وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة المستنصرية
كلية الإدارة والاقتصاد
قسم الاقتصاد

انعكاس المخاطر الأخلاقية والاختيار المعاكس على بناء النماذج الاكتوارية في قطاع التأمين العراقي – التحليل السلوكي منهجًا

أطروحة دكتوراه مقدمة إلى
مجلس كلية الإدارة والاقتصاد / جامعة المستنصرية
وهي جزء من متطلبات نيل درجة الدكتوراه
فلسفة في الاقتصاد

من الطالب
حيدر أحمد ابوالقاسم

بإشراف
الأستاذ الدكتور
عمرو هشام محمد

١٤٤٦هـ بغداد ٢٠٢٤م

قرار لجنة المناقشة

نشهد بأننا رئيس وأعضاء لجنة المناقشة اطلعنا على محتويات الاطروحة الموسومة (انعكاس المخاطر الأخلاقية والاختيار المعاكس على بناء النماذج الاكتوارية في قطاع التأمين العراقيّ – التحليل السلوكي منهجًا)، التي تقدم بها الطالب (حيدر احمد ابوالقاسم) وقد ناقشناه في محتوياتها وفيما له علاقة بها ووجدنا بأنها جديرة بالقبول بتقدير (جيد جدًا) لنيل درجة الدكتوراه فلسفة في الاقتصاد.

أ. د.	أ. م. د.	أ. م. د.
عمرو هشام محمد	علي مهدي عباس	يوسف عبدالله عبد
عضوًا / المشرف	عضوًا	عضوًا
١٦/ ٩/ ٢٠٢٤	١٦/ ٩/ ٢٠٢٤	١٦/ ٩/ ٢٠٢٤
أ. د.	أ. د.	أ. د.
عبدالرحمن عبيد جمعة	هشام طلعت عبدالحكيم	ميثم العيبي اسماعيل
عضوًا	عضوًا	رئيسًا
١٦/ ٩/ ٢٠٢٤	١٦/ ٩/ ٢٠٢٤	١٦/ ٩/ ٢٠٢٤

مصادقة مجلس الكلية

صادق مجلس كلية الإدارة والاقتصاد / جامعة المستنصرية على قرار لجنة المناقشة.

الأستاذ الدكتور

احمد صبيح عطية

عميد الكلية

١٦/ ٩/ ٢٠٢٤

اقرار المشرف

أشهد أن اعداد الاطروحة الموسومة (انعكاس المخاطر الأخلاقية والاختيار المعاكس على بناء النماذج الاكتوارية في قطاع التأمين العراقي – التحليل السلوكي منهجًا) التي تقدم بها الطالب (حيدر أحمد ابوالقاسم) قد جرى تحت اشرافي في كلية الإدارة والاقتصاد / جامعة المستنصرية، وهي جزء من متطلبات نيل درجة الدكتوراه فلسفة في الاقتصاد، وأصبحت سليمة علميًا وجاهزة للمناقشة.

أ. د.

عمرو هشام محمد

١٣/ ٦/ ٢٠٢٤

توصية رئيس قسم الاقتصاد

بناءً على اقرار المشرف أرشح الاطروحة الموسومة (انعكاس المخاطر الأخلاقية والاختيار المعاكس على بناء النماذج الاكتوارية في قطاع التأمين العراقي – التحليل السلوكي منهجًا) للمناقشة.

أ. م. د.

علي مهدي عباس

رئيس قسم الاقتصاد

كلية الإدارة والاقتصاد / جامعة المستنصرية

١٣/ ٦/ ٢٠٢٤

اقرار الخبير اللغوي

أقر بأن الاطروحة الموسومة (انعكاس المخاطر الأخلاقية والاختيار المعاكس على بناء النماذج الاكتوارية في قطاع التأمين العراقي – التحليل السلوكي منهجًا) التي تقدم بها الطالب (حيدر أحمد ابوالقاسم) قد تم مراجعتها من الناحية اللغوية حتى أضحت ذات أسلوب لغوي سليم وخالي من الأخطاء اللغوية والتعبيرية ولأجله وقعت.

الأستاذ الدكتور

سماء تركي داخل

جامعة بغداد / كلية التربية ابن رشد للعلوم الإنسانية

٢٠٢٤/٧/٢١

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿فَانْطَلَقَا حَتَّىٰ إِذَا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ خَرَقَهَا ۖ قَالَ أَخَرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا﴾

صدق الله العلّي العظيم

{سورة الكهف/٧١}

الاهداء

إلى كُلِّ إنسان

اهدي هذا الجهد المتواضع

الباحث

شكر وامتنان

قال تعالى (لئن شكرتم لأزيدنكم) صدق الله العلي العظيم (ابراهيم / ٧)
وقال الامام علي (عليه السلام) **الملوك حكام على الناس والعلم حاكم عليهم، وحسبك من العلم أن تخشى الله، وحسبك من الجهل أن تعجب بعلمك.**

فالحمد لله والحمد حقه كما يستحقه، حمدًا كثيرًا، حمد عباده الذاكرين الشاكرين، حمدًا يوافي نعمه علينا ويكافئ مزيده، وصلاة وسلاما على المبعوث رحمة للعالمين (محمد) وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

يوجب عليَّ العرفان بالجميل بعد إنجاز هذه الاطروحة، أن أتشرف وأتقدم بجزيل الشكر والامتنان لكلِّ من ساعدني ومدَّ لي يد العون، من أساتذتي وأصدقائي وأهلي، وإلى كلِّ من قدم لي نصيحة أو مشورة أو كلمة أو دعاء، ولا أريد أن أميز أحد منهم عن أحد بذكره، لخشيتي أن يفوتني ذكر أحد منهم، فلم أجد إلا أن أكون شاكرًا وممتنًا لكلٍّ منهم، بقدر ما ساعدني، وكلٌّ منهم أعلم بما قدمه لي، وليس لي إلا أن ادعوا لهم ربي، ليحفظهم ويوفقهم، ويحسن عاقبة أمرهم، متمنيًا لهم دوام العطاء.

الباحث

المستخلص

تهدف هذه الدراسة التي جاءت تحت عنوان: "**انعكاس المخاطر الأخلاقية والاختيار المعاكس على بناء النماذج الاكتوارية في قطاع التأمين العراقي – التحليل السلوكي منهجًا**"، إلى توظيف منهجية الاقتصاد السلوكي لتحليل المشاكل التي تواجه شركات التأمين في بناء النماذج الاكتوارية لتسعير الخدمات التأمينية، فضلًا عن توضيح التحيزات السلوكية التي تحد من قدرة قطاع التأمين العراقي، على تحقيق الرفاهية للمجتمع، وفي الوقت ذاته تحاول هذه الدراسة تحديد مدى كفاءة البرامج الحكومية، بتعويض الانخفاض في رفاهية المجتمع من الخدمات التأمينية، ولغرض تحقيق تلك الاهداف استعمل الباحث مجموعة من مناهج البحث العلمي، والتي تتمثل بالمنهج التاريخي لغرض تكوين فكرة عن التطورات التي مرت بها متغيرات الدراسة، والمنهج الاستنباطي من طريق مراجعة مفاهيم ونظريات الاقتصاد السلوكي واسقاطها على عينة الدراسة، والمنهج الاستقرائي من طريق تحليل ما يتوافر من بيانات عن أجزاء عينة الدراسة، فضلًا عن استعمال مجموعة من الاساليب، للتعامل مع متغيرات الدراسة، والتي تتمثل بالأسلوب الرياضي، واسلوب المقابلة العلمية، وأسلوب الاستبانة بما يتضمن التحليل الاحصائي للإجابات التي تم الحصول عليها، وقد تم اثبات الفرضية الأولى للدراسة، والمتمثلة بانخفاض مستوى كفاءة قطاع التأمين العراقي في تحقيق الرفاهية للمجتمع؛ بسبب وجود مشاكل متداخلة وغير ملموسة جعلت شركات التأمين تجري تعديلات اكتوارية لأسعار الخدمات التأمينية، أما الفرضية الثانية للدراسة والمتمثلة بوجود تدخل حكومي، يتمثل في برامج التأمينات الاجتماعية، يعمل على تعويض تدني كفاءة أسواق الخدمات التأمينية، وتعزيز رفاهية المجتمع، فلم يتم اثباتها بنحوٍ تام.

إذ توصلت الدراسة إلى أن التحيزات السلوكية في قطاع التأمين العراقي أدت إلى فشل اغلب أسواق التأمين في العراق، فضلًا عن فقدان المجتمع لأنواع مهمة من تلك الخدمات، وعلاوة على ذلك فإن فشل سوق التأمين في العراق أدى إلى تدني الثقافة التأمينية في المجتمع، رافق ذلك قصور في جانب العرض، بسبب عدم امتلاكه الأدوات اللازمة والمناخات الملائمة، للتعامل مع التحيزات السلوكية، ونتاجًا لتلك العوامل المتداخلة، فإن رفاهية المجتمع من بعض أنواع اسواق الخدمات التأمينية قد انخفضت، فضلًا عن كونها تنعدم من البعض الاخر.

ومّما لا شك فيه بأن يُعوّل على التدخل الحكومي في هكذا موقف، أن يبلي بلاءً حسنًا بتعويض التدني الحاصل في رفاهية المجتمع؛ غير أن هذه الدراسة توصلت ايضًا إلى وجود تباين في كفاءة ذلك التدخل، والمتمثل ببرامج التأمينات الاجتماعية في العراق، إذ إن البعض منها يعاني من تدني الكفاءة الذاتية، والبعض الآخر لم يمتلك المقدار الملائم من الكفاءة لتعزيز رفاهية المجتمع، فضلًا عن عدم مواكبة تلك البرامج للتطور في نظيراتها المتوافرة عند الدول المتقدمة.

ولإيجاد حلول علمية وعملية، فإن الباحث لخَّص على وفق ما تقدم مجموعة من التوصيات، يضعها بين يدي القائمين على قطاع التأمين وتلك البرامج الحكومية، بما يحقق رفاهية المجتمع.

قائمة المحتويات

الاهداء ..... أ

شكر وامتنان ... . ب

المستخلص .... ت

قائمة المحتويات ..... ث – ح

قائمة الجداول ... . خ

قائمة الاشكال البيانية ..... د – ذ

قائمة الملاحق . ..... ر – ز

مقدمة ٢

الفصل الأول: النماذج الاكتوارية لتسعير الخدمات التأمينية

بين التحليل الاقتصادي التقليدي والمنهج السلوكي ..... ١٠ – ٦٤

المبحث الأول: تطور المنهج السلوكي في التحليل الاقتصادي ١١

المطلب الأول: الاقتصاد السلوكي والاقتصاد التقليدي ١١

المطلب الثاني: مفهوم الاقتصاد السلوكي واصوله في الفكر الاقتصادي ١٥

المطلب الثالث: عوامل ظهور الاقتصاد السلوكي ١٨

المطلب الرابع: نظريات وتطبيقات الاقتصاد السلوكي ٢٠

المبحث الثاني: المشاكل السلوكية في أسواق التأمين ٢٥

المطلب الأول: سوق التأمين من منظور الاقتصاد السلوكي ٢٥

المطلب الثاني: مشكلة المخاطر الاخلاقية (*Moral Hazards*) ٢٨

المطلب الثالث: مشكلة الاختيار المعاكس (*Adverse Selection*) ٣١

المطلب الرابع: الفائض الاجتماعي للتأمين بين المشاكل السلوكية وتدخل الدولة ٣٦

المبحث الثالث: النمذجة الاكتوارية لتسعير الخدمة التأمينية ٤٢

المطلب الأول: العلم الاكتواري والخبير الاكتواري ٤٢

المطلب الثاني: تسعير الخدمة التأمينية ٤٥

المطلب الثالث: التسعير الاكتواري للتأمين (القسط الاكتواري العادل) ٤٧

المبحث الرابع: المعالجة الاكتوارية للتحيزات السلوكية وانعكاسها على الفائض الاجتماعي ٥٥

المطلب الأول: التحميلات ومبادئ التسعير الاكتواري ٥٥

المطلب الثاني: النماذج الاكتوارية لمبادئ حساب الأقساط وقيمة معامل هامش الأمان ٥٧

المطلب الثالث: مقايضات فائض شركة التأمين والفائض الاجتماعي لسوق التأمين ٦١

خلاصة الفصل الأول ٦٤

الفصل الثاني: المشاكل السلوكية والفائض الاجتماعي لقطاع التأمين العراقي

(بوصفه سوق التأمين في العراق) ..... ٦٦ – ١٤٥

المبحث الأول: نشأة وتطور سوق التأمين في العراق وكيفية تقييم كفاءته ٦٧

المطلب الأول: نشأة وتطور التأمين في العراق ٦٧

المطلب الثاني: كيفية تقييم مدى كفاءة سوق التأمين العراقي ٧٣

المبحث الثاني: استعراض وتقييم كفاءة شركات التأمين المملوكة للقطاع العام (الحكومية) – بوصفها جزء من جانب العرض – في سوق التأمين العراقي ٧٩
المطلب الأول: شركة التأمين الوطنية – شركة عامة (N.I.C.) ٧٩
المطلب الثاني: شركة التأمين العراقية العامة (I. G. I. C.) ٩١
المبحث الثالث: استعراض وتقييم كفاءة شركات التأمين المملوكة للقطاع الخاص (المساهمة) – بوصفها جزء من جانب العرض – في سوق التأمين العراقي ٩٩
المطلب الأول: الشركات ذات الكفاءة في تحقيق الرفاهية ٩٩
المطلب الثاني: الشركات منخفضة الكفاءة نسبيًا في تحقيق الرفاهية ١٠٦
المطلب الثالث: الشركات عديمة الكفاءة في تحقيق الرفاهية ١١٢
المبحث الرابع: تحليل سلوك جانبي الطلب والعرض في سوق التأمين العراقي ١٢٤
المطلب الأول: أسلوب الاستبانة لتحليل سلوك جانب الطلب ١٢٤
المطلب الثاني: أسلوب المقابلة العلمية لتحليل سلوك جانب العرض ١٣٦
خلاصة الفصل الثاني ١٤٥
الفصل الثالث: برامج التأمينات الاجتماعية في العراق (بوصفها إحدى أدوات السياسة الاجتماعية لتحقيق الرفاهية) ..... ١٤٧ – ٢٠١
المبحث الأول: مفهوم الرفاهية والتأمينات الاجتماعية ١٤٨
المطلب الأول: الرفاهية الاقتصادية ورفاهية الاجتماعية ١٤٨
المطلب الثاني: اقتصاديات الرفاه ودولة الرفاهية ١٥٠
المطلب الثالث: برامج التأمينات الاجتماعية وانواعها ١٥٦
المبحث الثاني: استعراض برامج التأمينات الاجتماعية في العراق ١٦٢
المطلب الأول: برنامج تقاعد موظفي الدولة ١٦٢
المطلب الثاني: برنامج التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال ١٦٦
المطلب الثالث: برنامج التأمين الالزامي للمسؤولية الناجمة عن حوادث السيارات ١٧٠
المطلب الرابع: برامج التأمين الصحي الاجتماعي ١٧٣
المبحث الثالث: مدى كفاءة برامج التأمينات الاجتماعية في العراق ١٧٨
المطلب الأول: تقييم كفاءة برنامج تقاعد موظفي الدولة ١٧٨
المطلب الثاني: تقييم برنامج التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال ١٨١
المطلب الثالث: تقييم برنامج التأمين الالزامي للمسؤولية الناجمة عن حوادث السيارات ١٨٣
المطلب الرابع: تقييم برامج التأمين الصحي الاجتماعي ١٨٧
المبحث الرابع: مقترحات للتأمينات الاجتماعية في العراق بما يحقق الرفاهية الاجتماعية ١٩١
المطلب الأول: ملخص نتائج دراسة وتقييم برامج التأمينات الاجتماعية خلال مدة الدراسة ١٩١
المطلب الثاني: مقترحات لرفع مستوى كفاءة برامج التأمين الاجتماعي القائمة في العراق ١٩٤
المطلب الثالث: اقتراح برامج تأمين اجتماعي جديدة في العراق ١٩٨
خلاصة الفصل الثالث ٢٠١
الاستنتاجات والتوصيات ..... ٢٠٣ – ٢٠٤
المراجع والمصادر ..... ٢٠٦ – ٢٢٩
- المراجع ٢٠٦

- المصادر ٢٠٦
اولا: المصادر باللغة العربية ..... ٢٠٦ – ٢١٣
ثانيًا: المصادر الأجنبية: ..... ٢١٣ – ٢٢٩

قائمة الجداول

جدول (١) أثر عدم تماثل المعلومات في سوق التأمين ٣٤
جدول (٢) الأقساط والمطالبات المترتبة عليها لمحفظة التأمين البحري في شركة التأمين الوطنية ٨١
جدول (٣) المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ محفظة التأمين البحري في شركة التأمين الوطنية ٨٢
جدول (٤) مساحة التوزيع الفعلي لأقساط محفظة التأمين البحري في شركة التأمين الوطنية ٨٣
جدول (٥) الأقساط والمطالبات المترتبة عليها لمحفظة التأمين الهندسي في شركة التأمين الوطنية ٨٤
جدول (٦) المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ محفظة التأمين الهندسي في شركة التأمين الوطنية ٨٥
جدول (٧) مساحة التوزيع الفعلي لأقساط محفظة التأمين الهندسي في شركة التأمين الوطنية ٨٦
جدول (٨) السعر الملائم (من وجهة نظر المستجيبين) لبعض انواع وثائق التأمين ١٣٥
جدول (٩) التوقيفات والرواتب التقاعدية لبرنامج تقاعد موظفي الدولة ١٧٨
جدول (١٠) إسهامات ومدفوعات برنامج التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال ١٨١
جدول (١١) أقساط ومطالبات برنامج التأمين الالزامي للمسؤولية الناجمة عن حوادث السيارات ١٨٤
جدول (١٢) أقساط ومطالبات برنامج الرعاية الصحية لقوى الأمن الداخلي ١٨٧

قائمة الأشكال والرسوم البيانية

شكل (١) مصفوفة (*Allais Paradox*) ٢٠

شكل (٢) دالة القيمة (*Value Function*) ٢٢

شكل (٣) مشكلة الوكالة / (الأصيل – الوكيل) ٢٧

شكل (٤) المخاطر الأخلاقية في مشكلة الوكالة ٢٩

شكل (٥) الفائض الاجتماعي للسوق (*Social Surplus For Market*) ٣٧

شكل (٦) هامش الأمان وانتقال محنى العرض ٦١

شكل (٧) هامش الأمان والفائض الاجتماعي في سوق التأمين ٦٢

شكل (٨) منحنى لورنز (*Lorenz Curve*) ٧٦

شكل (٩) منحنى لورنز (*Lorenz Curve*) لتوزيع اقساط ومطالبات التأمين ٧٨

شكل (١٠) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لمحفظة التأمين البحري في شركة التأمين الوطنية ٨٢

شكل (١١) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لمحفظة التأمين الهندسي في شركة التأمين الوطنية ٨٥

شكل (١٢) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لمحفظة تأمين الحريق في شركة التأمين الوطنية ٨٧

شكل (١٣) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لمحفظة تأمين السيارات في شركة التأمين الوطنية ٨٨

شكل (١٤) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لمحفظة التأمين الزراعي في شركة التأمين الوطنية ٨٨

شكل (١٥) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لمحفظة تأمين المسؤولية في شركة التأمين الوطنية ٨٩

شكل (١٦) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لمحفظة تأمين الحوادث في شركة التأمين الوطنية ٩٠

شكل (١٧) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لمحفظتي الطيران والسفن في شركة التأمين الوطنية ٩١

شكل (١٨) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لمحفظة التأمين الجماعي في شركة التأمين العراقية ٩٣

شكل (١٩) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لمحفظة تأمين السيارات في شركة التأمين العراقية ٩٤

شكل (٢٠) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لمحفظة التأمين البحري في شركة التأمين العراقية ٩٥

شكل (٢١) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لمحفظة تأمين الحريق في شركة التأمين العراقية ٩٦

شكل (٢٢) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لمحفظة التأمين الهندسي في شركة التأمين العراقية ٩٧

شكل (٢٣) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لمحفظة تأمين الحوادث في شركة التأمين العراقية ٩٨

شكل (٢٤) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة شط العرب للتأمين – مساهمة خاصة ١٠٠

شكل (٢٥) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة الحمراء للتأمين – مساهمة خاصة ١٠١

شكل (٢٦) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة دار السلام للتأمين – مساهمة خاصة ١٠٢

شكل (٢٧) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة اور للتأمين – مساهمة خاصة ١٠٢

شكل (٢٨) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة دار الامان للتأمين – مساهمة خاصة ١٠٣

شكل (٢٩) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة دار الثقة للتأمين – مساهمة خاصة ١٠٤

شكل (٣٠) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة العراق الدولية للتأمين – مساهمة خاصة ١٠٥

شكل (٣١) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة الرهام للتأمين – مساهمة خاصة ١٠٥

شكل (٣٢) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة الاندلس للتأمين – مساهمة خاصة ١٠٦

شكل (٣٣) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة الشرق للتأمين – مساهمة خاصة.....١٠٧
شكل (٣٤) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة الود للتأمين – مساهمة خاصة.....١٠٨
شكل (٣٥) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة الودق للتأمين – مساهمة خاصة.....١٠٩
شكل (٣٦) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة دلنيا للتأمين – مساهمة خاصة ١٠٩
شكل (٣٧) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة ستار كار للتأمين – مساهمة خاصة.....١١٠
شكل (٣٨) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة الاتحاد العراقي للتأمين – مساهمة خاصة.....١١١
شكل (٣٩) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة الأمين للتأمين – مساهمة خاصة ١١٢
شكل (٤٠) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة كار للتأمين – مساهمة خاصة ١١٣
شكل (٤١) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة اسيا للتأمين – مساهمة خاصة ١١٤
شكل (٤٢) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة البادية للتأمين – مساهمة خاصة ١١٤
شكل (٤٣) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة التضامن للتأمين – مساهمة خاصة.....١١٥
شكل (٤٤) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة المرتكز للتأمين – مساهمة خاصة ١١٦
شكل (٤٥) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة اليمامة للتأمين – مساهمة خاصة ١١٧
شكل (٤٦) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة المصير للتأمين – مساهمة خاصة.....١١٨
شكل (٤٧) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز للشركة الاهلية للتأمين – مساهمة خاصة.....١١٨
شكل (٤٨) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة الخليج للتأمين مساهمة خاصة.....١١٩
شكل (٤٩) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة الاتحاد الدولية للتأمين – مساهمة خاصة ١٢٠
شكل (٥٠) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة الشرق الاوسط للتأمين – مساهمة خاصة.....١٢١
شكل (٥١) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة جيهان للتأمين – مساهمة خاصة ١٢٢
شكل (٥٢) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لفرع شركة سامان للتأمين في العراق ١٢٢
شكل (٥٣) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لفرع شركة معلم للتأمين في العراق ١٢٣
شكل (٥٤) المخطط الهيكلي لمحاور أسئلة نموذج الاستبانة.....١٢٥
شكل (٥٥) النسبة المئوية للإنفاق الحكومي والايرادات الضريبية من الدخل القومي لمجموعة من الدول.....١٥٤
شكل (٥٦) مقارنة مكونات الانفاق الحكومي في الولايات المتحدة الامريكية ١٥٥
شكل (٥٧) فجوة اللاعدالة اكتوارية لبرنامج تقاعد موظفي الدولة.....١٧٩
شكل (٥٨) منحنى لورنز لبرنامج تقاعد موظفي الدولة ١٨٠
شكل (٥٩) فجوة اللاعدالة اكتوارية لبرنامج التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال ١٨١
شكل (٦٠) منحنى لورنز لبرنامج تقاعد العمال والضمان الاجتماعي ١٨٢
شكل (٦١) فجوة اللاعدالة اكتوارية لبرنامج التأمين الالزامي للمسؤولية الناجمة عن حوادث السيارات.....١٨٤
شكل (٦٢) منحنى لورنز لبرنامج التأمين الالزامي للمسؤولية الناجمة عن حوادث السيارات ١٨٥
شكل (٦٣) فجوة اللاعدالة اكتوارية لبرنامج الرعاية الصحية لقوى الأمن الداخلي ١٨٨
شكل (٦٤) منحنى لورنز لبرنامج الرعاية الصحية (صندوق الضمان الصحي) لقوى الأمن الداخلي.....١٨٩
شكل (٦٥) تغيير حجم الفائض النقدي المتراكم في صندوق برنامج الرعاية الصحية لقوى الأمن الداخلي ١٩٠

قائمة الملاحق

ملحق (١) بيانات محفظة التأمين الهندسي في شركة التأمين الوطنية.

ملحق (٢) بيانات محفظة التأمين ضد الحريق في شركة التأمين الوطنية، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٣) بيانات محفظة تأمين السيارات التكميلي في شركة التأمين الوطنية، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٤) بيانات محفظة التأمين الزراعي في شركة التأمين الوطنية، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٥) بيانات محفظة تأمين المسؤولية في شركة التأمين الوطنية، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٦) بيانات محفظة تأمين الحوادث في شركة التأمين الوطنية، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٧) بيانات محفظتي تأمين الطيران والسفن في شركة التأمين الوطنية، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٨) بيانات محفظة التأمين الجماعي في شركة التأمين العراقية العامة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٩) بيانات محفظة تأمين السيارات التكميلي في شركة التأمين العراقية، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (١٠) بيانات لمحفظة التأمين البحري/بضائع في شركة التأمين العراقية، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (١١) بيانات محفظة تأمين الحريق في شركة التأمين العراقية العامة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (١٢) بيانات محفظة التأمين الهندسي في شركة التأمين العراقية العامة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (١٣) بيانات محفظة تأمين الحوادث في شركة التأمين العراقية العامة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (١٤) بيانات لشركة شط العرب للتأمين – مساهمة خاصة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (١٥) بيانات لشركة الحمراء للتأمين – مساهمة خاصة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (١٦) بيانات لشركة دار السلام للتأمين – مساهمة خاصة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (١٧) بيانات لشركة اور للتأمين – مساهمة خاصة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (١٨) بيانات لشركة دار الأمان للتأمين – مساهمة خاصة والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (١٩) بيانات شركة دار الثقة للتأمين – مساهمة خاصة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٢٠) بيانات شركة العراق الدولية للتأمين – مساهمة خاصة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٢١) بيانات شركة الرهام للتأمين – مساهمة خاصة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٢٢) بيانات شركة الاندلس للتأمين – مساهمة خاصة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٢٣) بيانات شركة الشرق للتأمين – مساهمة خاصة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٢٤) بيانات شركة الود للتأمين – مساهمة خاصة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٢٥) بيانات شركة الودق للتأمين – مساهمة خاصة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٢٦) بيانات شركة دلنيا للتأمين – مساهمة خاصة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٢٧) بيانات شركة ستار كار للتأمين – مساهمة خاصة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٢٨) بيانات شركة الاتحاد العراقي للتأمين – مساهمة خاصة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٢٩) بيانات شركة الأمين للتأمين – مساهمة خاصة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٣٠) بيانات شركة كار للتأمين – مساهمة خاصة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٣١) بيانات شركة اسيا للتأمين – مساهمة خاصة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٣٢) بيانات شركة البادية للتأمين – مساهمة خاصة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٣٣) بيانات شركة التضامن للتأمين – مساهمة خاصة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٣٤) بيانات شركة المرتكز للتأمين – مساهمة خاصة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٣٥) بيانات شركة اليمامة للتأمين – مساهمة خاصة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٣٦) بيانات شركة المصير للتأمين – مساهمة خاصة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٣٧) بيانات شركة الاهلية للتأمين – مساهمة خاصة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٣٨) بيانات شركة الخليج للتأمين – مساهمة خاصة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٣٩) بيانات شركة الاتحاد الدولية للتأمين – مساهمة خاصة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٤٠) بيانات شركة الشرق الاوسط للتأمين – مساهمة خاصة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٤١) بيانات شركة جيهان للتأمين – مساهمة خاصة، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٤٢) بيانات شركة سامان للتأمين– مساهمة عامة/فرع العراق، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٤٣) بيانات شركة معلم للتأمين – مساهمة عامة/فرع العراق، والمعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني.

ملحق (٤٤) نموذج الاستبانة لتقدير اتجاه الطلب على الخدمات التأمينية في العراق.

ملحق (٤٥) أسماء السادة الأساتذة مُحكّمي نموذج الاستبانة.

ملحق (٤٦) مخرجات البرنامج الاحصائي لمعاملات ارتباط الرتب (*Spearman's rho*)، لأسئلة ومحاور النموذج التجريبي للاستبانة.

ملحق (٤٧) مخرجات البرنامج الاحصائي لمقياس ثبات النموذج التجريبي للاستبانة، على وفق معامل (*Cronbach's alpha*).

ملحق (٤٨) مخرجات البرنامج الاحصائي لمقياس ثبات نتائج الدراسة الميدانية للاستبانة، على وفق معامل (*Cronbach's alpha*).

ملحق (٤٩) مخرجات البرنامج الاحصائي للتوزيع الطبيعي لبيانات الدراسة الميدانية على وفق اختبار (*Kolmogorov–Smirnov*).

ملحق (٥٠) مخرجات البرنامج الاحصائي لنتائج اختبار تجانس التباين (*Levene's Test*).

ملحق (٥١) مخرجات البرنامج الاحصائي لنتائج اختبار التباين حسب الرتب (*Kruskal–Wallis test by ranks*).

ملحق (٥٢) مخرجات البرنامج الاحصائي لنتائج الاحصاءات الوصفية لبيانات المجموعة الثالثة من المستجيبين / محور السعر.

ملحق (٥٣) المعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني، لمبالغ صندوق برنامج تقاعد موظفي الدولة.

ملحق (٥٤) المعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني، وتحليل التكاليف لصندوق برنامج تقاعد العمال والضمان الاجتماعي.

ملحق (٥٥) المعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني، وتحليل التكاليف لصندوق برنامج التأمين الالزامي للمسؤولية الناجمة عن حوادث السيارات.

ملحق (٥٦) المعالجة الرياضية لرسم منحنى لورنز وايجاد معامل جيني، والفائض السنوي المتراكم لصندوق برنامج الرعاية الصحية لقوى الأمن الداخلي.

مقدمة

مقدمة:

يؤدي قطاع التأمين دورًا حيويًا ضمن اقتصاديات الدول، إذ يوافر الحماية من المخاطر المالية، للوحدات الاقتصادية في المجتمع جميعها.

ويعتمد تسعير الخدمات التأمينية، على عملية احتساب القيم النقدية للمخاطر المتوقعة، من طريق الأساليب الكمية المتمثلة بالنمذجة الاكتوارية، أو ما يطلق عليه بناء النماذج الاكتوارية، بهدف جعل الأقساط التي تقابل تلك الخدمات التأمينية، تتسم بالعدالة وتحقق الرفاهية للمجتمع.

وقد يتفاجأ نسبة كبيرة من أفراد المجتمع العراقي، من غير المطلعين على المؤسسات المالية الوسيطة، عندما يعلم بوجود خدمات تأمينية متاحة يمكنه الحصول عليها؛ غير أن ذلك لا يحدث تُجاه الخدمات المصرفية، فالجميع لديه يقين بتوافر تلك الخدمات ولو كانت تقليدية.

ولعل كثير منهم يعزو ذلك إلى عدم وجود تنظير اعلامي وترويجي للخدمات التأمينية؛ لكن نظرة الاقتصاديين، لاسيما الباحثين في الفروع الحديثة مثل الاقتصاد السلوكي تختلف؛ من خلال محاولتهم توظيف بعض الأدوات مثل الحوافز، والنفور من الخسارة، للوصول إلى السبب الذي يؤدي إلى تلك الحالة.

وإن هذه الدراسة جاءت من وجود مشكلة تعاني منها عينة الدراسة فعلًا، إذ يتم تشخيصها على وفق فرضية يضعها الباحث، وعند تقديم الدراسة يتم اختبار تلك الفرضية، والتحقق من المشكلة، فضلًا عن اسبابها بنحوٍ دقيق، وذلك بهدف ايجاد علاجات علمية لها، يمكن تطبيقها عمليًا بنحوٍ سليم، وكما يأتي:

اولًا: مشكلة الدراسة:

تكمن مشكلة الدراسة في وجود صعوبات وتحديات متداخلة، ذات ابعاد متعددة وغير ملموسة، في جانبي العرض والطلب لسوق التأمين في العراق؛ منها ما هو اقتصادي، ومنها ما هو ذو بعد نفسي يظهر بشكل تحيزات سلوكية، فضلًا عن ابعاد أخرى تشريعية وتاريخية، تواجه شركات التأمين في العراق، من طريق عملية بناء النماذج الاكتوارية لتسعير الخدمات التأمينية.

ثانيًا: فرضية الدراسة:

تستند هذه الدراسة إلى فرضيتين هما:

١- **الفرضية الأولى:** إن الصعوبات والتحديات المتداخلة التي تواجه شركات التأمين في العراق، من طريق عملية بناء النماذج الاكتوارية لتسعير الخدمات التأمينية أدت إلى تدني كفاءة أسواق الخدمات التأمينية في العراق، لتحقيق رفاهية المجتمع.

٢- **الفرضية الثانية:** وجود تدخل حكومي، يتمثل في برامج التأمينات الاجتماعية، يعمل على تعويض تدني كفاءة أسواق الخدمات التأمينية، وتعزيز رفاهية المجتمع.

ثالثًا: هدف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى:

١- توظيف منهجية الاقتصاد السلوكي، لتحليل المشاكل التي تواجه شركات التأمين في العراق عند بناء النماذج الاكتوارية لتسعير الخدمات التأمينية.

٢- توضيح التحيزات السلوكية، التي تحد من قدرة قطاع التأمين العراقي على تحقيق الرفاهية للمجتمع.

٣- تحديد كفاءة البرامج الحكومية المتوافرة، في تعويض الانخفاض في رفاهية المجتمع من الخدمات التأمينية.

رابعًا: أهمية الدراسة:

تكمن أهمية هذه الدراسة في كون المشكلة التي انطلقت منها تعد مشكلة جذرية وتتعلق بافتراضات أساسية تؤدي تلك الافتراضات إلى تغيير نتائج التحليل بنحوٍ كبير، فضلًا عن أن معالجة تلك المشكلة ينعكس بنحوٍ إيجابي على رفاهية المجتمع ككل، أي جانبي العرض والطلب في سوق التأمين في العراق.

خامسًا: أهمية موضوع الدراسة:

إن أهمية هذا الموضوع تتجسد بما يتضمنه، من مناقشة مفاهيم غير تقليدية وتتميز بالحداثة من طريق مواكبتها للتطورات الاكاديمية في التحليل الاقتصادي، وتوظيفها والأساليب المتقدمة في الجانب الفني للخدمات التأمينية، بما يصب في تحقيق رفاهية المجتمع.

سادسًا: منهجية الدراسة:

يستعمل الباحث لإنجاز هذه الدراسة أكثر من منهج، من مناهج البحث العلمي، وهي:

١- المنهج التاريخي: لغرض تكوين فكرة عن التطورات التي مرت بها متغيرات الدراسة.

٢- المنهج الاستنباطي: من طريق مراجعة مفاهيم ونظريات الاقتصاد السلوكي، واسقاطها على عينة الدراسة.

٣- المنهج الاستقرائي: من طريق تحليل ما يتوافر من بيانات عن أجزاء عينة الدراسة.

سابعًا: اساليب الدراسة:

يستعين الباحث لإنجاز هذه الدراسة بمجموعة من أساليب البحث العلمي، وهي:

١- الأسلوب الرياضي.

٢- أسلوب الاستبانة فضلًا عن التحليل الاحصائي للإجابات التي تم الحصول عليها.

٣- أسلوب المقابلة العلمية.

ثامنًا: حدود الدراسة:

١- الحدود المكانية: قطاع التأمين العراقي، فضلًا عن برامج التأمينات الاجتماعية في العراق.

٢- الحدود الزمانية: المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢).

٣- الحدود الموضوعية: فيما يخص الحدود الموضوعية النوعية، فأن هذه الدراسة تطبيقية؛ لكنها تستند إلى الأساس النظري الحديث في التحليل الاقتصادي، أما فيما يخص الحدود الموضوعية البشرية، فإنها تتمثل بجانبي الطلب والعرض في سوق التأمين العراقي، فضلًا عن المؤسسات الحكومية ذات العلاقة، والمعنية بتقديم برامج التأمينات الاجتماعية.

تاسعًا: هيكلية الدراسة:

قُسِّمَت هذه الدراسة على ثلاثة فصول، إذ خصص الأول منها لتوضيح الإطار النظري للمفاهيم الواردة في عنوان الدراسة، والمتعلقة بالتحليل الاقتصادي السلوكي، مع التركيز على مشكلتي المخاطر الأخلاقية والاختيار المعاكس، فضلًا عن أساليب تسعير الخدمات التأمينية من طريق بناء النماذج الاكتوارية.

أما الفصل الثاني فقد خصص لبناء مشكلة عينة الدراسة من النواحي جميعها، بما يشمل مراجعة تاريخ تلك العينة، فضلًا عن دراسة واقعها من طريق استعمال مجموعة من الأساليب، بعضها كمي مثل معيار العدالة الاكتوارية ومنحنى لورنز فضلًا عن معامل جيني، والبعض الآخر غير كمي مثل اسلوبي الاستبانة والمقابلة العلمية.

وفي الفصل الثالث، تم تقديم وتقييم العلاجات الموجودة فعلًا والمتمثلة في برامج التأمينات الاجتماعية في العراق، ثم اقتراح سيناريوهات لتطوير تلك البرامج، فضلًا عن اقتراح برامج جديدة، بما يضمن تحسين مستوى رفاهية المجتمع العراقي.

وبعد تلك الفصول، يلخص الباحث مجموعة من الاستنتاجات، فضلًا عن تقديم مجموعة من التوصيات يختتم بها هذه الدراسة.

عاشرًا: دراسات وبحوث سابقة:

1-**Kunreuther, H. C., & Pauly, M. V. (2015). Behavioral economics and insurance: Principles and solutions. In *Research handbook on the economics of insurance law* (pp. 15-35). Edward Elgar Publishing**.

تناقش هذه الدراسة تطبيق مبادئ الاقتصاد السلوكي على صناعة التأمين، وتركز على التحديات التي تنشأ عن مشكلتي المخاطر الأخلاقية والاختيار المعاكس فضلًا عن عدم تجانس المخاطر بين الأفراد، وكيف يمكن أن يساعد الاقتصاد السلوكي في تصميم خدمات تأمينية أفضل. وتقترح الدراسة مجموعة من الحلول لمعالجة تلك التحديات، مثل تصميم أنواع من وثائق

التأمين تساعد على تشجيع السلوكيات المرغوبة، مثل الوقاية من المخاطر وإدارة المخاطر بنحوٍ فعال، واعتماد أسلوب التسعير التمييزي لتخفيض التكاليف الإجمالية وتحقيق العدالة، فضلًا عن بعض التدخلات السلوكية، مثل الترويج الاجتماعي والتعزيز الإيجابي لتشجيع الأفراد على اتخاذ خيارات تأمين أكثر صحة ومسؤولية.

وتختلف الدراسة المذكورة سلفًا عن هذه الدراسة، كون أن استهدافها لرفاهية المجتمع اقتصر على أدوات البصائر السلوكية من دون البرامج الحكومية لا سيما التأمينات الاجتماعية.

2-Chade, H., & Swinkels, J. (2019). Disentangling moral hazard and adverse selection. *Report.[1361]*.

تهدف هذه الدراسة إلى فك التشابك بين مشكلتي المخاطر الأخلاقية والاختيار المعاكس، فضلًا عن عدم تماثل المعلومات والتنظيم الحكومي لأسواق التأمين، وتوضيح أثر تلك العوامل على بناء النماذج الاكتوارية. وبعد تطبيق هذه الدراسة على سوق التامين الصحي في المملكة المتحدة، تم التوصل إلى اقتراح تصميم خدمات تأمينية تمتاز بتقليل فرص إساءة الاستخدام، مثل اشتراط فترات انتظار أو مشاركة التكاليف. فضلًا عن ذلك فقد اوصت هذه الدراسة بأهمية تحليل البيانات بما يشتمل على دراسة سلوكيات الافراد، لضمان تسعير المخاطر بنحوٍ أكثر دقة، فضلًا عن ضرورة سنّ قوانين وتشريعات لتنظيم سوق التأمين والحد من سلوكيات المخاطر الأخلاقية.

ويكمن الاختلاف عن هذه الدراسة في كونها قد اقتصر فيها دور الحكومة على سن القوانين والتشريعات لتنظيم سوق التأمين، فضلًا عن عدم تطرقها لدراسة رفاهية المجتمع.

3-Scordis, N. A. (2011). The morality of risk modeling. *Journal of business ethics*, *103*, 7-16.

إن هذه الدراسة تسلط الضوء على المخاطر المعنوية عند بناء النماذج الاكتوارية، فضلًا عن تحيز تلك النماذج عندما تستند إلى بيانات تاريخية، من دون الاخذ بنظر الاعتبار العوامل السلوكية والنفسية للأفراد الحاليين، وتوصلت إلى أهمية أن يعمل عالم النفس جنبًا إلى جنب مع الخبير الاكتواري بهدف جعل النمذجة الاكتوارية تتسم بالعدالة والكفاءة.

وتختلف الدراسة أعلاه عن هذه الدراسة، بأنها تقتصر على الجوانب النفسية بنحوٍ تام، وتستبعد الجانب الاقتصادي من التحليل.

4-Annan, F. (2022). Moral hazard in insurance: Theory and evidence from a credit reform in Ghana. *Journal of Public Economics*, *209*, 104633.

تبحث هذه الدراسة في مفهوم المخاطر الاخلاقية في قطاع التأمين، مع التركيز على النظرية والأدلة المستمدة من إصلاح الائتمان في غانا، وتشخيص الميل المتزايد عند الأفراد،

المؤَمَّنين لتحمل مخاطر أكبر لأنهم محميون من النتائج المالية السيئة من طريق التأمين، إذ إن مساعدة الأفراد على شراء التغطية التأمينية في البلدان النامية، على سبيل المثال من خلال السماح لهم بشراء التأمين بالائتمان، قد يؤدي إلى سلوك أكثر خطورة. واستندت هذه الدراسة إلى بيانات سوق التأمين على ائتمان (قروض شراء) السيارات في غانا، وقدمت الدراسة أدلة على وجود خطر أخلاقي في ذلك النوع من الخدمات في قطاع التأمين، وبلغت التكلفة التقديرية للمخاطر الأخلاقية (١٢٪) من أرباح الشركات لهذا النوع من الخدمات التأمينية، ثم اوصت الدراسة بضرورة تصميم سياسات تأمينية تأخذ في الاعتبار الآثار الجانبية المحتملة لسلوك الأفراد، فضلًا عن اقتراح سيناريو لتعزيز الرقابة وتطوير سياسات تأمينية أكثر صرامة للحد من المخاطر المحتملة.

ويكمن اختلاف هذه الدراسة في عدم تطرقها إلى جانب رفاهية المجتمع، فضلًا عن اهمال دور برامج التأمينات الاجتماعية.

5-Harrison, G. W., & Ross, D. (2023). Behavioral welfare economics and the quantitative intentional stance. In *Models of risk preferences: Descriptive and normative challenges* (Vol. 22, pp. 7-67). Emerald Publishing Limited.

ركزت هذه الدراسة على أهمية دمج مبادئ ومفاهيم الاقتصاد السلوكي، ضمن اسس بناء النماذج الكمية، بهدف تخمين المخاطر المادية والمعنوية بنحوٍ أكثر اقترابًا من الواقع، وقدمت بعض الأمثلة على كيفية تطبيق النماذج الجديدة لتحليل بيانات سلوكية، فضلًا عن توضيح كيفية تحسين توقعات النماذج الاقتصادية، من طريق تضمين العوامل النفسية والسلوكية، وأوصت الدراسة بأهمية الاستمرار في تطوير النماذج الاقتصادية لتكون أكثر واقعية وشمولية، مع مراعاة الجوانب السلوكية والنفسية للأفراد.

لذا فأن هذه الدراسة تختلف بعدم تخصصها في قطاع التأمين وعدم تناولها مواضيع التأمينات الاجتماعية.

6-Baicker, K., Mullainathan, S., & Schwartzstein, J. (2013). Behavioral hazard in health insurance. *National Bureau of Economic Research bulletin on aging and health*, (1), 2.

تستعرض هذه الدراسة مفهوم "المخاطر السلوكية" في التأمين الصحي، وهو مصطلح يشير إلى كيفية تأثير التأمين الصحي على سلوك الأفراد، بالشكل الذي يؤدي إلى زيادة تكاليف الرعاية الصحية أو يؤدي إلى نتائج صحية أقل فعالية، إذ توضح كيف يمكن أن يؤدي التأمين الصحي إلى الإفراط في استعمال الخدمات الطبية غير الضرورية، مّما يزيد من التكاليف الاجتماعية، وتشدد هذه الدراسة على اهمية الحوافز لتحسين السلوكيات الصحية وتقليل التكاليف غير

الضرورية، فضلًا ضرورة تصميم الخدمات التأمينية التي تأخذ في الاعتبار التأثيرات السلوكية، بما يعزز من وعي الأفراد وتثقيفهم حول كيفية الاستعمال الأمثل للتأمين الصحي لتحقيق أفضل النتائج الصحية.

ويكمن اختلاف هذه الدراسة عن الدراسة الحالية في اهمالها للجوانب الكمية، وكيفية بناء النماذج الاكتوارية، في عملية تسعير الخدمات التأمينية.

٧- ديما أحمد رضا الديك، & أ. د. عمّار ناصر آغا. (٢٠٢٤). نظام مقترح لإدارة أخطار الغش والاحتيال في التأمين الطبي (دراسة حالة عملية في سوق التأمين العراقي–الشركة الوطنية للتأمين). مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والسياسية، ٤٠(٢).

إن عينة هذه الدراسة، كما هو مبين في عنوانها، ذُكرت باسم "الشركة الوطنية للتأمين"؛ غير أن هذا الاسم غير موجود في سوق التأمين العراقي، فضلًا عن وجود إشارات في أكثر من محل ضمن الدراسة إلى جزءٍ من تلك العينة باسم "فرع التأمين الطبي"، وفيما لو كان المقصود شركة التأمين الوطنية، فإن هذه الشركة ليس لديها فرع للتأمين الطبي. وعلى كلِّ حال، فإن هذه الدراسة كانت تناقش موضوع الاحتيال في التأمين الصحي، فضلًا عن الخطر المعنوي، وتوصلت إلى وجود هدر في التكاليف بسبب تلك السلوكيات والمخاطر المعنوية، واقترحت نموذج رقابة لمساعدة الشركة على الحدِّ من تلك السلوكيات.

وهي تختلف عن هذه الدراسة من طريق اهمال الجانب الكمي لتسعير الخدمات التأمينية، والمتمثل بأساليب النمذجة الاكتوارية، فضلًا عن اهمال رفاهية المجتمع وسبل التدخل الحكومي.

٨- الدالي، د. أ. أ. ح.، & د/أمل أحمد حسن. (٢٠٢١). تصميم استراتيجية لإدارة أخطار الاختيار العكسي والخطر المعنوي في شركات التأمين. مجلة البحوث المالية والتجارية، ٢٢(العدد الثاني–الجزء الثاني)، ٤٨٥–٥٣٩.

توضح هذه الدراسة المراحل التي يمر من خلالها الخطر المعنوي إلى المحفظة التأمينية، والآثار التي يتركها على حجم تكاليف العمليات التأمينية، وتقترح نماذج ادارية ورقابية، تعمل كمصدات لتقليل تلك السلوكيات.

وتختلف هذه الدراسة في كونها ذات طابع إداري، ولا تقع ضمن التحليل الاقتصادي، فضلًا عن عدم مناقشتها للأساليب الاكتوارية وكيفية تسعير الخدمات التأمينية، عند وجود الخطر المعنوي.

٩- صالحي. *نمذجة تسعير حوادث السيارات دراسة حالة* (Doctoral dissertation, Université de Sétif 1–Ferhat Abbas).

إن رسالة الماجستير هذه، التي اتخذت من نشاط تأمين حوادث السيارات، في الشركة الجزائرية للتأمينات عينة لها، تناقش بنحوٍ مفصل كيفية تضمين النماذج الاكتوارية المخاطر

المعنوية، والأسس النظرية لذلك في الفكر الاكتواري، فضلًا عن توضيح اسباب عدم الاعتماد على النماذج التي يقتصر بنائها على احتمالية الخطر فقط.

وهي تختلف عن هذه الدراسة من طريق تخصصها في الجانب الاحصائي للنمذجة الاكتوارية، من دون مناقشة جوانب التحليل الاقتصادي.

الفصل الأول

النماذج الاكتوارية لتسعير الخدمات التأمينية بين التحليل الاقتصادي التقليدي والمنهج السلوكي

- المبحث الأول: تطور المنهج السلوكي في التحليل الاقتصادي.
- المبحث الثاني: المشاكل السلوكية في أسواق التأمين.
- المبحث الثالث: النمذجة الاكتوارية لتسعير الخدمة التأمينية.
- المبحث الرابع: المعالجة الاكتوارية للتحيزات السلوكية وانعكاسها على الفائض الاجتماعي.

الفصل الأول

النماذج الاكتوارية لتسعير الخدمات التأمينية بين التحليل الاقتصادي التقليدي والمنهج السلوكي

تمهيد:

يتم في هذا الفصل توضيح الجانب النظري للمفاهيم الاساسية لمتغيرات الدراسة، والتي تم ايجازها ضمن عنوان الدراسة (انعكاس المخاطر الأخلاقية والاختيار المعاكس على بناء النماذج الاكتوارية في قطاع التأمين العراقي – التحليل السلوكي منهجًا) بنحوٍ مفصلٍ، لذلك جاء هذا الفصل مقسمًا على أربع مباحث؛ إذ خصص الأول لتوضيح المنهج الاقتصادي الذي يتم تقديم الدراسة واجراء التحليل على وفقه، وهو منهج الاقتصاد السلوكي (*Behavioral Economics*) بشكله العام؛ ولغرض توضيح الخصوصية التي يتمتع بها سوق التأمين ضمن ذلك المنهج، فقد تم تخصيص المبحث الثاني لتوضيح الاطار المفاهيمي لأبرز المشاكل السلوكية في سوق التأمين، وهما مشكلتي المخاطر الأخلاقية (*Moral Hazards*)، والاختيار المعاكس (*Adverse Selection*)، أما المبحث الثالث فقد خصص لتوضيح البعد المفاهيمي للأسلوب الفني، الذي يتم على وفقه تسعير الخدمة التأمينية، وهو أسلوب النمذجة الاكتوارية (*Actuarial Modeling*)، وبهدف توحيد ما ذُكر من أجزاء الفرشة العلمية؛ فقد تم تخصيص المبحث الرابع والأخير من هذا الفصل، لتوضيح انعكاسات تلك المشاكل السلوكية على تلك النمذجة، أي على عملية بناء النماذج الاكتوارية، والتي بدورها تؤدي إلى تغيرات في أسعار تلك الخدمات، بما يؤدي إلى تغيير مستوى الفائض الاجتماعي في ذلك السوق.

المبحث الأول

تطور المنهج السلوكي في التحليل الاقتصادي

يتم في هذا المبحث استعراض منهج الاقتصاد السلوكي (*Behavioral Economics*) بنحوٍ عام؛ ولإنجاز ذلك يتم مراجعة – ولو بنحوٍ سريع – نقطة انطلاقه من علم الاقتصاد، وذلك من خلال الرجوع إلى اساسيات علم الاقتصاد وافتراضات النظرية الاقتصادية، لتحديد النقطة الأساس التي يفترق من خلالها منهج الاقتصاد السلوكي عن منهج الاقتصاد التقليدي*.

المطلب الأول: الاقتصاد السلوكي والاقتصاد التقليدي:

أولًا: الاقتصاد بين العلم والنظرية والقانون:

إن الاقتصاد هو علم، فالعلم يتصف بأنَّهُ يحتوي على مجموعة من النظريات التي تهتم بالظواهر، سواء كانت ظواهر طبيعية أو اجتماعية أو غير ذلك على وفق مجال ذلك العلم.

وإن علم الاقتصاد يهتم بمعالجة المشكلة الاقتصادية، ويسعى إلى تفسيرها وتحليلها والتنبؤ بها والسيطرة عليها، وذلك من خلال النظريات التي يتكون منها، والقائمة على أسلوب علمي يمكنها من الوصول إلى استنتاجات علمية يتمخض عنها قوانين، وبعد التحقق من تلك القوانين وتجريبها، يتم تطويرها بطرائق رياضية وبيانية؛ لتعكس العلاقات بين متغيرات تلك الظاهرة.

وبما أن الاقتصاد علم اجتماعي يختلف عن العلوم الطبيعية، التي تكون نتائج تجاربها واحدة كالكيمياء، فإن علم الاقتصاد يكون ميدان تجاربه المجتمع، ولكون الظواهر الاجتماعية تتميز بأنها متشابكة ومعقده نسبيًا؛ لذا تحاول النظريات الاقتصادية تبسيطها وتجريدها، من طريق بناء نموذج مبسط بأسلوب وصفي أو رياضي أو بياني.

أي أن النظريات الاقتصادية تنطلق من فرضيات، من طريق التحليل الاقتصادي للظواهر، بهدف تبسيطها وفهمها والخروج منها باستنتاجات يمكن تحويلها إلى قانون، يفسر الظواهر المشابهة ويتنبأ بها، في ظل شروط متشابهة، وأبرز تلك الفرضيات ما يأتي (موسى، ٢٠١٨، الصفحات ١-٤):

١- **فرضية ثبات العوامل الأخرى (*Ceteris Paribus*)**: أي تحييد تأثيرات العوامل المؤثرة في الظاهرة باستثناء متغير واحد، يتم دراسة تأثيره على المتغير التابع أو الظاهرة محل الدراسة؛ بهدف الوصول إلى استنتاج، يصلح أن يتحول إلى قانون يفسر سلوك الظواهر المشابهة، في ظل افتراض ثبات العوامل الأخرى.

* ان مصطلح الاقتصاد التقليدي يحصل فيه بعض التداخل احيانًا؛ بسبب تشابه ترجمة أكثر من مصطلح اقتصادي، إذ إنَّهُ يعطي معنى (*Traditional Economy*)، والذي يدل على اقتصاديات الاكتفاء الذاتي الشاملة، مثل اقتصاديات الشاي في الهند، انظر في (Britton, 2012, p. 20)، فضلًا عن ذلك يعطي معنى (*Classical Economics*)، والذي يدل على المدرسة التقليدية، والاقتصاديين الكلاسيك الأوائل وصولًا إلى المدرسة التقليدية الحديثة (*Neoclassical Economics*)، انظر في (Kates, 2020)، ومن الجدير بالملاحظة، أن مصطلح (الاقتصاد التقليدي) أينما يرد ضمن متن هذه الدراسة، فأن المقصود به المعنى الأخير.

٢- **فرضية الرشادة والعقلانية (*Rationality*)**: أي إن الأفراد جميعهم سواء كانوا منتجين أو مستهلكين، يتصرفون بنحوٍ عقلاني في نشاطهم الاقتصادي، وبذلك فإن السلوك غير العقلاني يقع خارج تحليل النظريات الاقتصادية.

٣- **فرضية التعظيم (*Maximization*)**: هذه الفرضية مرتبطة بفرضية الرشادة والعقلانية (*Rationality*)، أي إن الأفراد فضلًا عن اتصافهم بالعقلانية، التي تقتضي سعيهم إلى تحقيق اشباعهم والحصول على المنفعة الاقتصادية، فأنهم لا بُدَّ وأن يحاولون الوصول إلى أقصى اشباع ممكن أي تعظيم منافعهم، وكانت تفترض النظريات الاقتصادية ذلك، على وفق أسلوب التحليل الحدِّي، من طريق تحليل منفعة الوحدة الإضافية من النشاط الاقتصادي للأفراد، أي قياس منفعة الوحدة الأخيرة (*Marginal Utility*)؛ ولكون الفرد عقلاني فأنَّ نشاطه الاقتصادي محل الدراسة سيتوقف، عندما يتنبأ بأن الوحدة الآتية لن تزيد من اشباعه، أي لن تحقق له منفعة.

ثانيًا: المراحل التي مرَ بها افتراض السلوك العقلاني:

مع تطور النظريات الاقتصادية؛ فأن ما تم استعراضه سلفًا من فروض، أصبحت محل جدل واختلاف بين تلك النظريات، لا سيما فرضية الرشادة والعقلانية، التي يتمتع بها الافراد؛ لذلك فقد مرَ افتراض العقلانية أو السلوك العقلاني عبر النظريات الاقتصادية بمراحل ثلاث، وهي:

١- **العقلانية المطلقة (*Rationality*)**: وكما تم توضيح المقصود بهذا الافتراض أعلاه، إذ ساد هذا الاعتقاد منذ بدايات التنظير الاقتصادي، وآمن به رواد المدرسة الكلاسيكية الأوائل وفي مقدمتهم (*Adam Smith*)*، والذي كان قد أشار إلى العقلانية عند شرح مفهوم اليد الخفية (*Invisible Hand*)، التي تحرك الاقتصاد وترجعه إلى حالة التوازن، وكان يرى أن الأفراد وعلى وفق ما يتمتعون به من عقلانية تدفع كلّ منهم للاهتمام بمصلحته الشخصية، فأنهم يُسهمون في الارتقاء بمصلحة المجتمع (Smith, 1776, p. 506).

وبعد اليد الخفية التي تشير إلى العقلانية المطلقة، ادخل (*J. Mill*)** مصطلحًا يصف أولئك الأفراد بالفرد الاقتصادي (*Homo Economicus*)*** ، ثم طرح (*W. Jevons*)**** في القرن التاسع عشر نظرية الاختيار العقلاني (*Rational Choice Theory*)، والتي تفترض أن الأفراد يتخذون قراراتهم على وفق حساباتهم الخاصة، والمتمثلة بمقارنة منافع وتكاليف الخيارات المتاحة من دون التأثر بالقيم والعادات التي تجعل قراراتهم لاعقلانية (Zey, 1998, p. 11).

---

* (*Adam Smith* 1723-1790): فيلسوف وعالم اقتصادي إسكتلندي، ومؤسس الاقتصاد التقليدي (Brown, 1997).

** (*John Stuart Mill* 1806-1873): فيلسوف واقتصادي بريطاني، من رواد المدرسة الكلاسيكية (Thouverez, 1908, p. 23).

*** (*Homo economicus*): يشير المصطلح إلى أفراد يسعون إلى تحقيق مصالحهم الذاتية بنحوٍ مثالي (Zak, 2008, p. 158).

**** (*William Stanley Jevons* 1835-1882): اقتصادي انكليزي وعالم في المنطق، ومن أوائل الذين ادخلوا المنهج الرياضي للتحليل الاقتصادي(Jones, 1967, p. 266) .

وتبنى مفهوم العقلانية المطلقة رواد المدرسة النيو كلاسيكية، وانقسموا في ذلك إلى فريقين، فقد أشار البعض منهم إلى أن الأفراد لديهم توقعات تجاه المستقبل، ويتخذون قراراتهم على وفق تلك التوقعات، إذ كان يرى هؤلاء أن توقعات الأفراد هي توقعات انحداريه أو تكييفيه على وفق الأحداث الماضية، إلا أن البعض الآخر من رواد تلك المدرسة وهم أصحاب نظرية التوقعات العقلانية، بينوا أن الأفراد يتوقعون المستقبل من خلال استغلال المعلومات المتاحة كافة، سواءً في الماضي أو الحاضر (Mishkin, 2004, pp. 147, 658-660).

٢-**العقلانية المحدودة (*Bounded rationality*)**: بسبب الأزمات الاقتصادية التي مرت بها الاقتصادات التي تبنت آراء المدرسة الكلاسيكية، لا سيما أزمة الكساد الكبير (١٩٢٩-١٩٣٩) في انحاء العالم جميعًا، مّما دعا الاقتصاديين إلى إعادة النظر في فروض المدرسة الكلاسيكية، وظهور اراء جديدة في التحليل الاقتصادي من (*J. Keynes*)*، فتغيرت النظرة الاقتصادية لمفهوم العقلانية، وبدأت الإشارة آنذاك إلى أن ما يمتلكه الأفراد من عقلانية في اتخاذ قراراتهم مقيد ومحدد بعدة عوامل، وكانت أول إشارة إلى ذلك، من طريق مصطلح الأرواح الحيوانية (*Animal Spirits*)، والذي أشار فيه (*Keynes*)، إلى وصف العواطف والغرائز والميول، التي تؤثر في السلوك البشري، وان الأفراد يتخذون قراراتهم على وفق موجات يغلب عليها طابع التفاؤل تارة، والتشاؤم تارة أخرى، بدلًا من التوقعات الرياضية، أي إنهم لا يتمتعون بالعقلانية المطلقة، التي افترضتها النظرية الكلاسيكية (Keynes, 1936, pp. 161-162).

غير أن (*Keynes*) توقف عند تلك النقطة، ولم يستمر في توضيح أثر ذلك على نظريات الاختيار والمنفعة؛ لأنَّهُ توجه في التحليل الاقتصادي بمنحى يبتعد عن تحليل سلوك الافراد، واستحدث التحليل الاقتصادي الكلي.

وكان أول من أورد مصطلح العقلانية المحدودة (*H. Simon*)** عام (١٩٥٧)، إذ إنَّهُ كان يرى أن عقلانية الأفراد عند اتخاذ قرار معين لمشكلة ما هي غير مطلقة، كما كانت تفترضها النظريات الاقتصادية، وتُبنى على وفقها النماذج؛ وانما تُقَيَد (تُحَدَد) تلك العقلانية، بأمد سهولة المشكلة التي تواجه الفرد، فضلًا عن القيود المعرفية للفرد، ولتوضيح ذلك استعان (*Simon*) بفكرة (المقص)، للتعبير عن تلك المحددات للعقلانية، إذ تمثل إحدى شفرتي المقص القيود المعرفية للفرد، فيما تمثل الأخرى تركيبة البيئة المحيطة بذلك الفرد، وعلى وفق ذلك اصبح التحليل يستند إلى افتراض مفاده، ان قرارات الأفراد هي قرارات مُرضية نوعًا ما (*Satisficing*)؛

---

* (*John Maynard Keynes* 1883-1946): اقتصادي بريطاني، أحدثت أفكاره تغييرًا جذريًا في التحليل الاقتصادي (Archer-Parré & Dick, 2017, p. 209).

** (*Herbert A. Simon* 1916-2001): اقتصادي وعالم اجتماع وسياسي وعالم حاسوب امريكي (Glassman & Hadad, 2004, p. 163)، حائز على جائزة نوبل التذكارية في الاقتصاد عام (١٩٨٧) (Nobelprize, 2013).

لكنها ليست مثالية (*Not Perfect*)، ويرى (*Simon*) أن أغلب البشر عقلانيون جزئيًا، وغير عقلانيين في الجزء الآخر (Simon H. A., 1957, pp. 196–206, 244–269).

أي إن (*Simon*) لم يذهب إلى الاتجاه النفسي الذي ذهب إليه (*Keynes*)؛ فهو لم يعد العواطف والميول، وموجات التفاؤل والتشاؤم من العوامل التي تحدد أو تقيد العقلانية، فضلًا عن أن كلاهما لم يكمل الطريق للوصول إلى إعادة النظر بمفهوم نظريات المنفعة، لا سيما فرضية المنفعة المتوقعة (*Expected Utility Hypothesis*)*، والتي كانت سائدة منذ عام (١٧٣٨)، فضلًا عن نظرية المنفعة المتوقعة الحديثة (*Modern Theory Of Expected Utility*)، والتي سادت في النصف الثاني من القرن الماضي، والتي سيتم توضيحها لاحقًا.

٣-**اللاعقلانية (*Irrationality*)**: يُشير هذا المصطلح، على وفق ما وردَ في قاموس (*Oxford*)، إلى أحد انواع التفكير البشري، الذي لا يستند إلى منطق واضح، ويغلب عليه طابع التحيز (Oxford University Press, 2011).

وكما تمت الإشارة إليه، فقد افترضت النظرية التقليدية إن أغلب الوحدات الاقتصادية تتسم بالرشادة، وذات قرارات يضفو عليها الطابع العقلاني، يقابل ذلك نسبة قليلة من الانحرافات اللاعقلانية، لا تأخذ بالحسبان على وفق بديهية قانون الاعداد الكبيرة، وبناءً على هذا الافتراض، حاولت مختلف المدارس الاقتصادية، منذ النصف الثاني من القرن الثامن عشر، معالجة المشكلة الاقتصادية، وايجاد أجوبة للأسئلة التي تمثل عناصر تلك المشكلة.

ولعل تلك الأسئلة تمثل أرضية علم الاقتصاد، وهي (العكيلي، ٢٠٠٠، صفحة ٨):

أ- ماذا ننتج؟ ب- كم ننتج؟ ج- لمن ننتج؟ د- كيف ننتج؟ هـ- كيف نوزع عوائد ذلك الإنتاج على العناصر التي ساهمت فيه؟

لقد بدأ مصطلح اللاعقلانية بالظهور في التحليل الاقتصادي مع ظهور الاقتصاد السلوكي، والذي حاول قبل الشروع في مناقشة الأسئلة التي ذُكِرَت سلفًا، إعادة النظر في افتراض العقلانية؛ كون ان الواقع اصبح يشير إلى ما يعاكس افتراض رشادة الأفراد وعقلانية قراراتهم، لا سيما عند النظر إلى كافة قرارات الافراد، سواءً كانت الاقتصادية أم ما يتعلق بالصحة أم غيرها، فهي تخالف مفهوم العقلانية؛ لذلك فأن الاقتصاد السلوكي يطرح عددًا لا محدودًا من الأسئلة، حول سلوكيات وقرارات غير عقلانية، يتخذها أغلب الأفراد في حياتهم اليومية، إذ إن العقلانية في اتخاذ القرار تفترض أن الفرد يقارن منافع وتكاليف الخيارات المتاحة ويختار افضلها، فعلى سبيل المثال، إذا كان يعاني من مرض فعليه الامتثال لتعليمات الطبيب، وإذا كان يعاني من

* قدمها عالم الرياضيات السويسري (*Daniel Bernoulli* 1700-1782) حول قياس المخاطرة ووضح من خلالها نفور الافراد من المخاطرة، واقترح علاوة مخاطرة اعلى للنتائج ذات الاحتمالية المنخفضة (Dash, 2019, pp. 13-14).

السمنة فعليه الالتزام بالحمية الغذائية والمشي اليومي، واذا كان مدخنًا فعليه الإقلاع عن التدخين، واذا كان له دخل اليوم فلا بُدَّ أن يدخر منه للغد؛ لكن الواقع يشير إلى أن أغلب قرارات الأفراد ليست هكذا، ومن الأسئلة التي يجادل من طريقها الاقتصاد السلوكي في مفهوم العقلانية، ما هو سبب عدم اشتراك الملايين من الأفراد في القاعات الرياضية، وما هو سبب مخاطرة سائق المركبة بحياته وحياة من معه لأجل كتابة رسالة نصية بهاتفه المحمول في القيادة، ما هو سبب تناول الأفراد يوميًا المأكولات غير الصحية والوجبات السريعة، ما هو سبب عدم الادخار للمعاش اختياريًا، والى غير ذلك من الأسئلة التي تنتهك افتراض العقلانية (Ariely, 2010, p. 8).

لقد ميز (*D. Kahneman*)* بين نوعين من أنظمة المعالجة والتفكير، التي يمتلكها العقل البشري، وهما (Corr & Plagnol, 2018, pp. 113-118):

أ- النظام التلقائي (*Automatic System*)، والذي يتميز بالسرعة واللاوعي نسبيًا، فضلًا عن أنَّهُ غير مجهد، ويعمل في أغلب الأوقات ليعطي قرارات حدسية، وبديهية مبنية على الخبرة غالبًا.

ب- النظام الانعكاسي (*Reflective System*)، والذي يتميز بالبطء والوعي نسبيًا، ويحتاج إلى الجهد الذهني، ويتم اتخاذ القرارات فيه على وفق تداول الأفكار (الأخذ والرد) وتحليل المعطيات، ويعمل كمراقب للنظام الأول.

وبسبب فارق السرعة بين النظامين، نجد أن الإنسان في كثير من الأحيان، يتخذ قراراته بالاستناد إلى النظام التلقائي، ولا يكتشف النظام الانعكاسي عدم صوابها، الا بعد فوات الأوان، وعلى وفق ذلك يرى (*Kahneman*) أن ذلك ما يفسر سبب اتخاذ الأفراد قرارات لا تتفق مع السلوك العقلاني، مثل قرار الذهاب بالسيارة إلى مكان قريب بدلًا من المشي.

لذا فأن التحليل الاقتصادي السلوكي يحاول دراسة السلوك الحقيقي للوحدات الاقتصادية، وليس افتراض سلوك مثالي بنحوٍ يبتعد عن الواقع، ولتسليط الضوء على ذلك التحليل؛ لا بُدَّ من تقديم تعريف لمفهوم الاقتصاد السلوكي، ومتى ظهر، وهو ما يتم توضيحه في المطلب التالي.

المطلب الثاني: مفهوم الاقتصاد السلوكي واصوله في الفكر الاقتصادي:

أولًا: مفهوم الاقتصاد السلوكي (*Behavioral Economics*):

يُعد الاقتصاد السلوكي من أحدث حقول علم الاقتصاد، وأكثرها تطورًا، ويحظى باهتمام كبير؛ كونه يوضح كيفية ارتباط علم النفس، لا سيما علم النفس الاجتماعي والمعرفي، بالقرارات التي تتخذها الوحدات الاقتصادية (Kassin et al., 2020, p. 17).

* (*Daniel Kahneman* 1934): عالم نفس امريكي من أصل إسرائيلي (Moscati, 2012, p. 254)، حائز على جائزة نوبل التذكارية في الاقتصاد مناصفة مع (*Vernon L. Smith*) عام (٢٠٠٢) (Nobelprize, 2018).

إلا أنَّهُ ليس هناك تعريف متفق عليه للاقتصاد السلوكي؛ وذلك لتعدد الفروع العلمية المكونة له، فضلًا عن اختلاف الزاوية التي ينظر إليه منها، فقد يُعَرَّف بنحوٍ مختصر بأنَّهُ الاقتصاد الذي يدرس العوامل النفسية التي تنتهك نظرية الاختيار العقلاني (Pete, 2014, p. 19).

ويدل مصطلح الاقتصاد السلوكي (*Behavioral Economics*) على وفق ما وردَ في قاموس (*Cambridge*)، بأنَّهُ الاقتصاد الذي يعنى بدراسة تأثير العادات والمعتقدات والعواطف، على قرارات الوحدات الاقتصادية (Cambridge University Press & Assessment, 2023).

لذا يحاول البعض أن يعرفه بنحوٍ عام بأنَّهُ الاقتصاد الذي يهتم بدراسة مختلف العوامل النفسية والادراكية والعاطفية والثقافية والاجتماعية، التي تؤثر على قرارات الوحدات الاقتصادية (Button, 2022, p. 126).

فيما يرى آخرون بأنَّهُ الاقتصاد الذي يمزج بين النظرية الاقتصادية التقليدية وعلم النفس؛ لتفسير السلوك غير العقلاني في قرارات الوحدات الاقتصادية (Accardi et al., 2007, p. 157).

وعلى الرغم من تعدد التعاريف؛ الا انها جميعًا لا تخرج عن ثلاثة محاور، يمثل الأول منها التقاطع مع افتراض العقلانية، والمحور الثاني تضمين الجوانب النفسية في التحليل الاقتصادي، والمحور الأخير يمثل الاعتماد في التحليل على المنهج الاستقرائي، المستند إلى التجربة والملاحظة (Straßheim & Beck, 2019, p. 50).

وعلى وفق تلك الآراء جميعها من الممكن أن نخلص إلى أنَّهُ يمثل، أحد فروع علم الاقتصاد الذي يوظف مختلف الرؤى، النفسية أو العقلية أو المعرفية أو العاطفية أو الطبيعية أو الاجتماعية أو الثقافية، والتي يستمدها من العلوم الإنسانية التطبيقية، مثل علم النفس وعلم الاجتماع وغيرهما، لدراسة وتحليل القرارات التي تتخذها الوحدات الاقتصادية، وأمد عقلانيتها ومنفعتها، والآليات العقلية التي تقود الاختيار العام للبشر (عبدالملك، ٢٠٢٠، صفحة ٢٥).

ثانيًا: أصول الاقتصاد السلوكي في الفكر الاقتصادي:

تعود جذور الاقتصاد السلوكي واصول مفاهيمه، ومبدأ تضمين العوامل النفسية في التحليل الاقتصادي إلى المفكرين الأوائل، وفي مقدمتهم مؤسس علم الاقتصاد (*Adam Smith*)، الذي بيَّن كيف يتأثر السلوك الاقتصادي للأفراد برغباتهم، عند تقديمه نظرية المشاعر الأخلاقية، وهو عنوان كتابه الذي صدر عام (١٧٥٩) (Smith, 1761, p. 71).

فضلًا عن ذلك فأن كتابات مؤسس مبدأ المنفعة، أو ما يطلق عليه احيانًا مبدأ السعادة الأعظم (*J. Bentham*)*، كانت تناقش جوانب نفسية وسلوكية، مثل الألم واللذة، عند كتابة مقدمته في الاخلاق والتشريع عام (١٧٨٠) (Bentham, 1780, pp. 2–6).

* (*Jeremy Bentham* 1748-1832): فيلسوف انكليزي وفقيه ومصلح اجتماعي، ومؤسس مبدأ النفعية (Taylorian, 2019, p. 29).

وتوالى علماء المدرسة الكلاسيكية الأخذ بالعوامل النفسية ولو ببعض الشيء ضمن تحليلهم الاقتصادي، ومثالًا على أولئك:

١- **الاقتصادي (*F. Edgeworth*)**[*]: صاحب الإسهام الكبير في النظرية الاقتصادية الجزئية، من خلال تطوير نظرية المنفعة ومنحنيات السواء، أما الإنجاز الرئيس له فقد كان عند تقديم كتاب (علم النفس الرياضي)[**]، الذي انتقد فيه آلية إعادة التعاقد في ظل المقايضة، والتي شرحها (*Jevons*)، وتمخض عن ذلك نموذج منحنى العقد أو ما يعرف بالصندوق (*Edgeworth Box*)، الذي أصبح مدخلًا لنظرية الالعاب (Stigler, 1978).

٢- **الاقتصادي (*V. Pareto*)**[***]: والذي اعطى رعاية خاصة لعلم النفس ضمن تحليله، من خلال اعتراضه على فكرة قياس المنفعة بالأعداد، فضلًا عن فكرة اختلاف أذواق ومنافع الافراد؛ لذلك اقترح قياس المنفعة ترتيبيًا؛ بما يعكس ردود فعل الأفراد وسلوكهم الاقتصادي، ولعل ذلك كان؛ لأنَّهُ جمع بين علم الاجتماع والاقتصاد، فضلًا عن ذلك فقد أشار إلى أن البيئة لها اثار تنعكس على سلوك الأفراد وقراراتهم، وفسر السلوك اللامنطقي لـ (٨٠٪) من المجتمع بسبب الرواسب، التي اعتبرها تمثل الدوافع الغريزية غير المسيطر عليها، والتي تنعكس على سلوك الأفراد (McLure & Wood, 1999, p. 282).

٣- **الاقتصادي (*L. Fisher*)**[****]: لقد حاول (*Fisher*) الانتقال من التفكير التقليدي إلى التفكير بنحوٍ أكثر واقعية؛ فمن سوء حظه إنَّهُ في ضوء تحليله للاقتصاد بالشكل التقليدي؛ كان قد صرح عام (١٩٢٩) في بداية أزمة الكساد الكبير، تحديدًا قبل (٩) أيام من انهيار سوق أسهم (*Wall Street*)، أن ذلك السوق وصل إلى مرحلة كبيرة من الاستقرار وبنحوٍ دائمي، ولكنه بعد الانهيار حاول تدارك ذلك من خلال تغيير منهجيته في التحليل، والتي كان يحاول من خلالها تشخيص سبب ذلك الانهيار، مقدمًا نظرية (انكماش الديون *Debt Deflation Theory*)، في مقال نشره عام (١٩٣٣)، والتي تم تجاهلها حينها بسبب ذلك التصريح، فضلًا عن الايمان بما قدمه (*Keynes*) لمعالجة الأزمة؛ ولكن عادت لتصبح تلك النظرية محل ثقة عند الأكاديميين في نهاية الستينيات وبداية السبعينيات من القرن الماضي؛ ولو سلطنا الضوء بعض الشيء على تلك النظرية، نلحظ نشوء التوجه النفسي في التحليل عند (*Fisher*)، إذ يرى أن ما أسماه (فقاعة

---

[*] (*Francis Y. Edgeworth* 1845-1926): فيلسوف انجلو إيرلندي واقتصادي سياسي، ومحرر في مجلة الجمعية الاقتصادية الملكية (*The Economic Journal*) (Skousen, 2015, p. 223).

[**] (*Mathematical Psychics: An Essay on the Application of Mathematics to the Moral Sciences*) كتاب أصدره (*Francis Edgeworth*) عام (١٨٨١).

[***] (*Vilfredo Federico Damaso Pareto* 1848-1923): فيلسوف وعالم اقتصادي واجتماعي وسياسي ومهندس مدني فرنسي، صاحب مفهوم الأمثلية والتوازن العام في الاقتصاد (Boccara, 2010, p. 372).

[****] (*Irving Fisher* 1867-1947): خبير اقتصادي واحصائي ومبتكر وناشط اجتماعي امريكي، له إسهامات في نظريات المنفعة والتوازن العام (Dymond, 2015, p. 29).

الائتمان أو الفقاعة الاقتصادية *Economic Bubble*)، كان سبب الأزمة، إذ تبدأ تلك الفقاعة بالتكون في مدة الانتعاش الاقتصادي، مّما يولد عند الوحدات الاقتصادية ثقة مفرطة، بتعظيم احتمالية تحقيق أرباح كبيرة من ديونهم فيعمدون إلى زيادة حجم المديونية، وبمجرد انفجار الفقاعة وما يرافقه من (تصفية الديون والبيع الضيق، وانكماش في المعروض النقدي كقروض مصرفية يتم سدادها، وانخفاض في مستوى أسعار الأصول، وانخفاض أكبر في القيمة الصافية للشركات، مّما يؤدي إلى حالات الإفلاس، وانخفاض في الأرباح، وانخفاض في الإنتاج والتجارة والتوظيف)، ويولد ذلك حالة من التشاؤم، وفقدان الثقة عند الوحدات الاقتصادية، ويدفع الأفراد إلى اكتناز الوحدات النقدية (Fisher, 1933).

<u>المطلب الثالث: عوامل ظهور الاقتصاد السلوكي:</u>

أولًا: تطور نظرية المنفعة في ظل اهمال الجانب النفسي:

مع بداية القرن العشرين بدأ الابتعاد تدريجيًا عن ادخال الجانب النفسي ضمن التحليل الاقتصادي، إلى ان اختفى نهائيًا في منتصف العقد الثالث منه، وأصبحت الدراسات الاقتصادية المؤيدة للمدرسة الكلاسيكية الحديثة نادرًا ما تعتمد على الأخذ بالتحليل النفسي؛ بسبب نظرتهم إليه، إنَّهُ غير علمي بالشكل الذي يخدم التحليل، وبناء النماذج التجريدية التي تصور البشر، على انهم صناع قرار عقلانيين يسعون لتعظيم منافعهم (Boyd, 2021).

رافق تلك المدة بزوغ نظرية جديدة للمنفعة، تستند إلى فرضية المنفعة المتوقعة التي تمت الإشارة إليها، وهي نظرية المنفعة المتوقعة الحديثة (*Modern Theory Of Expected Utility*).

إذ ناقشت العديد من النظريات مفهوم المنفعة وسلوك المستهلك، إلا أن جميعها افترضت سيادة ظروف التأكد واليقين، واستبعاد عمليات المراهنة والمضاربة والمغامرة، ولعل بعض تلك النظريات استعانت بقانون تناقص المنفعة الحدية للنقود؛ لذا تعد نظرية المنفعة المتوقعة الحديثة، من أولى النظريات التي افترضت بيئة اللايقين والمخاطرة؛ ويعد (*V. Neumann and O. Morgenstern*)*، من أوائل الذين ساهموا بإدخال تلك البيئة ضمن نظرية المنفعة؛ وذلك عند تقديم عملهما المشترك نظرية الألعاب (*Game Theory*)؛ عام (١٩٤٧) في ملحق الطبعة الثانية لكتابهما (*Theory of Games and Economic Behavior*)**، الصادر عام (١٩٤٤)، إذ تفترض نظرية (*Von Neumann–Morgenstern Utility Theorem*)، ان

* (*John Von Neumann* 1903 - 1957): عالم رياضيات وفيزياء وحاسوب أمريكي، فضلًا عن كونه مهندس وعالم في مجالات أخرى متعددة (Salgado & Wise, 2022, p. 797)، (*Oskar Morgenstern* 1902 - 1977): خبير اقتصادي الماني، واستاذ الاقتصاد في جامعة فينا، وهو حفيد الامبراطور (*Frederick*) الثالث ملك المانيا عام (١٩٨٨) (Barron, 2013, p. 463).

** كتاب صدرت الطبعة الأولى منه عام (١٩٤٤) وكان يستند بالأصل إلى ورقة بحثية نشرت عام (١٩٢٨) بعنوان (*On the Theory of Board Games*) من قبل (*Von Neumann*).

المستهلك الرشيد عندما يواجه مجموعة من الخيارات في بيئة من اللايقين، سيحاول تعظيم منفعته من المردود المتوقع، أي إنَّهُ لا يهدف لتعظيم النقود المتوقعة بحد ذاتها، وانما المنفعة المتوقعة منها، وذلك من طريق وضع احتمال لكلِّ قيمة متوقعة، وحاولت النظرية توضيح ذلك، باستعمال مقياس (*N–M Index*)، الذي يعتمد على ترتيب بدائل الخيارات والاحتمالات الممكنة تحت ظروف المخاطرة، إذ على وفق فرضية المنفعة المتوقعة، يتم تحديد احتمالات رقمية لكلِّ حدث يحقق عوائد مرتفعة، في ظل ارتفاع اللايقين والمخاطرة، أي بعبارة أخرى تقوم هذه النظرية على مرتكزين أساسيين هما فرضية المنفعة المتوقعة، ومقياس (*N–M Index*)، الذي يتم من خلاله استبدال القيمة النهائية للعوائد المتوقعة بالقيمة العددية للمنفعة المتوقعة، لذا فأن الفرد يكون غير مكترث (على حد سواء) ليتحمل مخاطرة مقابل ارتفاع المنفعة، أو التضحية بمقدار من المنفعة مقابل الابتعاد عن المخاطرة (الطائي م.، ٢٠١٥، الصفحات ١٨٤–١٨٩).

ثانيًا: مفارقة الياس:

في عام (١٩٥٣) جادل (*M. Allais*)* حول ما اقترحته نظرية المنفعة المتوقعة التي تمت الإشارة إليها، لا سيما مفهوم إن الأفراد سيختارون ما يحقق لهم أكبر مقدار من المكافأة، وسمي ذلك (مفارقة آلياس *Allais Paradox*)، وهي كما موضح في المقطع الأول من الشكل (١)، عبارة عن تجربتين، إذ يكون الفرد في كلِّ واحده امام خَيَارين للفوز برهان أو الحصول على جائزة أو مكسب مع بيان نسبة احتمالية تحقق ذلك في كلِّ خَيَار، وعند اجراء الدراسة تبين ان أغلب الأفراد في التجربة الأولى كان اختيارهم (أ)، وبالمثل عند اجراء التجربة الثانية فأن أغلبهم كان قد اختار (ب)، وأن الأفراد يكونون أمام إحدى التجربتين وليس كلاهما، ويرى (*Allais*) ان تلك الاختيارات كانت معقولة؛ لكن المفارقة كانت عندما يتم عرض التجربتين معًا؛ فأن الفرد [الذي كان قد اختار (أ) في التجربة الأولى بمفردها و(ب) في التجربة الثانية بمفردها] أيضًا اختار الخَيَارات نفسها، وذلك يتناقض مع نظرية المنفعة المتوقعة، والتي من المفترض على وفقها أن يكرر الفرد اختيار إما (أ) في كلتا التجربتين أو (ب) في كلتا التجربتين أيضًا، إذ لو انتقلنا إلى المقطع الثاني من الشكل، نلحظ أنَّهُ قد تم إعادة ترتيب الاحتمالات، إذ يمكن تجاهل الصف الأول والبالغ (٨٩٪) للخَيَارات جميعها، وبالتالي يكون الخَيَار (أ) في كلتا التجربتين يحقق مليون دينار بنسبة احتمال مقدارها (١١٪)، فضلًا عن ذلك فأن الخَيَار (ب) في كلتا التجربتين سيكون إما أن لا يحقق أي مكسب بنسبة احتمال تبلغ (١٪) أو يحقق خمسة ملايين دينار بنسبة احتمال (١٠٪) (Barthalon, 2014, pp. 222–245).

* (*Maurice Allais* 1911-2010): عالم فيزيائي واقتصادي فرنسي (Zhang W.-B. , 2020, p. 41)، حائز على جائزة نوبل التذكارية في الاقتصاد عام (١٩٨٨) (Nobelprize, 2013).

شكل (١) مصفوفة (*Allais Paradox*)

المقطع الأول

التجربة الأولى				التجربة الثانية			
الخَيَار أ		الخَيَار ب		الخَيَار أ		الخَيَار ب	
الجائزة	الاحتمالية	الجائزة	الاحتمالية	الجائزة	الاحتمالية	الجائزة	الاحتمالية
مليون دينار	١٠٠%	مليون دينار	٨٩%	لا شيء	٨٩%	لا شيء	٩٠%
		لا شيء	١%	مليون دينار	١١%		
		خمسة ملايين دينار	١٠%			خمسة ملايين دينار	١٠%

المقطع الثاني

التجربة الأولى				التجربة الثانية			
الخَيَار أ		الخَيَار ب		الخَيَار أ		الخَيَار ب	
الجائزة	الاحتمالية	الجائزة	الاحتمالية	الجائزة	الاحتمالية	الجائزة	الاحتمالية
مليون دينار	٨٩%	مليون دينار	٨٩%	لا شيء	٨٩%	لا شيء	٨٩%
مليون دينار	١١%	لا شيء	١%	مليون دينار	١١%	لا شيء	١%
		خمسة ملايين دينار	١٠%			خمسة ملايين دينار	١٠%

المصدر: من اعداد وترجمة الباحث بالاعتماد على (Yoshimura et al., 2013)

لذا أصبح من الضروري إيجاد تنظير علمي جديد، لمفهوم المنفعة الاقتصادية وافتراضاتها، لا سيما إن تلك السنوات صاحبها انطلاق الثورة المعرفية (*Cognitive revolution*)*.

المطلب الرابع: نظريات وتطبيقات الاقتصاد السلوكي:

أولًا: نظريات الاقتصاد السلوكي:

كما تم تقديمه، فإن النظريات الاقتصادية التقليدية حاولت تفسير سلوك الوحدات الاقتصادية، في اتخاذ القرارات على وفق مفهوم المنفعة، منذ عام (١٧٣٨) عند اثبات فرضية المنفعة المتوقعة ومرورًا بنظريات متعاقبة ومختلفة للمنفعة، وصولًا إلى نظرية المنفعة المتوقعة الحديثة عام (١٩٤٧)؛ لكن ما يوضحهُ الباحث فيما تبقى من هذا المبحث، إن الاقتصاد السلوكي له نظريات تفسر سلوك تلك الوحدات، من دون الاستناد إلى مفهوم المنفعة.

١- نظرية الاحتمالات وتطوراتها (*Prospect Theory*):

في عام (١٩٧٩) نشر (*D. Kahneman and A. Tversky*)** ورقة بعنوان (نظرية الاحتمالات: تحليل القرار تحت المخاطرة) (*Prospect Theory: An Analysis Of Decision Under Risk*)، وكانت مقدمة تلك الورقة عبارة عن نقد علمي، معزز بنتائج تجارب، لنظرية المنفعة المتوقعة، بصفتها نموذجًا وصفيًا لاتخاذ القرار، وفي جزء آخر منها تقترح نموذجًا بديلًا يسمى نظرية الاحتمالات، إذ تم توضيح العوامل المؤثرة في التوقعات المحفوفة بالمخاطر، والتي تتوافق مع المبادئ الأساسية لنظرية المنفعة المتوقعة؛ بسبب اهمال

* حركة فكرية بدأت منتصف القرن الماضي، وأصبحت معروفه بعد ذلك بالعلوم المعرفية، من خلال تبادل المعرفة العلمية للعلوم المختلفة مع علوم النفس والاعصاب والحاسوب والانثروبولوجيا، وتمخض عنها في الستينيات علم النفس المعرفي (*Cognitive psychology*)، وفي مجالاتها التطبيقية تم تأسيس مركز (*Harvard*) للدراسات المعرفية (Miller, 2003).

** (*Amos Nathan Tversky* 1937-1996): عالم نفس وعالم رياضيات امريكي من أصل إسرائيلي (Altman, 2002).

القيمة النقدية الممكن الحصول عليها من احتمالات تحقق نتائج الخيارات؛ لأنها كانت تهدف إلى قياس المنفعة المتحققة من تلك القيمة؛ من خلال افتراض ان المنفعة العددية محدده مسبقًا للقيم النقدية (Kahneman & Tversky, 1979, p. 1).

وبين الجزء الأول من هذه الورقة ان قرارات الأفراد لا تعظم اشباعهم؛ بسبب تأثر تلك القرارات بما أطلقت عليه هذه النظرية النفور من المخاطرة (*Risk Aversion*)؛ والذي يتمثل بوجود ميول عند الافراد، لتفضيل النتائج التي ينخفض فيها عنصر اللايقين، على النتائج التي يكون فيها اللايقين مرتفعًا، حتى لو كانت الأخيرة في المتوسط ذات عوائد نقدية أكبر، وهو ما يعاكس تفسير سلوك الأفراد على وفق فرضية المنفعة المتوقعة (Liu, 2021, p. 269).

كما أن قرارات الأفراد تتأثر بوجود دافع آخر، يجعلهم يقللون من احتمالية توقعاتهم لوقوع بعض النتائج بالمقارنة مع ما هو مؤكد التحقق، والذي أطلقت عليه النظرية تأثير اليقين (*Certainty Effect*) (Kattan & Cowen, 2009, p. 122).

لذا فأن الأفراد عندما يكونون تحت تأثير النفور من المخاطرة، فضلًا عن تأثير اليقين، فأنهم ينفرون من المخاطرة في الخيارات التي تنطوي على مكاسب مؤكدة، ويسعون للمخاطرة في الخيارات التي تنطوي على خسائر مؤكدة (Rares, 2012, p. 91).

أما العامل الآخر المؤثر في قرارات الأفراد فهو تأثير العزل (*The Isolation Effect*)*، ويتمثل بعدم اتساق اختيارات الافراد، عند إعادة ترتيب الخيارات المتاحة بأشكال أو طرائق مختلفة (Azzopardi, 2010, p. 94).

كما أكدت النظرية على أن تلك القرارات نسبية وغير مطلقة، وتختلف من فرد لآخر على وفق نوع من الميول إلى الوضع الراهن عند الأفراد، أو ما يسمى الاعتماد المرجعي (*Reference dependence*)، والذي أطلقت عليه النظرية، النقطة المرجعية (*reference point*)، وان تلك النقاط تختلف من فرد لأخر؛ على وفق اختلاف دخله وثروته؛ فضلًا عن عاداته ومكانته في المجتمع (Free, 2010, p. 863).

أي بعبارة أخرى فأن النقطة المرجعية تكون عند تقاطع شفرتي المقص، الذي استعاض به (*Simon*) في مثاله الذي تمت الإشارة إليه، فضلًا عن أن تلك العوامل والمؤثرات والميول تنعكس على قرارات الافراد، وتؤدي إلى تحيزات في سلوكهم وقراراتهم، بنحوٍ يبتعد عن السلوك العقلاني، وعلى وفق هذه النظرية فأن دالة القيمة أصبحت تفسر قرارات الأفراد بدلًا من دالة المنفعة، ويوضح شكل (٢) دالة القيمة.

* تأثير العزل (*The Isolation Effect*)، ويسمى أيضًا (*Von Restorff effect*)، نسبة إلى الطبيب النفسي الألماني (*Hedwig von Restorff* 1906-1962)، وهو اول من اكتشف ذلك الأثر في دراسة اجراها عام (١٩٣٣).

شكل (٢) دالة القيمة (*Value Function*)

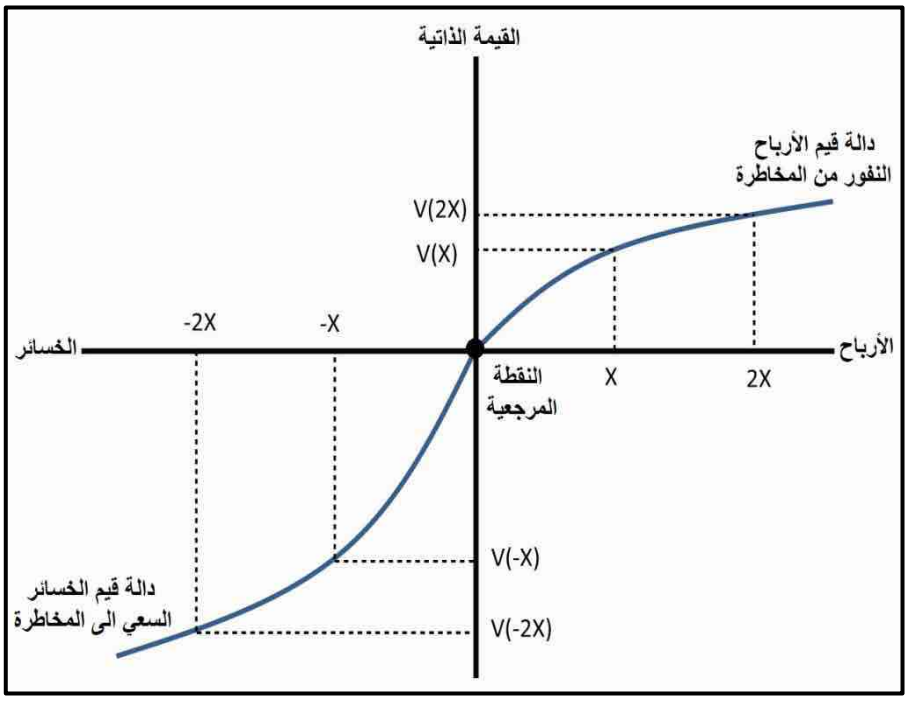

المصدر: من اعداد وترجمة الباحث بالاعتماد على (Kahneman & Tversky, 1979, p. 18)

إذ نلحظ أن الدالة تتخذ شكل حرف (*S*)؛ لكنها محدبه وأكثر تسطحًا عند خيارات الربح؛ بينما تكون مقعرة وأشد انحدارًا عند خيارات الخسائر، فضلًا عن أنها لا تتقاطع أو تنطلق من نقطة الأصل؛ وانما تعتمد على النقطة المرجعية؛ فضلًا عن أن هذه الدالة تختلف من فرد لآخر، وفي عام (١٩٩٢) تم تنقيح وتطوير النظرية، وأصبح يطلق عليها (نظرية الاحتمالات التراكمية) (*Cumulative Prospect Theory*)، وذلك بعد ادخال الترجيح التراكمي على الدالة؛ ولكنه يطبق على احتمالات النتائج الفردية فقط (Kahneman & Tversky, 2000, p. 44).

استمرت الدراسات والاختبارات لتلك النظرية لمدة (١٠) سنوات، اثبتت إمكانية اعتمادها كأساس علمي يفسر سلوك الفعلي للأفراد، من دون الاعتماد على افتراضات غير واقعية، وعلى أثر ذلك، فضلًا عن تقديم (*Kahneman*) كتاب بحثي بعنوان (الاستدلالات والتحيزات: علم نفس الحكم الحدسي *Heuristics and Biases: The Psychology of Intuitive Judgment*)، فقد مُنِحَ جائزة نوبل التذكارية في الاقتصاد عام (٢٠٠٢) (Nobelprize, 2018).

بعد ذلك أصبح افتراض اللاعقلانية هو السائد، في الدراسات الاقتصادية الحديثة، وأصبح يطلق على ذلك المنهج التحليلي، منهج الاقتصاد السلوكي (*Behavioral Economics*).

٢- نظرية الوكز أو التنبيه (*Nudge Theory*):

كما تمت الإشارة في المطلب الأول إلى أن (*Kahneman*)، أوضح وجود نوعين من الأنظمة في العقل البشري، وعلى وفق ذلك فأن هذه النظرية تتقدم خطوة أخرى لتميز بين نوعين من الأفراد هما (Houghton, 2014, pp. 7,32):

أ- الايكونز (*Econs*): وهم الذين في الأوقات جميعها يتخذون القرارات العقلانية، التي يفترضها الاقتصاد التقليدي، ويتميزون بالأنانية لتعظيم منافعهم، ولا تتدخل عواطفهم في قراراتهم، وتفضيلاتهم متسقة دائمًا.

ب- البشر (*Humans*): وهم الذين يتخذون قرارات أقل عقلانية، ويتصرفون في كثير من الأحيان بطرائق نكران الذات بدلًا من الانانية، وليسوا متأكدين دائمًا مّما يريدون، وكثير من قراراتهم غير متسقة بسبب عواطفهم، أو تأثرهم بالإعلانات المغرية، ولا يمحصون ويدققون في قراءة كلّ ما هو مذكور فيما يوقعون عليه من عقود، وترى هذه النظرية ان أغلب الأفراد هم بشر (*Humans*)، وليسوا ايكونز (*Econs*).

تم تقديم هذه النظرية عام (٢٠٠٨)، من (*R. Thaler*)*، عندما اشترك مع (*C. Sunstein*)**، في تأليف كتاب (الوكز: تحسين القرارات حول الصحة والثروة والسعادة)***، (*Nudge: Improving Decisions About Health, Wealth, and Happiness*).

وتُعرف هذه النظرية الوكز أو التنبيه (*Nudge*)، بأنَّهُ أي وسيلة من وسائل هندسة الاختيار، يمكن من خلالها التأثير على سلوك الأفراد، بطريقة يمكن التنبؤ بها، من دون منع الخيارات الأخرى أو التحكم بالحوافز الاقتصادية لهم، فضلًا عن ذلك ينبغي ان يكون ذلك التدخل بسيطًا وغير مكلف، فالتنبيهات ليست ضرائب أو غرامات أو اعانات أو حظر، مثل وضع الطعام الصحي على مستوى العين من دون القيام بمنع استهلاك الوجبات السريعة، فضلًا عن ذلك فأن التنبيهات يمكن تنفيذها مع أو دون الحكومة (Thaler & Sunstein, 2021, pp. 11-12).

أما مفهوم هندسة الاختيار (*Choice Architecture*)، الذي أشارت إليه النظرية، فهو يدل على الأسلوب التصميمي الذي تُقدم على وفقه الخيارات، بنحوٍ يحيز الفرد إلى خيار دون آخر، على ان تكون جميع الخيارات متاحة وغير مقيدة، أي إنَّهُ أسلوب تصميم بيئة الاختيار، وهذا المفهوم هو جزء من هندسة القرار (*Decision Intelligence*) (Koh et al., 2015, p. 30).

أما بالنسبة لموضوع من الذي يقوم بالوكز، فأن النظرية بينت أن دور مهندس الخيارات، والذي يسعى لتحسين اختيارات الأفراد، ليس حكرًا على الحكومة، بل إنَّهُ يعتمد على الفلسفة التي ينبغي ان تتبناها الحكومات في حالة توجيه التنبيه، وهي ما أطلقت عليه النظرية الابوية التحررية (*Libertarian Paternalism*) (Streitz & Markopoulos, 2017, p. 249).

---

* (*Richard H. Thaler* 1945): اقتصادي امريكي، واستاذ العلوم السلوكية والاقتصاد في جامعة (*Chicago*) (Abdurakhmanov, 2020, p. 17)، حائز على جائزة نوبل التذكارية في الاقتصاد عام (٢٠١٧) (Nobelprize, 2017).

** (*Cass R. Sunstein* 1954): عالم قانوني أمريكي، واستاذ القانون الدستوري في كلية الحقوق في جامعة (*Chicago*) (Shurtleff & Aoyagi, 2021, p. 306).

*** يعد هذا الكتاب من أكثر الكتب مبيعًا حول العالم عام ٢٠٠٩، ويوضح الكثير من الفرص المتاحة امام الحكومة للتأثير على سلوك الأفراد بهدف تحسين سياستها العامة (النجار و يعقوب، ٢٠١٩، صفحة ١٧).

ثانيًا: تطبيقات الاقتصاد السلوكي:

كما تمت الإشارة إليه، فأن النصف الثاني من القرن الماضي شهد إعادة النظر بافتراض العقلانية، وبدأ التحول تدريجيًا للوصول إلى افتراض اللاعقلانية، مرورًا بافتراض العقلانية المحدودة أو المقيدة، رافق تلك الحقبة بزوغ نظريات الاقتصاد السلوكي؛ أدى جميع ذلك إلى إعادة النظر بكثير من الظواهر؛ التي تجاهلها الاقتصاد التقليدي، في مختلف الأسواق والأنشطة الاقتصادية؛ إذ كان ينظر إليها كحالات شاذه.

وفي تلك المرحلة بدأ بالظهور تنظير علمي لعدد لامتناهي من المشاكل الاقتصادية، والتي اثبتت الدراسات بأنها حالات غير شاذة بل انها واقعية، وبالنهاية فأن تطبيقات الاقتصاد السلوكي والمشاكل التي يعالجها كثيرة ومتعددة – ولا يسع مجال هذه الدراسة ايجازها – وفي مقدمة تلك المشاكل السلوكية، مشكلة عدم تماثل المعلومات (*Information Asymmetry*)، والتي تتفرع إلى مشكلة المخاطر الأخلاقية ومشكلة الاختيار المعاكس ومشكلة احتكار المعرفة، إن تلك المشاكل لم يتمكن الاقتصاد التقليدي من البحث فيها؛ بسبب انها لا يمكن ان تفسر من دون الأخذ بعين الاعتبار التحيزات السلوكية (*Behavioral Biases*)؛ والابتعاد عن المغالاة في افتراض عقلانية الوحدات الاقتصادية (Sun, 2022, p. 41).

لذا تم تخصيص المبحث الثاني من هذا الفصل؛ بما يخدم منهجية هذه الدراسة إلى توضيح المشاكل السلوكية، والانحرافات التي تظهر في أسوق التأمين.

أما بخصوص تطبيقات التنبيه (*Nudge*)، فقد تبنت الدول ذلك ضمن سياستها بنحوٍ متتالي، بدأ من المملكة المتحدة بداية القرن الحالي، ثم الولايات المتحدة، وصولًا إلى اليابان وأستراليا وأغلب دول الخليج العربي في السنوات الأخيرة، وذلك من خلال انشاء فرق تسمى وحدات البصائر السلوكية، أو وحدات التنبيه (*Nudge Unit*)، والتي تختص بتطبيق ذلك المفهوم في السياسة العامة (Thaler & Sunstein, 2021, pp. 40–43).

المبحث الثاني

المشاكل السلوكية في أسواق التأمين

كما تمت الإشارة إليه في المبحث الأول، فأن أغلب القرارات التي تتخذ من قبل الوحدات الاقتصادية –من البشر (*Humans*)– تؤثر فيها التحيزات السلوكية (*Behavioral Biases*)، وان تلك التحيزات عندما تتفاعل مع محدودية المعلومات المتاحة والمتجسدة بعدم تماثل المعلومات (*Information Asymmetry*)* بين طرفي السوق (المنتجين والمستهلكين)، فينتج عن ذلك التفاعل، المشاكل السلوكية (*Behavioral Problems*) (Porras, 2016, p. 87).

وتختلف وتتعدد المشاكل السلوكية، باختلاف وتعدد الأسواق، ولغرض انجاز هذه الدراسة سوف نركز في هذا المبحث على المشاكل السلوكية في أسواق التأمين.

المطلب الأول: سوق التأمين من منظور الاقتصاد السلوكي:

أولًا: مفهوم وطبيعة السوق والعلاقة بين أطرافه:

في البداية، سوف يقدم الباحث مفهوم مختصر للسوق الاقتصادية بنحوٍ عام، على وفق التحليل الاقتصادي التقليدي، فضلًا عن توضيح طبيعته والشكل القانوني للعلاقة بين اطرافه.

١- **مفهوم السوق:** يتكون السوق من جانبي العرض والطلب، ويمثل السوق بنحوٍ عام المكان المادي أو الافتراضي الذي يلتقي فيه طرفي السوق، جانب العرض (البائعون) وجانب الطلب (المشترون)، لتبادل سلعة أو خدمة معينة (Ahuja, 2022, p. 83).

٢- **طبيعة السوق:** إن الاقتصاد التقليدي يفترض وجود مجموعة من العوامل أو الخواص في السوق، تجعل منه سوقًا تنافسيًا ويحقق رفاهية** المجتمع، من طريق تعظيم كلّ من فائض المنتج وفائض المستهلك، ومن تلك العوامل هو اليقين أو المعرفة المتوافرة عند طرفي السوق حول السلعة أو الخدمة، التي يتم تبادلها في ذلك السوق، أي إن البائع لديه معلومات عن السلعة أو الخدمة التي يعرضها، والمشتري أيضًا لديه معلومات عما يرغب في شرائه، وهو ما يطلق عليه المعلومات الكاملة (*Complete Information*)، فضلًا عن ذلك فأن عدم توافر المعلومات كليًا أو جزئيًا عند أحد طرفي السوق، سوف يؤدي إلى الابتعاد تناسبيًا عن طابع المنافسة لذلك السوق، ويؤدي إلى تقليص مستوى رفاهية المجتمع المتأتية من ذلك السوق (Colander, 2010, p. 273).

---

* الاختلاف في المعلومات المتوافرة للبائعين والمشترين في السوق (Gruber, 2015, p. 342).

** ان مصطلح الرفاهية يحصل فيه بعض التداخل احيانًا بسبب تشابه ترجمة أكثر من مصطلح اقتصادي، إذ إنَّهُ يعطي معنى (*Luxury*) والذي يدل على الترف والعيش الرغيد، والسلع الفاخرة التي تفرض عليها ضريبة الرفاهية (*Luxury tax*)، انظر في (Minden, 2009, p. 18)، فضلًا عن ذلك المعنى فأن لمصطلح الرفاهية معنى آخر هو (*Welfare*) والذي يدل على الازدهار والانتعاش مع ضمان التوزيع العادل وتكافؤ الفرص، لجميع أفراد المجتمع، وان احد أهم فروع علم الاقتصاد هو اقتصاديات الرفاهية (*Welfare economics*)، الذي يعنى بدراسة وتوضيح كيفية التخصيص الأمثل للموارد بما يحقق الفائدة للمجتمع، انظر في (Aher, 2023, p. 4. 2)، ومن الجدير بالملاحظة أينما يرد مصطلح (الرفاهية) ضمن متن هذه الدراسة فأن المقصود به المعنى الأخير.

٣- **العلاقة القانونية بين طرفي السوق:** ان العلاقة بين البائعين والمشترين في السوق لسلعة أو خدمة ما، تمثل علاقة تعاقدية، على وفق ما يتم تبادله من سلع أو خدمات، أي إن الرابطة بينهما عبارة عن عقد، كأن يكون عقد بيع أو ايجار أو عمل أو غير ذلك من العقود، وعلى وفق ذلك فأن الاتفاق بينهما والذي يعكس ارادتهما يمثل العقد، والعقد شريعة المتعاقدين، فضلًا عن المبدأ الأساس للعقود، وهو حسن النية (*Good Faith*)*، أي بعبارة أخرى يكون ذلك نتيجة للمعلومات الكاملة المشار إليها سلفًا (Zhang M. , 2019, p. 162).

ثانيًا: سوق التأمين من منظور الاقتصاد السلوكي:

١- **مفهوم سوق التأمين:** هو نوع من الأسواق الاقتصادية، لذا فهو أيضًا يتكون من جانب العرض والذي يمثل شركات التأمين، أما جانب الطلب فيمثل الأفراد الذين يرغبون بشراء الحماية أو الخدمة التأمينية، لمدة مستقبلية محددة (Hicks, 2012, p. 328).

٢- **طبيعة سوق التأمين:** إن التحليل الاقتصادي السلوكي يُشكِل على مدى تنافسية سوق التأمين، وما يحققه من رفاهية اجتماعية؛ بسبب طبيعة ذلك السوق؛ لا سيما فيما يخص توافر المعلومات، إذ يرى أصحاب هذا التحليل أن سوق التأمين يعد خير مثال عملي لمشكلة عدم تماثل المعلومات (*Information asymmetry*)، بين جانبي العرض والطلب (الأفراد وشركات التأمين)، والتي تؤدي إلى حالات فشل أو فقدان السوق، وذلك بما تتضمنه تلك المشكلة من مشاكل سلوكية، تتجسد في سوق التأمين، وهي مشكلة المخاطر الأخلاقية ومشكلة الاختيار المعاكس، وسيتم توضيح جميع هذه المفاهيم خلال هذا المبحث (OECD, 2004, p. 207).

٣- **العلاقة القانونية بين الأفراد وشركات التأمين:** ان السلعة أو الخدمة (تحديدًا) في سوق التأمين، عبارة عن وعد آجل ذو طبيعة تحقق احتمالية، فهي ليست خدمة يتم تأديتها حال الشراء، فضلًا عن انها ليست مؤكدة التحقق في المستقبل، لذا يتم الاستعاضة عنها حين التبادل بوثيقة التأمين (البوليصة)، والتي تمثل عقد بين طرفي ذلك السوق (Gale, 1982, p. 210).

ويترتب على تلك العلاقة التعاقدية بين الأفراد وشركات التأمين، حقوق والتزامات لطرفي العقد، تكون على نوعين هما (Marano & Kyriaki, 2020, pp. 169-175):

أ- ظاهرية: إذ إن حقوق شركة التأمين تتمثل بحصولها على مبلغ قسط التأمين، أما التزاماتها فتمثل بصرف مبلغ التعويض للأفراد، فيما لو تحققت شروط الوفاء عند المطالبة بالتعويض، وذلك في الوقت ذاته يمثل حقوق الطرف الآخر وهم الأفراد، أما التزاماتهم فتتمثل بتسديد مبلغ القسط لشركة التأمين، أي بعبارة أخرى فأن هذا الجزء من العقد، يمثل عقد ملزم للجانبين ومحل ذلك الالتزام إدراك غاية أو تحقق نتيجة (*Duty to Achieve a Result*).

* (*Good faith*): افتراض أساسي في القانون، ويشير في العقود إلى ان أطراف العقد يتعاملون مع بعضهم بأمانة، بالشكل الذي يضمن تمتع كلّ طرف بمزايا ذلك العقد (Fields & Fields, 2022, p. 544).

ب- ضمنية: هي عبارة عن حقوق لشركة التأمين بذمة الافراد، أو التزام الأفراد تجاه شركة التأمين، والمتمثل بتجنب تعرض الشي المؤَمَّن عليه للخطر قدر الإمكان، أي الحفاظ عليه كما لو كان غير مؤَمَّن، وان هذا الجزء من العقد يمثل عقدًا ضمنيًا ملزم لجانب واحد فقط، وهم الأفراد، ومحل ذلك الالتزام هو بذل العناية (*Duty of Care*).

إن تلك الحقوق والالتزامات الضمنية يمكن النظر إليها من زاوية أخرى، على انها وكالة، أي إن الشيء المؤَمَّن عليه أصبحت شركة التأمين ملتزمة بالحفاظ عليه في مدة التأمين؛ لكنها فوضت أو وكلت صاحب ذلك الشيء، بذل عناية الحفاظ عليه في مدة التأمين.

وعلى وفق ذلك فأن الاقتصاد التقليدي لم يتمكن من تحديد وتشخيص المشاكل التي ترافق تلك العلاقة؛ إلا أن الاقتصاد السلوكي استطاع ان يشخص مشكلة سلوكية أساسية؛ تتفرع إلى عدة مشكلات، على ضوء تلك العلاقة بين جانبي السوق.

ولعل نظرية العقد (*Contract theory*) تمثل اللبنة الأولى لتحليل العلاقة بين الأفراد وشركات التأمين، وانعكاساتها على كفاءة السوق، ويعد الاقتصادي (*K. Arrow*)* صاحب الإسهام الكبير في بزوغ تلك النظرية، من خلال مقالة بحثية نشرها عام (١٩٦٣)، بعنوان (عدم اليقين واقتصاديات الرعاية الصحية "*Uncertainty and the Welfare Economics of Medical Care*")، فأصبح تحليل تلك العلاقة يستند على مجموعة من الأركان، هي تحويل المخاطر، وعدم تماثل المعلومات، فضلًا عن الحوافز والوكالة (Arrow, 1963).

أما بالنسبة للوكالة فقد تم تشخيص مشكلة سلوكية، تسمى معضلة أو مشكلة (الأصيل – الوكيل) (*Principal–Agent Problem*)، تظهر في صور متعددة من العلاقات، ومن تلك الصور هي العلاقة الضمنية بين الأفراد وشركات التأمين (Bianconi, 2012, pp. 217–218). ويلخص شكل (٣) ادناه، معضلة (الأصيل – الوكيل) بأبسط صورة ممكنة في مفهومها العام.

شكل (٣) مشكلة الوكالة / (الأصيل – الوكيل)

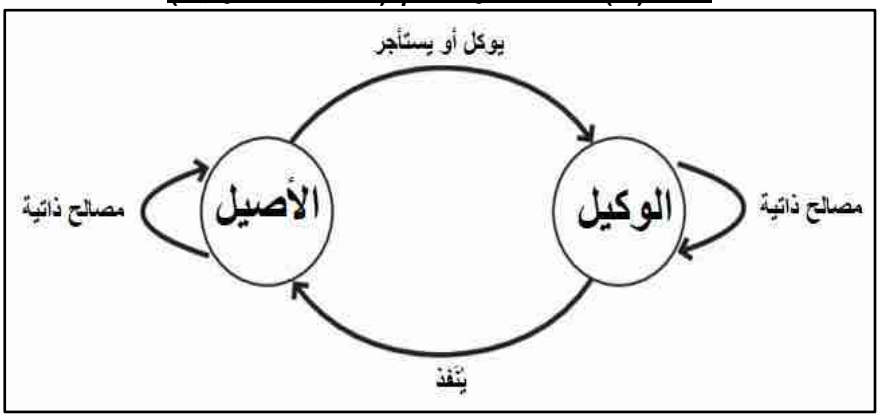

المصدر: من اعداد وترجمة الباحث بالاعتماد على .(Walker, 2013, p. 141)

* (*Kenneth Joseph Arrow* 1921-2017): عالم اقتصاد ورياضيات ومنظر سياسي أمريكي، من أبرز علماء جامعة (*Stanford*)، حائز على جائزة نوبل التذكارية في الاقتصاد مناصفة مع (*John Hicks*) عام (١٩٧٢) (nobelprize, 2013).

إذ نلحظ أن التحليل الاقتصادي التقليدي للسوق، والذي تمت الإشارة إليه، وما ينتج عنه من مبدأ حسن النية في التعاقد، ينبغي أن يتم على وفقه تحقيق مصلحة الأصيل لا غير، إلا أن التحليل السلوكي يوضح في مشكلة (الأصيل – الوكيل)، وجود مصالح ذاتية عند الوكيل تحول بينه وبين تنفيذ ما وكِّلَ لتنفيذه، من مصالح الأصيل (McEachern, 2016, p. 323).

المطلب الثاني: مشكلة المخاطر الاخلاقية (*Moral Hazards*):

إن مصطلح الخطر الأخلاقي يُعَد حديث العهد في التحليل الاقتصادي، وعلى الرغم من أن أصل هذا المصطلح يعود إلى القرن السابع عشر، فضلًا عن شيوع استعماله أواخر القرن التاسع عشر من شركات التأمين، أي إنَّهُ كان ذو طابع عملي دالًا على احتيال بعض الأفراد للحصول على تعويض من شركات التأمين، أما في الجانب العلمي (الأكاديمي)، لم يتضمنه التحليل الاقتصادي الا بعد ظهور المنهج السلوكي (Rowell & Connelly, 2012).

أولًا: المخاطر الأخلاقية وتطور تحليل مشكلة الوكالة:

إن مشكلة (الأصيل – الوكيل) بشكلها البسيط لم توضح لنا أسباب إمكانية تحقيق الوكيل مصالحه الشخصية مقابل الاخلال بمصالح الأصيل.

ويعد الاقتصادي (*B. Holmström*)*، صاحب الإسهام الكبير في توضيح ذلك، فضلًا عن تطوير تحليل تلك المشكلة، عندما نشر ورقه بحثية بعنوان (المخاطر الأخلاقية وقابلية الملاحظة *Moral Hazard and Observability*) في مجلة (*The Bell Journal of Economics*) عام (١٩٧٩)، إذ بين أن سبب المشكلة يكمن في عدم تماثل المعلومات بين الوكيل والأصيل، فضلًا عن المخاطر الأخلاقية التي تصدر من الوكيل.

إن ذلك التطوير لتحليل مشكلة الوكالة، دفع صاحب نظرية العقد (*Arrow*) إلى تعريف المخاطر الأخلاقية عام (١٩٨٥) بأنها أفعال خفية (*Hidden Action*) تصدر من الوكيل (Culyer & Newhouse, 2000, p. 576).

لكن اثبات عدم تماثل المعلومات كسبب لحدوث مشكلة الوكالة؛ كان يعود الفضل فيه إلى (*M. Jensen*)**، الذي أجرى دراسة حول عدم تماثل المعلومات، بين المدراء التنفيذيين للشركات وحملة الأسهم، وتوصل إلى نوع من التكاليف الضمنية تقع على عاتق حملة الأسهم، أطلق عليه تكاليف الوكالة (*Agency Cost*)، واقترح نموذج يستند إلى مفهوم الحوافز، لعلاج مشكلة (الأصيل – الوكيل) (Dörrenbächer & Geppert, 2011, p. 154).

---

* (*Bengt R. Holmström 1949*): اقتصادي فلندي واستاذ الاقتصاد في معهد (*Massachusetts*)، حائز على جائزة نوبل التذكارية في الاقتصاد مناصفة مع الاقتصادي (*Oliver Hart*) عام (٢٠١٦) (nobelprize, 2016).

** (*Michael C. Jensen 1939*): خبير الاقتصاد المالي الأمريكي، والمحرر الاستشاري والمؤسس لمجلة (*Journal of Financial Economics*)، وتشرفًا له سميت باسمه جائزة (*Jensen Prize*) السنوية (Schulmerich et al., 2014, p. 117).

فضلًا عن ذلك فأن (*Jensen*) نشر تلك الدراسة بصيغة مقال في مجلة (*Harvard Business Review*) عام (١٩٩٠)، بعنوان (*CEO Incentives: It's Not How Much You Pay, But How*)، والتي لاقت قبول واسع على الصعيد الأكاديمي، إذ أصبح ذلك التحليل يشار إليه بنظرية الوكالة (*Agent Theory*)، وليس مشكلة الوكالة، أما على الصعيد التطبيقي أدى ذلك في عام (١٩٩٣) إلى إقرار مجلس (*Congress*) الأمريكي تلك الدراسة، وتضمين نتائجها في بنود قانون الإيرادات الداخلية للولايات المتحدة (Doran, 2022).

ويوضح شكل (٤) المخاطر الأخلاقية والحوافز لمشكلة الوكالة في ظل عدم تماثل المعلومات.

شكل (٤) المخاطر الأخلاقية في مشكلة الوكالة

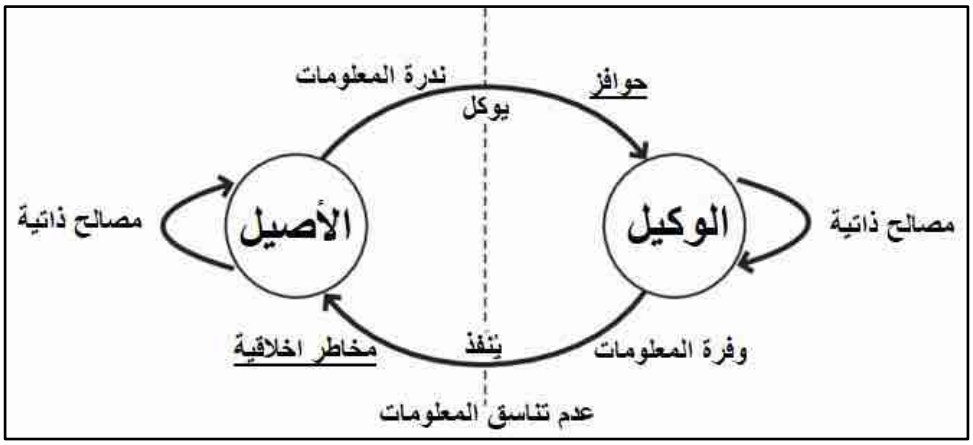

المصدر: من اعداد وترجمة الباحث بالاعتماد على (Snippert et al., 2015, p. 5)

إذ نلحظ أن سبب مشكلة الوكالة، الذي يؤدي إلى عدم تحقيق مصلحة الأصيل من الوكيل كليًا أو جزئيًا، هو عدم تماثل المعلومات، إذ إنها تكون نادرة أو منقوصة عند الأصيل، مقابل وفرة المعلومات عند الوكيل، وذلك بسبب التَماس المباشر بينه وبين بيئة العمل الذي كُلِفَ به، وكما تمت الإشارة إليه، إذ كان من المفترض أن يبذل عناية كافية، كما لو كأنَّهُ هو صاحب تلك المصلحة التي وكِّلَ بها؛ ولكن بسبب عدم افتراض التحليل السلوكي وجود العقلانية التي افترضها الاقتصاد التقليدي؛ فقد أدى إلى أن يكون مبدأ حسن النية في ذلك العقد شكليًا (ظاهريًا) وليس موضوعيًا (واقعيًا)، وعلى وفق التحليل السلوكي فان الفجوة بين ذلك الظاهر والواقع يطلق عليها المخاطر الأخلاقية، وتشمل التصرفات التي تصدر من الوكيل تجاه الأصيل، بالشكل الذي يؤدي إلى عدم اكتمال تحقق مصالح الأصيل، وان سبب تلك المخاطر الأخلاقية هو الحافز السلبي، المتمثل بعدم تماثل المعلومات، لا سيما وفرتها عند الوكيل، والتي ينبغي الحدِّ منها من طريق حوافز إيجابية، يقدمها الوكيل للأصيل، بغض النظر عما إذا كان الوكيل ينفذ ما وكل به بمقابل أو من دون مقابل، أي بمعنى آخر ان تلك الحوافز تمثل تكاليف متغيرة يتحملها الأصيل تسمى تكلفة الوكالة، فضلًا عن ذلك فأن تلك الحوافز من الممكن أن

تأخذ صورة اتفاق بينهما، يتمثل بتقاسم المخاطر بالشكل الذي يحدث اقتران لمصلحة كلّ منهما، وعلى وفقه تتضرر المصالح الذاتية للوكيل؛ عند الاضرار بمصلحة الأصيل؛ مّما يؤدي إلى الحدِّ من المخاطر الأخلاقية (Jensen & Murphy, 1990).

ثانيًا: مفهوم المخاطر الأخلاقية وأنواعها:

يُعبر الخطر الأخلاقي بنحوٍ عام، عن الموقف الذي يتغير فيه سلوك إحدى الوحدات الاقتصادية، بالشكل الذي يضر بوحدة اقتصادية أخرى؛ نتيجة وجود اتفاق مسبق بينهما، يقضي بتحمل الأخيرة، الأثر المالي الناجم عن تعرض الأولى لخطر محتمل؛ ويحدث بسبب عدم تماثل المعلومات بينهما (McEachern, 2013, p. 313).

ويمكن تقسيم المخاطر الأخلاقية، على وفق وقت حدوثها، نسبة إلى توقيت تحقق ذلك الخطر المحتمل، إلى نوعين، هما (Culyer & Newhouse, 2000, p. 413):

١- الخطر الأخلاقي السابق (*Ex ante moral hazard*): ويمثل التغيير السلبي في سلوك تلك الوحدة الاقتصادية عن بذل العناية اللازمة؛ لضمان عدم تعرضها للمخاطر بعد ذلك الاتفاق؛ بما يعمل على زيادة درجة احتمالية وقوع الخطر، أي إنَّهُ يصدر بتوقيت سابق لحدوث الخطر (*Pre-occurrence the risk*).

٢- الخطر الأخلاقي اللاحق (*Ex post moral hazard*): ويمثل التغيير في سلوك الوحدة الاقتصادية، التي تعرضت لخطر ذو أثر مالي، في محاولة العودة إلى مركز مالي، أفضل مّما كانت عليه قبل تحقق الخطر، بما يوقع الضرر على الطرف الآخر في ذلك الاتفاق، أي أن توقيته يكون لاحق لحدوث الخطر (*Post-occurrence the risk*).

ثالثًا: المخاطر الأخلاقية في التأمين وصورها:

تُعد أسواق التأمين من أكثر أنواع الأسواق الاقتصادية، تجسيدًا لمشكلة المخاطر الأخلاقية، فضلًا عن ذلك فأن خصوصية هذا النوع من الأسواق، تجعل ظهور مشكلة المخاطر الأخلاقية تقترن، في أغلب الأحيان مع وجود مشكلة الراكب المجاني (*Free-rider problem*)*، لا سيما ان أساس عمل شركات التأمين، يقوم على وفق قانون الأعداد الكبيرة، الذي يتم ترجمته عمليًا بتجميع المخاطر (Preston, 2012, p. 117).

وتأسيسًا على ذلك فأن المخاطر الأخلاقية في أسواق التأمين، تُعبر عن الموقف الذي يتغير فيه سلوك بعض الأفراد؛ بعد تمتعهم بالخدمة التأمينية؛ بالشكل الذي يرفع مستوى تكاليف شركات التأمين، والتي بدورها تعمد الى تحويل تلك التكاليف إلى باقي الأفراد، الذين لم يتغير سلوكهم،

* (*Free-rider problem*): الموقف الذي تتمكن فيه إحدى الوحدات الاقتصادية، من تحقيق منافع ومزايا؛ دون تحمل تكاليف ذلك (Sexton, 2018, p. 227).

فيصبح الأفراد الذين تغير سلوكهم، راكبين مجانيين، وينخفض الفائض الاجتماعي المتأتي من ذلك السوق؛ إلى الأفراد الآخرين (Merson et al., 2012, p. 790).

فضلًا عن أنواع المخاطر الأخلاقية، التي تختلف على وفق توقيتاتها، والتي تمت الإشارة إليها، فأن شركات التأمين في الواقع العملي، تواجه أكثر من صورة من صور المخاطر الأخلاقية، تختلف باختلاف الجهة التي تصدر منها (Demise et al., 2006, p. 16):

١- المخاطر الأخلاقية الخاصة: هي التي تظهر فقط في أسواق التأمين، والتي تصدر من الأفراد تجاه شركات التأمين.

٢- المخاطر الأخلاقية العامة: هي التي يرافق ظهورها فكرة الشركة، وتفويض المدراء من المالكين، على وفق المفهوم العام لمشكلة الوكالة، أي إنها تصدر من مدراء شركات التأمين تجاه المالكين، أي إنها تمثل الشكل العام للمخاطر الأخلاقية، التي تظهر في أي شركة.

أي بعبارة أخرى، فأن خصوصية أسواق التأمين، تجعل شركة التأمين تواجه نوعين من المخاطر الأخلاقية، في الوقت الذي تواجه فيه أغلب الشركات في أغلب الأسواق، المخاطر الأخلاقية العامة فقط، ومن الجدير بالذكر أن سوق التأمين إذا كان يمثل فيه جانب العرض فيه، التأمينات الاجتماعية بدلًا من شركات التأمين، فأن المخاطر الأخلاقية فيه، تكون خاصة فقط.

المطلب الثالث: مشكلة الاختيار المعاكس (*Adverse Selection*):

إن هذه المشكلة تُعد أيضًا من المشاكل السلوكية، التي لم يتمكن الاقتصاد التقليدي من تشخيصها، إذ مع بدايات ظهور الاقتصاد السلوكي، والابتعاد عن التقييد بافتراض العقلانية المطلقة، فضلًا عن إدخال افتراض عدم تماثل المعلومات، واتخاذ القرارات في ظل عدم التأكد أو اللايقين، بدأ تشخيص تلك المشكلة (Shenkar & Reuer, 2006, p. 114).

أولًا: أصل ظهور مشكلة الاختيار المعاكس في الاقتصاد السلوكي:

لم يتم تحليل التبادل في الأسواق بافتراض عدم تماثل المعلومات لغاية عام (١٩٧٠)، عندما نشر (*G. Akerlof*)* مقال علمي بعنوان (*The Market for "lemons": Quality Uncertainty and the Market Mechanism*)، ومن الجدير بالذكر أن ذلك المقال جوبه بالرفض قبل النشر ثلاث مرات، بوصفه (غير صحيح وعلى وفق ذلك التحليل لن يتم تداول السلع)، ولم ينشر الا بالمحاولة الرابعة في مجلة (*Quarterly Journal of Economics*) (Gans & Shepherd, 1994, pp. 7,9,13).

* (*George Arthur Akerlof* 1940): اقتصادي امريكي، واستاذ الاقتصاد في جامعة (*California, Berkeley*)، حائز على جائزة نوبل التذكارية في الاقتصاد بالاشتراك مع (*Michael Spence*) و(*Joseph Stiglitz*) عام (٢٠٠١) عن تطوير تحليل الأسواق والسياسة العامة في ظل اللايقين (nobelprize, 2013).

وبعد نشر ذلك المقال كانت المفارقة، بأنَّهُ لاقى قبولًا واسعًا في الوسط الأكاديمي آنذاك، وبعد مدة لا تزيد عن (٥) سنوات، أصدرت الولايات المتحدة حزمة قوانين (*Lemon law*) الفيدرالية، والتي توافر علاجات لتلك المشكلة السلوكية، بما يضمن الحفاظ على الفائض الإجمالي للمجتمع من السوق (Wilkerson, 2018, p. 133).

ان عنوان مقال (*Akerlof*) كان يشير إلى دراسة، اجراها على سوق السيارات المستعملة في الولايات المتحدة الامريكية، وكان مصطلح (*lemon*) شائعًا بين الافراد، للدلالة على السيارة المستعملة ذات المحرك الرديء، على عكس مصطلح (*Peach*)، والذي يدل على السيارة المستعملة عالية الجودة، أما مصطلح الاختيار المعاكس، فقد كان يشار إليه ضمن المتن، لوصف تلك المشكلة، كما سيتم توضيح ذلك (Brockmann, 2023, p. 330).

ثانيًا: سوق الليمون والمفهوم الاقتصادي لمشكلة الاختيار المعاكس

يعد سوق الليمون مثالًا واقعيًا اختاره (*Akerlof*) لتوضيح عدم تماثل المعلومات، فضلًا عن الحلقة المفرغة التي تؤدي نهاية المطاف إلى إحدى الحالتين (Morroni, 2006, p. 33):

١- فشل السوق (*Market Failure*): أي انخفاض كفاءة السوق في تحقيق المستوى الأمثل للفائض الاجتماعي، من خلال الاقتطاع من فائض المنتج أو فائض المستهلك أو كلاهما، لا سيما ما يرافق ذلك من الوزن المفقود، الذي سيتم توضيحه لاحقًا، أي إن السوق يبقى موجودًا؛ لكنه يعمل بنحوٍ ضيق؛ من دون مستوى الكفاءة الاقتصادية.

٢- فقدان السوق (*Missing Market*): هي الحالة المتمثلة بمغادرة أحد طرفي السوق أما جانب الطلب أو جانب العرض، وتوقف التبادل بنحوٍ نهائي، ويعد فقدان السوق أحد أنواع فشل السوق، إذ إنَّهُ يأتي نتيجة استمرار فشل ذلك السوق بمعدل متزايد.

ان مشكلة الاختيار المعاكس تنشأ بسبب؛ ان صاحب السيارة المستعملة (البائع) يمتلك معلومات عن سيارته، أكثر من الشخص الذي يرغب بالشراء؛ فضلًا عن ذلك فان السيارات على نوعين هما الجيدة والرديئة، ولا يتمكن أغلب المشترين من التمييز بينهما، ويتجسد التحيز السلوكي، عندما يدعي جميع البائعين انهم يبيعون سيارات عالية الجودة، وبالمقابل يدفع المشترون في ظل اللايقين سعرًا موحدًا للسيارات جميعها، بما يعادل قيمة السيارات الرديئة (*lemons*)، وذلك الموقف يعبر عن فشل السوق، فضلًا عن ذلك يرى (*Akerlof*) أن ذلك السعر ينتج عنه مشكلة اختيار معاكس، لكون ذلك السعر غير مشجع للبائعين أصحاب السيارات الجيدة، مّما يدفعهم إلى مغادرة السوق، أي وصول الفشل إلى مرحلة فقدان سوق السيارات الجيدة، وذلك بعد حلقة

مفرغة من ردود الأفعال، أشبه ما تكون بقانون (*Gresham's Law*)*، فيصبح السوق تباع فيه فقط السيارات الرديئة (Wherry & Schor, 2015, p. 1025).

وتأسيسًا على ذلك فأن المفهوم الاقتصادي لمشكلة الاختيار المعاكس، بأنها حالة أي سوق يسود عدم تماثل المعلومات بين أطرافه، مّما يؤدي إلى فشل ذلك السوق في تحقيق المستوى المطلوب من الفائض الإجمالي، أو فقدانه إذا ما استمر ذلك الفشل (Kennett, 2008, p. 26).

ثالثًا: مفهوم مشكلة الاختيار المعاكس في سوق التأمين:

لا يختلف المفهوم العام لمشكلة الاختيار المعاكس، الذي تم تقديمه، كثيرًا عن مفهوم تلك المشكلة بوصفها أحد المشاكل السلوكية في سوق التأمين.

إذ إن آلية عمل شركات التأمين، تتمثل بأن الأفراد يقدمون طلب الحصول على الخدمات التأمينية، المتعددة والمتنوعة إلى تلك الشركات، وبالمقابل فأن تلك الشركات وما تتمتع به من خبرة تمكنها من تصنيف الأخطار، على وفق درجة احتمالية تحققها، إلى اخطار جيدة وأخرى رديئة تكاد تكون مؤكدة التحقق، وتحاول شركات التأمين قبول الاخطار الجيدة، والابتعاد عن الرديئة، من خلال عدم قبولها أو قبولها بأسعار تفاضليه أعلى من الاخطار الجيدة، فيكون قسطها الاكتواري مكون من قسط الخطر، مضافًا إليه عبء الخطر، وعلى وفق هذا التحليل ذو الطابع التقليدي، لا تظهر مشكلة في هذه الآلية (Booth et al., 2004, p. 312).

فضلًا عن ذلك فأن التحليل التقليدي يفترض أيضًا، إن الأفراد ذوي المخاطر الجيدة يرغبون في الحصول على الخدمات التأمينية، أكثر من الأفراد ذوي المخاطر الرديئة، وذلك على وفق ما يسمى نظرية الاختيار الملائم (*Theory of Propitious Selection*)، والتي تشير إلى ان الأفراد ذوي الاخطار الرديئة، لن يشتروا التأمين؛ لأنَّهُ يكون مرتفع السعر بالنسبة لهم (Corchón & Marini, 2018, p. 414).

إلا أن التحليل السلوكي وعلى وفق افتراض عدم تماثل المعلومات، يشخص نوعًا آخر من المشاكل السلوكية، لسوق التأمين في هذا الصدد، وبدلًا من وجود الاختيار الملائم، فأن هذا التحليل يرى وجود مشكلة سلوكية تسمى مشكلة الاختيار المعاكس (*Adverse Selection*) (Congdon et al., 2011, p. 84).

ويوضح المثال الآتي مشكلة الاختيار المعاكس في أسواق التأمين في ظل عدم تماثل المعلومات (Gruber, 2015, pp. 343-345):

---

* "*Gresham's Law: bad (cheap) money drives out good (expensive) money*"، النقود الرديئة تطرد النقود الجيدة من السوق (Reis, 1995, p. 30)، وفي هذا الصدد هناك رأي للعراقي الراحل استاذ الاقتصاد السياسي (د. إبراهيم كبه ١٩١٩-٢٠٠٤)، يفسر قانون (*Gresham*)، بنحوٍ يقترب من تحليل (*Akerlof*) في سوق الليمون، إذ يرى ان ذلك القانون قد أسيء فهمه، "بل ان ما يحدث، هو ان العملة الجيدة هي التي تطرد العملة الرديئة (الى) السوق، وهذه العملية تحدث بهذا الترتيب، لأن السوق (الرديء) لم يعد قادرًا على التعامل بالعملة الجيدة، ولا على تقديم مقايضة عادلة مقابلها أصلا" (إسماعيل، ٢٠١٦، صفحة ٥).

نفترض وجود شركة تأمين ذات تكاليف صفرية، ونفترض وجود مجموعتين من سائقي المركبات، يرومون التأمين على مركباتهم العام المقبل، لمبلغ تأمين مقداره (٣) ملايين دينار، وإن عددهم (١٠٠) سائق في كلِّ مجموعة، كما نفترض أن سلوك سائقي إحدى المجموعتين، يضفي عليه طابع الحرص والانتباه والالتزام بقواعد المرور والسلامة، على عكس سائقي المجموعة الأخرى، إذ إنهم غير حريصين وأقل انتباهًا والتزامًا بقواعد المرور والسلامة، وعلى وفق اختلاف سلوك كلتا المجموعتين، فأن احتمالية تعرض مركبات أفراد كلتا المجموعتين لحادث سير تختلف ايضًا، ونفترض أنها تكون (٥٪) للمهملين، مقابل (٠,٥٪) للحريصين، ويوضح جدول (١) ادناه، أثر عدم تماثل المعلومات على عمل شركة التأمين، على وفق تلك الافتراضات.

جدول (١) أثر عدم تماثل المعلومات في سوق التأمين

المعلومات	طريقة التسعير	القسط للافراد المهملين	القسط للافراد الحريصين	مجموع الأقساط المحصلة	التعويضات المدفوعة	الربح أو الخسارة
كاملة	تفاضلي	١٥٠٠٠٠	١٥٠٠٠	١٦٥٠٠٠٠٠ (١٠٠×١٥٠٠٠٠ + ١٠٠×١٥٠٠٠)	١٦٥٠٠٠٠٠	٠
غير متماثلة	تفاضلي	١٥٠٠٠٠	١٥٠٠٠	٣٠٠٠٠٠٠ (٠×١٥٠٠٠٠ + ٢٠٠×١٥٠٠٠)	١٦٥٠٠٠٠٠	-١٣٥٠٠٠٠٠
غير متماثلة	بالمعدل (متوسط)	٨٢٥٠٠	٨٢٥٠٠	٨٢٥٠٠٠٠ (١٠٠×٨٢٥٠٠ + ٠×٨٢٥٠٠)	١٥٠٠٠٠٠٠	-٦٧٥٠٠٠٠

إذ نلحظ وجود سيناريوين مختلفين لهذا المثال في الجدول، هما:

١- السيناريو الأول: والموضح في الصف الأول، إذ توجد معلومات كاملة عند شركة التأمين حول سلوك أفراد كلتا المجموعتين، وعلى وفق ذلك فأن شركة التأمين سوف تقوم بالتسعير التفاضلي، أي إن السائقين الحريصين تفرض الشركة على كلٍّ منهم، قسطًا اكتواريًا عادلًا مقداره (٣٠٠٠٠٠٠×٠,٠٠٥=١٥٠٠٠دينار)، أما بالنسبة لمجموعة السائقين المهملين، فان مقدار القسط لكلِّ منهم سيصبح (٣٠٠٠٠٠٠×٠,٠٥=١٥٠٠٠٠دينار)؛ ولكون الأقساط الاكتوارية عادلة والتكاليف صفرية؛ فأن مجموع الأقساط التي استلمتها شركة التأمين، يتساوى ومجموع التعويضات التي دفعتها في مدة التأمين، والبالغة (١٦٥٠٠٠٠٠) دينار، وتكون عندئذ رفاهية المجتمع ككل قد تحققت على اتم وجه.

٢- السيناريو الثاني: حالة عدم تماثل المعلومات، على الرغم من علم شركة التأمين بوجود (١٠٠) سائق حريص و(١٠٠) سائق مهمل؛ الا انها لا تعرف كلّ سائق بحد ذاته يتقدم إليها إلى أي فئة ينتمي؛ وفي هذه الحالة فأن شركة التأمين تكون أما خيارين لتأمين السائقين، هما:

أ- أن تتبع شركة التأمين طريقة التسعير التفاضلي ذاتها، على وفق إجابة كلّ سائق، بعد سؤاله عما إذا كان حريصًا أو مهملًا؛ لكن في هذه الحالة إذا كان السائق مهملًا وأجاب بأنَّهُ حريص؛ سوف يوافر لنفسه (١٥٠٠٠٠-١٥٠٠٠=١٣٥٠٠٠) دينار، لذا ليس لديه حافز للحصول على وثيقة التأمين ذاتها بدفع عشرة أضعاف القسط، ومن البديهي أن السائقين جميعًا سوف يدعون الحرص، كما هو موضح في الصف الثاني من جدول (١)، لذا سوف يدفع جميع السائقين قسطًا مقداره (١٥٠٠٠) دينار، وعلى وفق ذلك يكون مجموع الأقساط التي تحصل عليها شركة التأمين (٢٠٠×١٥٠٠٠=٣٠٠٠٠٠٠) دينار، وهو لا يغطي قيمة ما سوف تدفعه من تعويضات في مدة التأمين، مّما يجعلها تخسر (١٦٥٠٠٠٠٠-٣٠٠٠٠٠٠=١٣٥٠٠٠٠٠) دينار، عندئذ يفشل السوق بتحقيق الفائض الإجمالي للمجتمع، وعلى وفق ذلك فأن شركة التأمين سوف لن تستمر بتحمل تلك الخسارة، ولن تقدم تلك الخدمة، أي الوصول إلى حالة فقدان السوق.

ب- أن تتبع شركة التأمين سعرًا موحدًا، من خلال أخذ متوسط الاحتمالية لكلا المجموعتين وهي (٢,٧٥٪)، فيكون القسط الموحد لكلِّ سائق مقداره (٣٠٠٠٠٠٠×٠,٠٠٢٧٥=٨٢٥٠٠) دينار، كما موضح في الصف الثالث من جدول (١)؛ إلا أن مجموع الأقساط التي تحصل عليها شركة التأمين سوف لن يصبح (٢٠٠×٨٢٥٠٠=١٦٥٠٠٠٠٠) دينار؛ لأن السائقين المهملين يرون ان القسط البالغ (٨٢٥٠٠) دينار يعد رخيصًا، على وفق ما يقدرون من قيمة للتأمين نسبة لعدم حرصهم؛ لكن في المقابل فأن السائقين الحريصين سوف يقدرون ذلك القسط باهض الثمن نسبة لحرصهم، لذا فأن مجموع ما تحصل عليه شركة التأمين يصبح (٨٢٥٠٠٠٠) دينار، وفي المقابل فأن مجموع ما سوف تدفعه من تعويضات يكون بمقدار (٣٠٠٠٠٠٠×٠,٠٥×١٠٠=١٥٠٠٠٠٠٠) دينار، أي إنها تخسر بمقدار (١٥٠٠٠٠٠٠-٨٢٥٠٠٠٠=٦٧٥٠٠٠٠) دينار، ويفشل السوق ثم يتم فقدانه أيضًا.

إن سلوك السائقين في المثال السابق هو ما يطلق عليه الاختيار المعاكس، إذ بدلًا من ان يتم اختيار (انتقاء) الاخطار الجيدة من قبل شركة التأمين، أصبح الأفراد ذوي الاخطار الرديئة هم من يختارون شركة التأمين، أي إن عملية الاختيار قد انعكست (Mishra, 2005, p. 11).

لذا فأن مشكلة الاختيار المعاكس بوصفها أحد المشاكل السلوكية في أسواق التأمين، تحدث لكون المؤَمَّن عليهم يمتلكون معلومات عن المخاطر التي من الممكن أن يتعرضوا لها، أكثر مّما تمتلكه شركة التأمين من معلومات عنهم، فضلًا عن ذلك فهي تعبر عن الحالة التي يقوم فيها

الأشخاص؛ الذين لديهم احتمالية أكبر للمطالبة بالتعويض؛ بشراء الخدمات التأمينية، أكثر من الأشخاص الذين لديهم احتمالية أقل للمطالبة به (Morris, 2014, p. 127).

المطلب الرابع: الفائض الاجتماعي للتأمين بين المشاكل السلوكية وتدخل الدولة:

يتم في هذا المطلب استعراض، الفائض الاجتماعي للسوق بوصفه أداة اقتصادية للكشف عن مشاكل السوق، سواء كانت من المشاكل التي شخصها الاقتصاد التقليدي أم انها ذات طابع سلوكي، فضلًا عن كون تعظيم ذلك الفائض، يمثل هدفًا تسعى الدولة لتحقيقه.

أولًا: مفهوم الفائض الاجتماعي للسوق (*Social Surplus For Market*):

يُشير مصطلح الفائض الاجتماعي أو الفائض الكلي للسوق، إلى اجمالي المنافع أو المكاسب التي يحققها المجتمع ككل (البائعين والمشترين) في ذلك السوق (Mankiw, 2014, p. 145). فضلًا عن ذلك تعد دراسة الفائض الاجتماعي للسوق، ذات أهمية كبيرة في التحليل الاقتصادي؛ لأنها توافر إطار لتقييم الكفاءة الاقتصادية لذلك السوق (الطائي م.، ٢٠١٥، صفحة ١١٨).

ومن الجانب النظري؛ فأن سوق المنافسة التامة يتم فيه تعظيم الفائض الاجمالي للمجتمع، أي أن تخصيص الموارد فيه يتم بأقصى كفاءة ممكنة، أما في الواقع العملي، فلا وجود لسوق تنطبق عليه افتراضات المنافسة التامة؛ لكن أكفأ الأسواق، تلك التي تقترب من المنافسة التامة؛ لذا تظهر في أغلب الأسواق إخفاقات، تدني مستوى الفائض الاجتماعي المتأتي من السوق، مثل العوامل الخارجية أو المعلومات غير الكاملة، عندئذ يكون التدخل الحكومي ضروري لتحسين نتائج السوق، وتعظيم الفائض الاجتماعي (Ziogas & Apostolakou, 2020, p. 70).

ثانيًا: مكونات الفائض الاجتماعي للسوق:

يتكون الفائض الاجتماعي (*Social Surplus*) لأي سوق من جزئين أساسيين، هما (Weimer & Vining, 2015, pp. 57-68):

١- فائض المستهلك (*Consumer Surplus*)، أي الفائض الاستهلاكي من ذلك السوق، والذي يشير إلى الفرق بين السعر الذي يرغب المستهلكون في دفعه للحصول على السلعة أو الخدمة، والسعر الذي يدفعونه فعليًا بسبب تفاعل قوى ذلك السوق.

٢- فائض المنتج (*Producer Surplus*)، أي الفائض الإنتاجي من ذلك السوق، والذي يشير إلى الفرق بين السعر الذي يرغب المنتجون الحصول عليه مقابل تقديم السلعة أو خدمة، والسعر الذي يتلقونه فعليًا بسبب تفاعل قوى ذلك السوق.

وعند جمع قيمتي الفائض الاستهلاكي والفائض الإنتاجي، يتم الحصول على الفائض الإجمالي للمجتمع، والذي يعد وسيلة لقياس الرفاهية العامة التي يحصل عليها المجتمع، من إنتاج واستهلاك السلع أو الخدمات في ذلك السوق، ويوضح شكل (٥) الفائض الاجتماعي ومكوناته.

شكل (٥) الفائض الاجتماعي للسوق (*Social Surplus For Market*)

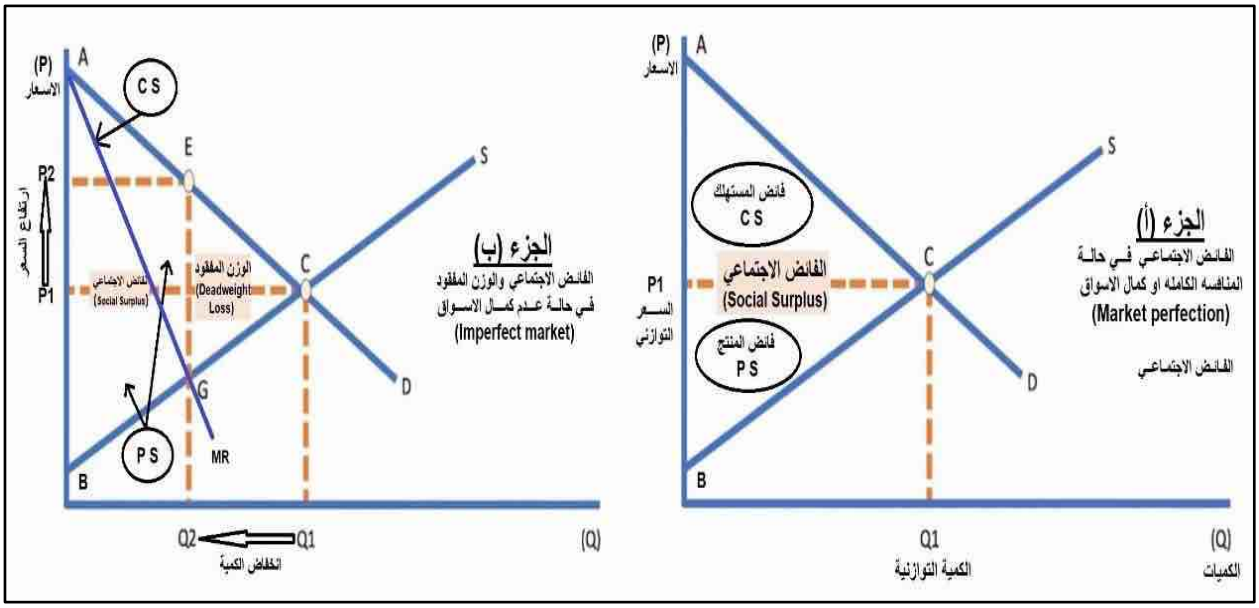

المصدر: من اعداد وترجمة الباحث بالاعتماد على (Blink & Dorton, 2013, pp. 141,153).

إذ يوضح الجزء (أ) من الشكل الحالة النظرية (الافتراضية)، وهي المنافسة الكاملة أو ما يسمى حالة كمال الأسواق، إذ يشير منحنى الطلب السعري (D)، إلى رغبة المشترين (الذين لديهم الحرية التامة للتبادل، فضلًا عن كافة المعلومات عن السوق والسلع) في الحصول على كميات (Q)، من السلعة أو الخدمة المتوافرة في ذلك السوق، مقابل دفع أسعارها (P)، ويشير منحنى العرض (S)، إلى رغبة البائعين، (الذين يتمتعون بالحرية التامة للتبادل والإنتاج، فضلًا عن كافة المعلومات عن السوق) إلى بيع كميات (Q) من السلع والخدمات، مقابل الحصول على أسعارها (P)، ويتقاطع محنى الطلب مع منحنى العرض عند النقطة (C)، وهي نقطة التوازن، التي تتماثل عندها رغبات طرفي السوق (جانب الطلب وجانب العرض)، معبرًا عن ذلك بتحديد كمية توازنيه مقدارها (Q1)، يقدمها البائعين ويحصل عليها المشترين، لقاء سعر توازني مقداره (P1)، ويكون عندئذ فائض المستهلك (CS)، ممثلًا بالمساحة الهندسية للمثلث (ACP1)، معبرًا عن مستوى الرفاهية المتحققة للأفراد المشترين، جراء التبادل في ذلك السوق، إذ إن كلّ منهم كان من الممكن ان يحصل على كمية ادنى من (Q1)، تقابل مستوى سعري أعلى من (P1)، على وفق أي نقطة من النقاط الواقعة على الجزء (A–C)، من منحنى طلبهم (D)، وفي مقابل ذلك فأن البائعين، كان كلّ منهم من الممكن أن يحقق ايرادًا ادنى من طريق بيع كميات ادنى من (Q1)، تقابل مستوى سعري ادنى من (P1)، من طريق أي نقطة من النقاط الواقعة على الجزء (B–C)، من منحنى العرض (S)؛ لكن بفضل كفاءة ذلك السوق؛ فانهم وصلوا إلى النقطة (C)، واصبح فائض أولئك المنتجين (P.S)، ممثلًا بالمساحة الهندسية للمثلث (BCP1)، معبرًا عن مستوى رفاهيتهم، المتحققة من التبادل في ذلك السوق.

ولأن المجتمع مكون من المنتجين والمستهلكين، فأن مجموع رفاهية المشترين (فائض المستهلك) ورفاهية البائعين (فائض المنتج)، في ذلك السوق يمثل رفاهية المجتمع، إذ تُعَبر المساحة الهندسية للمثلث (ACB)، عن مستوى الفائض الكلي للمجتمع، وكفاءة ذلك السوق في تخصيص الموارد (Goodwin et al., 2015, pp. 111-112).

غير ان الواقع العملي للأسواق لا ينطبق عليه ما ذُكر، وتسوده حالة عدم كمال الأسواق؛ بسبب نقص المعلومات أو العوامل الخارجية وجمود عناصر الإنتاج وغير ذلك؛ إذ يوضح الجزء (ب) من شكل (٥)، أن المنتجين سعيًا منهم لتعظيم مردودهم، على وفق النقطة (G) التي تتساوى فيها التكلفة الحدية للإنتاج مع التكلفة الحدية للإيراد؛ وبسبب مرونة منحنى الطلب؛ فأن تلك النقطة لا تقع عليه؛ وانما تقابلها نقطة التوازن الجديد (E)؛ لذا فأن المنتجين تمكنوا بسبب عدم كمال السوق التنافسية، من زيادة الأسعار إلى (P2)، التي تقابل نقطة التوازن الجديد على المحور العمودي، وان تلك الزيادة أدت إلى انخفاض الكمية إلى (Q2)، أما بالنسبة للرفاهية، فأن المنتجين انخفض مستوى رفاهيتهم، عما هو عليه في المنافسة؛ لكن بفعل ارتفاع السعر؛ فأنهم حصلوا على ما اقتطع من تلك الرفاهية، من طريق اخذ جزء من فائض المستهلك، فأصبح فائض المنتج ممثلًا بالمساحة الهندسية (BGEP2)، وبفعل ذلك فأن المستهلكين انخفض مستوى رفاهيتهم، وأصبحت تمثله المساحة الهندسية للمثلث (AEP2)، أي إن مستوى رفاهيتهم انخفض بمقدار ما تحول إلى فائض المنتجين، فضلًا عن الجزء الآخر، الذي كون بمجموعه مع ما يساويه، مّما اقتطع من فائض المنتجين، المساحة الهندسية للمثلث (ECG)، والتي تسمى الوزن المفقود (*Deadweight Loss*) (Boyes & Melvin, 2015, pp. 226-227).

وتأسيسًا على ما تقدم، لا سيما ما تمت الإشارة إليه، بأن الفائض الاجتماعي يمثل مجموع كلّ من فائض المستهلك وفائض المنتج، فأن الفائض الاجمالي للمجتمع كَكُلّ قد انخفض أيضًا، بمقدار الوزن المفقود، لذا فأن مفهوم ذلك الوزن يمثل مقدار الانخفاض في مستوى الفائض الاجتماعي للسوق؛ الناجم عن عدم كفاءة ذلك السوق؛ في استغلال وتخصيص الموارد بالشكل الأمثل؛ نتيجة عدم كمال السوق (Arnott, 2003, p. 102).

إن عدم كفاءة السوق يُعَبَر عنه بفشل السوق، أي إن السوق يفشل في تحقيق المستوى الأمثل من الفائض للمجتمع، بمقدار الوزن المفقود، وعند وصول مستوى الفائض الاجتماعي للصفر، أي عندما يكون الوزن المفقود من الفائض الكلي تامًا، فأن ذلك السوق سوف يتجاوز مرحلة الفشل ويختفي، وهو ما يسمى فقدان السوق (Weimer & Vining, 2015, pp. 93-94).

ثالثًا: مشكلة الاختيار المعاكس وأثرها على رفاهية سوق التأمين:

لقد تمت الإشارة إلى أثر مشكلة الاختيار المعاكس على سوق التأمين، في المطلب السابق من هذا المبحث، بمثال توضيحي، وتأسيسًا على ذلك يمكن القول بأن الاختيار المعاكس

يحدّ من مستوى رفاهية المجتمع من سوق التأمين، مّما يجعل سوق التأمين لا يمتلك الكفاءة لتخصيص الموارد؛ بسبب عدم تماثل المعلومات، وعلى وفق ذلك تسود سوق التأمين حالة الفشل، في أغلب أنواع الخدمات التأمينية، فضلًا عن ذلك فأن البعض الآخر من تلك الخدمات يصل إلى حالة فقدان السوق، والمتمثل بعزوف شركات التأمين عن تقديمها، وذلك عندما تقدر تلك الشركات؛ أن الطلب على تلك الخدمات، في الأغلب يمثل اختيارًا معاكسًا؛ إذ نلحظ في العقد الثامن من القرن الماضي في الولايات المتحدة الامريكية، أن شركة (*Health America*) للتأمين الصحي في ولاية (*California*)، كانت ترفض طلبات الأفراد للحصول على خدمات التأمين الصحي الفردي، لا سيما سكان مقاطعة (*San Francisco*)؛ بسبب تكرر حدوث مشكلة الاختيار المعاكس، من الأفراد المصابين بمرض العوز المناعي آنذاك؛ فأصبح أكثر المتضررين من ذلك الموقف هم الأفراد غير المصابين، الذين يرومون الحصول على خدمة التأمين الصحي الفردي (Gruber, 2015, pp. 345-346).

رابعًا: تدخل الدولة (الحكومة) لعلاج مشكلة الاختيار المعاكس:

بالعودة إلى مثال سائقين المركبات، لا سيما الصف الثالث من جدول (١)، وفكرة اعتماد التسعير الاكتواري الموحد، البالغ في المثال الافتراضي (٨٢٥٠٠) دينار، نلحظ أن سبب عدم جدوى تلك الفكرة، والذي بفعله فشل السوق مرة أخرى، هو عزوف السائقين الحريصين عن شراء التأمين؛ لأنهم يرون ذلك المبلغ باهضًا، استنادًا لما يقدرون قيمة التأمين نسبة لحرصهم.

ومن الجدير بالذكر ان أغلب الدول تسعى جاهدة إلى تحقيق الرفاهية للمجتمع*، لا سيما أن بعض تلك الدول كتبت نصوص في دساتيرها، تُشير إلى ذلك الهدف، وفي هذا المقام فأن أحد الخيارات المتاحة أمام الدولة، لتحقيق الرفاهية وتعظيم الفائض الإجمالي للمجتمع، من سوق التأمين وعلاج مشكلة الاختيار المعاكس، هو جعل التأمين الزاميًا، ولو بنحوٍ جزئي، فعلى سبيل المثال، لا تعطي الدولة رخصة لسير المركبة، إذا لم تكن مؤَمَّنة بنسبة لا تقل عن نصف قيمة المركبة، إذ إن عنصر الالزام يعيق خروج السائقين الحريصين من السوق، الا أنَّهُ قد ينشئ قوى احتكارية من شركات التأمين تدني ذلك الفائض، أي إن الهدف الفرعي (علاج مشكلة الاختيار المعاكس) قد تحقق؛ لكن الهدف الرئيس (الرفاهية) لم يتحقق (Barr, 2020, p. 243).

أما الخيار الاخر فيتمثل بتقديم الحكومات ذلك النوع من الخدمات (التأمين)، ولضمان عدم تكرار مشكلة الاختيار المعاكس، ينبغي أن يكون تقديم تلك الخدمات الزاميًا، ولن يتوافر عنصر الالزام، الا من طريق استيفاء أقساط الخدمات التأمينية جبرًا، وهو ما لا يمكن تصوره، لذا يتم تمويل ذلك البرنامج الحكومي، من إيرادات الريع في الدول الريعية، أو من الضرائب في أغلب

* سيتم توضيح هذه الفلسفة والمفاهيم في الفصل الثالث، بنحوٍ مفصل.

الدول، وفي كلتا الحالتين، فأن ذلك التمويل لتلك البرامج يمثل أقساط التأمين، التي سددها جميع أفراد المجتمع، مقابل ذلك فأن المجتمع ككل يتمتع بالخدمات التأمينية، وان تلك البرامج الحكومية التي توافر التأمين للمجتمع، على وفق هذه الصيغة، تسمى برامج التأمينات الاجتماعية (*Social Insurance*)*، (Auerbach et al., 2013, p. 112).

خامسًا: مشكلة المخاطر الأخلاقية بوصفها سبب ونتيجة لتدخل الدولة:

إن فشل سوق التأمين المتمثل بارتفاع السعر، لا يقتصر سببه على مشكلة الاختيار المعاكس، فكما تمت الإشارة إليه، بأن مشكلة عدم تماثل المعلومات في سوق التأمين، لا ينشأ عنها مشكلة سلوكية واحدة، تتمثل بالاختيار المعاكس؛ إذ تنشأ عنها أيضًا مشكلة المخاطر الأخلاقية، لذا فأن السبب الآخر وراء ارتفاع الأسعار الاكتوارية، هو تحوط الشركات، على وفق ما تخمنه من إمكانية مواجهة مخاطر أخلاقية، تزيد من احتمالية المطالبة بالتعويضات، لذا تعد مشكلة المخاطر الأخلاقية في هذه الحالة، سببًا لتدخل الدولة والتحول بالسوق، نحو التأمينات الاجتماعية، شأنها شأن مشكلة الاختيار المعاكس (Culyer J. A., 2014, p. 399).

غير أن مشكلة المخاطر الأخلاقية تتميز عن مشكلة الاختيار المعاكس، بأنها لا يتم معالجتها من الدولة، على وفق التحول من التأمين الخاص إلى برامج التأمينات الاجتماعية، ولعل ما يزيد الأمر تعقيدًا؛ ان هذه المشكلة تظهر بنحوٍ أوسع مع تطبيق تلك البرامج الحكومية، والسؤال كيف ذلك؟ (Dionne, Handbook of Insurance, 2013, p. 14).

إن الخطر الأخلاقي يتحكم به عاملين؛ هما مدى إمكانية الملاحظة، والحافز؛ إذ إن هذين العاملين يتجسدان في سوق التأمين على النحو الآتي (Gruber, 2015, pp. 357-358):

١- ملاحظة المؤَمِّن: أي مدى إمكانية المؤَمِّن التأكد، من تحقق وقوع الخطر المؤَمَّن ضده، وان كفاءة الملاحظة تنخفض عند زيادة عدد الأفراد المؤَمَّنين؛ ولأن عدد المؤَمَّنين في التأمينات الاجتماعية أكبر بكثير من عدد زبائن شركات التأمين؛ فتكون كفاءة الملاحظة في تلك البرامج أدنى مّما هي عليه في التأمين الاختياري، مّما ينعكس على شكل زيادة في المخاطر الأخلاقية.

٢- حافز المؤَمَّن له: أي الدافع المالي الذي يُثَبط من امانة ومصداقية المؤَمَّن له، ويؤدي إلى زيادة اجمالية تحقق الخطر المؤَمَّن ضده، ويمثل في سوق التأمين، مبلغ التعويض مطروحًا منه قسط التأمين؛ فيما لو كان الخطر الأخلاقي متمثلًا بعدم وقوع الخطر؛ أو الفرق بين التعويض الفعلي

---

* (*Social insurance*): عندما يمثل التأمين عقد اختياري بين طرفين يسعى كلّ منهم لتحقيق مصلحة خاصة، فان التأمين الاجتماعي يمثل العقد القومي الذي يرتبط من خلاله جميع أفراد المجتمع في مواجهة الآثار المالية لمختلف المخاطر التي تهددهم، من خلال مختلف البرامج الحكومية، كالتأمين الصحي، تأمين البطالة، تأمين المسؤولية، تأمين الممتلكات وما إلى غير ذلك، بما يضمن توافر مستوى ملائم من الرفاهية في المجتمع، ومهما سعت الحكومات إلى تنظيم التأمين الخاص والأشراف عليه أو ان تتولى ادارته، فأن ذلك ليس تأمينًا اجتماعيًا (Marmor et al., 2013, pp. 9-10).
وسوف يتم توضيح هذه البرامج بنحوٍ مفصل، في الفصل الثالث أيضًا.

والتعويض المطالب به، مطروحًا من ذلك الفرق قسط التأمين، فيما لو كان الخطر الأخلاقي متمثلًا بتضخيم اثار الخطر الواقع، أي بعبارة أخرى فان الحافز يمثل، ما يحصل عليه الفرد جراء ممارسة الخطر الأخلاقي في سوق التأمين، مطروحًا منه مبلغ القسط الذي دفعه ذلك الفرد؛ ولكون التحيزات السلوكية، تجعل الأفراد ينظرون إلى برامج التأمينات الاجتماعية، بأنها مجانية القسط؛ فتزداد درجة حافزهم على ممارسة المخاطر الأخلاقية تجاه تلك البرامج.

فضلًا عن هذين العاملين يوجد تحيز سلوكي آخر، يجعل هذه المشكلة تظهر بنحوٍ أوسع عند تطبيق تلك البرامج؛ إذ يتمثل برغبة الأفراد المحدودة، لشراء التأمين اختياريًا؛ لانهم يدفعون أقساطه من دخلهم النقدي الخاص، إذ مهما بلغت الثقافة التأمينية اتساعًا في أفضل الحالات، فلن يشتري الفرد اختياريًا أكثر من اثنين أو ثلاث وثائق تأمين؛ لكن مع توافر برامج التأمينات الاجتماعية ذات الخدمات المتعددة والمتنوعة؛ لا سيما أن شراءها يتم تلقائيًا، لذا فأن السلوك غير الأخلاقي للأفراد تُجاه شركات التأمين، سوف يتضاعف تُجاه برامج التأمينات الاجتماعية، بعدد مرات، مساوي لعدد المنافع والمزايا التي تقدمها تلك البرامج (Sorell, 2002, p. 200).

سادسًا: مشكلة المخاطر الأخلاقية وخصومات التأمين:

بغض النظر عن طبيعة جانب العرض في سوق التأمين، سواء أكانت شركات التأمين أم الدولة (برامج التأمينات الاجتماعية)، هي التي تأخذ دور المؤَمِّن، فأن الوسيلة الفعالة لعلاج مشكلة المخاطر الأخلاقية، تكمن في محاولة التأثير على عاملي الملاحظة والحافز، اللذان يحددان حجم تلك المخاطر.

إذ فيما يخص الملاحظة فأن التأثير عليها وتعزيزها يقترن بتعزيز جوانب الرقابة، فضلًا عن ادخال لغة المكننة في العمل، المتمثلة بأساليب الرقمنة والحوكمة – لا تتوسع هذه الدراسة بخصوص البحث في ذلك كونه اتجاه ذو طابع اداري ولا يقع ضمن التحليل الاقتصادي– أما بخصوص حافز الخطر الأخلاقي، فأن الوسيلة الفعالة للتأثير عليه، تتمثل بتحديده من خلال تقاسم المخاطر، الذي يطبق فنيًا بثلاثة طرائق هي (Rejda, 2015, pp. 199–200):

١– التأمين المشترك (*Coinsurance*): أي أن يتحمل المؤَمَّن له، نسبة محددة من قيمة كلّ مطالبة بالتعويض.

٢– الدفع المشترك (*Copayment*): ويمثل مبلغ مقطوع يدفعه المؤَمَّن له عند كلّ تعويض يبلغ فيه المؤَمِّن.

٣– الخصم التأميني (*Deductible*): وهو من أكفأ الطرائق التي تحد من المخاطر الأخلاقية، فضلًا عن انها تستبعد تكرار التعويضات منخفضة القيمة، وما يرافق تلك التعويضات من إجراءات، ويتمثل بتحمل المؤَمَّن له الجزء الأول (أول ١٠٪ مثلًا)، من قيمة التأمين وليس من قيمة التعويض عند وقوع الخطر.

المبحث الثالث

النمذجة الاكتوارية لتسعير الخدمة التأمينية

فضلًا عما تمت الإشارة إليه في المبحث الثاني، فيما يتميز به قطاع التأمين من خصوصية في الجانب التحليلي، فهو يتميز بخصوصية في الجانب الفني ايضًا، لا سيما عملية تسعير الخدمة التأمينية، أن آلية تسعير تلك الخدمات تسمى عملية التسعير الاكتواري.

لذا لا بُدَّ من توضيح مختصر لمفهوم كلّ من العلوم الاكتوارية والخبير الاكتواري في شركات التأمين، فضلًا عن استعراض الصيغة الفنية للتعامل مع الخطر وكيفية تسعيره.

المطلب الأول: العلم الاكتواري والخبير الاكتواري:

اولًا: مفهوم العلم الاكتواري (علم تخمين المخاطر):

العلم الاكتواري أو علم تخمين المخاطر (*Actuarial science*) هو مجال من مجالات تحليل المخاطر، يستعمل فيه الخبراء والمتخصصون في الأمن والسلامة، تجاربهم وخبراتهم السابقة، لتقدير المخاطر المحتملة في مواقف معينة، وذلك من خلال تخمين الأحداث المستقبلية بناء على الأحداث السابقة، التي قد تكون مشابهة لها (Simon T. , 2014, p. 50).

ان الاكتوار هو أحد فروع الرياضيات التطبيقية، الذي يتعامل بنحوٍ رئيس مع تحليل المخاطر والاحتماليات، في المجالات المالية والتأمينية، لذا فهو يهتم بتقدير الاحتماليات الإحصائية، لحوادث وتعويضات التأمين، وتقدير الخسائر المتوقعة، والتكاليف اللازمة لتغطية هذه المخاطر، من خلال الاستعانة بالإحصاء والرياضيات والنمذجة الاحتمالية (Haroon, 2017, p. 42).

ويؤدي العلم الاكتواري دورًا بارزًا في صناعة التأمين، إذ إنَّهُ يساعد شركات التأمين على تحليل وتقييم المخاطر، وتحديد الأسعار اللازمة لتغطيتها، إذ تعتمد عملية التقييم على تحليل البيانات التأمينية، لمدة زمنية سابقة، ثم تحديد الأسعار اللازمة لتحقيق التوازن المالي، بين تكلفة التأمين والمخاطر المحتملة (WetFeet – Crunchbase Company, 2009, p. 10).

فضلًا عن ذلك يستعمل العلم الاكتواري في مجالات أخرى، مثل التقاعد والاستثمارات، إذ يقوم بتحليل المخاطر المتعلقة بتقاعد، الأفراد وتوافر الدخل المالي اللازم، وتحديد العائد الأمثل، الذي يلبي احتياجات الأفراد في المستقبل (Grinstein & Lipsey, 2001, p. 8).

وتشمل الأدوات والتقنيات التي يستعملها العلم الاكتواري، النمذجة الاحتمالية، وتحليل البيانات، والتقنيات الإحصائية المتطورة، والذكاء الاصطناعي، وغير ذلك من التقنيات والأدوات المتطورة (Passos et al., 2023, p. 226).

ثانيًا: ظهور وتطور العلم الاكتواري:

يعود تاريخ ظهور العلم الاكتواري إلى القرن السابع عشر، إذ بدأ استعمال الأرقام والإحصاء في تقدير تكاليف التأمين، وفي القرن الثامن عشر، ظهرت أولى شركات التأمين في بريطانيا، وكان العلم الاكتواري يستعمل بنحوٍ رئيسي في تحليل المخاطر، وتقدير التكاليف المتوقعة لتغطية هذه المخاطر، ويعد (*R. Price*)* أول من طور التخصصات الاكتوارية، في مجال تقدير الاحتياطيات وتقييم الفائض، وتنويع الأساليب الفنية لنمذجة الوفيات، أما صاحب الإسهام الكبير في إيجاد الأقساط المتساوية فهو (*J. Dodson*)**، وفي أواخر القرن التاسع عشر، بدأ التفكير الاكتواري يتضمن إستراتيجيات الاستثمار، لاحتياطيات واصول مكاتب التأمين على الحياة، وقد كان ذلك على يد (*A. Bailey*)***، ومع بدايات القرن العشرين، أصبحت العلوم الاكتوارية لا تقتصر على شركات التأمين، إذ امتدت إلى المعاشات، وصناديق التقاعد والضمان الاجتماعي، تلا تلك الحقبة تطورات كبيرة في جانب الاقتصاد المالي، منتصف القرن الماضي، وبزوغ نظريات المخاطر الاستثمارية، فضلًا عن نظريات تقييم الأصول، ذلك ما احدث تطورات في النماذج الاكتوارية، لاحتياطيات واصول شركات التأمين، فظهرت مفاهيم حديثة مثل التحوط الديناميكي، والتأمين على المحفظة (Turnbull, 2017, pp. 311−322).

ثالثًا: الخبير الاكتواري (*Actuary*):

يدل مصطلح (*Actuary*) على وفق ما وَرَدَ في قاموس (*Longman Dictionary of Contemporary English*)، على الخبير الاكتواري أو الخبير بشؤون التأمين، وأصل هذا المصطلح من الكلمة اللاتينية (*Acta*)، والتي تدل على الموظف الرسمي المكلف بكتابة المحاضر، وفي مجال التأمين المكتتب هو المؤَمِّن، أي الذي يتحمل مسؤولية وقوع الخطر، وتسمية هذا الموظف تم اشتقاقها من (*actus*)، التي تعني عمومية هذا الموظف، أما في النصوص القانونية القديمة للحضارة الرومانية، فقد وردت كلمة (*Actuarius*)، أي الموظف القائم على توزيع اجور وأحكام الجيش الروماني (Longman Dictionary of Contemporary, 2008).

إن الخبير الاكتواري هو المتخصص في تطبيق العلم الاكتواري، لتحليل المخاطر وتحديد التكاليف والأسعار في صناعة التأمين، وغيرها من المجالات المالية، إذ يعمل الخبراء الاكتواريون على تحليل المعلومات والبيانات المتعلقة بالمخاطر المحتملة، وتقدير تكاليف التعويض والخسائر المحتملة، وذلك من أجل تحديد الأسعار التأمينية، التي ينبغي أن يدفعها العملاء للحصول على التغطية الملائمة (Dlabay et al., 2011, p. 314).

---

* (*Richard Price 1723-1791*): قس وفيلسوف أخلاقي وعالم رياضيات وسياسي بريطاني (Dawson, 2022, p. 131).

** (*James Dodson 1705-1757*): عالم رياضيات بريطاني وخبير اكتواري ومبتكر في صناعة التأمين ومؤسس جمعية الضمانات العادلة (Dash, 2019, p. 12).

*** (Arthur Hutcheson Bailey 1823–1912): رئيس معهد الاكتواريين البريطاني (١٨٧٨-١٨٨٢) والخبير الاكتواري لجمعية ضمان القانون في لندن (Royal Statistical Society, 2022).

كما يقوم الخبير الاكتواري أيضًا بتطوير نماذج رياضية وإحصائية؛ لتحليل المخاطر وتحديد التكاليف، وتقديم توصيات حول السياسات والإجراءات المثلى؛ للتعامل مع المخاطر وتحقيق الأرباح (Echaore–McDavid, 2010, p. 117).

وتعد مهنة الخبير الاكتواري مهمة جدًا في صناعة التأمين، فضلًا عن مجالات التمويل الأخرى، إذ يُسهم بنحوٍ كبير في التحديد الأمثل، لأسعار التأمين أو استقطاعات التقاعد واشتراكات الضمان، فضلًا عن ذلك يجري الخبير الاكتواري دراسات مستقبلية، لفحص الاحتياطيات والصناديق؛ بهدف التحسب تُجاه المخاطر، وحماية المستهلكين والشركات؛ من الخسائر المالية المحتملة (OECD, 2001, p. 101).

وتعرف الجمعية الدولية للاكتواريين (*IAA*) الخبير الاكتواري، بأنَّهُ مفكر إستراتيجي متعدد المهارات، متمكن نظريًا وعمليًا، من الرياضيات والاحصاء والاقتصاد والاحتمالات والتمويل، ومتمرس باستعمال التقنيات التحليلية المتطورة؛ لتحديد الأثر المالي للمخاطر في شركات التأمين وصناديق التقاعد وغيرها، على المدى الطويل والقصير (Melnick & Everitt, 2008, p. 8).

كما أن معهد وكلية الخبراء الاكتواريين (*IFOA*)* يعرف الخبير الاكتواري، على أنَّهُ المختص في ابتكار وتوظيف الأساليب، الرياضية والمالية والأدوات الإحصائية؛ لتحليل الأعمال التجارية ذات المسؤولية؛ لتحقيق المصلحة العامة، فضلًا عن إيجاد حلول للمشاكل المالية، من خلال دراسات للأحداث الماضية، وتقييم المخاطر الحالية، وبناء نماذج للأصول والخصوم، ثم التنبؤ بها في المستقبل (McNeil et al., 2015, p. 7).

رابعًا: تطبيقات العلم الاكتواري في التأمين:

إن تطبيقات العلم الاكتواري في قطاع التأمين، لا سيما في شركات التأمين، تشمل عدة مجالات، بما في ذلك التسعير الاكتواري والفحص الاكتواري.

إذ فيما يخص التسعير الاكتواري (تسعير الخدمة التأمينية)، فأن الخبير الاكتواري لشركة التأمين يستعمل علم الإحصاء والتحليل الاحتمالي؛ لتحديد سعر الخدمة التأمينية؛ على وفق نسبة احتمالية وقوع الخطر المؤَمَّن منه في وثيقة التأمين، ويتم تخمين تلك النسب من خلال الاستعانة بالأدوات الإحصائية، لبناء النماذج الاكتوارية (O'Regan, 2022, p. 197).

أما فيما يخص الفحص الاكتواري، فإنَّهُ يشير إلى تحليل المخاطر التأمينية، وتقدير الاحتياطيات المالية اللازمة للشركة؛ لتلبية المطالبات المقدمة من المؤَمَّن عليهم؛ فضلًا عن ذلك فأن الفحص الاكتواري يتم من طريقه، تحديد مقدار ما يتم إعادته عند شركة إعادة التأمين (*Reinsurance Company*)، بغض النظر عما إذا كانت هناك تشريعات أو تعليمات قانونية تحدد ذلك، إذ في

* تأسس (*Institute and Faculty of Actuaries*) في عام (٢٠١٠)، في المملكة المتحدة، نتيجة اندماج معهد الخبراء الاكتواريين (١٨٤٨- انكلترا) وكلية الخبراء الاكتواريين (١٨٥٦- اسكتلندا) (IFOA, 2010).

الغالب تقوم شركة التأمين بإعادة التأمين (*Reinsurance*)*؛ لتحويل جزء من المخاطر التي تتحملها إلى شركة إعادة التأمين؛ وعند تقدير الاحتياطيات المالية اللازمة، لتلبية المطالبات المقدمة من المؤَمَّن عليهم، يتم احتساب مبلغ المستحقات المستقبلية المتوقعة، عند شركة إعادة التأمين، على وفق تفاصيل عقود إعادة التأمين، وتحديد مقدار ما ينبغي إعادته لشركة إعادة التأمين وما يتم الاحتفاظ به، ويتطلب الفحص الاكتواري، الاستعمال الفعال لنماذج الرياضيات والإحصائيات؛ لتحليل البيانات التأمينية وتخمين المخاطر؛ إذ يتم ذلك باستعمال أدوات العلم الاكتواري، مثل نماذج التقدير والإحصاءات الرياضية لتحليل بيانات التأمين، وتقدير المخاطر المالية والتكاليف المتوقعة للشركة التأمينية (Tiller & Tiller, 2005, p. 197).

لذا يمكن القول إن تطبيقات العلم الاكتواري في التأمين، تساعد على تحسين دقة التقديرات والتنبؤات، وتقليل المخاطر المالية للشركات التأمينية؛ لكن سيتم التركيز فيما تبقى من هذا المبحث، على التسعير الاكتواري وبناء النماذج الاكتوارية؛ بما يخدم انجاز هذه الدراسة.

المطلب الثاني: تسعير الخدمة التأمينية:

لا بُدَّ قبل مناقشة طريقة التسعير الاكتواري، الوقوف على بعض المفاهيم المتعلقة بالجانب الفني، لقطاع التأمين وتسعير الخدمات التأمينية.

أولًا: مفهوم تسعير الخدمة التأمينية:

عملية أساسية تعتمد عليها شركة التأمين لتسعير منتجاتها، وتتم بالاعتماد على البيانات السابقة والخبرة، كما تهدف إلى ان تكون تنافسية؛ لكنها تختلف عما هي عليه في القطاعات الاقتصادية الأخرى؛ كونها لا تعتمد على قانون العرض والطلب بنحوٍ أساسي، وتكون ذات درجة من الحساسية بسبب تعاملها مع الخطر (Han, 2016, p. 10).

ثانيًا: مبلغ التأمين (*The Sum Insured*):

ويسمى أيضًا غطاء التأمين، ويمثل قيمة الشيء الذي يبتغي الأفراد الحفاظ عليه بالتغطية التأمينية، ومن الضروري أن يكون ذلك الشيء محدد القيمة، فإذا كان أي نوع من الموجودات، فيقيم بما يعادله من وحدات نقدية (Lasok, 1975, p. 167).

أما إذا كان يمثل حياة الفرد، أو صحته، أو ما يصدر منه من أفعال ضارة تجاه الآخرين (مسؤوليته)، فلا يمكن الوصول إلى قيمة ذلك؛ لذا يتم وضع سقف نقدي؛ يسمى حدّ التعويض (*Limit of Indemnity*)، يتلاءم مع دخله، إذ إن الفرد محدود الدخل، لا يتمكن من شراء بوليصة تأمين على الحياة ذات سقف نقدي مرتفع يتجاوز دخله، إذ إن طالب التأمين هو الذي يحدد التغطية للتأمين، على حياته أو صحته أو مسؤوليته (الوردي، ١٩٩٩، صفحة ١٧٦).

* إعادة التأمين: عملية التغطية التأمينية لشركة التأمين، أي التأمين على شركات التأمين (Neuthor, 2013, p. 8).

ثالثًا: المطالبات (*Claims*):

وتسمى أيضًا التعويضات، وهي تكاليف آجلة ذات طبيعة احتمالية، تتحملها شركات التأمين جراء مزاولة نشاطها (قبول المخاطر)، وتمثل التزاماتها تجاه الأفراد، عند تعرضهم لخطر تم تأمينه عند تلك الشركات، وتكون محددة بمبلغ التأمين، أي إن مجموع مطالبات الفرد يكون أصغر أو يساوي مبلغ التأمين، فالفرد الذي يؤمن على منزله مثلًا يكون مبلغ التأمين هو قيمة المنزل، وفي حال تعرضه لخطر فإن ما يطالب به شركة التأمين يكون بمقدار ما لحق ذلك المنزل من ضرر، وبكلِّ الأحوال فإنَّهُ لن يزيد عن قيمة المنزل (Sundt, 1999, p. 10).

ولكن هناك نوعين شائعين من الاتفاقات بين الأفراد وشركات التأمين فيما يخص المطالبات، هما (Booker, 2007, pp. 9-34):

١- التعويض بالقيمة النقدية الفعلية (*Actual Cash Value*) حين المطالبة.

٢- التعويض بتكلفة الاستبدال (*Replacement Cost*) حين المطالبة.

والفرق بينهما، في الشكل الأول يتضمن الأخذ بنظر الاعتبار إهلاك الشيء المؤَمَّن عليه، منذ بداية التأمين لحين وقوع الخطر، أما الشكل الثاني، يضمن على وفقه، إن تحقق الخطر الكلي، سوف يتساوى مبلغ التعويض مع مبلغ التأمين، على عكس الشكل الأول، الذي يؤدي إلى تخفيض مبلغ التأمين، بنحوٍ تناسبي طردي مع المدة، بين بداية التأمين ووقوع الخطر.

رابعًا: القسط (*Premium*):

ويمثل المبلغ الذي يقدمه الأفراد إلى شركات التأمين؛ لقاء حصولهم على الخدمة التأمينية (بوليصة التأمين)؛ هذا من وجهة نظر الأفراد، أما من وجهة نظر شركة التأمين، يمثل دخل (ايراد) الشركة (Lee & Lee, 2022, p. 259).

إن هذا المبلغ الذي تتقاضاه شركة التأمين يسمى تحديدًا القسط الفعلي (*Actual Premium*)، والذي يتكون من جزءَين أساسيين (Getzen & Kobernick, 2022, p. 65)،هما:

١- القسط الاكتواري العادل (*Actuarially Fair Premium*): يمثل الوحدة الواحدة لكلِّ خطر من مجموع مبالغ المخاطر، التي ينبغي أن تحصل عليها شركة التأمين؛ لتغطية المطالبات (التعويضات) التي ستدفعها، في مدة التأمين؛ أي بمعنى آخر هو أدنى مبلغ تحصل عليه شركة التأمين، لقبول تغطية الأفراد بالخدمة التأمينية (Read, 2012, p. 50).

ويسمى أيضًا بقسط التوازن (*Equilibrium Premium*)؛ كونه يحقق التوازن المالي للمحفظة التأمينية، وهو يقابل السعر التوازني في سوق المنافسة التامة؛ للسلع والخدمات الأخرى، التي يعتمد تسعيرها على قانون العرض والطلب (Lu & Jonsson, 2008, p. 108).

ويطلق عليه تسميات أخرى مثل القسط النقي (*pure premium*)، وقسط الخطر (*The Risk Premium*)، وتكلفة الخسارة (*Loss Cost*)؛ لكن المعنى واحدًا؛ وهو القسط الذي يتم الوصول

إليه بالاعتماد على متوسط مبلغ المطالبة المتوقع، واحتمالية تحقق وقوع الخطر المؤَمَّن منه، (إن هذا القسط هو الذي سيتم التركيز عليه في هذا المبحث) (Hohl, 2019, p. 34).

٢- قسط التحميل (*Premium Loading*): ويمثل المبالغ التي تحصل عليها شركة التأمين؛ لتغطية تكاليفها الثابتة والمتغيرة؛ فضلًا عن ارباح أصحاب رأس المال (Banks, 2004, p. 36).

ويتم الوصول إلى قسط التحميل اكتواريًا، من خلال ضرب القسط الاكتواري العادل بمعامل التحميل (*Loading Factor*)، والذي يمثل نسبة مئوية ثابتة تحدد اكتواريًا، (إن هذا القسط سيتم مناقشته لاحقًا في المبحث الرابع من هذا الفصل)، (Kast & Lapied, 2006, p. 103).

المطلب الثالث: التسعير الاكتواري للتأمين (القسط الاكتواري العادل):

ان عملية التسعير الاكتواري وبناء النماذج الاكتوارية تختلف باختلاف نوع الخدمة التأمينية، وتكون على نوعين أساسيين، هما (Sethi & Bhatia, 2023, p. 197):

- التسعير الاكتواري للتأمين على الحياة (*Life Insurance*)، أي على حياة الأفراد، والذي لا تقل مدة التأمين فيه عن سنة.
- التسعير الاكتواري للتأمين على غير الحياة (*Non-life Insurance*)، أي على ما يمتلك الأفراد (الصحة، والمسؤولية، والممتلكات أو الموجودات)، والذي لا تزيد مدة التأمين عن سنة قابلة للتجديد.

أولًا: التسعير الاكتواري للتأمين على الحياة (*Life Insurance Actuarial Pricing*):

إن تسعير هذا النوع من الخدمات التأمينية، يقسم إلى أربعة أقسام فرعية، وهي (Medina, 2007, pp. 203-206):

- تأمين على الحياة لمدة (*Term Life Insurance*): تدفع شركة التأمين مبلغ التأمين إلى ذوي المؤَمَّن عليه؛ عند وفاته؛ لذا يسمى أيضًا تأمين حال الوفاة (*Case Of Death*)، فضلًا عن ذلك في حالة إصابة المؤَمَّن له بعوق أو عجز، في مدة التأمين، فتدفع إليه جزء من مبلغ التأمين، يتلاءم ومقدار ذلك العجز، أما الأفراد الذين لا يصيبهم أي مكروه، في مدة التأمين، فلا يحصلون على أي مقابل مادي للأقساط، التي كانوا يسددونها إلى شركة التأمين.
- تأمين مدى الحياة (*Whole Life Insurance*): ويمثل معكوس النوع الأول، إذ إن شركة التأمين تدفع مبلغ التأمين؛ فقط للأفراد الذين يحالفهم الحظ من دون اصابتهم بأي مكروه في مدة التأمين؛ لذا يسمى أيضًا تأمين حال الحياة (النجاة أو البقاء) (*Case Of Survivorship*)، ويكاد أن يكون هذا النوع غير متداول، أي نادر الشراء من الأفراد، إلا أن شركات التأمين تعتمد عليه في تسعير تأمين الوقف، وخطط المعاشات، الآتي ذكرهما.

- تأمين الوقف (*Endowment Insurance*): تكون شركة التأمين ملزمة بدفع مبلغ التأمين في حالة انتهاء مدة التأمين، أو في حالة وفاة المؤَمَّن له في مدة التأمين، فضلًا عن ذلك فأن شركة التأمين تشارك المؤَمَّن عليه، بالأرباح التي حققتها من استثمار أمواله في مدة التأمين، وتكون تلك الأرباح معفية من الضرائب، أي إن الأفراد عندما يؤَمنونَ على حياتهم في هذا النوع من الوثائق، يكونون قد ادخروا الأموال لمن يرثهم، واستثمروها لذلك يسمى بالوقف، وان هذا النوع يجمع بين فكرتي التأمين حال الوفاة والتأمين حال الحياة، لذا يسمى أيضًا بالتأمين المختلط (*Mixed Insurance*)، أي وثيقة تأمين الوقف تتكون من دمج وثيقتي تأمين كلا النوعين.
- المعاشات (*Annuities*): تتعهد شركة التأمين بتسديد مبلغ التأمين، على شكل سلسلة دفعات متتالية وموزعة على مدد زمنية محددة، إلى ذوي المؤَمَّن عليه بعد وفاته، أو إليه بعد انتهاء مدة التأمين؛ ولكون هذا النوع من ناحية الاحتساب والتسعير الاكتواري، وتحديد مقدار الأقساط، لا يختلف عن تأمين الوقف؛ لكن الاختلاف فقط بطريقة تسليم مبلغ التأمين إلى المؤَمَّن عليه، من شركة التأمين؛ لذا يتم التركيز على الأنواع الثلاث الأخرى من دونه في عملية التسعير.

١- التسعير الاكتواري للتأمين على الحياة لمدة (*Term Life Insurance Actuarial Pricing*):

كما تمت الإشارة إليه، أنواع التأمين على حياة الأفراد جميعها تتميز بأن مدة التأمين تكون سنة فأكثر، وهو ما يؤدي من الناحية الفنية في تسعير التأمين حال الوفاة إلى أمرين، الأول أن المبالغ النقدية (قسط التأمين) التي ستحصل عليها شركة التأمين تدر عائدًا استثماريًا، والثاني أن الأفراد يرغبون بتسديد قسط التأمين على شكل دفعات سنوية في الغالب، والأخير يمثل مشكلة، تتمثل بأن الأفراد الذين يتوفون في تلك المدة؛ يتوقفون عن تسديد الأقساط؛ فضلًا عن وجوب دفع مبلغ التأمين إلى ذويهم (Dickson et al., 2019, p. 4).

لذا تتم المعالجة اكتواريًا على ثلاث مراحل:

أ- **احتساب القسط الوحيد (*Single Premium*):** من طريق حساب الأمل الرياضي، لمجموع الخسائر التي ستواجه شركة التأمين، والمتمثلة بمجموع المطالبات التي ستدفعها والأقساط التي لن تحصل عليها، في مدة التأمين، وذلك من خلال (Reitano, 2010, pp. 316-317):

$$\mathbf{SP_t = A * \sum_{i=1}^{t} qx_i \prod_{i=1}^{t} px_{i-1}}$$

إذ إن:

(SP_t): مقدار القسط الوحيد لتأمين على الحياة لمدة.

(A): مبلغ التأمين.

(t): عدد سنوات مدة التأمين.

(qx): احتمال الوفاة، ($0< qx<1$).

($\mathbf{px}$): احتمال الحياة، ($0< \mathbf{px}<1$).

($\boldsymbol{i}$) : تمثل مدة مقدارها سنة واحد، من اجمالي مدة التأمين **($\boldsymbol{t}$)**، لذا فأن **($\mathbf{px_0 = 1}$)** لأن من أمنوا على حياتهم اليوم من المؤكد انهم كانوا احياء قبل ابتداء التأمين.

ب- **احتساب الفائدة (*Interest*)**: وتمثل مقدار أدنى عائد استثماري تتوقع شركة التأمين تحقيقه في مدة التأمين من طريق توظيف الأقساط، وتؤدي إلى تخفيض مقدار القسط الوحيد، فيتم احتساب القسط بعد خصم الفائدة من خلال (Grinstein & Lipsey, 2001, p. 8):

$$\mathbf{SP_t = A * \sum_{i=1}^{t} \frac{qx(\prod_{i=1}^{t} px_{i-1})}{1 + (i - 0.5)r}}$$

إذ إن:

($\mathbf{r}$): معدل الفائدة المخمن، وليس الأفراد جميعهم يتوفون في بداية السنة أو نهايتها، فيتم اعتبار متوسط الأموال التي تحقق، نصف قيمة العائد الاستثماري المخمن لكلِّ سنة.

($\mathbf{px_0 = 1}$).

ت- **احتساب القسط السنوي الثابت (*Fixed Annual Premium*)**: لأن القسط الوحيد كان يمثل القسط الكلي للتأمين على الحياة لمدة، تمثل عدد من السنوات التأمينية، ويتوجب على الأفراد تسديده ابتداءً لشركة التأمين؛ ولغرض تحويله إلى قسط سنوي، يتم الحصول عليه من معامل الخصم (*Discount Coefficient*)، أي القيمة الحالية للأقساط التي تحصل عليها شركة التأمين في مدة التأمين، والذي يمثل (Promislow, 2015, pp. 11-15):

$$\mathbf{DC = \sum_{i=1}^{t} (1 + r)^{-(i-1)} \prod_{i=1}^{t} px_{i-1}}$$

فيكون القسط السنوي الثابت هو:

$$\mathbf{FAP_t = \frac{A * \sum_{i=1}^{t} \frac{qx(\prod_{i=1}^{t} px_{i-1})}{1 + (i - 0.5)r}}{\sum_{i=1}^{t} (1 + r)^{-(i-1)} \prod_{i=1}^{t} px_{i-1}}}$$

إذ إن:

($\mathbf{FAP_t}$): مقدار القسط السنوي الثابت لتأمين على الحياة لمدة.

($\mathbf{px_0 = 1}$).

٢- التسعير الاكتواري لتأمين مدى الحياة (*Whole Life Insurance Actuarial Pricing*):

أ- **احتساب القسط الوحيد (*Single Premium*)**: ويمثل الأمل الرياضي لمن يبقى من الأفراد على قيد الحياة عند انتهاء مدة التأمين، من خلال (DesRochers, 2004, pp. 133-134):

$$\mathbf{SP_t = A\left(\prod_{i=1}^{t} px_i\right)}$$

ب- **إيجاد الفائدة (*Interest*):** في هذا النوع من التأمين على الحياة فأن العائد الاستثماري سيتم احتسابه بنحوٍ ابسط؛ لأن المبالغ جميعها التي تحصل عليها شركة التأمين تحتفظ بها طول مدة التأمين؛ من خلال (Grinstein & Lipsey, 2001, p. 8):

$$\mathbf{SP_t = \frac{A\left(\prod_{i=1}^{t} px_i\right)}{(1+r)^t}}$$

ت- **احتساب القسط السنوي الثابت (*Fixed Annual Premium*):** يتم تقسيم القسط الوحيد الصافي (المتضمن الفائدة) على معامل الخص ذاته (DC)، ويتم الحصول على القسط السنوي الثابت لتأمين مدى الحياة لأي مدة تأمينية، من خلال (Promislow, 2015, pp. 11-15):

$$\mathbf{FAP_t = \frac{\frac{A(\prod_{i=1}^{t} px_i)}{(1+r)^t}}{\sum_{i=1}^{t}(1+r)^{-(i-1)}\prod_{i=1}^{t} px_{i-1}}}$$

٣- التسعير الاكتواري لتأمين الوقف (*Endowment Insurance Actuarial Pricing*):

إن هذا النوع من التأمين لا يحتاج إلى إعادة بناء النماذج، طالما تم الحصول على القسط السنوي الثابت لمكوناته، وهي القسط السنوي الثابت لكلٍّ من التأمين على الحياة لمدة، والتأمين مدى الحياة، فيكون احتساب القسط السنوي الثابت لتأمين الوقف على حياة أي فرد يبلغ من العمر (i)، ولأي مدة تأمينية (t) من خلال النموذج الاكتواري:

$$\mathbf{FAP_t = \frac{\frac{A(\prod_{i=1}^{t} px_i)}{(1+r)^t} + A * \sum_{i=1}^{t} \frac{qx(\prod_{i=1}^{t} px_{i-1})}{1+(i-0.5)r}}{\sum_{i=1}^{t}(1+r)^{-(i-1)}\prod_{i=1}^{t} px_{i-1}}}$$

ثانيًا: التسعير الاكتواري للتأمين على غير الحياة (*Non-life Insurance Actuarial Pricing*):

يشير هذا النوع من الخدمات التأمينية إلى كافة انوع التأمين، دون أي شكل من أشكال التأمين على الحياة، ومن الأمثلة عليه التأمين على السيارات، وتأمين المنازل، وتأمين الأعمال التجارية وغيرها، وإن هذا النوع من التأمين، وعلى الرغم من كونه ينقسم إلى أنواع كثيرة ومتعددة؛ لكن تلك الأنواع جميعها تخضع للمبدأ ذاته بالتسعير الاكتواري؛ كونها تشترك جميعًا، بأن احتمالية تحقق الخطر فيها، هي ليست توقيت الوفاة (Starita & Malafronte, 2014, p. 44).

١- **أساليب التسعير الاكتواري للتأمين على غير الحياة:** إن عمل شركات التأمين مبني على فكرة تجميع المخاطر، إلا أن التجميع ليس مطلقًا، لذا يتم تصنيف تلك الأخطار المجمعة ثم تسعيرها، وبنحوٍ عام توجد ثلاث أساليب للتصنيف، هي (Kübler, 2010, pp. 34-35):

أ- أسلوب التسعير الفردي (*Individual Pricing*): ان هذا الأسلوب يستند إلى تحليل تفصيلي للمخاطر الفردية، لكلِّ شخص أو مجموعة، إذ يتم احتساب القسط التأميني على وفق عدة عوامل، ويتم تسعير التأمين لكلِّ شخص بناء على المخاطر الفردية التي يتعرض لها، وغالبًا ما يستعمل هذا الأسلوب للأخطار الفريدة أو الاستثنائية، مثل التأمين على السفن العابرة للقارات وما على متنها من بضائع، أو التأمين على القطع الفنية أو التأمين على الابتكارات وما إلى غير ذلك، ويعد هذا الأسلوب نادر التطبيق لما يميزه من استغراق للوقت في جمع البيانات.

ب- أسلوب التسعير على وفق الصنف أو الفئة (*Class Pricing*): يعتمد هذه الاسلوب على تقسيم الأشخاص إلى عدد من الفئات المتجانسة، ويتم تقدير احتمالية الخطر لكلِّ فئة على وفق الخصائص المشتركة لأفراد تلك الفئة، فيتم تسعير التأمين للأفراد على وفق الفئة التي ينتمون إليها، ويعد هذا الأسلوب الأكثر استعمالًا في أغلب أنواع التأمين على غير الحياة.

ت- أسلوب التسعير على وفق الميزة أو الاستحقاق (*Merit Pricing*): يعتمد هذه الاسلوب على تعديل تصنيف بعض الأشخاص، استنادًا إلى أمد استحقاق الشخص الذي يقع تصنيفه ضمن فئة معينة، إلى زيادة أو تخفيض معدل تسعيره، على وفق ما يميزه من عوامل من دون باقي أفراد فئته، إذ على سبيل المثال، إذا كان الشخص يريد التأمين على سيارته، ولديه سجل قيادة جيد، ولم يتعرض لأي حوادث أو إصابات في الماضي، فقد يحصل على معدل أقساط تأمين أفضل (أدنى)، من شخص آخر لديه سجل قيادة سيء، ودائم التعرض إلى المخاطر.

وإن تمييز الأفراد المؤَمَّنين عند التسعير الاكتواري، يطبق بإحدى صور التصنيف الآتية (American Institute of Certified Public Accountants, 2020, p. 122):

- تصنيف الجدول (*Schedule Rating*): يتم ادراج الأشخاص في جدول ومقارنة الخصائص المرغوبة وغير المرغوبة، من طريق مقارنة سلوكها وسلوك الشخص المعياري أو القياسي، إذ من المفترض أن تؤثر هذه الخصائص على حجم المطالبات المستقبلية، وغالبًا ما يستعمل هذا الأسلوب لتصنيف مخاطر التأمين ضد الحريق.
- تصنيف الخبرة (*Experience Rating*): يتم تعديل الأقساط للسنة التالية، على وفق تقييم أخر ثلاث سنوات تأمينية للأشخاص، ويقتصر تطبيق هذا التصنيف على تسعير تأمين المجموعات الكبيرة، ضد أخطار المسؤولية.
- التصنيف بأثر رجعي (*Retrospective Rating*): يعتمد هذا التصنيف على تقييم السنة الحالية، من طريق تحديد قسط مؤقت يتم تعديله (تخفيضه) نهاية السنة التأمينية، مع مراعاة حدِّ أدنى وحدِّ أعلى للتعديل، ويستعمل هذا التصنيف في التأمين على السيارات، والتأمين على الزجاج.

٢- نظريات ونماذج التسعير الاكتواري للتأمين على غير الحياة:

على الرغم من تعدد صور التأمين على غير الحياة؛ إلا أن النماذج الاكتوارية لتسعير وثائق هذا النوع من التأمين؛ تكون على نوعين يستند كلّ منهما إلى نظرية، إذ يوجد نظريتان يتم التسعير وبناء النماذج على وفقهما (Hammond, 1968, p. 173)، هما:

أ- نظرية الخطر الفردي (*Individual Risk Theory*): تستند هذه النظرية على فكرة، أنَّهُ يمكن لشركة التأمين تحمل مخاطر متنوعة، من خلال تجميع عدد كبير من الوحدات الفردية المختلفة، التي تشكل محفظة التأمين، والتي تختلف فيما بينها، من طريق مستوى المخاطر وحجمها، وعندما يتم تجميع هذه الوحدات الفردية، يتم تحويل المخاطر الفردية إلى مخاطر جماعية، تستطيع الشركة التأمينية تحملها بنحوٍ أفضل، وترى هذه النظرية أن مجموع الخسائر (المطالبات) الفردية، يساوي مجموع خسائر تلك المحفظة التأمينية.

إن النموذج الاكتواري على وفق هذه النظرية، هو نموذج الخطر الفردي (*The Individual Risk Model*)، إذ يتم حساب الاحتمالية النسبية (P) لحدوث الخطر الفردي (i)، بتقسيم قيمة المطالبة (L)، المتوقعة لهذا الخطر على عدد الوحدات الفردية (N)، الموجودة في محفظة التأمين، فيكون نموذج الخطر الفردي (*IRM*) بالصيغة الرياضية:

$$\boldsymbol{Pi = \frac{Li}{N}}$$

ويساعد هذا النموذج الشركة، في حساب التكلفة الإجمالية لتأمين المحفظة، وتحديد معدلات الأقساط اللازمة، لتغطية تكلفة المخاطر المجتمعة (Dickson, 2016, p. 95).

وعلى وفق ما تراه النظرية فأن كلّ مطالبة ضمن المحفظة تمثل متغير عشوائي، ومجموع تلك المتغيرات العشوائية يساوي عدد الوثائق التأمينية، المكونة لتلك المحفظة، كما في الصيغة:

$$\boldsymbol{S_N = \sum_{i=1}^{N} x_i}$$

إذ إن:

$(\boldsymbol{S_N})$: مجموع المطالبات في مدة معينة.

$(\boldsymbol{x_i})$: المطالبة الفردي لكلِّ وثيقة تأمين.

$(\boldsymbol{N})$: عدد وثائق التأمين في المحفظة.

لذا يمكن التعبير على نسبة احتمالية الخطر، المراد تسعيره (Pi)، بأنها التوقع (E) للمتغير العشوائي (S)، ولتحديد عدم التجانس (التباين أو التغاير) النسبي، بين الاخطار الفردية ولتكن (i) و (j)، والتي تمثل مكونات المحفظة (N)، فيعبر عنه بتباين المتغير العشوائي (S)، كما في الصيغتين:

$$\boldsymbol{Pi = E(S_N) = \mu_N = N\mu}$$

$$\mathrm{var}(\boldsymbol{S_N}) = \boldsymbol{\sigma^2{}_N = N\sigma^2 + 2\sum_{j=2}^{N}\sum_{i=1}^{j-1}\sigma_{ij}}$$

إذ إن:

$(\boldsymbol{\mu_N})$: متوسط خسائر (مطالبات) المحفظة التأمينية.

$(\boldsymbol{\sigma^2{}_N})$: تباين خسائر (مطالبات) المحفظة التأمينية.

$(\boldsymbol{\mu})$: متوسط المطالبة لكلِّ وثيقة تأمين في المحفظة.

$(\boldsymbol{\sigma^2})$: تباين المطالبة لكلِّ وثيقة تأمين في المحفظة.

$(\boldsymbol{\sigma_{ij}})$: التباين بين كلّ وثيقتين ضمن المحفظة.

وفي حالة عدم وجود ارتباط بين الأخطار الفردية (i) و (j) فأن التباين يكون كما في الصيغة:

$$\mathrm{var}(\boldsymbol{S_N}) = \boldsymbol{\sigma^2{}_N = N\sigma^2}$$

وذلك؛ لأن الحدّ الأخير من تباين المتغير العشوائي (S) سوف يكون مساويًا للصفر؛ بفعل عدم وجود الارتباط (Cummins, 1991, p. 263).

ب- نظرية الخطر التجميعي (*Collective Risk Theory*): وهي نظرية تستعمل في علوم التأمين والرياضيات المالية؛ لتحليل وتقييم المخاطر الناشئة عن تأمين غير الحياة؛ وتتمحور هذه النظرية حول فكرة، أن المخاطر الفردية التي تواجه الأفراد يمكن تقديرها، بنحوٍ أفضل عندما يتم جمعها في مجموعة واحدة، وهذا يتيح توقع المخاطر الإجمالية التي يتعرض لها مجموعة من الأفراد، ويقوم نموذج الخطر التجميعي (*The Collective Risk Model*) على فرضية، بأن المخاطر المتراكمة يمكن تحديدها بنحوٍ دقيق، ويتم تقديرها من طريق تحليل البيانات الإحصائية المتاحة، بما يساعد على تقدير مستوى المطالبة، اللازم لتغطية هذه المخاطر، كما يمكن استعمال هذا النموذج لتقييم فاعلية سياسات التأمين المختلفة، وتحديد المخاطر التي ينبغي تغطيتها والتي يمكن تحملها، ولما كان نموذج (*IRM*) يحاول تحديد أمد عشوائية كلّ خطر (i) ضمن المحفظة (N)، ومن دون الأخذ بنظر الاعتبار عدد المرات التي يتكرر فيها حدوث الخطر، فأن نموذج (*CRM*) وعلى وفق هذه النظرية يرى أن (N) ليست عدد الأخطار (الوثائق في المحفظة) وانما هي عدد الخسائر (المطالبات) في مدة زمنية معينة، لذا فأن (N) أصبحت لاتمثل عددًا مؤكدًا في بداية المدة، وانما أصبحت تمثل متغيرًا عشوائيًا أيضًا، ويتخذ نموذج (*CRM*) الصيغة (Cummins, 1991, pp. 274-275):

$$\boldsymbol{X = \sum_{i=1}^{N} y_i}$$

إذ إن:

(X): المطالبات الاجمالية في المحفظة التأمينية.

(N): عدد المطالبات مع مراعاة تكرار المطالبة لكلِّ (i).

(y_i): مقدار كلّ مطالبة ضمن المحفظة.

ويستعمل هذا النموذج عادة في تقدير المخاطر الناشئة، عن التأمين على الحوادث والأمراض والحوادث المرورية والكوارث الطبيعية، إلى جانب تحليل الخسائر الاقتصادية الناتجة عن تلك المخاطر، وترى النظرية ان المطالبة لأي وثيقة، تكون مستقلة عن الوثائق الأخرى، فضلًا عن استقلالها عن عدد المطالبات، لذا ينبغي معالجة ذلك اكتواريًا، من طريق تجزئة العملية العشوائية التي أدت إلى حدوث المطالبة إلى جزئين، يمثل الأول عدد المطالبات أي تكرار الخسائر (Loss Frequency)، أما الثاني فيمثل متوسط قيمة المطالبة أي الخسارة الواحدة (Loss severity)، وبذلك يكون التوزيع الاحتمالي لمطالبات المحفظة (الذي يتم تسعير الوثائق على وفقه)، يعبر عنه بالتوزيعات الاحتمالية المركبة (Compound Probability Distributions)، وذلك من طريق دمج التوزيع الاحتمالي لكلا الجزئين أعلاه، في توزيع واحد، أي يتم افتراض ان الجزء الأول يمثل توزيع منفصل، والجزء الثاني يمثل توزيع متصل، فإذا كانت احتمالية الجزء الأول أي تكرار الخسارة موزعة توزيعًا هندسيًا كما في الصيغة (Hull, 2012, pp. 434-436):

$$P(k) = pq^k$$

إذ إن:

$(P(k))$: احتمالية تكرار المطالبات (المطالبات) في المحفظة، وان $(k = 0,1,2,\ldots\ldots)$.

$(p$ و $q)$: معلمات نموذج التوزيع الهندسي.

وإذا كانت احتمالية الجزء الثاني أي متوسط قيمة الخسارة موزعة توزيعًا اسيًا كما في الصيغة:

$$S(x) = \lambda e^{-\lambda x}$$

إذ إن:

$(S(x))$: احتمالية حدوث مطالبة ضمن المحفظة.

(λ): معلمة نموذج التوزيع الأسي.

(e): اللوغاريتم الطبيعي (العدد النِيبْيَري).

$(x \leq 0)$.

فأن التوزيع الاحتمالي المركب للمحفظة ككل، والذي يتم التسعير على وفقه يكون بالصيغة:

$$F(X) = 1 - qe^{-\lambda p x}$$

إذ إن:

$(F(X))$: الاحتمالية النسبية والتي يتم التسعير على وفقها.

$(0 \leq x \geq \infty)$.

المبحث الرابع

المعالجة الاكتوارية للتحيزات السلوكية وانعكاسها على الفائض الاجتماعي

بعد أن تم توضيح الطرائق الفنية، التي يتم من خلالها تسعير الخطر في شركات التأمين، واحتساب قسط الخطر أو القسط الاكتواري العادل، والذي يمثل الجزء الأول من اجمالي قسط التأمين، يتم توضح الجزء الآخر من ذلك القسط، الذي يمثل التحميلات (قسط التحميل)، وكيف تتحوط من خلاله شركات التأمين ضد التحيزات السلوكية في سوق التأمين، فضلا عن انعكاس تلك التحوطات على الفائض الاجتماعي لذلك السوق.

المطلب الأول: التحميلات ومبادئ التسعير الاكتواري:

أولًا: التحميلات (*Loading*):

كما تمت الإشارة إليه (في المطلب الأخير من المبحث الثالث)، التحميلات هي مبالغ يتم اضافتها إلى القسط الاكتواري العادل أو ما يسمى قسط الخطر (*The Risk Premium*)، للحصول على قسط التأمين الذي يمثل ثمن الخدمة التأمينية، التي تقدمها شركات التأمين، وتكون التحميلات بنحوٍ عام على نوعين هما، (Rasbash et al., 2004, p. 202):

١- قسط التحميل (*Premium Loading*): يتم إضافة هذا النوع من التحميلات بهدف تغطية التكاليف التشغيلية لشركة التأمين، مثل الضرائب، والمصاريف الإدارية، وارباح حملة أسهم رأس مال الشركة، وغيرها من التكاليف.

٢- تحميل الأمان (*Safety Loading*): يتم إضافة تحميل أو هامش الأمان؛ بهدف تغطية المخاطر الأخرى، التي لم يتم تخمينها عند التسعير الاكتواري لقسط الخطر.

ومن الجدير بالذكر ان تحميل (هامش) الأمان، يتم اضافته إلى قسط التأمين؛ للتحوط من أي احتمالية تؤدي إلى افلاس شركة التأمين، وذلك من طريق السيطرة، على أي تقلبات عكسية غير محتسبة، في وثائق محفظة التأمين (Diacon, 1990, p. 198).

ثانيًا: تحميل الأمان والتحيزات السلوكية (*Safety Loading And Behavioral Biases*):

أن تحميل أو هامش الأمان يعوض اللايقين، في تخمين واحتساب تكلفة الخطر المؤَمَّن ضده، فضلًا عن تعويض المخاطر الكامنة في الأخطار، التي يتم قبول تأمينها عند شركة التأمين، وبالتالي فهو يمكن الشركة من قبول تأمين الأخطار الرديئة، وفي ظل التحليل الاقتصادي التقليدي، كان يقصد بالمخاطر الكامنة في الخطر (*Hazards Inherent In The Risk*)، أي خطر لم يتم تخمينه عند احتساب قسط الخطر؛ لكن على وفق افتراضات التحليل السلوكي، فأن تلك المخاطر تمثل التحيزات السلوكية في أسواق التأمين، التي تؤدي إلى زيادة معدلات تحميل الأمان (Kunreuther & Gowda, 2012, p. 136).

إذ إن مشكلة المخاطر الأخلاقية، ومهما كان توقيتها سابقًا أو لاحق، ينتج عنها تقلبات عكسية في المطالبات ضمن المحفظة التأمينية، وتؤدي إلى افلاس شركة التأمين، لذا فأن تحميل الأمان يساعد شركة التأمين، على توافر مقدار إضافي من الأقساط؛ لمواجهة ذلك النوع من المخاطر الكامنة أو التحيزات السلوكية (Glied & Smith, 2011, p. 290).

فضلًا عن مشكلة المخاطر الأخلاقية فأن التحيز السلوكي الآخر، في سوق التأمين والمتمثل في مشكلة الاختيار المعاكس، يعد أيضًا شكلًا من أشكال المخاطر الكامنة في الاخطار، التي تؤمنها شركات التأمين، وتؤدي إلى افلاس شركة التأمين، في حالة تم اعتبارها اخطار اعتيادية، لذا فأن تحميل الأمان يساعد شركة التأمين، على التحوط تُجاه ذلك النوع من التحيزات السلوكية (Dionne & Laberge-Nadeau, 1999, pp. 14-18).

ثالثًا: معامل تحميل الأمان (*Loading Safety Factor*):

وهو نسبة مئوية يتم ضربها، بالقسط الاكتواري النقي للخطر المراد تأمينه، والتي لا يتم اضافتها لتغطية التكاليف، وانما لتحديد هامش الأمان (Acquisti et al., 2007, p. 357).

ويختلف معامل تحميل الأمان عن معامل تحميل التكاليف، إذ إن الأخير يتميز بسهولة الاحتساب ولا يحتاج إلى خبرة كبيرة عند تحديد نسبته، وادخالها على النموذج الاكتواري، فضلًا عن تميزه بالثبات أو الاستقرار النسبي، على عكس معامل تحميل الأمان، الذي يتسم بالعشوائية، الناتجة عن تنوع وتجدد المخاطر الكامنة في الأخطار التي يتم تأمينها، لذا فلا توجد طريقة واحدة لتحديده اكتواريًا، وانما يوجد عدد من الطرائق لتقدير تلك المعلمة، وتسمى تلك الطرائق مبادئ التسعير الاكتواري أو مبادئ حساب الأقساط (Olivieri & Pitacco, 2011, p. 61).

رابعًا: مبادئ حساب الأقساط (*Premium Calculation Principles*):

وتمثل مجموعة الطرائق التي تهدف إلى تحديد بعض المعلمات، التي تمثل معاملات تحميل الأمان في النموذج الاكتواري، وبذلك فأن تلك الطرائق تمكن الخبير الاكتواري، من الربط أو الانتقال من قسط التأمين للخطر (*Risk Premium*) الذي يتم تأمينه، إلى القسط الذي يغطي المخاطر الكامنة في ذلك الخطر، والذي يسمى القسط التجميعي (*Collective Premium*)، فتجعل منه قسطًا كافيًا لمواجهة التقلبات العكسية في المطالبات المستقبلية، بما يضمن عدم تعرض شركة التأمين للإفلاس (Bühlmann, 1996, pp. 85-88).

ان تلك المبادئ تعكس مشاعر (سلوك) شركة التأمين تجاه الأخطار التي يتم تأمينها، والتي يتم ترجمتها عمليًا بالاختلاف في معدلات الأقساط، بين الأخطار الجيدة والأخطار الرديئة، لذا فأن اختيار شركة التأمين لأحد تلك الطرائق؛ يكون على وفق دالة منفعة الخبير الاكتواري؛ لذا فأن معدلات الاقساط تختلف باختلاف تلك الدالة (Denuit et al., 2005, p. 61).

المطلب الثاني: النماذج الاكتوارية لمبادئ حساب الأقساط وقيمة معامل هامش الأمان:

بادئ ذي بدء لا بُدَّ من الإشارة إلى أن، النماذج الاكتوارية التي تم توضيحها في المبحث الثالث، كانت تستند إلى مبدأ القسط الصافي في الاحتساب، أي بمعنى آخر فهي تفترض أن الأخطار التي يتم تجميعها في المحفظة التأمينية، تكون ذات توزيع احتمالي يكاد يكون متماثلًا، مّما يجعل أثر التقلبات العكسية في المحفظة يكاد لا يذكر، وتأسيسًا على ذلك لا يوجد مبرر لتحميل القسط هامش أمان، وانما يتم تحميل التكاليف فقط، ويكون قسط التأمين دالة في المطالبات المتوقعة فقط، كما في الصيغة الرياضية (Denuit et al., 2008, p. 119):

$$\boldsymbol{\pi = E[S]}$$

إذ إن:

$(\boldsymbol{\pi})$: قسط التأمين (التجميعي) بعد التحميل.

$\boldsymbol{E[S]}$: مجموع المطالبات المتوقعة.

إلا أن هذا المبدأ لا يمكن تطبيقه عمليًا، بسبب عدم إمكانية تحقق افتراضه، لذا لا بُدَّ من استعراض بعض النماذج الاكتوارية التي توضح، وتتضمن معامل تحميل هامش الأمان.

أولًا: مبادئ التحميل ذات الأسس الإحصائية:

تعد هذه المبادئ من أقدم الطرائق التي استعملت من الخبراء الاكتواريين في شركات التأمين، للحيلولة من دون حدوث تقلبات عكسية وافلاس تلك الشركات، وعلى الرغم من أنها لم تستند إلى التحليل الاقتصادي، وتشخيص المشاكل الاقتصادية في سوق التأمين، الا أنها بالفعل ساعدت على التحوط، من المخاطر الكامنة في الأخطار التي يتم تأمينها، ومن أشهر تلك المبادئ هي (Schmidli, 2018, pp. 22–23):

١- **مبدأ القيمة المتوقعة (*The Expected Value Principle*)**: يعد هذا المبدأ من أكثر المبادئ شيوعًا بسبب سهولة احتسابه؛ لكن في الواقع العملي لا يعطي نتائج سليمة دائمًا بسبب عدم حساسيته للتوزيعات الاحتمالية ذات الذيل الثقيل*، ويكون التحميل على وفق هذا المبدأ، عبارة عن اضافة نسبة (موجبة تمثل معامل هامش الأمان) من المطالبات المتوقعة إلى اجمالي تلك المطالبات، كما في الصيغة الرياضية:

$$\boldsymbol{\pi = E[S] + \theta E[S] \quad \Rightarrow \quad \pi = (1+\theta)E[S]}$$

إذ إن:

$(\boldsymbol{\theta})$: معامل هامش الأمان، $(\boldsymbol{\theta > 0})$.

* (*Heavy-Tailed Distribution*): التوزيعات الاحتمالية التي يكون فيها أحد أو كلا الذيلين أثقل من التوزيع الأسي (Caiani et al., 2016, p. 158).

٢- **مبدأ التباين (*The Variance Principle*)**: يتميز هذا المبدأ بحساسيته لدرجات المخاطرة المرتفعة، الا أنَّهُ يعاب عليه عدم استقراره تجاه الوحدات النقدية، وعلى وفق هذا المبدأ يكون التحميل الذي يتم اضافته، إلى قسط التأمين الصافي، للوصول إلى القسط التجميعي، عبارة عن نسبة موجبة، من التباين الكلي في اجمالي المطالبات المتوقعة، ويمثل معامل هامش الأمان تلك النسبة، كما في الصيغة الرياضية:

$$\boldsymbol{\pi = E[S] + \alpha\, Var[S]}$$

إذ إن:

$(\boldsymbol{\alpha})$: معامل هامش الأمان، $(\boldsymbol{\alpha > 0})$.

$\boldsymbol{Var[S]}$: التباين الكلي لاجمالي المطالبات المتوقعة.

٣- **مبدأ الانحراف المعياري (*The Standard Deviation Principle*)**: ان هذا المبدأ مشابه لمبدأ التباين؛ ويتميز عنه في الاستقرار*؛ كما في الصيغة الرياضية:

$$\boldsymbol{\pi = E[S] + \beta\sqrt{Var[S]}}$$

إذ إن:

$(\boldsymbol{\beta})$: معامل هامش الأمان، $(\boldsymbol{\beta > 0})$.

ثانيًا: مبادئ التحميل ذات الأسس الاقتصادية:

يستند الخبراء الاكتواريون في هذه النماذج بنحوٍ أساسي على النظريات الاقتصادية، التي تدرس اتخاذ القرارات في ظل اللايقين، لا سيما نظرية المنفعة المتوقعة، إذ تفترض هذه النماذج أن ثروة شركة التأمين قبل بداية (قبول) التأمين هي $(\boldsymbol{w})$، وفي حال وقوع الخطر فأن الخسائر التي تتكبدها الشركة عن المطالبات مقدارها $(\boldsymbol{X})$، وتحصل في بداية التأمين على أقساط مقدارها $(\boldsymbol{\pi[X]})$، وفي نهاية مدة التأمين فأن ثروة شركة التأمين، تكون بمقدار $(\boldsymbol{w + \pi[X] - X})$، وهي تمثل المنفعة $(\boldsymbol{u})$ للشركة من ذلك النشاط (Melnick & Everitt, 2008, p. 1303).

ويتم على وفق ذلك اشتقاق ثلاث نماذج للتحميل تختلف فيما بينها، على وفق اختلاف دالة منفعة الخبير الاكتواري وشركة التأمين، وهي (Denuit et al., 2008, p. 119):

١- **مبدأ المنفعة الصفرية (*Zero Utility Principle*)**: إن هذا المبدأ هو من أبسط مبادئ أقساط المنفعة، ويفترض ان دالة منفعة الخبير الاكتواري، تُجاه الخطر تكون غير متناقصة ومقعرة، وتأسيسًا على ذلك فأن المنفعة الحدية ستكون موجبة؛ لكنها متناقصة؛ ويتحقق قسط

---

* نلحظ لو تم طرح طرفي معادلة الانحراف المعياري من قيمة المطالبات الفعلية (S)، لأمكن إعادة كتابة النموذج بالصيغة:

$$\boldsymbol{S - \pi = \sqrt{Var[S]}\left(\frac{S - E[S]}{\sqrt{Var[S]}} - \beta\right)}$$

فتكون الخسارة المعيارية عبارة عن متغير عشوائي بمتوسط صفري، وتباين يقل عن (١) بمقدار معلمة هامش الأمان $(\boldsymbol{\beta})$.

التأمين عندما تكون المنفعة مساوية للصفر، أي لا توجد زيادة في الثروة، ويكون أي انتقال خطي على دالة المنفعة يعطي القسط ذاته، كما في الصيغة الرياضية:

$$\boldsymbol{\pi[X] = E[u(\pi[X] - X)]}$$

٢- **مبدأ المنفعة الأسية (*Exponential Utility Principle*)**: يفترض هذا المبدأ أن الخبير الاكتواري، يغلب على سلوكه النفور من المخاطرة وتجنبها، وينعكس ذلك بإدخال هامش تحميل الأمان، بما يعادل أعظم قيمة للخطر $(\boldsymbol{m}_{\mathrm{x}})$، ويكون القسط كما في الصيغة الرياضية:

$$\boldsymbol{\pi[X] = \frac{1}{\alpha}\log(m_{\mathrm{x}}(\alpha))}$$

إذ إن:

$(\boldsymbol{\alpha})$: معامل هامش الأمان، $(\boldsymbol{\alpha > 0})$.

٣- **مبدأ المنفعة المكافئة (*Equivalent Utility Principle*)**: يفترض هذا المبدأ تكافؤ منفعة كلا طرفي عقد التأمين (المؤَمِّن والمؤَمَّن له)، كأن يكون لكلٍّ منهما درجة تجنب مخاطرة مساوية للآخر، لذا فأن دالة المنفعة للعقد التأميني ستكون دالة خطية، ويكون القسط كما في الصيغة الرياضية:

$$\boldsymbol{\pi[X] = \frac{1}{\alpha}(1 - e^{-\alpha x})}$$

إذ إن:

$(\boldsymbol{\alpha})$: معامل هامش الأمان، $(\boldsymbol{\alpha > 0})$.

ثالثًا: تحديد قيمة معامل هامش الأمان:

لقد تضمنت النماذج، التي تم استعراضها آنفًا في هذا المطلب، مجموعة من المعلمات الرياضية (α, β, θ)، والتي كانت تشير إلى النسبة المئوية، التي تمثل معامل هامش الأمان (*Loading Safety Factor*)، ولعل بعضها لم تتضمن المؤلفات الاكتوارية طريقة معينة لتحديد قيمتها مثل $(\boldsymbol{\theta})$؛ وانما اكتفى المنظرون في مجال العلوم الاكتوارية، بالإشارة إلى أنها تكون ذات قيمة موجبة فقط؛ فيما تم تحديد طريقتين لاحتساب قيمة كلّ من $(\boldsymbol{\alpha})$ و $(\boldsymbol{\beta})$، وكما مبين أدناه (Buhlmann, 1985, pp. 91-93):

١- يتم احتساب قيمة المعلمة $(\boldsymbol{\alpha})$ كما في الصيغة:

$$\boldsymbol{\alpha = \frac{|\ln \psi_0|}{2R_0}}$$

إذ إن:

$(\boldsymbol{\alpha})$: معامل هامش الأمان.

$(\boldsymbol{\psi_0})$: احتمالية افلاس شركة التأمين.

$(\boldsymbol{R_0})$: رأس مال شركة التأمين.

٢- يتم احتساب قيمة المعلمة $(\boldsymbol{\beta})$ كما في الصيغة:

$$\boldsymbol{\beta} = \sqrt{2\boldsymbol{i}|\ln \boldsymbol{\psi_0}|}$$

إذ إن:

$(\boldsymbol{\beta})$: معامل هامش الأمان.

$(\boldsymbol{i})$: معدل العائد على رأس مال شركة التأمين.

نلحظ أن كلا النموذجين المذكورين سلفًا، اعتمد طرديًا في تحديد معامل هامش الأمان على احتمالية افلاس شركة التأمين $(\boldsymbol{\psi})$، والتي تسمى أيضًا احتمالية الخراب النهائي (*Probability Of Ultimate Ruin*)، وللوقوف على سبب اعتماد تحديد معامل هامش الأمان، على احتمالية الخراب النهائي، لا بُدَّ من توضيح الأساس النظري لذلك.

رابعًا: نظرية الخراب (*Ruin Theory*):

تم تقديم هذه النظرية ومناقشة مشكلة الخراب من (*F. Lundberg*)* مرتين (١٩٢٦-١٩٢٨)، ثم تمت إعادة نشر هذه النظرية من (*H. Cramér*)** في الثلاثينيات، لذا يطلق على نموذج هذه النظرية (*Cramér–Lundberg Model*)، وتفترض هذه النظرية أن محفظة التأمين تبدأ بفائض أولي (رأس مال)، وتكون مستعدة لقبول الأخطار بما يتلاءم مع ذلك الفائض، ومع قبول تأمين الأخطار، تبدأ باستلام مبالغ أقساط التأمين بمعدل ثابت، على عكس المبالغ التي تدفعها لحاملي الوثائق، عندما تحدث مطالبات، إذ إن تلك الخسائر المدفوعة إلى حاملي الوثائق تتسم بالعشوائية وتكون غير مؤكدة الحجم والتوقيت، واذا كان مجموع الأقساط في السنة المالية اكبر من اجمالي المطالبات، فأن ذلك يؤدي إلى تحقيق زيادة في صافي الفائض؛ لكن حالة الخراب النهائي تحدث إذا ما كانتا متساويتين، عندئذ فأن صافي الفائض يكون صفرًا، أوفي حالة زيادة حجم المطالبات على الأقساط، بما يجعل صافي الفائض يكون سالبًا.

وترى هذه النظرية أن احتمال الخراب النهائي، هو دالة في الزمن (أي التوقيت الذي يحدث فيه الخراب في السنة المالية)، وتوزيع المطالبات***، أي إن الفائض الأولي (رأس المال) إذا كان مساويًا للصفر، فأن ذلك لا يعني حدوث حالة خراب، أي بعبارة أخرى إذا كان الخراب $(\boldsymbol{u})$ فأن هذه النظرية تركز على الخراب مع مراعاة وقت حدوثه، والذي يمثل $(\boldsymbol{T(u)})$، أما بالنسبة لدالة احتمالية الخراب النهائي، فتكتب بالصيغة الرياضية (Tse, 2023, pp. 131-133):

$$\boldsymbol{\psi(u) = Pr(T(u) < \infty)}$$

* (*E. Filip O. Lundberg 1876-1965*): عالم رياضيات وخبير اكتواري سويدي (Milevsky, 2012, p. 159).

** (*Harald Cramér* 1893-1985): عالم رياضيات واحصائي وخبير اكتواري سويدي متخصص في الإحصاء (Milevsky, p. 159).

*** لكون ان الخراب النهائي يرتبط بتكرار حدوث الخراب بتوقيتات مختلفة؛ فأن نموذج (*Cramér–Lundberg Model*) استند في تحديد احتمالية خراب (اعسار أو افلاس) شركة التأمين بنحوٍ نهائي (*Probability Of Ultimate Ruin "ψ"*)؛ على توزيع (*Poisson*) الاحتمالي، لذا أصبح يطلق أحيانًا على نموذج هذه النظرية (*Classical Compound-Poisson Risk Model*).

إذ إن:

$\psi(u)$: احتمالية الخراب النهائي

$Pr(T(u) < \infty)$: احتمال حدوث حالة خرب في وقت معين (وتكون لها قيمة).

لذا أصبح واضحًا سبب اعتماد تحديد معامل هامش الأمان، على احتمالية الخراب النهائي وبنحوٍ طردي؛ لأن الأخيرة تشير إلى نسبة توقع خسائر، وانخفاض في فائض النشاط الاكتتابي لشركة التأمين؛ مّما يستوجب إضافة هامش بالنسبة نفسها لضمان عدم افلاس الشركة.

المطلب الثالث: مقايضات فائض شركة التأمين والفائض الاجتماعي لسوق التأمين:

كما تمت الإشارة إليه، يحاول الخبراء الاكتواريون لشركات التأمين الحفاظ على الفائض التأميني، من طريق التنبؤ باحتمالية تعرض المحفظة التأمينية للإفلاس؛ نتيجة حدوث مطالبات لم يتم التحسب لها (بسبب التحيزات السلوكية في سوق التأمين)؛ من طريق تحديد القيمة الاحتمالية للخراب النهائي، وعلى وفق تلك القيمة يتم إضافة هامش الأمان إلى القسط التأميني، والذي يعمل على زيادة مقدار ذلك القسط، لمستوى أعلى من مستوى القسط الاكتواري العادل، والذي يمثل القسط التجميعي (π)، لذا ينبغي توضيح النتائج الاقتصادية جراء ذلك، على سوق التأمين.

أولًا: انتقال منحنى عرض الخدمة التأمينية (*Insurance Supply Curve Shift*):

ان التحيزات السلوكية في سوق التأمين، التي تتمثل في مشكلتي الاختيار المعاكس والمخاطر الأخلاقية، تشكل تكلفة إضافية على شركة التأمين، يتم تمثيلها بمقدار هامش الأمان، الذي يتم تحميله على سعر الخدمة التأمينية؛ ولكون العرض يمثل انعكاسًا للتكاليف الحدية، فأن عرض الخدمة التأمينية يتغير كما في الشكل (٦) (Dionne, 2013, p. 178).

شكل (٦) هامش الأمان وانتقال محنى العرض

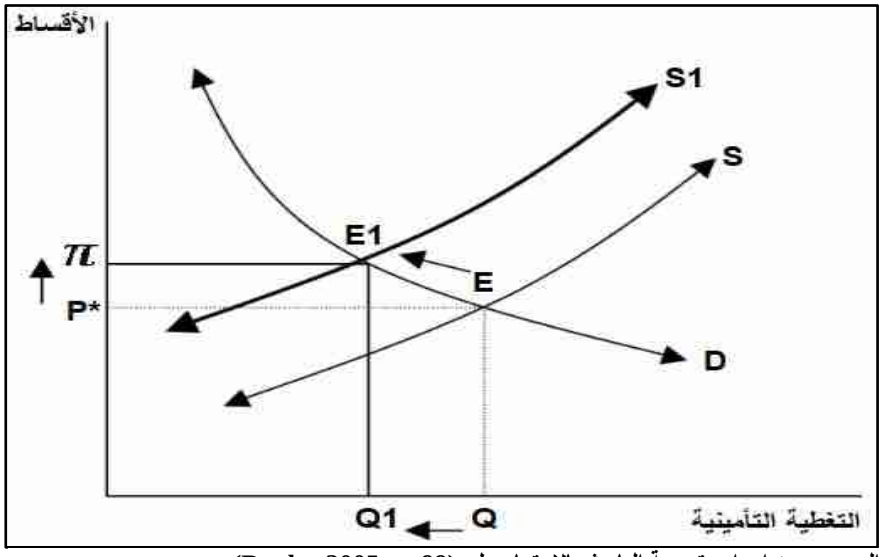

المصدر: من اعداد وترجمة الباحث بالاعتماد على (Banks, 2005, p. 99).

إذ نلحظ ان مستويات الأقساط (أسعار الخدمة التأمينية)، يتم تمثيلها على المحور العمودي، ومقدار التغطية التأمينية (كميات وثائق التأمين)، يتم تمثيلها على المحور الأفقي، ويعبر المنحنى (D) عن الطلب على الخدمة التأمينية، والمنحنى (S) عن عرض تلك الخدمة، بالمستوى السعري للقسط الاكتواري العادل (P*)، فيتحقق التوازن عند النقطة (E)، والتي تقابلها على المحور الأفقي كمية التوازن (Q)، وبسبب تحميل ذلك السعر هامش أمان، ينتقل منحنى العرض إلى المحل الهندسي (S1)، الذي يمثل عرض الخدمة التأمينية عند مستوى القسط التجميعي (π)، فيؤدي ذلك انتقال التوازن إلى (E1)، ويقابل ذلك على المحور الأفقي، انخفاض الكمية إلى (Q1) (Banks, 2004, p. 39).

ثانيًا: فائض شركة التأمين (*The Insurer Surplus*):

إن قيام شركة التأمين بتحميل القسط الاكتواري العادل بهامش الأمان، الذي أدى إلى زيادته إلى مستوى القسط التجميعي، لم يكن بهدف تعظيم الفائض، بقدر ما هو للحفاظ على ذلك الفائض؛ لكن نلحظ ان الفائض التأميني أصبح موجبًا، (وهو ما سيتم الوقوف على أسبابه في هذا الفصل لاحقًا)، ونستدل على ذلك من طريق تتبع فائض شركة التأمين، على وفق التحليل الاقتصادي كما في الشكل (٧).

شكل (٧) هامش الأمان والفائض الاجتماعي في سوق التأمين

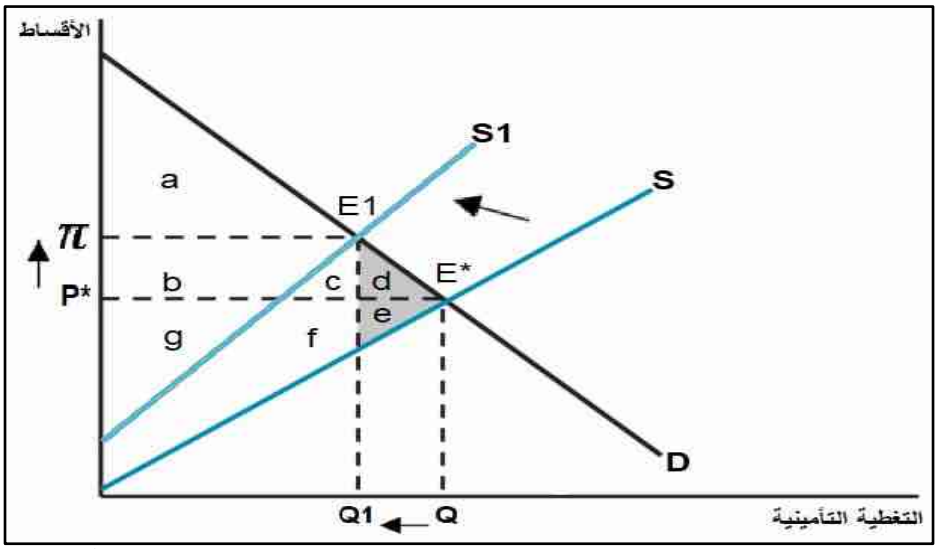

[redacted]

إذ نلحظ أن عرض الخدمة التأمينية كان ممثلًا بمنحنى العرض (S)، والذي يقطع منحنى الطلب (D)، في نقطة التوازن (E*)، والتي تقابل كمية التوازن (Q)، بمستوى سعر القسط الاكتواري العادل (P*)، وأن فائض شركة التأمين (فائض المنتج في سوق التأمين)، كان ممثلًا على وفق ذلك، بمجموع المساحات الهندسية الثلاث (e,f,g)، وكما تمت الإشارة إليه، فأن منحنى العرض انتقل إلى المحل الهندسي (S1) وأصبح يقطع منحنى الطلب عند نقطة التوازن (E1)، ذلك ما

أدى إلى انخفاض الكمية إلى (Q1)، وارتفاع السعر إلى مستوى القسط التجميعي (π)، فأصبح فائض المنتج ممثلًا بالمساحات الهندسية (b,c,f,g) (Thong, 2023, pp. 189-190).

ثالثًا: فائض المؤَمَّن عليهم (*The Insureds Surplus*):

إن الخبراء الاكتواريين في شركة التأمين يحاولون التحوط من التحيزات السلوكية، والحفاظ على الفائض بحدود شركة التأمين فقط، أما اثار تلك التحيزات على سوق التأمين ككل فإنها تبقى مستمرة، كما هو موضح في الشكل (٧)، إذ نلحظ ان فائض المؤَمَّن عليهم (فائض المستهلك في سوق التأمين) عند المستوى السعري للقسط الاكتواري العادل (P*)، كان ممثلًا بمجموع المساحات الهندسية (a,b,c,d)؛ وبسبب تحوط شركة التأمين وانتقال منحنى العرض، وارتفاع السعر إلى مستوى القسط التجميعي (π)؛ فأن فائض المستهلك أصبح ممثلًا بالمساحة الهندسية (a) فقط؛ أي إن منافعهم التي كان يحققها لهم ذلك السوق انخفضت، بسبب وجود التحيزات السلوكية في ذلك السوق (Zweifel & Eisen, 2012, pp. 9-10).

رابعًا: الفائض الاجتماعي لسوق التأمين (*Insurance Market Social Surplus*):

إن الفائض الاجتماعي لسوق التأمين، الذي يمثل مجموع فائض شركة التأمين وفائض المؤَمَّن عليهم، كان معبرًا عنه بمجموع المساحات الهندسية (a,b,c,d,e,f,g) في الشكل (٧)، عند المستوى السعري للقسط الاكتواري العادل (P*)؛ وبسبب التحيزات السلوكية؛ ومحاولة شركة التأمين التحوط منها، ارتفع السعر إلى مستوى القسط التجميعي (π)، وانتقل جزء من فائض المؤَمَّن عليهم، إلى فائض شركة التأمين؛ إلا أن الانخفاض في فائض المؤَمَّن عليهم كان اكبر، من ذلك الجزء الذي حصلت عليه شركة التأمين؛ فضلًا عن ذلك فأن شركة التأمين أيضًا فقدت جزء من فائضها بنحوٍ نهائي، وأن مجموع كلا الجزئين المفقودين، تمثله المساحتين الهندسيتين (d,e)، والذي يمثل الوزن المفقود (*Deadweight Loss*)، من الفائض الاجتماعي لسوق التأمين، وأصبح الفائض الاجتماعي لذلك السوق، ممثلًا بمجموع المساحات الهندسية (a,b,c,f,g)، مّما يدل على فشل ذلك السوق، وانخفاض كفاءته في تخصيص واستغلال الموارد (Webster, 2014, pp. 47-48).

خامسًا: هامش الأمان والتحيزات السلوكية (Williams & Torrens, 2007, p. 238):

أ- <u>مشكلة المخاطر الأخلاقية:</u> إن ارتفاع المستوى السعري للخدمة التأمينية يحدّ من المخاطر الأخلاقية؛ لأن الحافز المادي يمثل الفرق بين قسط التأمين ومبلغ المطالبة، التي تمثل المخاطر الأخلاقية؛ لذا فأن مجموع المطالبات التي تواجهها شركة التأمين سوف ينخفض، في الوقت الذي كانت الشركة حصلت على أقساط، تمكنها من تغطية حجم أكبر من المطالبات، وهو السبب الذي أدى إلى تحقيق الشركة لفائض تأميني موجب، على الرغم من أنها كانت تسعى فقط إلى الحفاظ على الفائض الأولي (رأس المال) من الإفلاس.

ب-مشكلة الاختيار المعاكس: إن ارتفاع أسعار الخدمات التأمينية، إلى المستوى السعري للقسط التجميعي (π)، يعمل على الحدِّ من مشكلة الاختيار المعاكس؛ إلا أن ذلك يكون فقط في بداية الأمر؛ لكن مع مرور الوقت؛ فأن ذلك يعمل على تفاقم المشكلة، من طريق أن الأفراد الذين يقدرون التأمين بمستوى القسط التجميعي مرتفعًا، نسبة إلى ما يتعرضون له من مخاطر (أي أصحاب المخاطر الجيدة) لن يشتروا التأمين، مّما يؤدي إلى زيادة نسبة الاخطار الرديئة في المحفظة التأمينية، وهو ما يسبب خسائر مستقبلية أخرى.

خلاصة الفصل

إن سوق التأمين يفشل بسبب وجود تحيزات سلوكية، تتمثل في مشكلتي المخاطر الأخلاقية والاختيار المعاكس؛ وبسبب عجز الاقتصاد التقليدي عن مناقشة ذلك؛ فأن التشخيص والإطار النظري لذلك الفشل وسبل علاجه، يعد حديث العهد نسبيًا؛ لأنَّهُ وقع على عاتق التحليل السلوكي حديث النشأة.

حاول الفكر الاكتواري على الصعيد العملي، إيجاد الحلول ضمن حدود شركات التأمين؛ ولكن بنظرة ضيقه جدًا، وتعمل على زيادة آثار المشكلة؛ على المستوى الاقتصادي للمجتمع.

يعد التدخل الحكومي، وتبني مشاريع التأمينات الاجتماعية ذو فاعلية كبيرة، كونه يتضمن عنصر الالزام؛ لكنه ينبغي أن يتضمن الجانب الاكتواري فنيًا.

في حالة تمكنت برامج التأمين الاجتماعي، من تحقيق انتقال إيجابي في كفاءة ومستوى رفاهية سوق التأمين، يمكن عندئذ استعمال أدوات الاقتصاد السلوكي، المتمثلة بالبصائر السلوكية (وحدات الوكز)، في رفع كفاءة ذلك السوق، والتخلص من أي تحيزات سلوكية ثانوية، غير المشكلتين الرئيسيتين المشار إليهما، لا سيما أن تلك الأدوات تكون ذات فاعلية كبيرة، لأنها ليست ذات آثار جانبية سلبية، ويغلب عليها طابع البساطة.

الفصل الثاني

المشاكل السلوكية والفائض الاجتماعي لقطاع التأمين العراقي بوصفه سوق التأمين في العراق

- المبحث الأول: نشأة وتطور سوق التأمين في العراق وكيفية تقييم كفاءته.
- المبحث الثاني: استعراض وتقييم كفاءة شركات التأمين المملوكة للقطاع العام (الحكومية) – بوصفها جزء من جانب العرض – في سوق التأمين العراقي.
- المبحث الثالث: استعراض وتقييم كفاءة شركات التأمين المملوكة للقطاع الخاص (المساهمة) – بوصفها جزء من جانب العرض – في سوق التأمين العراقي.
- المبحث الرابع: تحليل سلوك جانبي الطلب والعرض في سوق التأمين العراقي.

الفصل الثاني

المشاكل السلوكية والفائض الاجتماعي لقطاع التأمين العراقي بوصفه سوق التأمين في العراق

تمهيد:

بعد أن تم تقديم فرشة علمية من مجموعة من المفاهيم النظرية، التي يستعين بها الباحث في تحليل عينة الدراسة (قطاع التأمين العراقي)، وتشخيص المشاكل السلوكية في ذلك القطاع، وبهدف الإحاطة بجميع جوانب عينة الدراسة، جاء هذا الفصل مقسمًا على أربعة مباحث، إذ يتم في المبحث الأول تتبع نشأة وتطور سوق التأمين في العراق بنحوٍ موجز، فضلًا عن مناقشة افضل السبل والمعايير العلمية، التي من الممكن الاعتماد عليها عند تقييم كفاءته، وفي المبحث الثاني يتم تطبيق تلك المعايير، لتقييم كفاءة الجزء الأول من جانب العرض في سوق التأمين، والمتمثل بشركات التأمين المملوكة للقطاع العام، ثم يتم في المبحث الثالث على وفق المنهجية ذاتها، تقييم كفاءة الجزء الآخر من جانب العرض في سوق التأمين، والمتمثل بشركات التأمين المملوكة للقطاع الخاص، أما المبحث الرابع فقد تم تخصيصه؛ لدراسة سلوك جانبي الطلب والعرض في ذلك السوق؛ بنحوٍ دقيق ومباشر من دون الاستدلال عليه من خلال البيانات المالية والنسب الرياضية وغير ذلك.

المبحث الأول

نشأة وتطور سوق التأمين في العراق وكيفية تقييم كفاءته

تمثل شركات التأمين جانب العرض في سوق التأمين، ويتكون سوق التأمين العراقي حاليًا بنحوٍ عام، من نوعين من شركات التأمين، هما الشركات العامة أي المملوكة للقطاع العام (والتي سيتم استعراضها في المبحث الثاني)، والشركات الخاصة أي الملوكة للقطاع الخاص (والتي سيتم استعراضها في المبحث الثالث)، وأن مجموع انواع الخدمات التأمينية التي تقدمها تلك الشركات، تمثل الخدمات التأمينية المعروضة والمتاحة في ذلك السوق*، وقبل استعراض واقع سوق التأمين في العراق، لا بُدَّ من نظرة إلى الوراء؛ لتكوين صورة عن نشأة وتطور ذلك السوق بنحوٍ موجز؛ في المطلب الأول من هذا المبحث، وتأسيسًا على تلك الصورة، نحاول في المطلب الثاني اختيار المعيار أو المؤشر، الذي يمكن على وفقه تحديد مدى كفاءة هذا السوق، في تحقيق الرفاهية الاجتماعية.

المطلب الأول: نشأة وتطور التأمين في العراق:

يغالي بعض الكتاب (من غير ذوي الاختصاص في الاقتصاد والقانون)، عند البحث عن الجذور التاريخية للتأمين في العراق، إذ ينسب البعض وجوده منذ شريعة حمورابي والشرائع القديمة الأخرى، ولعل سبب ذلك نوع من المغالطة أو الخلط بين نظرية التأمين ونظرية الالتزام، وما يترتب على الأخيرة من تنفيذ أو تنفيذ بمقابل (تعويض)، غير ان فكرة التأمين لها خصوصية تكمن في مبدأ تجميع المخاطر، ذات الطبيعة الاحتمالية (Bhalla, 2014, p. 282).

وفي هذا المحل من الدراسة يحاول الباحث الاستدلال على أساس وجود التأمين بالعراق، بوصفه حدث اجتماعي واقتصادي، بالاستناد إلى القوانين أو التشريعات التي تنظم العلاقة بين أطراف سوق التأمين في العراق، إذ إن أساس أي تشريع قانوني، يمثل حدثًا اجتماعيًا (Fait Social)**، ويكون قائمًا على ضرورات الحياة في المجتمع (Roucounas, 2019, p. 92).

ولكون أول تشريع لتنظيم العلاقة بين طرفي سوق التأمين، كان في بريطانيا عام (١٦٠١) وهو (Elizabeth I)، وعنوانه (An Act Concerning Matters of Assurances Used Among Merchants)، والذي كان موضوعه التأمين البحري، لذا ينبغي تتبع القوانين النافذة في العراق، التي تخص التأمين منذ القرن السابع عشر (Dunt, 2015, p. 1) ، وكما يأتي:

---

* من الجدير بالذكر ان بعض تلك الشركات لا يقتصر عملها على تقديم الخدمات التأمينية؛ وانما تزاول أعمال اعادة التأمين ونشاطات استثمارية، فضلًا عن ذلك فأن أحد البرامج الحكومية للتأمين الإلزامي، تنفذه واحدة من تلك الشركات؛ ولكون التحليل في هذا المحل يقتصر على سوق التأمين، وليس سوق اعادة التأمين أو تحليل الانشطة الاستثمارية؛ فأينما يتم ذكر الخدمات التأمينية، فأن المقصود بها الخدمات التأمينية الاختيارية، التي تقدمها تلك الشركات للأفراد، في سوق التأمين العراقي.

** تبنى هذا الرأي أنصار المذهب الموضوعي في تحديد أساس القانون، لا سيما فقيه المدرسة الفرنسية الأستاذ (*Georges Scelle* 1878-1961)، الحائز على وسام الشرف الفرنسي (*Légion d'honneur*).

أولًا: مرحلة ما قبل الحرب العالمية الأولى:

كان العراق ودول المنطقة في المدة (١٥٣٤-١٧٠٤) تحت حكم الدولة العثمانية، ولم يصدر من تلك الدولة قانون يُستَدَلُ من خلاله على وجود أي شكل من أشكال التأمين، تلا ذلك حكم المماليك لغاية عام (١٨٣١)، إذ عاد العراق ليصبح عبارة عن ثلاث ولايات عثمانية (بغداد – البصرة – الموصل) لغاية قيام الحرب العالمية الأولى في (١٩١٤).

ولعل تلك المدة تشير إلى وجود سوق للتأمين في المنطقة، نستدل عليه من طريق صدور القانون التجاري العثماني الصادر عام (١٨٥٠)، لا سيما المادة (٢٩) منه، والتي اشارت إلى التأمين البحري (كمال، ٢٠١١، صفحة ٣٩).

فضلًا عن ذلك صدور قانون التجارة البحرية العثماني عام (١٨٦٣)، الذي أفرد لهذا النوع من التأمين (٦٨) مادة، وعلاوة على ذلك فأن عام (١٩٠٥)، شهد اصدار قانون شركات الضمان العثماني المسمى (السيكورتاه)، ذلك الاسم المشتق من صفة في اللغة الفرنسية (*sécurité*) ومعناها الحماية أو الأمان (السيفي، ٢٠٠٦، الصفحات ٢٤٠-٢٤١ و ٢٤٣).

وعلى الرغم من ذلك لا يمكن التنبؤ بحجم سوق التأمين في العراق آنذاك، بل لا يمكن الجزم بوجودها على وفق ذلك الاستدلال، إذ إن القوانين التي ذُكِرَت سلفًا تخص ولايات الدولة العثمانية جميعها، فمن الممكن ان يكون السوق موجود؛ لكن ليس في جميع ولايات تلك الدولة.

ثانيًا: مرحلة ما بعد الحرب العالمية الأولى:

شهدت هذه المرحلة دخول التأمين إلى العراق، إذ بدأت في عام (١٩٢٠)، اثنتان من شركات التأمين البريطانية تزاول نشاطها داخل العراق، وهما كلّ من شركة (Provincial Insurance Company) وشركة (Guardian Assurance Company)، أي إن هذه المرحلة تمثل ولادة الطلب المحلي على الخدمات التأمينية، وكان ذلك الطلب يمثل طلب القطاع الخاص، فضلًا عن القطاع العام المتمثل بمؤسسات الدولة والتأمين على استيراداتها، لا سيما أن تلك المرحلة رافقها عام (١٩٢١)، تأسيس كيان سياسي مستقل تحت الوصاية البريطانية، وهو العراق وتتويج فيصل بن الشريف حسين، ملكًا عليه (كمال، ٢٠١١، صفحة ٥٢).

ولا مناص من القول أن هيئات وشركات التأمين جميعها، التي تزاول نشاطها في العراق، في النصف الأول من القرن العشرين كانت أجنبية، إذ أنها تمثلت بفروع أو وكالات لشركات تأمين بريطانية، وفرنسية وأسترالية وسويسرية ونيوزلندية وأمريكية وايطالية وهندية، إلى جانب بعض فروع شركات التأمين العربية (مرزه، ٢٠٠٦، صفحة ٦٣).

ثالثًا: مرحلة تدخل الدولة في سوق التأمين:

أن تدخل الدولة في عمل سوق التأمين في العراق كان على أكثر من صورة، إذ تمثل بمحاولات لتنظيم عمل ذلك السوق، فضلًا عن ذلك تبني انتاج الخدمات التأمينية من الدولة، وكما يأتي:

١- **تشريع قوانين تُنظم عمل سوق التأمين:** على الرغم من عدم وجود شركات تأمين محلية، فضلًا عن حداثة تأسيس الدولة، إلا أن المشرع العراقي حاول قدر الإمكان، تشريع قوانين تخص سوق التأمين، في كلِّ مرحلة من مراحل ذلك السوق وكما يأتي:

أ- في عام (١٩٣٦) أصدر العراق قانون شركات التأمين رقم (٧٤)، ليحل محل قانون (السيكورتاه)، وذلك لضمان الاشراف على عمل شركات التأمين الأجنبية، فضلًا عن تنظيم ملائتها المالية، والهدف من ذلك هو الحفاظ على أموال المؤَمَّن لهم، ومن طريق نص مواد ذلك القانون، التي كانت تشير إلى ثلاث أنواع من التأمين، هي (التأمين على الحياة وتأمين بالأقساط وضمان رؤوس الأموال)؛ ولان تلك الأنواع جميعها صور من تأمينات الحياة؛ لذا يمكن ان يُستَدَل من ذلك بان خدمات التأمينات العامة، كانت غير سائدة أو قد تكون محدودة التداول في سوق التأمين العراقي (ملك العراق، ١٩٣٦).

ومن الجدير بالذكر ان الطلب على خدمات التأمينات العامة، بعد تلك المدة بدأ يتزايد في ذلك السوق، وهو ما يُستَدَل عليه من مّما ذهب إليه المشرع عام (١٩٤١)، وإصدار تعديل قانون شركات التأمين رقم (٧٤)، فأصبح القانون يتضمن أنواع متعددة من خدمات التأمينات العامة، فضلًا عن الالتفات إلى الملاءة المالية للشركات الأجنبية، بنحوٍ أكثر دقة مّما كان عليه قبل التعديل، إذ تم استبدال مصطلح رأس المال المدفوع، بمصطلح رأس المال المكتتب، لتعزيز هدف حماية أموال المؤَمَّن لهم (كمال، ٢٠١١، الصفحات ٥٣-٥٥).

ب- بعد أن حلّ نظام الحكم الجمهوري محل النظام الملكي في العراق عام (١٩٥٨)، كان حينها سوق التأمين العراقي قد تطور نسبيًا، إذ يمكن الاستدلال على أن شركات التأمين العربية والأجنبية كان قد اتسع نشاطها مطلع النصف الثاني من القرن العشرين، إذ إن المشرع العراقي عام (١٩٦٠) أصدر قانون شركات ووكلاء التأمين رقم (٤٩)، لجعل البيئة القانونية والرقابية لسوق التأمين العراقي تتلاءم ومتطلبات تلك المرحلة، وعلى وفق ما نصت عليه الأسباب الموجبة، في ملحق ذلك القانون، "إن القوانين التي تحكم شركات التأمين وهي الجانب الشكلي من أعمال التأمين موزعة في العراق على عدة قوانين وهي قانون شركات التأمين رقم (٧٤) لسنة (١٩٣٦) وتعديلاته وقانون شركات الضمان (السيكورتاه) الصادر في العهد العثماني وقانون الشركات التجارية رقم (٣١) لسنة (١٩٥٧) ونظام إجازات وكلاء التأمين رقم (٢٥) لسنة (١٩٣٦)، إن تعدد هذه القوانين وقدمها وتشتت أحكامها وافتقارها

إلى وحدة الهدف حمل وزارة التجارة على تهيئة لائحة قانونية جديدة لشركات التأمين تحلّ محلّ القوانين المشار إليها بعد أن قامت لِجان موسعة بدراسته بوضع أسس هذا القانون وقامت لجنة أخرى بدراسة التقنين نفسه ثم عرض على ممثلي شركات التأمين العاملة جميعاً في العراق لإبداء الرأي فيه إن هذا القانون يستهدف تشجيع استثمار رأس المال الوطني في حقل التأمين والسعي تدريجيًا لإحلاله محل رأس المال الأجنبي على أن يُلحظ في ذلك كفاءة خدمات التأمين المتوافرة في البلاد بالنسبة لحاجة السوق إليها وفي هذا الهدف تتصل لائحة شركات التأمين الجديدة مع قانون تأسيس شركة إعادة التأمين رقم (٢١) لسنة (١٩٦٠) ويعد القانونان متكاملين في السعي لتعريف ميدان التأمين وفتحه أمام رأس المال الوطني" (مجلس السيادة، ١٩٦٠، صفحة ٨).

٢- **انتاج الخدمات التأمينية من قبل الدولة:** على الرغم من تشريع قانون شركات التأمين عام (١٩٣٦)، إلا أن جانب العرض في سوق التأمين العراقي لم يستجب إلى ذلك بالشكل المطلوب، إذ لم يتم تأسيس شركة تأمين برأس مال وطني الا بعد عقد من الزمن، ففي عام (١٩٤٦) تأسست أول شركة تأمين عراقية، باسم شركة الرافدين ذات المسؤولية المحدودة، برأس مال مدفوع بالكامل قدره (١٠٠٠٠٠) دينار عراقي، فضلًا عن ذلك فأن هذه الشركة لم تكن ذات رأس مال وطني بنحوٍ مطلق، إذ كان (٦٠٪) منه أجنبيًا، وكان نشاطها مقتصرًا على تأمينات الحياة فقط (الطائي وآخرون، ٢٠١٦، صفحة ٣٥).

أما جانب الطلب الذي بدأ بالتزايد كان يمثل فيه القطاع العام النصيب الأكبر، وذلك من خلال التغطية التأمينية لاستيرادات مؤسسات الدولة، أي إن قطاع التأمين كان يؤدي إلى تسرب العملة الصعبة، والمتمثلة بفائض العمليات التأمينية إلى خارج البلاد، وهو ما ينعكس على الاقتصاد بنحوٍ سلبي، ذلك ما دعا الدولة إلى تأسيس أول شركة تأمين مملوكة للدولة عام (١٩٥٠) باسم شركة التأمين الوطنية، برأس مال اسمي قدره مليون دينار دفع منه (١٠٪)، وبدأت عام (١٩٥٢) بممارسة نشاطها، والذي كان مقتصرًا في بداية الأمر على تقديم التغطية التأمينية للقطاع العام، ثم تطور مستقبلًا وتوجهت نحو السوق (النافعي، ٢٠٢٠، صفحة ٨١).

رافق تلك المدة استجابة من القطاع الخاص، وتأسيس شركة بغداد للتأمين عام (١٩٥٨)، وهي أول شركة تأمين خاصة أسستها عائلة الخضيري، فضلًا عن ذلك تأسيس أول شركة مساهمة، مملوكة للقطاع الخاص العراقي عام (١٩٥٩)، باسم شركة التأمين العراقية، تلا ذلك تأسيس (٤) شركات خاصة أيضًا، ومّما لا شك فيه أن ذلك الاتساع في سوق التأمين، فضلًا عن نشاط تلك الشركات، التي لم تتمكن قدرتها الاستيعابية لرأس المال، على الاحتفاظ بما تغطيه كلّ منهن من أخطار، الا من طريق عملية إعادة التأمين مع الشركات الأجنبية، مّما يعني استمرار تسرب العملة الصعبة خارج البلاد، لذا تدخلت الدولة في سوق التأمين بنحوٍ آخر يتمثل في تأسيس

شركة إعادة التأمين عام (١٩٦٠)*، بهدف حماية سوق التأمين العراقي وتعزيز قدراته الذاتية، فضلًا عن حماية الاقتصاد الوطني، من طريق الحدّ من تصدير العملة الصعبة، وكانت تلك الشركة مساهمة مختلطة وهو ما يدل على ان تدخل الدولة في هذه المرحلة كان بهدف تعزيز السوق وليس تملكه واقصاء القطاع الخاص (كمال، ٢٠١١، الصفحات ١٥-١٦).

رابعًا: مرحلة تأميم التأمين:

تبدأ هذه المرحلة بعد ثورة (١٤) تموز، وصدور القوانين الاشتراكية في العراق، إذ كانت نقطة التحول في سوق التأمين عام (١٩٦٤)، بصدور قانون تأميم بعض الشركات والمنشآت رقم (٩٩)، والذي على وفقه تم تأميم كافة الشركات الخاصة العراقية والأجنبية ودمجها، ليصبح سوق التأمين مقتصرًا على شركتين فقط مملوكتين للدولة (مرزه، ٢٠٠٦، صفحة ٦٥).

وفي نهاية عام (١٩٦٥) صدر قانون المؤسسة العامة رقم (١٦٦)، الذي تم على وفقه تشكيل المؤسسة العامة للتأمين، وتخصص الشركات التي تمتلكها الدولة، إذ تخصصت شركة التأمين الوطنية بأعمال التأمينات العامة، وشركة التأمين العراقية بأعمال التأمين على الحياة، وإلزام الشركتان بإعادة التأمين عند شركة إعادة التأمين العراقية (رئيس الجمهورية، ١٩٦٥).

وبسبب احتكار الدولة لجانب العرض في سوق التأمين، فضلًا لما رافق تلك المدة لا سيما تأميم الشركات النفطية عام (١٩٧٢)، أدى إلى نمو الأقساط (إيرادات العمليات التأمينية) عند تلك الشركات، واستحداث أنواع من الوثائق التأمينية (كمال، ٢٠١١، الصفحات ١٣٧-١٣٩).

واستمر التخصص وتقسيم العمل بين الشركتين في السوق لغاية الغاء عمل المؤسسة العامة للتأمين عام (١٩٨٨)، على وفق قرار رقم (٣٩٢)، إذ أصبحت كلتا الشركتين تمارسان كافة أنواع الأنشطة التأمينية (رئيس الجمهورية، ١٩٨٨).

خامسًا: مرحلة تشجيع القطاع الخاص:

بعد الحروب والعقوبات التي فرضت على العراق، فضلًا عن اتساع القطاع غير المنظم واقتصاد الظل، بدأت الدولة بمحاولة إعادة دور القطاع الخاص ضمن الاقتصاد، إذ صدر عام (١٩٩٧) قانون الشركات لتنظيم الدور الجديد لشركات القطاعين الخاص والمختلط، وتوثيق وتطوير نشاطها (رئيس الجمهورية، ١٩٩٧، صفحة ١).

فضلًا عن ذلك صدر قانون آخر لإعادة تنظيم الشركات التي تمتلكها الدولة في العام ذاته وهو قانون الشركات العامة رقم (٢٢)، واستكمالًا لهذين القانونين، لا سيما ما يخص سوق التأمين فقد صدر نهاية عام (١٩٩٨) قرار رقم (١٩٢)، الذي أصبحت على وفقه وزارة المالية، هي الجهة الرقابية على عمل شركات التأمين الخاصة، فضلًا عن ذلك فقد تم تحديد الطابع المحلي لسوق

* تعد ثاني شركة إعادة تأمين عربية يتم تأسيسها، سبقتها الشركة المصرية لإعادة التأمين عام (١٩٥٧) (الدالي، ٢٠٢٠، صفحة ٤).

التأمين، على وفق احكام المادة الثانية من القرار، التي منعت التأمين خارج العراق، وعلى وفق ما جاء في المادة السادسة من ذلك القرار، فقد تم الغاء العمل بقانون شركات ووكلاء التأمين رقم (٤٩) لسنة (١٩٦٠) وتعديلاته (رئيس الجمهورية، ١٩٩٨، صفحة ٧).

سادسًا: مرحلة المنافسة بين القطاع العام والقطاع الخاص:

تمثل هذه المرحلة واقع سوق التأمين العراقي حاليًا ومنذ عام (٢٠٠٥)، عندما صدر قانون تنظيم أعمال التأمين رقم (١٠)، ولعل أبرز ما تميز به هذا القانون، وأصبح محل جدل هو فتح الباب امام الشركات الأجنبية، لمنافسة الشركات المحلية، فضلًا عن إمكانية إعادة التأمين عند المعيد المحلي أو الأجنبي (رئيس مجلس الوزراء، ٢٠٠٥).

سابعًا: الرقابة على عمل شركات التأمين الخاصة:

على الرغم من خضوع هذه الشركات، اسوة بأي شركة عراقية، لرقابة وزارة التجارة العراقية / دائرة تسجيل الشركات، فضلًا عن خضوع حساباتها المالية (بعد انجازها من قبل محاسب قانوني مخول بشكل رسمي) إلى التدقيق من قبل ديوان الرقابة المالية الاتحادي؛ إلا أن دور الرقابة الفنية العليا والمباشرة على عمل تلك الشركات، يؤديه ديوان التأمين العراقي؛ فضلًا عن سلطة الرقابة الفنية العليا على شركات التأمين واعادة التأمين جميعها، في سوق التأمين العراقي، وذلك على وفق قانون تنظيم اعمال التأمين النافذ.

ومن الجدير بالملاحظة أن عدد من بلدان العالم اخذت بهذا المبدأ للرقابة على عمل شركات التأمين؛ ولكن بالمقابل فأن العديد من الدول هجرت ذلك التوجه، واناطت مسؤولية الرقابة على عمل شركات التأمين، بوصفها إحدى أشكال المؤسسات المالية الوسيطة (*Financial intermediary*)، إلى البنك المركزي لضمان تحقيق أهداف السياسة النقدية، وترى هذه الدراسة أن من الضروري الاخذ بذلك ولو بعض الشيء من طريق جعل ديوان التأمين العراقي، تابعًا إلى البنك المركزي العراقي، على وفق مواد قانونية صريحة يتم اضافتها، إلى قانون تنظيم أعمال التأمين لعام (٢٠٠٥).

وفي هذا المحل (الرقابة على شركات التأمين الخاصة) لا بُدَّ من الاشارة الى أن ديوان التأمين وانطلاقًا من حرصه على أموال المؤَمَّن عليهم، لا يسمح بمزاولة أعمال التأمين على الحياة الا للشركات التي تنطبق عليها معايير محددة، مثل حجم رأس المال وضمانات أخرى، فضلًا عن سيرة تاريخية تتسم بالوفاء بالالتزامات، وندرة الملحوظات الرقابية على نشاطها، وذلك لكون وثائق هذا النوع من التأمين، تكون متوسطة وطويلة الاجل.

ولضمان تحقيق الاهداف الرقابية لديوان التأمين العراقي، فأن المشرع العراقي في الفقرة (أولًا) من المادة (٤) لقانون تنظيم اعمال التأمين، قسم الانشطة التأمينية في العراق إلى نوعين، التأمين على الحياة والتأمينات العامة (التي تمت الاشارة إليها في الجانب النظري من هذه الدراسة

بالتأمين على غير الحياة)، فضلًا عن المنع الصريح في الفقرة (أولًا) من المادة (١٦)، لإجازة مزاولة كلا النوعين من تلك الأنشطة باستثناء الشركات التي تزاولهما قبل نفاذ القانون.

غير أن هذه الدراسة ترى هناك تناقض بين ذلك الهدف (الحفاظ على أموال الأفراد بسبب أن تلك الوثائق طويلة ومتوسطة الأجل)، فضلًا عما تم توضيحه في الجانب النظري من جهة، ومع ما ذهب إليه المشرع في الفقرة (ثانيًا) من المادة (١٦) من جهة أخرى، وذلك عندما الحَقَ التأمين الصحي وتأمين الحوادث الشخصية بالتأمين على الحياة، إذ ترى هذه الدراسة أنَّهُ من الأفضل، أن يتم اعتبار هذين النوعين، من أنواع التأمينات العامة (أي على غير الحياة)، لا سيما أن وثائق التأمين الصحي، في الأغلب قصيرة الأجل، فضلًا عن كونها تتضمن تحيزات سلوكية غير موجودة في التأمين على الحياة (رئيس مجلس الوزراء، ٢٠٠٥، صفحة ٢، ٦).

المطلب الثاني: كيفية تقييم مدى كفاءة سوق التأمين العراقي:

كما تمت الإشارة إليه في الفصل الأول، أن كفاءة أي سوق هي مدى كفاءته (قدرته) في تحقيق أقصى مستوى ممكن من الرفاهية الاجتماعية، وأن المعيار الأساس لتحديد تلك الكفاءة، يكون من خلال تقدير الفائض الاجتماعي لذلك السوق، والذي يتم ايجاده بعد الوصول إلى كلٍّ من فائض المستهلك وفائض المنتج، الا إنَّهُ في هذا المحل من الدراسة لن يتم الاعتماد على كلٍّ من فائض المستهلك وفائض المنتج، لإيجاد الفائض الاجتماعي، لتحديد مدى كفاءة سوق الخدمات التأمينية العراقي، في تحقيق الرفاهية الاجتماعية، كما سيتم توضيح ذلك.

أولًا: المعوقات الموضوعية لاعتماد الفائض الاجتماعي (الإجمالي) معيارًا لكفاءة السوق:

على الرغم من أن مفهوم الفائض الاجتماعي (اجمالي فائض المستهلك وفائض المنتج)، الذي تم في الفصل الأول توضيح مدلوله، يستعمل لتحديد أمد كفاءة السوق، غير ان المنهج السلوكي في التحليل الاقتصادي، يُشكِّل على إمكانية الاعتماد عليه عمليًا بنحوٍ مطلق في تحديد كفاءة أي سوق، إذ إن فائض المستهلك وفائض المنتج لا يعكسان تفضيلات الوحدات الاقتصادية جميعها في السوق على حد سواء، وأن محاولة تطبيقهما في الواقع العملي للأسواق، يرافقه نوعين متداخلين من المعوقات، هما (Colander, 2010, p. 146):

١- اهمال قيد الدخل للوحدات الاقتصادية: إن الوحدات الاقتصادية ذات الدخل المرتفع تولد فائض مستهلك أكبر، وذلك الفائض يؤدي بدوره إلى تعظيم الفائض الاجتماعي، لذا فأن تحليل الفائض كان يَفتَرض ضمنًا تساوي الدخول تقريبًا، وذلك من طريق افتراض إمكانية إعادة توزيع الدخول من دون تكلفة، غير ان ذلك لا يتحقق على أرض الواقع، فلا بُدَّ ان يرافقه وجود تكلفة اجتماعية (ضمنية)، من خلال خرق العدالة أو الكفاءة.

٢- اهمال تباين اذواق الوحدات الاقتصادية: إن تغير ميول وتفضيلات الوحدات الاقتصادية تجاه سلعة أو خدمة، يؤدي إلى تغير طردي في الفائض الاجتماعي لسوق تلك السلعة أو الخدمة، ولا يمكن افتراض عدم تباين جميع الأذواق.

فضلًا عن ذلك يوجد تداخل أو نوع من العلاقة التبادلية بين هذين المعيقين، وهو ما يحول من دون امكانية تطبيق مفهوم الفائض على جميع الأسواق بنحوٍ مطلق، إذ قد نجد كثير من الأفراد يمتلكون دخل؛ لكنهم لا يفضلون سلعة ما، أو قد يكون هناك من يفضل سلعة؛ الا أنَّهُ لا يمتلك الدخل للحصول عليها؛ لذا فأن الاقتصاديين من أتباع المنهج السلوكي، يحرصون على تطبيق مفهوم الفائض الاجتماعي، لتحديد مدى كفاءة السوق، فقط في الحالات التي لا تؤدي فيها عوامل تباين الدخول والاذواق دورًا كبيرًا، وعلى وفق ذلك يختلف الاقتصاديون في تقديم التوصية ورسم السياسة، على وفق اختلافهم في تحديد مدى تأثير ذلك الدور لتلك العوامل، لذا فأن السياسة الاقتصادية ليست علمًا فقط؛ انما هي فن أيضًا.

ثانيًا: المعوقات المعيارية لتحديد فائض المنتج وفائض المستهلك في سوق التأمين العراقي:

فيما لو افترضنا التسليم بالمعوقات الموضوعية، لاعتماد الفائض الاجتماعي معيارًا لكفاءة السوق، يبقى هناك نوع آخر من المعوقات، تظهر عند محاولة احتساب الفائض الاجتماعي لسوق التأمين العراقي، وتحول دون انجاز ذلك، والتي تتمثل بعدم إمكانية الوصول إلى مكونات ذلك الفائض، أي عدم إمكانية تحديد كلّ من فائض المنتج وفائض المستهلك، وذلك لعدم القدرة على إيجاد وتقدير المعلمات الرياضية، لكلٍّ من دالتي الطلب والعرض السعريتين ومنحنياتهما في سوق التأمين العراقي، وكما يأتي (Dwivedi, 2002, pp. 43,50):

١- دالة الطلب السعرية: تمثل التعبير الرياضي للتغيرات في الكميات المطلوبة، من سلعة أو خدمة، بسبب التغيرات في المستوى السعري لها، بافتراض ثبات العوامل الأخرى، المؤثرة في الطلب.

٢- دالة العرض السعرية: تمثل التعبير الرياضي للتغيرات في الكميات المعروضة من المنتجين لسلعة أو خدمة، بسبب التغيرات في المستوى السعري لها، بافتراض ثبات العوامل الأخرى المؤثرة في العرض.

ولا يمكن تصور إمكانية الحصول على أي من تلك الدالتين السعريتين، إذا كانت السلعة أو الخدمة لم يتغير سعرها، وذلك ما ينطبق على سوق الخدمات التأمينية في العراق، إذ إن الأسعار لم تتغير منذ وجود التأمين في العراق، فيما عدا التأمين على الحياة، الذي تم تخفيض أسعاره، عندما كانت تتخصص به الشركة العراقية للتأمين على الحياة عام (١٩٧٥)، إلا أن العقبة التي تحول دون الاعتماد على ذلك التغيير، لتقدير المعالم الرياضية لدالة الطلب على ذلك التأمين في العراق، لعدم وجود البيانات للمدتين ما قبل وما بعد ذلك التاريخ، أي عدد وثائق التأمين على الحياة التي تم أصدرها في المدة (١٩٧٠-١٩٨٠) مثلًا (ابوالقاسم، ٢٠١٨، صفحة ١٠٠).

ثالثًا: العدالة الاكتوارية بوصفها معيارًا لتقييم كفاءة قطاع التأمين:

إن مفهوم العدالة الاكتوارية (*Actuarially Fair*) لا يختلف كثيرًا عن مفهوم القسط الاكتواري العادل (*Actuarially Fair Premium*)، الذي تم تقديمه عند استعراض الفصل الأول، ولعل الاختلاف البسيط بينهما، يكمن في كون العدالة الاكتوارية تتسم بالطابع المؤكد، أما القسط فإنَّهُ يتسم بالاحتمالية، فضلًا عن اختلافهما في الوقت الذي يتم إيجاد كلّ منهما، إذ إن القسط الاكتواري العادل، يمثل قيمة تخمينية مستقبلية، يتم ايجاده استنادًا لمجموعة من العوامل، وإحدى تلك العوامل هي دراسة وتحليل القيم الفعلية للأقساط والمطالبات، في مدة زمنية سابقة، وعندما تكون نتائج تلك الدراسة لتلك المدة تشير إلى تساوي قيمة الأقساط بعد طرح التكاليف مع قيمة المطالبات، فأن تلك الحالة تمثل العدالة الاكتوارية، وبذلك فأن العدالة الاكتوارية تعبر عن قيمة فعلية مؤكدة لمدة سابقة (Preker et al., 2007, pp. 135-138).

إن حالة العدالة الاكتوارية هي حالة مثالية تشبه حالة التوازن في سوق المنافسة التامة؛ لذا فهي حالة أمثلية نظرية، نادرًا ما تتحقق عمليًا، وبذلك يتم اعتمادها كمعيار، نسبي لتحديد مدى كفاءة أسواق التأمين، في الاقتراب من تلك الحالة (Acharyya & Marjit, 2013, p. 97).

أما بالنسبة لفكرة هذا المعيار، فهي تتمثل بمقارنة الأقساط لمدة (t-1) في سوق التأمين والمطالبات لمدة (t)*، وتكون قيمة الفجوة بمقدار (حجم الأقساط مطروحًا منها حجم المطالبات المترتبة عليها)، وحجم تلك الفجوة يمثل (نسبة قيمة تلك الفجوة إلى قيمة تلك الأقساط)، وان تلك الفجوة كلما انخفض حجمها مقتربًا من الصفر، دَلَّ ذلك على اقتراب أسعار الخدمات التأمينية، في ذلك السوق من مستوى السعر الاكتواري العادل، وهو ما يدل على كفاءة ذلك السوق (Denuit et al., 2008, pp. 225-226).

إن المعيار الاقتصادي الذي يستعمل على نطاق واسع لتقييم عدالة سياسة ما، هو منحنى لورنز (*Lorenz Curve*)**، والذي غالبًا ما يتم استعماله كمعيار، لتقييم أمد عدالة توزيع الدخل على الافراد، وتكمن فكرة ذلك المنحنى، بأن يتم تمثيل النسب التراكمية للدخل على المحور العمودي، بينما يتم تمثيل النسب التراكمية لنصيب شرائح السكان منه على المحور الافقي، ويمثل انحدار القيم الفعلية بين المحورين منحنى لورنز، والذي يتم مقارنته مع خط التوزيع العادل (الافتراضي)، الذي ينصف الزاوية بين المحورين بميل مقداره (١)، وعند ابتعاد منحنى لورنز عن ذلك الخط الافتراضي، تظهر فجوة تدل على حالة اللامساواة في توزيع ذلك الدخل، ويتم التقييم من خلال

* لأن مبالغ الأقساط يتم تحصيلها فور ابتداء مدة التأمين، أما المطالبات فإنها تبقى مستمرة لحين اخر لحظة في المدة التأمينية (t)، فضلًا عن انها تخضع إلى سلسلة من إجراءات الكشف والتدقيق، مّما يؤجل صرف مبلغها فعليًا إلى المدة (t+1).

** سمي بهذا الاسم نسبة إلى الاقتصادي الامريكي (*Max O. Lorenz*)، الذي طوره عام (١٩٠٥)، عندما كان ينجز أطروحة الدكتوراه آنذاك (Rosenblatt, 2020, p. 98).

مقارنة المساحة الهندسة لفجوة اللامساواة، مع مجموع المساحة الهندسية بين خط التوزيع العادل والمحور الافقي، ويوضح ذلك شكل (٨) ادناه.

شكل (٨) منحنى لورنز (*Lorenz Curve*)

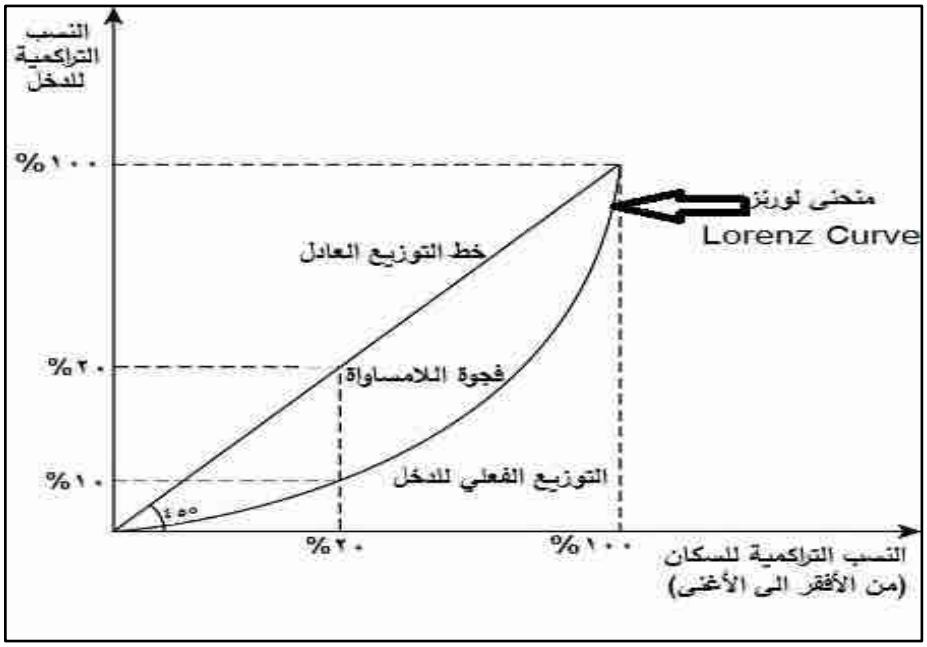

فإذا رمزنا لمساحة الفجوة (A)، ومساحة التوزيع الفعلي (B)، فأن النتيجة الجبرية لتلك المقارنة، تسمى معامل جيني (*Gini Coefficient*)*، والذي يتم احتسابه على وفق الصيغة الآتية:

$$\boldsymbol{Gini\ Coefficient = \frac{A}{A+B}}$$

إن قيمة معامل جيني تتراوح بين (١) و (٠)، فإذا كانت مساوية للصفر تدل على أن منحنى لورنز أصبح ينطبق هندسيًا على خط التوزيع العادل للدخل، أي وجود عدالة تامة في التوزيع، أما إذا كانت تلك القيمة تساوي (١) فأنها تدل على وجود تفاوت تام وعدم مساواة مطلقة في توزيع الدخل، غير أن كلٍّ من تلك الحالتين تكاد لا تتحققان عمليًا على أرض الواقع، وتأسيسًا على ما تقدم فأن قيمة معامل جيني عبارة عن نسبة يتم احتسابها لبيانات الدخل، لمدتين (قبل وبعد السياسة محل التقييم) أو لمجتمعين أو أكثر، أي رسم منحنيات لورنز لعينات مختلفة زمانيًا أو مكانيًا، ومقارنة مساحات الفجوات، فإذا أدت السياسة إلى زيادة قيمة معامل جيني مقتربًا من (١)، فأنها تعني وجود تقارب نسبي في توزيع الدخل، أي إن العدالة ارتفعت بفعل تلك السياسة، واذا انخفضت تلك القيمة مقتربة من صفر، فهي تُشير إلى وجود تفاوت كبير نسبيًا في التوزيع، أي إن العدالة انخفضت، بفعل تلك السياسة (إسماعيل، ٢٠١٦، الصفحات ١٧٩-١٨٢).

* سمي بهذا الاسم نسبة إلى الاحصائي وعام الاجتماع الإيطالي (*Corrado Gini*) الذي طوره في بحث قام بنشره عام (١٩١٢) حول مفهوم التباين (Karaali & Khadjavi, 2019, p. 184).

ومن الجدير بالذكر أن قيمة مؤشر أو معامل جيني عند التطبيق العملي، يمكن الوصول إليها بطريقة رياضية أخرى، إذ يتم احتساب المساحات الواقعة أسفل وأعلى منحنى لورنز، باستعمال واحدة من قواعد التقريب في منهج التكامل العددي، وهي قاعدة شبه المنحرف (*Trapezoidal Rule*)، وعلى وفق ذلك المنهج، إذا كانت النسب التراكمية للدخل (Y)، والنسب التراكمية للفئات السكانية (X)، فأن مساحة التوزيع الفعلي يعبر عنها*:

$$\boldsymbol{B = \sum_{ي=1}^{n} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}}$$

إذ إن:

($\boldsymbol{n}$): مجموع المشاهدات في السلسلة الزمنية للعينة محل الدراسة.

(ي): تسلسل كلّ مشاهدة واحدة من ($\boldsymbol{n}$)، بعد الترتيب تصاعديًا.

وتأسيسًا على ذلك بعد الوصول إلى قيمة مساحة التوزيع الفعلي (B)، أي المساحة الواقعة أسفل منحنى لورنز، يمكن إيجاد مساحة الفجوة (A)، المحصورة بين خط التوزيع العادل ومنحنى لورنز من طريق:

$$\boldsymbol{A = 50 - B}$$

ولكون قيمة معامل جيني التي تمثل نسبة مساحة الفجوة (A)، إلى مجموع المساحتين (A) و(B)، أي إلى مساحة نصف الشكل البياني والبالغة (٥٠)، لذا يكون مقدار معامل جيني هو:

$$\boldsymbol{Gini\ Coefficient = \frac{A}{50}}$$

ولأجل توظيف هذا المعيار لخدمة السياسات الاقتصادية، التي تكون أسواق التأمين، وبرامج التأمينات الاجتماعية والضمان الاجتماعي، وخطط المعاشات ميدانًا لها، يعمد الاقتصاديين القائمين على وضع وتقييم تلك السياسات، إلى دمج فكرة العدالة الاكتوارية مع منحنى لورنز (*Lorenz Curve*)، أي بعبارة أخرى توظيف فكرة هذا المنحنى فضلًا عن معامل جيني، لتقييم الدور الذي تؤديه تلك السياسات، على مستوى كفاءة تلك الأسواق أو البرامج في تعظيم الرفاهية الاجتماعية، وذلك على وفق معيار درجة العدالة الاكتوارية لها.

ولا تختلف طريقة تقييم هذه الأسواق أو البرامج كثيرًا عن طريقة تقييم عدالة توزيع الدخل، الا من خلال تغيير محاور الرسم البياني، إذ يتم استبدال تمثيل النسب التراكمية، للمطالبات لمدة زمنية

---

* لأن الخط القطري للتوزيع العادل ينصف الرسم البياني، الذي تكون أقصى قيمة على كلِّ محور فيه (١٠٠٪)، وان مجموع مساحتي التوزيع الفعلي والفجوة يمثل نصف مساحة الرسم البياني، وبعد تقريب مساحة التوزيع الفعلي على وفق منهج شبه المنحرف في التكامل العددي، بالاستناد إلى تقريب ميل منحنى لورنز المتوافرة عنه بعض النقاط، فأن مساحة التوزيع الفعلي إلى اجمالي الرسم البياني يعبر عنها (Catalano, 2007):

$$G_1 = 1 - \sum_{ي=1}^{n} (X_ي - X_{ي-1})(Y_ي + Y_{ي-1})$$

(t) على المحور العمودي وأقساط تلك المطالبات، أي لمدة زمنية (t−1)، على المحور الافقي، بتمثيل النسب التراكمية، لكلٍّ من الدخل على المحور العمودي ونصيب الأفراد منه على المحور الافقي كما في الشكل (٩).

شكل (٩)

منحنى لورنز (*Lorenz Curve*) لتوزيع اقساط ومطالبات التأمين

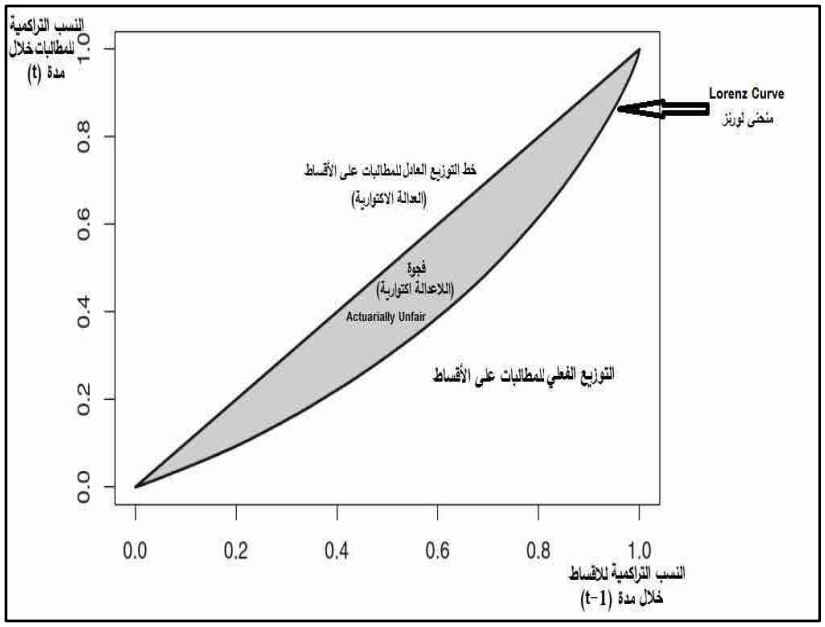

إذ نلحظ أن خط التوزيع العادل (الخط القطري الافتراضي الذي ينصف الزاوية)، أصبح يعبر عن حالة العدالة الاكتوارية، ومنحنى لورنز أصبح يعبر عن التوزيع الفعلي للنسب التراكمية للمطالبات إلى النسب التراكمية للأقساط، وإن فجوة اللامساواة أصبحت تعبر عن فجوة (درجة) اللاعدالة اكتوارية (*Actuarially Unfair Gap*)، وعلى وفق ذلك فأن قيمة معامل جيني في هذه الحالة تُعَد مؤشرًا لمعيار العدالة الاكتوارية (Frees et al., 2016, pp. 34−37).

رابعًا: المآخذ التحليلية على العدالة الاكتوارية بوصفها معيارًا لتقييم كفاءة أسواق التأمين:

إن هذا المعيار لا يعطي تقيمًا متكاملًا للسوق، كونه يركز على تقييم كفاءة جانب العرض (شركات التأمين)، إذ من الممكن أن يعزى سبب فشل السوق إلى وجود خلل في الطلب، وعلى الرغم من الدقة التي يوافرها هذا المعيار؛ الا إنَّهُ لا يحدد بنحوٍ مباشر أسباب ذلك الفشل؛ ولا مناص من القول أن معيار العدالة الاكتوارية، لا يمكن الاعتماد عليه بنحوٍ تام في التقييم؛ من دون توظيفه مع دراسة عن طبيعة ذلك السوق؛ تكون متكاملة من جميع الجوانب، لا سيما سلوك الوحدات الاقتصادية فيه، فضلًا عن ذلك لا يمكن الاعتماد على هذا المعيار إذا كان فشل السوق قد وصل إلى مرحلة فقدان السوق، أي إن هذا المعيار لا يتعامل مع ذلك النوع من الإخفاقات المتقدمة في أسواق التأمين (Congdon et al., 2011, p. 75).

المبحث الثاني

استعراض وتقييم كفاءة شركات التأمين المملوكة للقطاع العام (الحكومية) – بوصفها جزء من جانب العرض – في سوق التأمين العراقي

يوجد في سوق التأمين العراقي شركتا تأمين مملوكتان بالكامل للقطاع العام (وزارة المالية تحديدًا)، تعملان على وفق احكام قانون الشركات العامة رقم (٢٢) لسنة (١٩٩٧) المعدل، وهما شركة التأمين الوطنية – شركة عامة، وشركة التأمين العراقية العامة، تزاولان أعمال التأمين في سوق التأمين العراقي (رئيس الجمهورية، ١٩٩٧).

لذا سوف يتم استعراض الخدمات التأمينية التي تقدمها كلّ من تلك الشركتين، فضلًا عن توظيف معيار العدالة الاكتوارية لتقييم كفاءة كلّ شركة.

المطلب الأول: شركة التأمين الوطنية – شركة عامة (*N.I.C.*):

تأسست هذه الشركة عام (١٩٥٠) بموجب قانون رقم (٥٦) المعدل، وتم تحويلها إلى شركة عامة مملوكة بالكامل للدولة بموجب نظامها الداخلي الصادر عام (١٩٩٨)، ولها مجموعة من الفروع التخصصية (الفنية) يماثل عددها عدد المحافظ التأمينية، فضلًا عن بعض المكاتب التخصصية المرتبطة بها، وتتوزع الفروع الجغرافية (التسويقية) وما يرتبط بها من مكاتب جغرافية، في مناطق بغداد والمحافظات (وزير المالية، ١٩٩٨، الصفحات ٥٦٨–٥٦٩).

ويبلغ رأسمالها المدفوع حاليًا (٦٠) مليار دينار (مسجل الشركات، ٢٠٢٣).

ويحق لها الاقراض والاقتراض بما لا يتجاوز نصف قيمة ذلك المبلغ ولها فتح فروع داخل وخارج العراق (وزير المالية، ٢٠٢٣، صفحة ٨ و ١٠).

أولًا: الخدمات التي تقدمها الشركة:

تزاول هذه الشركة أنشطة التأمين الاختياري والالزامي وإعادة التأمين والمشورة التأمينية، فضلًا عن الأنشطة الاستثمارية (شركة التأمين الوطنية / نبذه عنا، ٢٠٢٣).

أما بالنسبة للتأمين الاختياري، فيتمثل بما تقدمه الشركة في سوق التأمين العراقي، من الخدمات التأمينية الآتية (شركة التأمين الوطنية / وثائق التأمين، ٢٠٢٣):

١– خدمات التأمين على حياة الأفراد، وتشمل (٧) أنواع من الوثائق، هي: (التأمين المختلط، والتأمين المختلط المشترك*، والتأمين المؤقت، والتأمين المؤقت مع رد الأقساط**، والتأمين حال الحياة، والتأمين مدى الحياة***، والتأمين الادخاري****).

---

* تأمين على حياة شخصين تربطهما علاقة مشتركة (كالزوجين أو شريكي العمل)، عند وفاة أحدهما يستحق الآخر مبلغ التأمين، أو يحصلان كلاهما عليه مع مبلغ الفائدة؛ إذا بقيا على قيد الحياة.

** تأمين مختلط، يتم رد اقساطه عند انتهاء مدته، على وفق طريقة الدفع السنوي.

*** نوع من التأمين المؤقت، يلتزم الاقساط على وفقه المؤَمَّن عليهم بتسديد الاقساط مدى حياتهم.

**** من انواع التأمين المختلط، الا ان ما يميزه، عند بقاء المؤَمَّن على قيد الحياة، تدفع له الشركة ضعف مبلغ التأمين.

٢- خدمات التأمين الهندسي، والتي تشمل خدمات التأمين على المشاريع الانشائية، فضلًا عن المشاريع الصناعية، وتشمل (٧) أنواع من الوثائق، هي: (كافة أخطار المقاولين، وكافة أخطار النصب، والعطب الميكانيكي، وانفجار المراجل، وتلف الأطعمة، والأجهزة الالكترونية، فضلًا عن وثيقة تأمين المعدات والمكائن)، وتختلف تلك الأنواع على وفق ابتداء مدة التأمين، إذ تبدأ في وثيقتي (أخطار المقاولين، وأخطار النصب)، عند استلام موقع العمل وتنتهي بتسليمه بعد الإنجاز، ومن الممكن إضافة مدة الصيانة إليها، أي الاضرار التي ترافق زيارة المقاول للعمل بعد التسليم لأغراض الصيانة؛ أما باقي الأنواع فأن المدة تبدأ بعد مرحلة الإنجاز؛ أي التأمين على المشاريع أثناء اشتغالها.

٣- خدمات التأمين من الحريق والحوادث، وتشمل (١٢) نوع من الوثائق، هي: (التأمين من الحريق، وتأمين دور السكن المركبة وحماية الأسرة، والتأمين من السرقة، وتأمين النقد، والوثيقة المصرفية الشاملة، وتأمين الالواح الزجاجية، ووثيقة القروض والسلف، وتأمين المسؤولية، وتأمين الحوادث الشخصية، ووثيقة ضمان الأمانة، وكوبون السفر، والوثيقة الفندقية الشاملة).

٤- خدمات التأمين على السيارات، ضد بعض أو كلّ من أخطار (الاصطدام والانقلاب، والحريق والسرقة والمسؤولية المدنية تُجاه الغير)، وتشمل نوعان من الوثائق، هما: (الخصوصية، والتجارية).

٥- خدمات التأمين الزراعي، والتي تضم خدمات تأمين المركبات الزراعية، فضلًا عن خدمات تأمين المشاريع الزراعية، والتي تشمل (٥) أنواع من ملحقات الوثائق التأمينية، هي: (الحريق، والدواجن، والمواشي، والإنتاج النباتي، وتأمين السرقة).

٦- خدمات التأمين البحري للبضائع عند الشحن، والنقل بحرًا أو برًا أو جوًا، والتي تشمل (٤) أنواع من الوثائق، هي: (كافة الاخطار، وبعض الاخطار، والاقل ضررًا، واخطار الاعمال الارهابية والشغب والاضطرابات).

٧- خدمات تأمين السفن والطيران والتي تضم، التأمين ضد كافة المخاطر التي تتعرض لها المطارات وهياكل الطائرات، والسفن باختلاف أنواعها والغرض منها، واحجامها من البواخر الكبيرة إلى السفن الصغيرة، والزوارق النهرية.

ثانيًا: تقييم كفاءة الشركة على وفق معيار العدالة الاكتوارية:

إن هذه الشركة وعلى وفق البيانات التي تصدرها بنحوٍ دوري لا سيما التقرير السنوي، تُقسم نشاطها الاكتتابي فنيًا على (١٠) محافظ تأمينية، لذا نحاول في هذا المحل من الدراسة، وعلى وفق معيار العدالة الاكتوارية (بالطريقتين المباشرة، ومنحنى لورنز)، تقييم كلّ من تلك المحافظ بوصفها جزءًا من جانب العرض في سوق ذلك النوع من الخدمات التأمينية، من أجل تحديد مدى كفاءتها، في تعظيم الفائض الاجتماعي لذلك السوق، وكما يأتي:

١- **محفظة التأمين البحري / بضائع:** وتتضمن هذه المحفظة وثائق التأمين على نقل البضائع المختلفة، ويبين جدول (٢) ادناه، اجمالي مبالغ الأقساط والمطالبات (التعويضات) السنوية لهذه المحفظة في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما.

جدول (٢) الأقساط والمطالبات المترتبة عليها لمحفظة التأمين البحري في شركة التأمين الوطنية

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right)*100\%$
٢٠١٧	٦٣٥٣٩٢٠٠٠	٩٢٢٠٠٠	٦٣٤٤٧٠٠٠٠	٪٩٩,٨٥
٢٠١٨	٥٢٠٤٩٢٠٠٠	٥٠٠٠٠٠	٥١٩٩٩٢٠٠٠	٪٩٩,٩
٢٠١٩	٦٢٦٠٥٣٠٠٠	٠	٦٢٦٠٥٣٠٠٠	٪١٠٠
٢٠٢٠	٤٠٧٤٥٤٠٠٠	٠	٤٠٧٤٥٤٠٠٠	٪١٠٠
٢٠٢١	٩٧٩٤٩٠٠٠٠	٠	٩٧٩٤٩٠٠٠٠	٪١٠٠
٢٠٢٢	٨٨٠٤٨٨٠٠٠	١١٨٧٨٥٠٠٠	٧٦١٧٣٠٠٠٠	٪٨٦,٥١

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات التقارير السنوية لشركة التأمين الوطنية للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

نلحظ أن حجم الفجوة في هذه المحفظة مرتفع جدًا، لا سيما في المدة (٢٠١٩-٢٠٢١) قد بلغ حده الأقصى، بسبب عدم وجود أي مطالبات في تلك المدة؛ ولكون هذا النوع من الخدمات التأمينية يتميز بانخفاض مدة التغطية التأمينية، والتي تكون بالمعدل (٣) أشهر تقريبًا؛ لذا تمت مقارنة المبالغ الاجمالية* للأقساط والمطالبات لكلِّ سنة من دون اخذ أي تباطؤ زمني، ويوضح الجزء الأيمن (أ) من شكل (١٠) حجم فجوة اللاعدالة اكتوارية في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ولتوظيف بيانات جدول (٢) لرسم منحنى لورنز المعبر عن توزيع المطالبات على الأقساط، لهذه المحفظة في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، يتم التعامل مع تلك البيانات كما في جدول (٣) الآتي، إذ يتطلب رسم ذلك المنحنى، إعادة ترتيب البيانات تصاعديًا على وفق قيم نسبة مبالغ المطالبات إلى مبالغ الاقساط، فضلًا عن إيجاد نسب كلّ مشاهدة (κ) من مبالغ الأقساط والمطالبات إلى مجموع مبالغ المشاهدات الكلية (n)، ثم إيجاد التراكم النسبي (التكرار المتجمع الصاعد) لتلك القيم.

* على وفق احكام المادة (٢ / أولًا) من (تعليمات السياسات المحاسبية الواجب اتباعها من المؤَمِّن)، فان جميع شركات التأمين ملزمة باتباع النظام المحاسبي الموحد للمصارف وشركات التأمين النافذ في العراق منذ عام (١٩٨٨)، وتظهر في حساب الأرباح والخسائر منه مصروفات النشاط الجاري التي تتكون من (دليل ٣١-٣٣) المصروفات الإدارية، و(دليل ٣٥) مصروفات العمليات التأمينية، و(دليل ٣٧) الاندثارات، وجميع تلك المبالغ تظهر بنحوٍ اجمالي لنشاط الشركة، لذلك فمن غير الممكن الحصول على الأقساط الصافية لكلِّ محفظة بنحوٍ دقيق، لكن في حال تم التعامل مع النشاط الكلي لأي شركة يمكن مقارنة اجمالي إيرادات النشاط الجاري مع مصروفاته بنحوٍ أكثر دقة (رئيس ديوان التأمين وكالة، ٢٠٠٦، صفحة ٨).

جدول (٣) المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ محفظة التأمين البحري في شركة التأمين الوطنية

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $(\frac{P_t}{\sum P_t})$	المطالبات النسبية $(\frac{C_t}{\sum C_t})$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٤٠٧٤٥٤٠٠٠	٠	٪٠	١٠,٠٦	٠	٠	٠
٦٢٦٠٥٣٠٠٠	٠	٪٠	١٥,٤٦	٠	١٠,٠٦	٠
٩٧٩٤٩٠٠٠٠	٠	٪٠	٢٤,١٩	٠	٢٥,٥٢	٠
٥٢٠٤٩٢٠٠٠	٥٠٠٠٠٠	٪٠,١	١٢,٨٥	٠,٤٢	٤٩,٧١	٠
٦٣٥٣٩٢٠٠٠	٩٢٢٠٠٠	٪٠,١٥	١٥,٦٩	٠,٧٧	٦٢,٥٧	٠,٤٢
٨٨٠٤٨٨٠٠٠	١١٨٧٥٨٠٠٠	٪١٣,٤٩	٢١,٧٤	٩٨,٨٢	٧٨,٢٦	١,١٨
٤٠٤٩٣٦٩٠٠٠	١٢٠١٨٠٠٠٠	$\sum_{\text{ع}=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات جدول (٢).

وعلى وفق بيانات العمودين (٦,٧) في جدول (٣)، يمكن رسم منحنى لورنز لهذه المحفظة كما هو مبين في الجزء الايسر (ب) من الشكل (١٠).

شكل (١٠) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لمحفظة التأمين البحري في شركة التأمين الوطنية

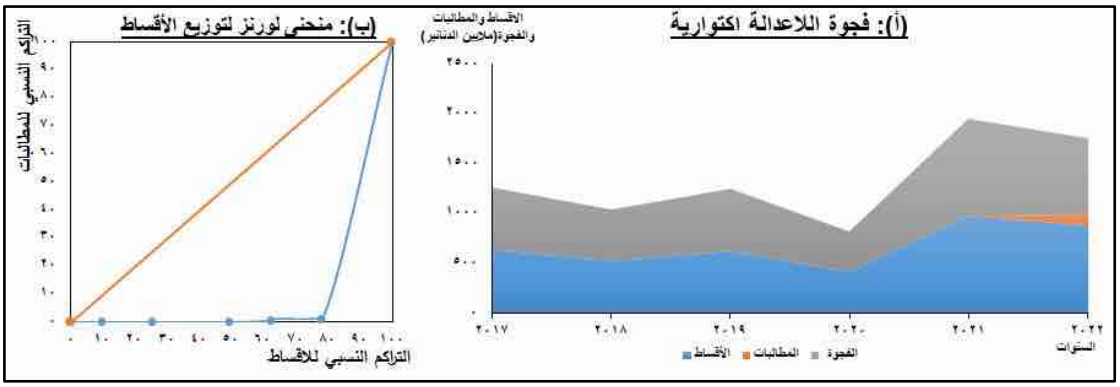

إذ يوضح الجزء (أ) على الجانب الأيمن من الشكل حجم، كلّ من الأقساط باللون الأزرق والمطالبات باللون البني وفجوة اللاعدالة اكتوارية باللون الرمادي، لنشاط محفظة التأمين البحري / بضائع في شركة التأمين الوطنية في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، أما الجزء (ب) على الجانب الايسر من الشكل فإنَّهُ يوضح التوزيع الفعلي للمطالبات على أقساطها معبرًا عن ذلك بمنحنى لورنز باللون الأزرق، ومدى ابتعاد ذلك التوزيع عن التوزيع الاكتواري العادل، أي مدى ابتعاد محنى لورنز عن خط التوزيع العادل للمطالبات على الأقساط (العدالة الاكتوارية) باللون البني.

وكما تمت الإشارة إليه فأن مدى ابتعاد منحنى لورنز عن خط التوزيع العادل، يمكن ايجاده من طريق حساب قيمة معامل جيني، لذا ينبغي توظيف بيانات منحنى لورنز المدرجة في جدول (٣)، والتعامل معها كما في جدول (٤)، وذلك لإيجاد مساحة التوزيع الفعلي للمطالبات على اقساطها من طريق معادلة المساحة الهندسية (B) التي تمت الإشارة إليها.

جدول (٤) مساحة التوزيع الفعلي لأقساط محفظة التأمين البحري في شركة التأمين الوطنية

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	١٠,٠٦	٠	٠
٣	٢٥,٥٢	٠	٠
٤	٤٩,٧١	٠	٠
٥	٦٢,٥٧	٠,٤٢	٠,٠٣
٦	٧٨,٢٦	١,١٨	٠,١٣
٧	١٠٠	١٠٠	١١
	$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		١١,١٥

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات جدول (٣) ومعادلة مساحة التوزيع الفعلي للأقساط.

وتم إيجاد قيمة مساحة التوزيع الفعلي (B) من طريق الوصول إلى مجموع العمود الثالث في جدول (٤)، والتي من طريقها يمكن الوصول إلى قيمة المساحة الهندسية (A)، أي الجزء المحصور بين منحنى لورنز وخط التوزيع العادل (العدالة الاكتوارية)، من طريق:

$$A = 50 - 11.15 = 38.85$$

وعلى وفق ذلك يمكن إيجاد قيمة معامل جيني من طريق:

$$Gini\ Coefficient = \frac{38.85}{50} = 0.777$$

إذ نلحظ ان قيمة معامل جيني لمحفظة التأمين البحري بلغت (٠,٧٧٧) في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، وهي تدل على حالة لاعدالة اكتوارية، ناجمة عن عدم اتساق التغيرات في حجم المطالبات والتغيرات في حجم اقساطها، بسبب تضخم حجم تحميلات الأقساط.

٢- **محفظة التأمين الهندسي:** وتتضمن هذه المحفظة وثائق تأمين مشاريع البناء والانشاء، فضلًا عن المشاريع الصناعية، ويبين ملحق (١) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات (تعويضات) هذه المحفظة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، ولتوظيف تلك البيانات بما يخدم هذا

المحل من الدراسة تم التعامل معها كما مبين في جدول (٥) ادناه، الذي يوضح مقارنة بين الأقساط الاجمالية التي حققتها تلك المحفظة في المدة (٢٠١٧-٢٠٢١)، والمطالبات المترتبة على تلك الأقساط في سنة، أي المطالبات للمدة (٢٠١٨-٢٠٢٢)*، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما.

جدول (٥) الأقساط والمطالبات المترتبة عليها لمحفظة التأمين الهندسي في شركة التأمين الوطنية

السنوات $(t-1)$	الأقساط (P_{t-1})	السنوات (t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_{t-1}-C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_{t-1}}\right)*100\%$
٢٠١٧	١٧٣٤٣٥٨٠٠٠٠	٢٠١٨	٦٦٨٠٠٠	١٧٣٤٢٩١٢٠٠٠	٪٩٩,٩٩٦
٢٠١٨	١٥٠٢٤٣٣٩٠٠٠	٢٠١٩	٤٧٠٨٦٠٠٠	١٤٩٧٧٢٥٣٠٠٠	٪٩٩,٦٩
٢٠١٩	١٧٥٦١٢٦٢٠٠٠	٢٠٢٠	٥٣٦٣٦٢٠٠٠	١٧٠٢٤٩٠٠٠٠٠	٪٩٦,٩٥
٢٠٢٠	١٥٧٦٧١٣٢٠٠٠	٢٠٢١	٤٢٧٥٠٠٠	١٥٧٦٢٨٥٧٠٠٠	٪٩٩,٩٧
٢٠٢١	٢٣٨٥٣٧٠٩٠٠٠	٢٠٢٢	٣٥٦٢٧٤٠٠٠	٢٣٤٩٧٤٣٥٠٠٠	٪٩٨,٥١

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (١).

نلحظ ان حجم الفجوة في هذه المحفظة مرتفع جدًا، لا سيما في المدة (٢٠١٧-٢٠١٨)، وبلغ حده الأقصى، بسبب انخفاض حجم المطالبات، إلى أقل من مليون دينار، ويوضح الجزء الأيمن (أ) من الشكل (١١) حجم فجوة اللاعدالة اكتوارية في المدة (٢٠١٨-٢٠٢٢).

ولتوظيف بيانات الجدول (٥) لرسم منحنى لورنز المعبر عن توزيع المطالبات في المدة (٢٠١٨-٢٠٢٢) على أقساط تلك المطالبات، أي على أقساط المدة (٢٠١٧-٢٠٢١) لهذه المحفظة، لذا يتم التعامل مع تلك البيانات كما في جدول (٦) الآتي، إذ يتطلب رسم ذلك المنحنى، إعادة ترتيب البيانات تصاعديًا على وفق قيم نسبة مبالغ المطالبات لكلِّ سنة، إلى مبالغ الأقساط للسنة السابقة، فضلًا عن ذلك إيجاد نسب كلّ مشاهدة (ϰ)، لمبالغ الأقساط والمطالبات إلى مجموع مبالغ المشاهدات الكلية (n)** ثم إيجاد التراكم النسبي (التكرار المتجمع الصاعد) لتلك القيم.

* كما تمت الإشارة إلى ضرورة مراعاة وجود تباطؤ في المدد (الفترات) الرياضية مقداره (١)؛ لكون مدة التأمين سنة واحدة؛ ولا يشترط ان تتطابق مع سنة مالية، إذ في الغالب تشترك اثنان من السنوات المالية لتغطية سنة تأمينية، أي بعبارة أخرى ليست جميع الأقساط تدخل إلى محفظة التأمين في اليوم الأول من السنة المالية، فضلًا عن وجود حالات كثيرة في تجزئة القسط على وفق السنة التأمينية وليس المالية، لذا يتم مقارنة مطالبات السنة (t)، مع أقساط السنة السابقة (t-1)، وذلك لضمان مقارنة مبالغ الأقساط، مع مبالغ المطالبات المترتبة عليها.

** نلحظ ان جميع محافظ التأمين غير البحري، تنخفض فيها عدد المشاهدات بمقدار مشاهدة واحدة؛ بسبب مراعاة التباطؤ الزمني؛ البالغ سنة واحدة ايضًا.

جدول (٦) المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ محفظة التأمين الهندسي في شركة التأمين الوطنية

الأقساط (P_{t-1})	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_{t-1}}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $(\frac{P_{t-1}}{\sum P_{t-1}})$	المطالبات النسبية $(\frac{C_t}{\sum C_t})$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
١٧٣٤٣٥٨٠٠٠٠	٦٦٨٠٠٠	٪٠,٠٠٤	١٩,٣٧	٠,٠٧	٠	٠
١٥٧٦٧١٣٢٠٠٠	٤٢٧٥٠٠٠	٪٠,٠٢٧	١٧,٦١	٠,٤٥	١٩,٣٧	٠,٠٧
١٥٠٢٤٣٣٩٠٠٠	٤٧٠٨٦٠٠٠	٪٠,٣١٣	١٦,٧٨	٤,٩٨	٣٦,٩٧	٠,٥٢
٢٣٨٥٣٧٠٩٠٠٠	٣٥٦٢٧٤٠٠٠	٪١,٤٩٤	٢٦,٦٤	٣٧,٧١	٥٣,٧٥	٥,٥١
١٧٥٦١٢٦٢٠٠٠	٥٣٦٣٦٢٠٠٠	٪٣,٠٥٤	١٩,٦١	٥٦,٧٨	٨٠,٣٩	٤٣,٢٢
٨٩٥٥٠٠٢٢٠٠٠	٩٤٤٦٦٥٠٠٠	$\sum_{k=1}^{n=5}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات جدول (٥).

وعلى وفق بيانات العمودين (٦,٧) في جدول (٦)، يمكن رسم منحنى لورنز لهذه المحفظة كما هو مبين في الجزء الايسر (ب) من الشكل (١١).

[redacted]

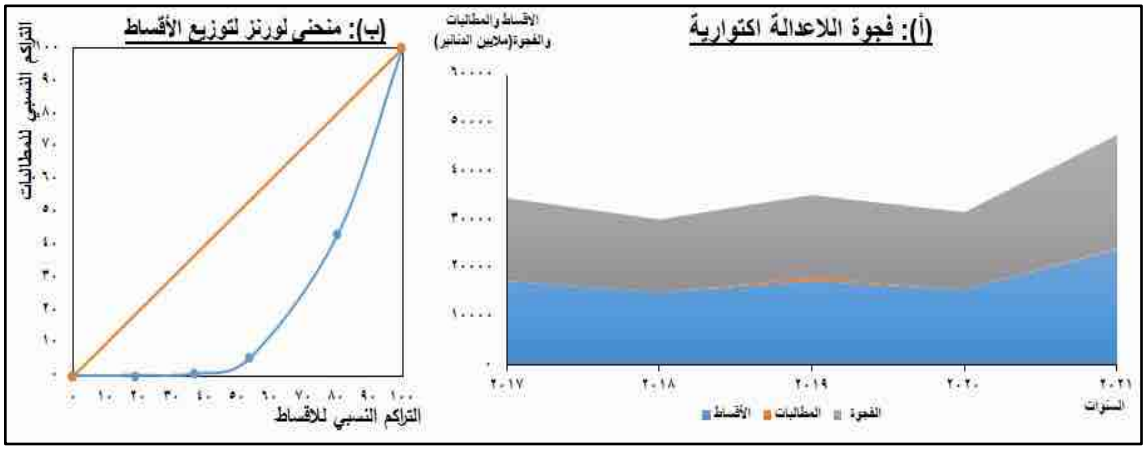

[redacted]

إذ يوضح الجزء (أ) على الجانب الأيمن من الشكل حجم، كلّ من الأقساط باللون الأزرق والمطالبات الناجمة عنها باللون البني وفجوة اللاعدالة الاكتوارية باللون الرمادي، لنشاط محفظة التأمين الهندسي في شركة التأمين الوطنية، أما الجزء (ب) على الجانب الايسر من الشكل يوضح التوزيع الفعلي للمطالبات على أقساطها معبرًا عن ذلك بمنحنى لورنز باللون الأزرق، ومدى ابتعاد ذلك التوزيع عن التوزيع الاكتواري العادل، أي مدى ابتعاد منحنى لورنز عن خط التوزيع العادل للمطالبات على الأقساط (العدالة الاكتوارية) باللون البني.

ولأجل الوصول إلى قيمة معامل جيني، ينبغي توظيف بيانات منحنى لورنز المدرجة في جدول (٦)، والتعامل معها كما في جدول (٧) ادناه، وذلك لإيجاد مساحة التوزيع الفعلي لهذه المحفظة من طريق معادلة المساحة الهندسية (B).

جدول (٧)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط محفظة التأمين الهندسي في شركة التأمين الوطنية

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	١٩,٣٧	٠,٠٧	٠,٠١
٣	٣٦,٩٧	٠,٥٢	٠,٠٥
٤	٥٣,٧٥	٥,٥١	٠,٥١
٥	٨٠,٣٩	٤٣,٢٢	٦,٤٩
٦	١٠٠	١٠٠	١٤,٠٤
	$B = \sum_{ي=1}^{n=6} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٢١,١

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات جدول (٦) ومعادلة مساحة التوزيع الفعلي للأقساط.

وعلى وفق ذلك فأن قيمة مساحة الفجوة أي المساحة الهندسية (A)، تكون:

$$A = 50 - 21.1 = 28.9$$

وتأسيسًا على ذلك يمكن الوصول إلى قيمة معامل جيني من طريق:

$$Gini\ Coefficient = \frac{28.9}{50} = 0.578$$

إذ نلحظ أن قيمة معامل جيني لمحفظة التأمين الهندسي بلغت (٠,٥٧٨) في المدة (٢٠١٧-٢٠٢١)، وذلك بسبب ابتعاد كبير بين منحنى التوزيع الفعلي المطالبات على اقساطها وخط التوزيع الاكتواري العادل، وهو ما يدل على عدم اتساق التغيرات في حجم المطالبات والتغيرات في حجم أقساطها، بسبب تضخم حجم تحميلات الأقساط.

٣- **محفظة التأمين ضد الحريق:** وتتضمن هذه المحفظة وثائق التأمين ضد خطر الحريق للمنازل والمتاجر والمخازن وغيرها، ويبين ملحق (٢-أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات (تعويضات) هذه المحفظة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، فيما يوضح ملحق (٢-ب) مقارنة بين الأقساط الاجمالية التي حققتها تلك المحفظة في المدة (٢٠١٧-٢٠٢١)، ومطالباتها في المدة (٢٠١٨-٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (١٢) عن

تلك القيم، أما الجزء (ب)، يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٢–ج)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٢–د).

شكل (١٢) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لمحفظة تأمين الحريق في شركة التأمين الوطنية

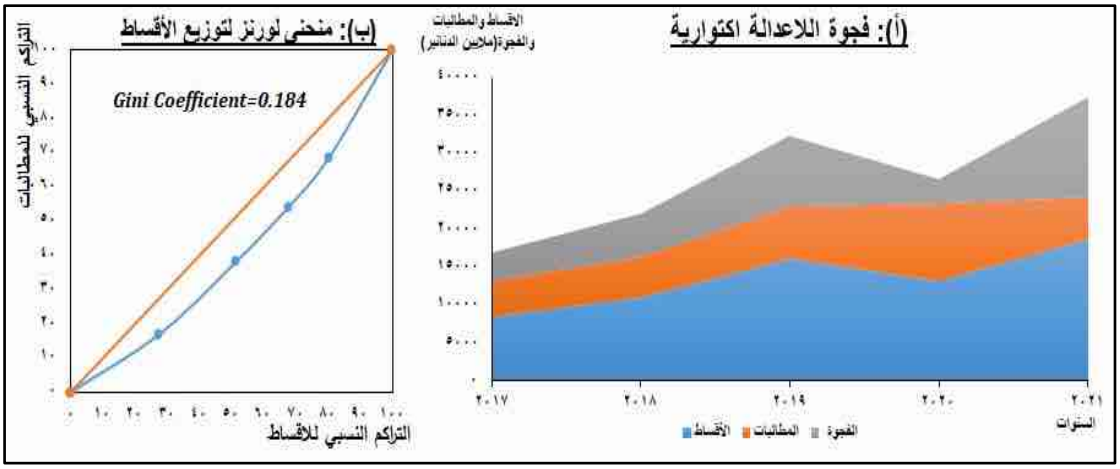

وكما هو واضح في الشكل، نلحظ وجود مستوى مقبول نسبيًا من الكفاءة الاقتصادية في هذه المحفظة لا سيما أن البيانات التي تم تحليلها كانت اجمالية، لذا فأن مبالغ الأقساط الصافية، تخفض نسبة الفجوة وتقلص حجمها، وهو ما يدل على أن مستوى أسعار الخدمات التأمينية في هذه المحفظة تقترب من السعر الاكتواري العادل؛ لكن نلحظ ابتعاد منحنى لورنز نسبيًا عن خط التوزيع العادل؛ وكانت قيمة معامل جيني مقدارها (٠،١٨٤)، مّما يشير إلى وجود تقلبات عكسية في تلك المحفظة أدت إلى عدم اتساق التغيرات في حجم المطالبات والتغيرات في حجم أقساطها، بسبب وجود تحيزات سلوكية.

٤– **محفظة تأمين السيارات التكميلي:** وتتضمن هذه المحفظة وثائق التأمين على السيارات تأمينًا تكميليًا اختياريًا (بنحوٍ منفصل عن التأمين الالزامي على السيارات في العراق)*، ويبين ملحق (٣–أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه المحفظة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧–٢٠٢٢)، فيما يوضح ملحق (٣–ب)، مقارنة بين الأقساط الاجمالية التي حققتها تلك المحفظة في المدة (٢٠١٧–٢٠٢١)، ومطالباتها في المدة (٢٠١٨–٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (١٣) عن تلك القيم، والجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٣–ج)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٣–د).

* ان جميع السيارات في العراق مؤمَّنة بنحوٍ تلقائي تأمينًا الزاميًا، كما سيتم توضيحه بنحوٍ أكثر دقة في الفصل الثالث من هذه الدراسة، ولكون أحد مبادئ نظرية التأمين، لا سيما على غير الحياة، مبدأ المشاركة (Contribution)، فأن هذا النوع يغطي الاخطار التي لا يغطيها التأمين الالزامي، مثل سرقة المركبة، الحريق، الاصطدام، ويكون اختياريًا، فضلًا عن امكانية اضافة تغطية مسؤولية مدنية للتغطية المتوافرة في التأمين الالزامي مع مراعاة مبدأي التعويض (Indemnity) والمشاركة، لذا يطلق على الخدمات التأمينية في هذه المحفظة (التكميلي) (Gulati, 2009, p. 153).

شكل (١٣) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لمحفظة تأمين السيارات في شركة التأمين الوطنية

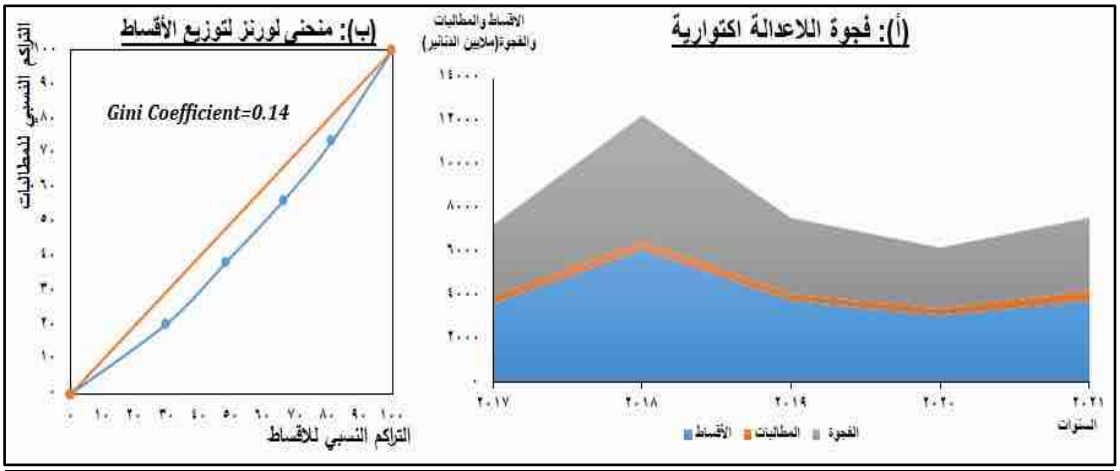

إذ يتضح وجود فجوة كبيرة بين حجم اجمالي أقساط هذه المحفظة والمطالبات المترتبة عليها، وظهر منحنى لورنز مقتربًا نسبيًا من خط التوزيع العادل، وبلغ معامل جيني (٠،١٤)، مّما يدل على وجود اتساق نسبي بين التغيرات في حجم المطالبات والتغيرات في حجم أقساطها؛ إلا أن حجم الأقساط الفعلية؛ لا يحقق الكفاءة بسبب تضخم حجم تحميلات الاقساط.

٥- **محفظة التأمين الزراعي:** وتتضمن هذه المحفظة وثائق التأمين على المشاريع الزراعية/ فضلًا عن التأمين على آليات ومعدات تلك المشاريع، ويبين ملحق (٤-أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه المحفظة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، فيما يوضح ملحق (٤-ب) مقارنة بين الأقساط الاجمالية التي حققتها تلك المحفظة في المدة (٢٠١٧-٢٠٢١) ومطالباتها في المدة (٢٠١٨-٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (١٤) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٤-ج)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٤-د).

شكل (١٤) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لمحفظة التأمين الزراعي في شركة التأمين الوطنية

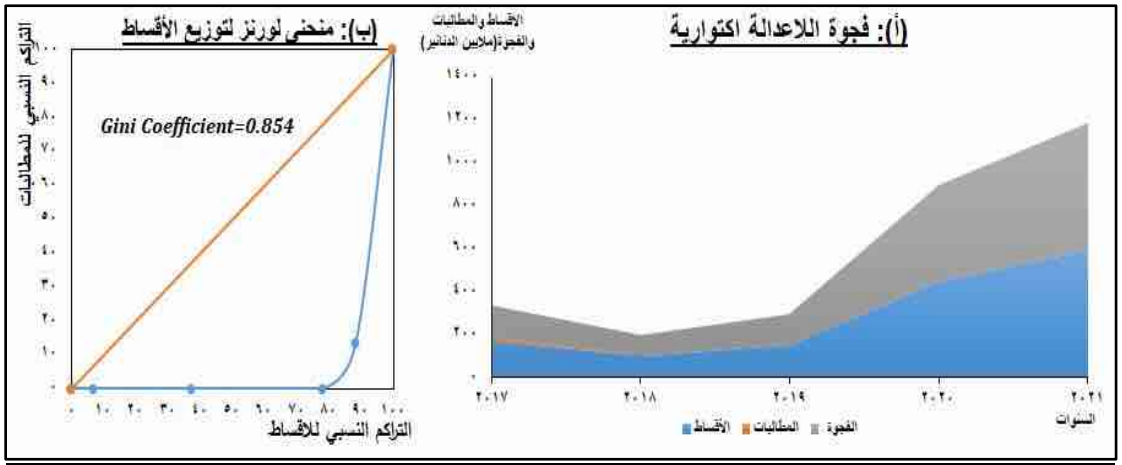

إذ نلحظ أن حجم الفجوة كبير جدًا وحجم المطالبات لا يكاد يظهر، فضلًا عن ذلك توجد مسافة كبيرة بين منحنى لورنز وخط التوزيع العادل، وبلغت قيمة معامل جيني (٠٨٥٤)، وهو ما يدل على عدم اتساق التغيرات في حجم المطالبات والتغيرات في حجم أقساطها، بسبب تضخم حجم تحميلات الأقساط، للتحوط من التقلبات العكسية التي تنتج عن تحيزات سلوكية.

٦- **محفظة تأمين المسؤولية:** وتتضمن هذه المحفظة مختلف وثائق التأمين على المسؤولية الشخصية والمدنية من المؤَمَّن عليهم (اشخاص طبيعيين أو معنويين) تجاه الغير (الطرف الثالث)، وغالبًا ما يتم تسوق هذا النوع من الخدمات مع الخدمات الأخرى، وفي بعض الأحيان يكون بنحوٍ مستقل، ويبين ملحق (٥-أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه المحفظة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، فيما يوضح ملحق (٥-ب) مقارنة بين الأقساط الاجمالية التي حققتها تلك المحفظة في المدة (٢٠١٧-٢٠٢١) ومطالباتها في المدة (٢٠١٨-٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (١٥) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٥-ج)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٥-د).

شكل (١٥) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لمحفظة تأمين المسؤولية في شركة التأمين الوطنية

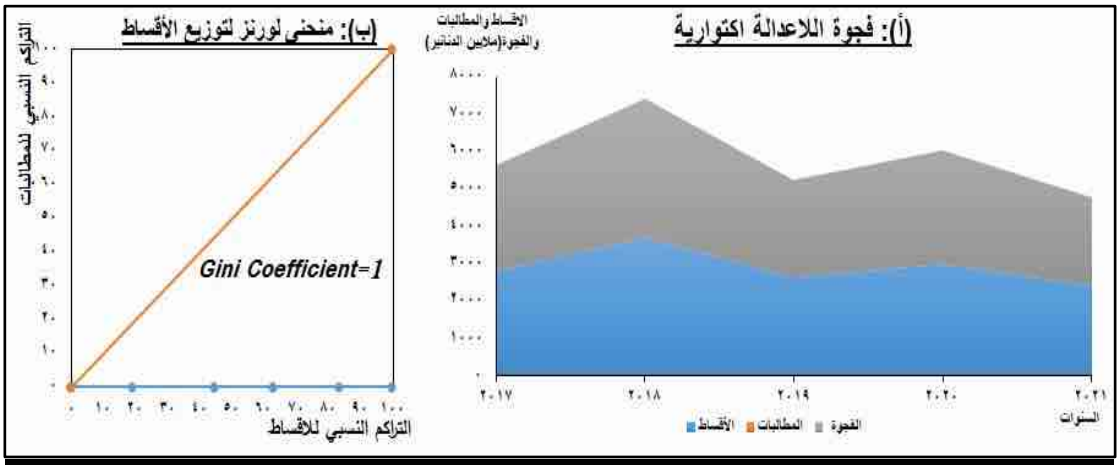

نلحظ من الشكل اختفاء المطالبات وما ترتب عليه من تماثل حجمي الأقساط والفجوة، فضلًا عن وجود حالة متطرفة من حالات منحنى لورنز، والمتمثلة بلاعدالة مطلقة في التوزيع، مّما جعل قيمة معامل جيني تكون مساوية للـ (١)، وذلك يشير إلى أمرين، هما:

- أسعار خدمات هذه المحفظة مرتفعة جدًا وحجم التحميلات مبالغ به ايضًا.
- عدم وجود معرفة بالتغطية التأمينية عند المؤَمَّن عليهم في مدة الدراسة بتمتعهم بهذا النوع من التغطية التأمينية، لا سيما انهم يدفعون اقساطها بنحوٍ مدمج مع الخدمات التأمينية الأخرى، وان عدم التثقيف لهم بنحوٍ جيد من قبل المؤَمِّن يمثل مشكلة سلوكية في جانب العرض تؤدي إلى تدني الثقافة التأمينية في المجتمع.

٧- **محفظة التأمين ضد الحوادث:** وتتضمن هذه المحفظة وثائق التأمين ضد مختلف أنواع الحوادث التي قد يتعرض لها الأفراد أو الموجودات، ويبين ملحق (٦-أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه المحفظة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، فيما يوضح ملحق (٦-ب) مقارنة بين الأقساط الاجمالية التي حققتها تلك المحفظة في المدة (٢٠١٧-٢٠٢١) ومطالباتها في المدة (٢٠١٨-٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (١٦) عن تلك القيم، أما في الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٦-ج)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٦-د).

شكل (١٦) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لمحفظة تأمين الحوادث في شركة التأمين الوطنية

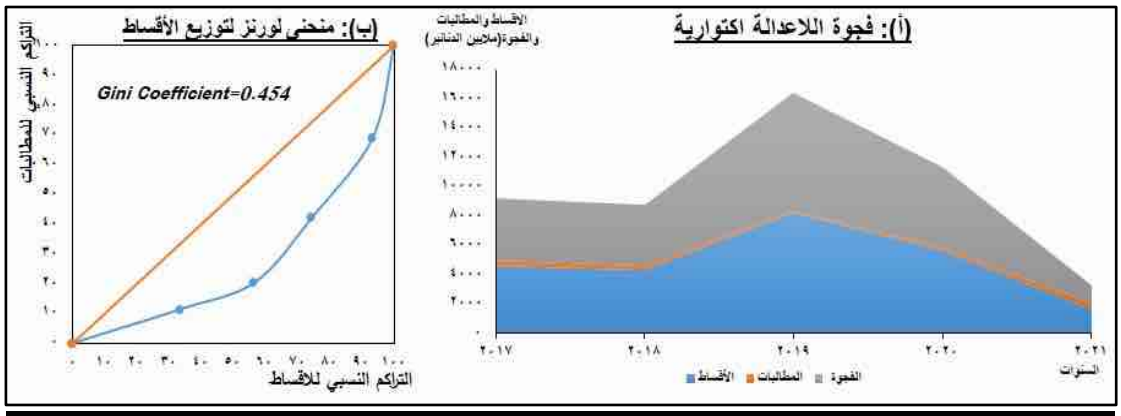

إذ نلحظ وجود فجوة واضحة بين حجم اجمالي الأقساط والمطالبات المترتبة عليها، فضلًا عن ذلك فأن منحنى لورنز يبتعد بنحوٍ واضح عن خط التوزيع العادل للمطالبات على أقساطها، وهو ما جعل قيمة معامل جيني تكون (٠،٤٥٤)، وهو ما يدل على عدم اتساق التغيرات في حجم المطالبات والتغيرات في حجم أقساطها، بسبب تضخم حجم تحميلات الأقساط.

٨- **محفظتي تأمين الطيران والسفن:** وتتضمن هاتين المحفظتين (بمجموعهما) وثائق التأمين ضد مختلف أنواع المخاطر* التي تتعرض لها الطائرات والمطارات فضلًا عن المخاطر التي تتعرض لها السفن**، ويبين ملحق (٧-أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه المحفظة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، فيما يوضح ملحق (٧-ب) مقارنة بين الأقساط الاجمالية التي حققتها تلك المحفظة في المدة (٢٠١٧-٢٠٢١) ومطالباتها في المدة (٢٠١٨-٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (١٧) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٧-ج)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٧-د).

* بسبب حجم تلك المخاطر الكبير نسبيًا لا يتم التأمين عليها كاملةً بنحوٍ مباشر (باستثناء بعض الحالات التي تخص الزوارق النهرية)، ويكون التأمين عليها عبارة عن شراكة مجمع من شركات التأمين غالبًا، لذا عمد الباحث إلى دمج هاتين المحفظتين لتماثلهما.
** ومن الجدير بالملاحظة، ما يتم نقله من بضائع على متن تلك الطائرات والسفن، يتم ادراجه ضمن محفظ التأمين البحري.

شكل (١٧) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لمحفظتي الطيران والسفن في شركة التأمين الوطنية

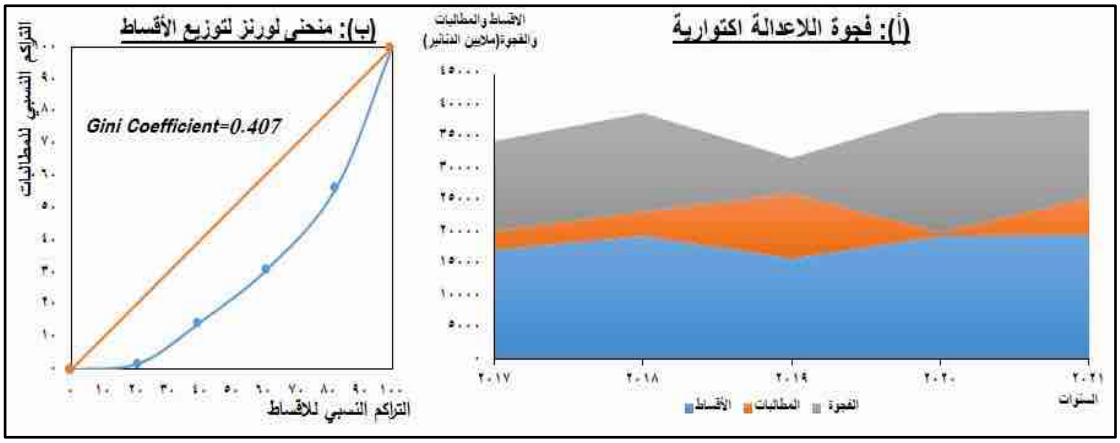

نلحظ وجود فجوة واضحة بين حجم الأقساط والمطالبات الناجمة عنها، إذ إن نسبة تلك الفجوة وعلى وفق ما هو مبين في ملحق (٧-ب)، كانت تتراوح في مدة الدراسة (٧٠-٩٨)، فيما عدا انخفاضها عام (٢٠٢٠) إلى (٣٦٪)، مّما يدل على عدم استقرار حجم تحميلات الأقساط، أما بالنسبة لمنحنى لورنز فقد بدا مبتعدًا عن خط التوزيع العادل للمطالبات على الأقساط، وهو ما أدى ارتفاع قيمة معامل جيني إلى (٠،٤٠٧)، مّما يشير إلى وجود تقلبات عكسية في تلك المحفظة أدت إلى عدم اتساق التغيرات في حجم المطالبات والتغيرات في حجم أقساطها، بسبب وجود تحيزات سلوكية.

٩- **محفظة التأمين على الحياة:** وتتضمن هذه المحفظة وثائق التأمين على الحياة بمختلف انواعه، إذ وكما تمت الاشارة إليه، فان هذه الشركة في مدة التخصص (١٩٦٥-١٩٨٨)؛ لم تزاول أعمال التأمين على الحياة؛ لذا فأن محفظة التأمين على الحياة تضم نوعي التأمين على الحياة الفردي والجماعي، وهناك تداخل حسابي بينهما، لذا لم يتمكن الباحث من الحصول على بيانات التأمين على الحياة الجماعي بنحوٍ مستقل، فضلًا عن الانواع الأخرى المكملة له، مثل التأمين الصحي الجماعي، والتأمين الجماعي متعدد المنافع، وفي حال تم التعامل واجمالي بيانات المحفظة، فلا يمكن مقارنة أقساط كلّ نوع بالمطالبات المترتبة عليه، لا سيما أن مطالبات التأمين على الحياة الفردي، تفوق حجم الأقساط؛ بسبب تأمين الوقف؛ الذي تطلق عليه الشركة التأمين المختلط، فضلًا عن اختلاف مُدَّد (فترات) التباطؤ الرياضي؛ الناجمة عن اختلاف مدة التأمين، إذ إنها تكون سنة في الغالب في عقود التأمين الجماعي، في حين تكون أغلب وثائق التأمين الفردي على الحياة، تتراوح مدتها بين (٣-٧) سنوات تقريبًا.

المطلب الثاني: شركة التأمين العراقية العامة (*I. G. I. C.*):

تأسست هذه الشركة عام (١٩٥٩) في بغداد شركة أهلية باسم (شركة التأمين العراقية)، وكانت تمارس أنواع التأمين وإعادة التأمين جميعها، فضلًا عن الأنشطة الاستثمارية، وفي عام

(١٩٦٤)، تم تأميم هذه الشركة، وتخصصت فقط بمزاولة التأمين على الحياة بصوره جميعًا، لغاية صدور قرار الغاء التخصص رقم (٣٩٢) لسنة (١٩٨٨)*؛ وعلى وفق قانون الشركات العامة رقم (٢٢) لسنة (١٩٩٧)؛ تم تحويلها عام (١٩٩٩) إلى شركة عامة مملوكة للدولة بالكامل، لها مجموعة من الأقسام الفنية، فضلًا عن مجموعة أخرى من الفروع الجغرافية في مراكز المحافظات، علاوة على ذلك فقد أجاز لها القانون التوسع في فتح الفروع داخل وخارج العراق، وذلك على وفق نظامها الداخلي (وزير المالية، ١٩٩٩، صفحة ١٠٤،١٠٨).

ويبلغ رأس مالها الاسمي المدفوع (٢) مليار دينار، ويتم انجاز اجراءات زيادته إلى (٧,٥) مليار دينار، وذلك قيد المصادقة حاليًا في مجلس الوزراء (شركة التأمين العراقية العامة، ٢٠١٧).

أولًا: الخدمات التي تقدمها الشركة:

تزاول هذه الشركة أنشطة التأمين الاختياري، وإعادة التأمين والمشورة التأمينية، فضلًا عن الأنشطة الاستثمارية، أما بالنسبة للتأمين الاختياري، والذي يمثل الخدمات التأمينية التي تقدمها هذه الشركة، في سوق التأمين العراقي، فهي تماثل خدمات ووثائق شركة التأمين الوطنية، التي تم ذكرها أنفًا (شركة التأمين العراقية العامة، ٢٠١٧).

ومن الجدير بالذكر في هذا المحل من الدراسة، أن الباحث يُشكِل على اعتبار بعض أنواع الخدمات التأمينية، التي تقدمها كلتا الشركتين الحكوميتين (فيما عدا برنامج التأمين الالزامي على السيارات الذي تنفذه شركة التأمين الوطنية)، التي تكون ذات طابع تأمين جماعي، لا سيما التي يتم تسويقها لموظفي القطاع العام، على كونها اختيارية، إذ يرى الباحث أن طابع الالزام يغلب عليها، لا سيما تلك التي تستهدف دوائر وتشكيلات الحكومة المركزية، التي لا ترتبط اداريًا بالمحافظات.

ثانيًا: تقييم كفاءة الشركة على وفق معيار العدالة الاكتوارية:

إن هذه الشركة وعلى وفق البيانات التي تصدرها بنحوٍ دوري، لا سيما كتاب التقرير السنوي، تُقسم نشاطها الاكتتابي فنيًا على (٧) محافظ تأمينية، وبعد استبعاد محفظة التأمين الفردي على الحياة؛ لكون تقيمها يستوجب أخذ تباطؤ في الفترات الرياضية بمعدل (٥) سنوات؛ ذلك ما يستوجب الحصول على بيانات خارج نطاق مدة هذه الدراسة، فضلًا عن وجود دراسة سابقة حول هذه المحفظة، تُشير إلى أن سعر الخدمات التأمينية لوثائقها، يقع إلى أدنى من مستوى التسعير الاكتواري العادل**، وتأسيسًا على ذلك يتم تقييم المحافظ المتبقية والبالغ عددها (٦)، وتحديد مدى كفاءة كلّ منها، في تعظيم الفائض الاجتماعي، لسوق التأمين العراقي.

* في مدة التخصص (١٩٦٤-١٩٨٨)، أصبح اسم هذه الشركة (الشركة العراقية للتأمين على الحياة) وتم نقل جميع محافظ التأمين على الحياة إليها منذ بداية التأميم عام (١٩٦٤).

** للمزيد حول تلك الدراسة، انظر في (ابوالقاسم، ٢٠١٨، الصفحات ١٠١-١٠٥).

١- **محفظة التأمين الجماعي:** وتتضمن هذه المحفظة عقود (وثائق) التأمين، التي يتم ابرامها مع مؤَمَّن له، طبيعي كأن يكون صاحب عمل، أو معنوي كأن تكون واحدة من وزارات الدولة أو إحدى تشكيلاتها، لغرض التأمين على مجموعة من المؤَمَّن عليهم، يزيد عددهم عن (١٠) أشخاص، ضد مخاطر مختلفة، مثل التأمين على حياتهم، من طريق تحديد مبلغ يتم مطالبة الشركة به من ورثة المؤَمَّن عليه حال وفاته، أو تقديم خدمة التأمين الصحي لهم (بشكل نقدي)*، من طريق تغطية الشركة لسقف محدد يتم الاتفاق عليه عند التعاقد، لمصاريف العلاج الصحي للمؤَمَّن عليهم في مدة التأمين (غالبًا ما تكون سنة قابلة للتجديد باتفاق الطرفين)، فضلًا عن منافع متعددة أخرى، يتم الحاقها بالعقد مثل تأمينهم ضد الحوادث الشخصية والإرهابية وغيرها، وفي مقابل ذلك تحصل الشركة على أقساط ذلك التأمين، من المؤَمَّن لهم بنحوٍ نهائي (أي إن ما يميز هذا النوع عن التأمين على الحياة المختلط والتأمين المشترك، فضلًا عن مدة التأمين وعدد المؤَمَّن عليهم، هو عدم رد مبالغ الأقساط من الشركة)، ويبين ملحق (٨-أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه المحفظة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، فيما يوضح ملحق (٨-ب) مقارنة بين الأقساط الاجمالية التي حققتها تلك المحفظة في المدة (٢٠١٧-٢٠٢١) ومطالباتها في المدة (٢٠١٨-٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (١٨) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٨-ج)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٨-د).

شكل (١٨) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لمحفظة التأمين الجماعي في شركة التأمين العراقية

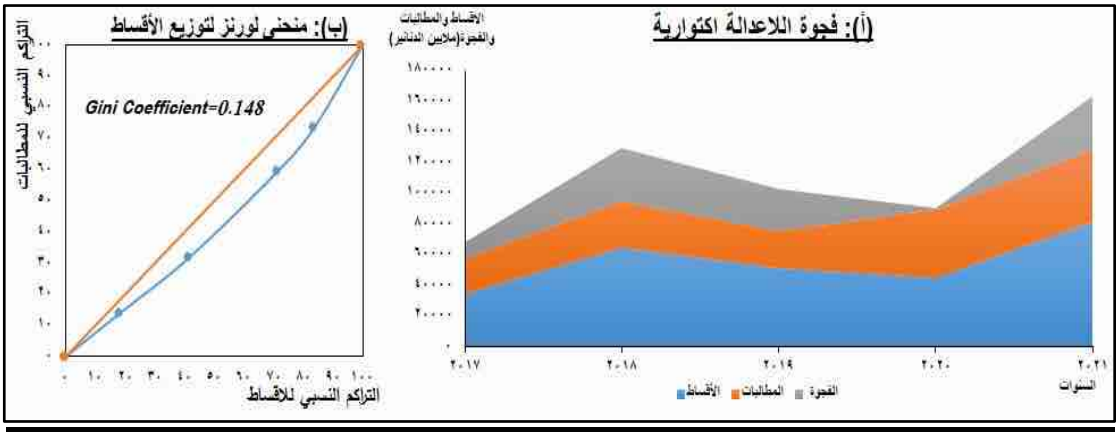

إذ يتضح وجود فجوة محدودة نسبيًا بين مبالغ الأقساط والمطالبات الناجمة عنها،، في هذه المحفظة، فضلًا عن ذلك يتضح تقلص كبير في حجمها عام (٢٠٢٠)، إذ انخفض إلى أقل من (٢٪)، كما هو مبين في ملحق (٨-ب)؛ لان الشركة كانت تعاقدت على تغطية حالات الوفاة باستثناء الأوبئة، وعلى وفق ذلك لم يتم قبول المطالبات الناجمة عن وباء (*COVID-19*)،

* أنجزت الشركة خطوات متقدمة للتحول نحو تقديم الخدمات الصحية العينية، من خلال التعاقد مع بعض المؤسسات الصحية.

لكنها في عام (٢٠٢١) شملت وبأثر رجعي المطالبات جميعها، التي تنطبق عليها تلك الحالة، وهو ما أدى إلى هذه النتيجة، ومن الجدير بالذكر أن حجم الفجوة قد لا يغطي التكاليف التي تتكبدها الشركة، أي إن عام (٢٠٢١) يتضمن خسارة نسبية في هذه المحفظة، أما بالنسبة للجزء (ب) على يسار الشكل فهو يشير إلى ابتعاد منحنى لورنز عن خط التوزيع العادل، فضلًا عن انخفاض قيمة معامل جيني إلى (٠,١٤٨)، مّما يشير إلى وجود تقلبات عكسية في تلك المحفظة أدت إلى عدم اتساق التغيرات في حجم المطالبات والتغيرات في حجم أقساطها، بسبب شمول مطالبات الوباء، وتأسيسًا على ما تقدم يمكن الجزم، بوجود درجة مقبولة من الكفاءة، في تعظيم الفائض الاجتماعي، واقتراب مستويات أقساطها من مستوى القسط الاكتواري العادل.

٢- **محفظة تأمين السيارات / التكميلي:** وتتضمن هذه المحفظة الخدمات التأمينية ذاتها المتوافرة في محفظة هذا النوع في شركة التأمين الوطنية، فضلًا عن وثائق التأمين الجماعي على سيارات المقترضين من المصارف (السيارات التي يتم شراؤها بالآجل)، ويبين ملحق (٩-أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه المحفظة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، فيما يوضح ملحق (٩-ب) مقارنة بين الأقساط الاجمالية التي حققتها تلك المحفظة في المدة (٢٠١٧-٢٠٢١)، ومطالباتها في المدة (٢٠١٨-٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (١٩) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٩-ج)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٩-د).

شكل (١٩) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لمحفظة تأمين السيارات في شركة التأمين العراقية

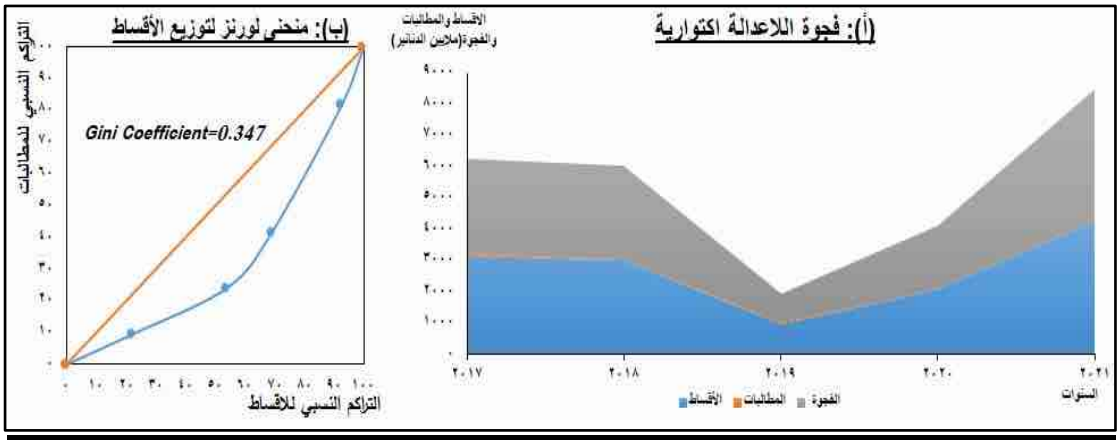

يُشير الشكل إلى وجود فجوة يقترب حجمها من حجم مبالغ الأقساط، فضلًا عن ابتعاد منحنى لورنز عن خط التوزيع الفعلي للأقساط، وارتفاع قيمة معامل جيني إلى (٠,٣٤٧)، وسبب ذلك يعود إلى طبيعة الخطر المؤَمَّن ضده، في وثائق التأمين الجماعي على سيارات المقترضين (التي تشكل اكبر نسبة من مبالغ هذه المحفظة)، إذ إن الوثيقة تشير إلى أن يطالب المصرف شركة التأمين، تسديد ما بذمة المقترض في حال تعرض المركبة إلى سرقة تامة أو حريق تام،

ولعل الأخير نادر التحقق، إذ إن تلك المركبة لا يزيد عمرها عن بضعة سنوات؛ لذا تنخفض إمكانية حدوث خلل فني يؤدي إلى احتراقها، وفيما لو حدث ذلك، فأن صاحب المركبة إذا لم يسارع إلى محاولة تقليل الخسائر، فأن الشركة على وفق المبادئ العامة للتأمين، ترفض المطالبة بسبب الإهمال، وفيما لو تمكن من تقليل الخسائر فأن الشركة على وفق بنود العقد، ترفض المطالبة أيضًا بسبب أن الحريق ليس تامًا، وبناءً على ذلك فضلًا عن انخفاض نسبة وثائق التأمين الفردية في هذه المحفظة، يمكن الجزم بعدم كفاءة هذه المحفظة.

٣- **محفظة التأمين البحري / بضائع:** وتتضمن هذه المحفظة ذات الخدمات التأمينية الواردة في نظيرتها، عند شركة التأمين الوطنية؛ إلا أن الاختلاف بينهما ان هذه المحفظة (في مدة الدراسة) كانت ذات مطالبات صفرية؛ ويبين ملحق (١٠-أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه المحفظة، لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، إذ (كما تمت الإشارة إليه) ان مدة هذا النوع من الخدمات التأمينية لا تستوجب مراعاة أي تباطؤ في الفترات الرياضية، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٢٠) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (١٠-ب)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (١٠-ج).

شكل (٢٠) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لمحفظة التأمين البحري في شركة التأمين العراقية

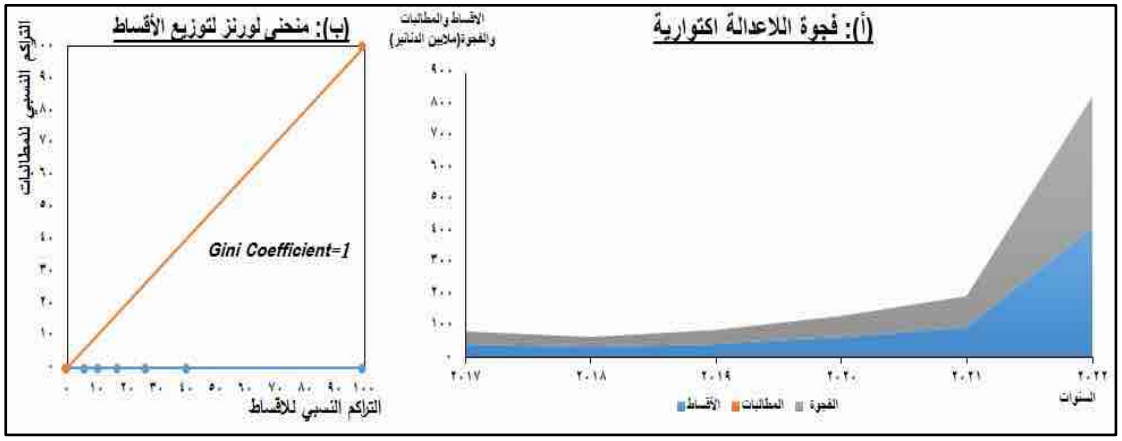

إذ يتضح من الشكل وجود فجوة تامة، فضلًا عن انطباق منحنى لورنز على المحور الافقي، مّما أدى إلى أن تكون قيمة معامل جيني (١)، مّما يدل على وجود حالة لاعدالة مطلقة، وان السبب وراء عدم ظهور مطالبات في هذه المحفظة لا يقتصر فقط على ارتفاع السعر وتضخم حجم التحميلات؛ وانما لكون أغلب الموردين للبضائع يتم مطالبتهم بالتأمين على البضائع، وهو ما يدفعهم إلى شراء هذا النوع من الخدمات التأمينية؛ غير ان شركات الشحن الأجنبية عند نقل تلك البضائع، تكون قد عمدت إلى تغطيتها بالحماية التأمينية عند شركات تأمين أجنبية أيضًا؛ ولكون

الموردين ليسوا أحد طرفا تلك العقود (البوليصات)، لذا يتم شراء وثيقة التأمين البحري محليًا، وقد يحدث ذلك بعد وصول البضاعة وهو ما يؤدي إلى عدم إمكانية تحقق أي مطالبات.

٤- **محفظة التأمين ضد الحريق:** وتتضمن هذه المحفظة وثائق ذات الأنواع من الخدمات التأمينية الموجودة في نظيرتها عند شركة التأمين الوطنية، ويوضح ملحق (١١-أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه المحفظة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، فيما يوضح ملحق (١١-ب) مقارنة بين الأقساط الاجمالية التي حققتها تلك المحفظة في المدة (٢٠١٧-٢٠٢١) ومطالباتها في المدة (٢٠١٨-٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٢١) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (١١-ج)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (١١-د).

شكل (٢١) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لمحفظة تأمين الحريق في شركة التأمين العراقية

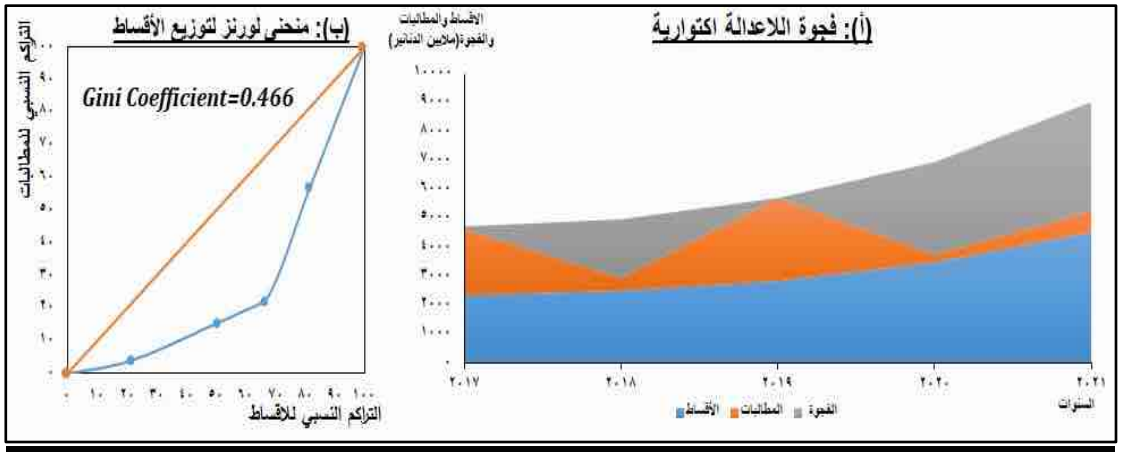

نلحظ أن حجم الفجوة في الجانب الأيمن من الشكل غير مستقر، إذ إنها تتسع في بعض السنوات، بينما تختفي في سنوات أخرى، وتكاد لا تغطي حجم التكاليف، أما على الجانب الايسر من الشكل نلحظ ابتعاد منحنى لورنز عن خط التوزيع العادل وارتفاع معامل جيني إلى (٠,٤٦٦)، مّما يشير إلى وجود تقلبات عكسية في تلك المحفظة أدت إلى عدم اتساق التغيرات في حجم المطالبات والتغيرات في حجم أقساطها، بسبب وجود تحيزات سلوكية، وبسبب عدم ظهور تلك المشكلة في المحفظة التي تناظرها عند شركة التأمين الوطنية، لذا يمكن الجزم بأن السبب الرئيس هو عدم توافر المعلومات نسبيًا عند المؤَمِّن (الشركة)، بسبب عدم تخصص هذه الشركة لممارسة هذا النوع من التأمين في مدة التخصص، أي إن التسعير في هذه المحفظة كان أقل حساسية تجاه مشكلتي الاختيار المعاكس، والمخاطر الأخلاقية، هو ما أدى إلى تأثُرها بالمشاكل السلوكية بنحوٍ واضح، وتأسيسًا على ذلك فأن هذه المحفظة، لا تمتلك الكفاءة في تعظيم الفائض الاجتماعي، لخدمات التأمين ضد الحريق في سوق التأمين العراقي.

٥- **محفظة التأمين الهندسي:** وتتضمن هذه المحفظة أيضًا وثائق الخدمات التأمينية التي تتضمنها نظيرتها عند شركة التأمين الوطنية، ويبين ملحق (١٢-أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه المحفظة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، فيما يوضح ملحق (١٢-ب) مقارنة بين الأقساط الاجمالية التي حققتها تلك المحفظة في المدة (٢٠١٧-٢٠٢١) ومطالباتها في المدة (٢٠١٨-٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٢٢) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (١٢-ج)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (١٢-د).

شكل (٢٢) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لمحفظة التأمين الهندسي في شركة التأمين العراقية

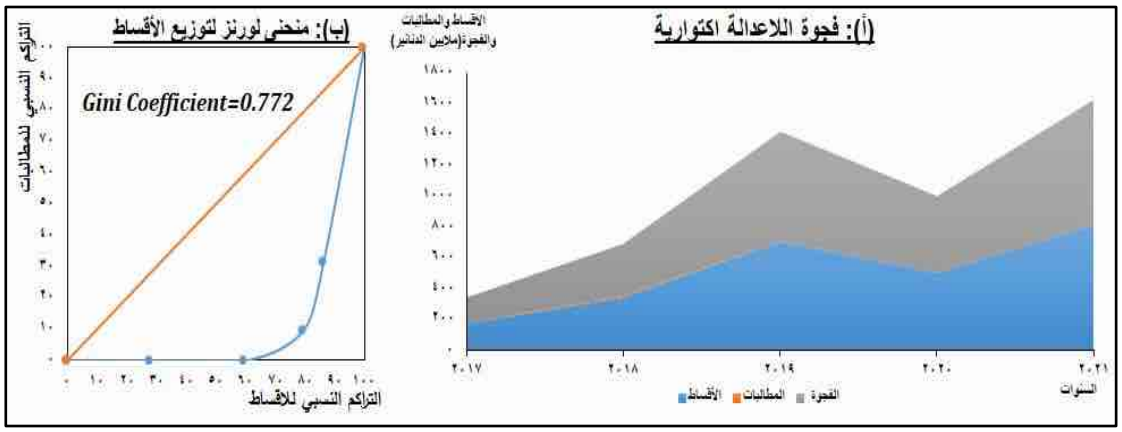

إذ يُشير الجزء (أ) من الشكل إلى أن حجم الفجوة كبير جدًا وحجم المطالبات لا يكاد يظهر، فضلًا عن ذلك توجد مسافة كبيرة بين منحنى لورنز وخط التوزيع العادل للمطالبات على أقساطها في الجزء (ب)، وهو ما أدى إلى ارتفاع قيمة معامل جيني إلى (٠,٧٧٢) لهذه المحفظة في مدة الدراسة، وهو ما يدل على عدم اتساق التغيرات في حجم المطالبات والتغيرات في حجم أقساطها، بسبب تضخم حجم تحميلات الأقساط، وان المستوى السعري للخدمات التأمينية في هذه المحفظة يرتفع كثيرًا عن مستوى السعر الاكتواري العادل، وقد لحظنا وجود ذات الحجم المنخفض جدًا للمطالبات، في هذا النوع من الخدمات التأمينية، عند شركة التأمين الوطنية في شكل (١١)، الذي تمت الإشارة إليه، وبالتالي يمكن الجزم بوجود مشكلة أو تحيز سلوكي في جانب الطلب، والتي تتمثل بأن أغلب المقاولات التي يتم تنفيذها، لصالح القطاع العام يشترط لتسويتها، أن تكون مؤمَّنة تأمينًا هندسيًا في مدة الانشاء، وبسبب غياب الوعي التأميني عند المقاولين، لا يتم الالتفات لذلك الا في مراحل متأخرة من الانجاز، وعلى وفق ذلك تكون مدة التأمين تبدأ فعليًا بعد تحقق الأخطار، ولا يتم تعويضها بأثر رجعي، فتكون أغلب الأقساط عند الشركة لا تترتب عليها مطالبات.

٦- **محفظة التأمين ضد الحوادث:** وتتضمن هذه المحفظة أيضًا وثائق خدمات التأمين ضد مختلف الحوادث التي قد يتعرض لها الأفراد أو ممتلكاتهم (موجوداتهم)، ويبين ملحق (١٣-أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات المحفظة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، ويوضح ملحق (١٣-ب) مقارنة بين الأقساط الاجمالية، التي حققتها المحفظة في المدة (٢٠١٧-٢٠٢١)، ومطالباتها في المدة (٢٠١٨-٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٢٣) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (١٣-ج)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (١٣-د).

شكل (٢٣) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لمحفظة تأمين الحوادث في شركة التأمين العراقية

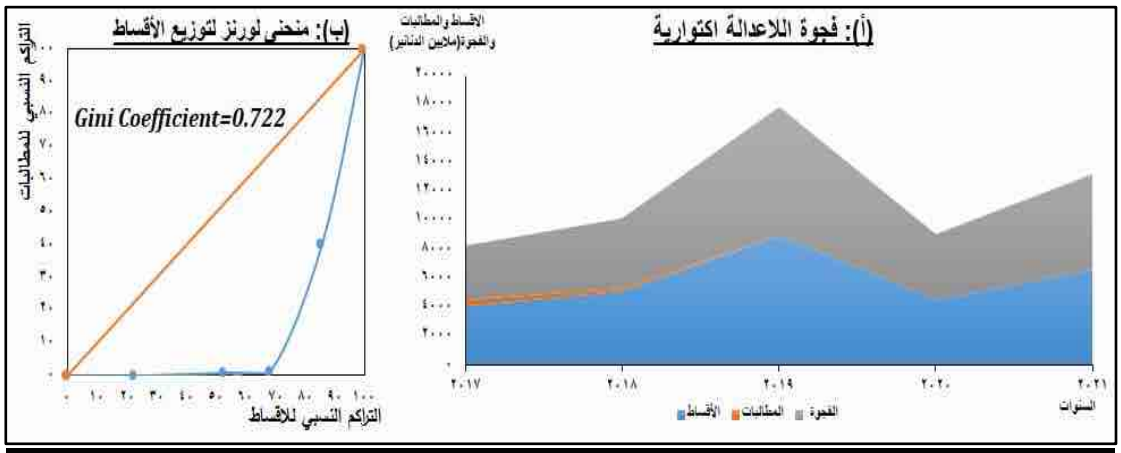

إذ يتضح من الشكل وجود فجوة واضحة، بين حجم اجمالي أقساط هذه المحفظة والمطالبات المترتبة عليها، فضلًا عن ذلك فأن منحنى لورنز، يظهر مبتعدًا عن خط التوزيع العادل للمطالبات على أقساطها، وبلغت قيمة معامل جيني (٠،٧٢٢)، وهو ما يدل على عدم اتساق التغيرات في حجم المطالبات والتغيرات في حجم أقساطها، بسبب تضخم حجم تحميلات الأقساط، وان أسعار الخدمات التأمينية في هذه المحفظة، يبتعد عن مستوى التسعير الاكتواري العادل، ومن الجدير بالذكر أن هذه الشركة، لم تصنف وثائق خدمات تأمين المسؤولية بمحفظة مستقلة، كما لحظنا وجود تلك المحفظة في شركة التأمين الوطنية، بل انها تُضمنها مع وثائق باقي المحافظ التأمينية، وذلك كان يمثل السبب الرئيس لارتفاع قيمة معامل جيني في أغلب المحافظ التأمينية لهذه الشركة عما هو عليه في نظيرتها، على الرغم من تقارب مستويات نسب الفجوة بينهما، لا سيما ان قيمة معامل جيني لتلك المحفظة المستقلة، كما تمت الإشارة إليه كانت مساوية لـ (١).

المبحث الثالث

استعراض وتقييم كفاءة شركات التأمين المملوكة للقطاع الخاص (المساهمة) – بوصفها جزء من جانب العرض – في سوق التأمين العراقي

يوجد في سوق التأمين العراقي بحدود (٣٠) شركة تأمين خاصة (مساهمة) تقريبًا*، تمارس جميعها أعمال التأمين الاختياري على غير الحياة، والنشاط الاستثماري، والبعض من تلك الشركات تزاول فضلًا ذلك أعمال التأمين على الحياة، وذلك بما يجيزه لها ديوان التأمين العراقي.

وفي هذا المحل من الدراسة يتم تقييم مدى كفاءة تلك الشركات في تحقيق الرفاهية الاجتماعية من طريق تعظيم الفائض الاجتماعي لسوق التأمين العراقي، وذلك على وفق معيار العدالة الاكتوارية، بالطريقتين المباشرة ومنحنى لورنز؛ ولكون تلك الشركات ذات نصيب محدود الحجم نسبيًا في ذلك السوق؛ لذا سيتم التعامل مع كلّ شركة كمحفظة واحدة**، على وفق بيانات كشف الأرباح والخسائر والتوزيع في الحسابات الختامية لها، إذ يتم مقارنة وتقييم الأقساط السنوية التي حققتها كلّ شركة معبرًا عنها، بإيرادات العمليات التأمينية بالدليل المحاسبي (٤٥)، والمطالبات السنوية المترتبة عليها معبرًا عنها، بمصروفات العمليات التأمينية بالدليل المحاسبي (٣٥)؛ ولأن تلك المصروفات تتضمن المطالبات وكافة أنواع التكاليف، فضلًا عن الاحتياطيات الفنية للأخطار غير منتهية مع نهاية السنة المالية، لذا لن يتم مراعاة أي تباطؤ في الفترات الرياضية، أي سوف يتم مقارنة إيرادات العمليات التأمينية لكلِّ سنة مالية في مدة الدراسة، مع مصروفات العمليات التأمينية للسنة ذاتها، فضلًا عن ذلك ينبغي أن يكون التحليل أكثر حساسية، تُجاه القيم التي يتم الحصول عليها، لا سيما أن المبالغ التي يتم مقارنتها، تعد خالية من اغلب أنواع التكاليف فيما عدا المصاريف الادارية.

ويتم في هذا المبحث تبويب شركات التأمين الخاصة في سوق التأمين العراقية على ثلاث مطالب***، استنادًا إلى درجة كفاءة نشاطها الاكتتابي، على وفق معيار العدالة الاكتوارية.

المطلب الأول: الشركات ذات الكفاءة في تحقيق الرفاهية:

على وفق البيانات المالية لهذه الشركات في مدة الدراسة، تم الاستدلال على وجود درجة مقبولة من الكفاءة، في كلٍّ منها لتحقيق الفائض الاجتماعي، في سوق التأمين العراقي.

---

* ان عدد شركات التأمين الخاصة المسجلة كشركة تأمين، في وزارة التجارة بين (٣٠-٤٠) شركة؛ إلا أن بعضها لم تحصل على اجازة ممارسة أعمال التأمين من قبل ديوان التأمين، أو حصلت على اجازة ممارسة وساطة التأمين؛ أو بعضها الآخر تم سحب اجزتها أو تعليقها.

** ان تلك الشركات لا تصدر تقارير سنوية بنحوٍ مستمر، وأغلب تلك الشركات لا تقسم عملها بنحوٍ محافظ تأمينية متناسقة، فضلًا عن ذلك فأن الشكل الوحيد للبيانات المتوافرة بنحوٍ رسمي، حول نشاطها عند ديوان التأمين العراقي، هو حساباتها الختامية.

*** أما تسلسل استعراض الشركات ضمن كلّ مطلب، فيتم على وفق حجم رأس المال، بترتيب تنازلي.

اولًا: شركة شط العرب للتأمين – مساهمة خاصة:

تأسست عام (٢٠٠٥)، ويبلغ رأس مالها المدفوع حاليًا (٢٠) مليار دينار عراقي، وهي من الشركات التي تمارس بعض اعمال التأمينات العامة والتي تتمثل في تأمين الحريق، وتأمين الحوادث، والتأمين الهندسي، وتأمين السيارات، والتأمين البحري، وتأمين السفر وتأمين طوارئ العمل، فضلًا عن التأمين الصحي، ويقع مركز الشركة في بغداد ويرتبط به فرع واحد فقط في محافظة البصرة (ديوان التأمين العراقي، ٢٠٢١).

ويبين ملحق (١٤–أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه الشركة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧–٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٢٤) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (١٤–ب)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (١٤–ج).

شكل (٢٤) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة شط العرب للتأمين – مساهمة خاصة

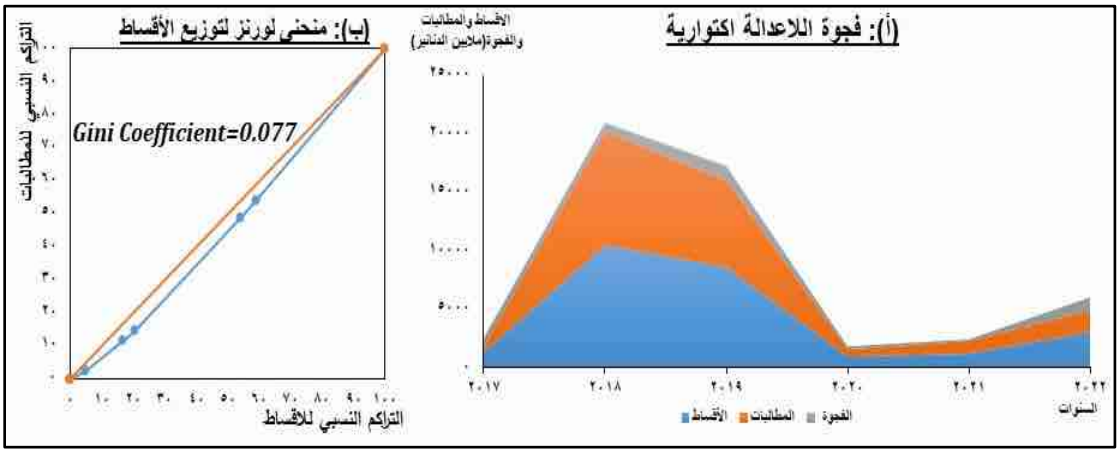

إذ يتضح من الشكل انخفاض حجم الفجوة نسبيًا مّما يدل على اعتدال حجم تحميلات الأقساط، فضلًا عن ذلك يظهر منحنى لورنز مقتربًا من خط التوزيع العادل للأقساط، وكانت قيمة معامل جيني (٠,٠٧٧)، وهو ما يدل على اتساق التغيرات في حجم المطالبات والتغيرات في حجم أقساطها، وأن مستويات أقساط خدماتها تقترب من مستوى القسط الاكتواري العادل، لذا فهي تمتلك كفاءة نسبية في تحقيق الرفاهية الاجتماعية في سوق التأمين العراقي.

ثانيًا: شركة الحمراء للتأمين – مساهمة خاصة:

تأسست عام (٢٠٠١)، ويبلغ رأس مالها المدفوع حاليًا (٧) مليار دينار عراقي، تقدم هذه الشركة أغلب أنواع التغطية التأمينية التي تمت الإشارة في شركة التأمين الوطنية، فضلًا عن تقديمها خدمات التأمين الصحي الفردي متعدد المزايا، لا سيما ميزة تغطية الإصابة بوباء (*COVID-19*) وفي ذروة الإصابات في عامي (٢٠٢٠–٢٠٢١) وقبل إيجاد اللقاح للوباء، ويقع مركز الشركة في بغداد ويرتبط به فرعي البصرة وأربيل (ديوان التأمين العراقي، ٢٠٢١).

ويبين ملحق (١٥-أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه الشركة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٢٥) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (١٥-ب)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (١٥-ج).

شكل (٢٥) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة الحمراء للتأمين – مساهمة خاصة

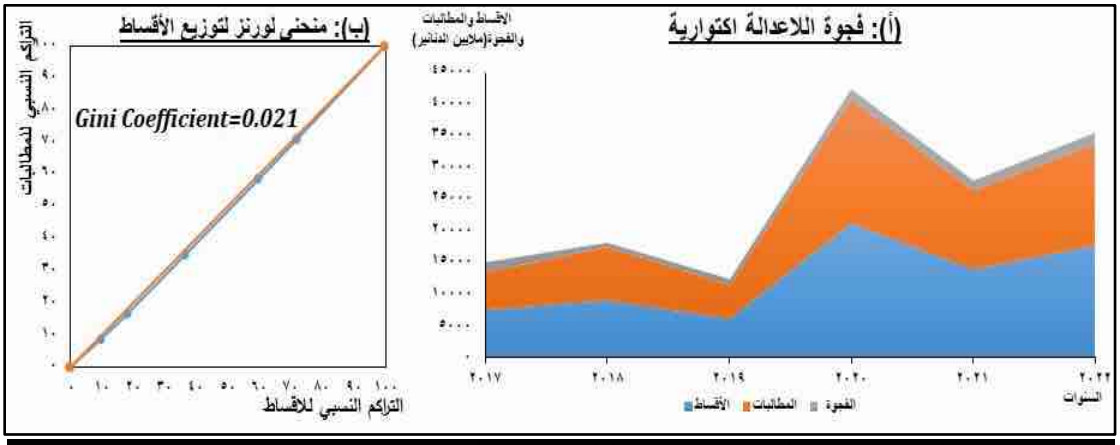

يتضح من الشكل أن حجم الفجوة محدود جدًا، مّما يدل على عدم المبالغة في تحميل الأقساط، فضلًا عن الاقتراب الشديد لمنحنى لورنز من خط التوزيع العادل، وكانت قيمة معامل جيني (٠,٠٢١)، وهو ما يدل على اتساق شديد بين التغيرات في حجم المطالبات، والتغيرات في حجم أقساطها، وان مستويات أقساط خدمات الشركة تم احتسابها بنحوٍ دقيق، ويقترب جدًا من مستوى القسط الاكتواري العادل، وتأسيسًا على ذلك يمكن الجزم بأن هذه الشركة تمتلك درجة جيدة من الكفاءة في تحقيق الرفاهية الاجتماعية في سوق التأمين العراقي.

ثالثًا: شركة دار السلام للتأمين – مساهمة خاصة:

تأسست عام (٢٠٠٠)، ويبلغ رأس مالها المدفوع حاليًا (٧) مليار دينار عراقي، وتمارس اعمال التأمين على الحياة فضلًا عن التأمينات العامة، وبنحوٍ عام فأن هذه الشركة تقدم خدمات التأمين على الحياة بصورها، وتأمين الحريق، وتأمين الحوادث، والتأمين الهندسي، وتأمين السيارات، والتأمين البحري، فضلًا عن تأمين الطائرات؛ لكن على نطاقٍ ضيق؛ ويقع مركز الشركة في بغداد ويرتبط به فرعي الفرات الأوسط وكربلاء (ديوان التأمين العراقي، ٢٠٢١).

ويبين ملحق (١٦-أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه الشركة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٢٦) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (١٦-ب)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (١٦-ج).

شكل (٢٦) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة دار السلام للتأمين – مساهمة خاصة

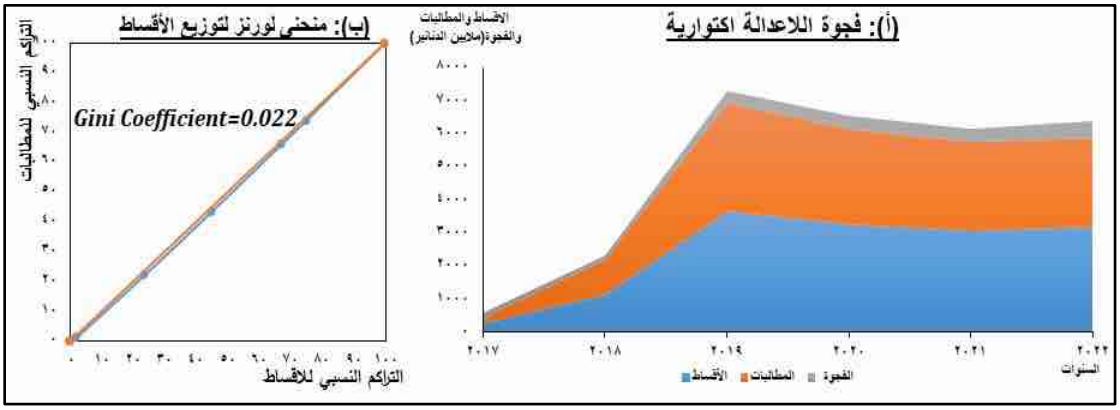

إذ يوضح الشكل أن حجم الفجوة محدود جدًا، مّما يدل على عدم المبالغة في تحميل الأقساط، فضلًا عن الاقتراب الشديد لمنحنى لورنز من خط التوزيع العادل، وكانت قيمة معامل جيني (٠,٠٢٢)، وهو ما يدل على اتساق شديد بين التغيرات في حجم المطالبات، والتغيرات في حجم الأقساط، وان مستوى أقساط الخدمات التأمينية للشركة، يتم احتسابه بنحوٍ دقيق، بما يقترب جدًا من مستوى القسط الاكتواري العادل، وبناءً على ذلك، يمكن الجزم بأن هذه الشركة تمتلك درجة جيدة من الكفاءة في تحقيق الرفاهية الاجتماعية في سوق التأمين العراقي.

رابعًا: شركة اور للتأمين – مساهمة خاصة:

تأسست عام (٢٠١٠)، ويبلغ رأس مالها المدفوع حاليًا (٥) مليار دينار عراقي، وتمارس بعض أنواع التأمينات العامة وتتمثل بتأمين الحريق وتأمين السيارات وتأمين السفر والتأمين الصحي، فضلًا عن التأمين الهندسي ويقع مركزها في أربيل وترتبط به ثلاث فروع في بغداد ودهوك والبصرة (ديوان التأمين العراقي، ٢٠٢١).

ويبين ملحق (١٧–أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه الشركة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧–٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٢٧) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (١٧–ب)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (١٧–ج).

شكل (٢٧) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة اور للتأمين – مساهمة خاصة

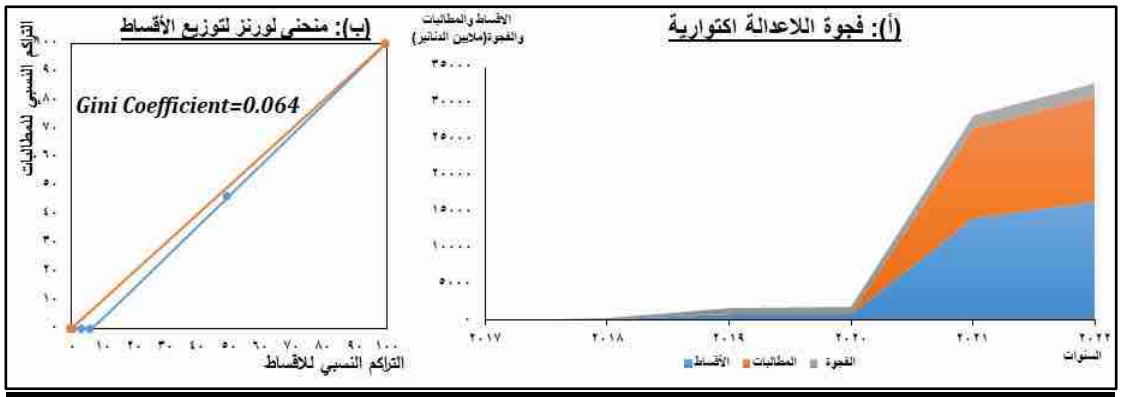

كما هو واضح في الشكل، ان الشركة كانت في أول (٤) سنوات محدودة النشاط وذات مطالبات صفرية، غير ان نشاطها اتسع في آخر سنتين، وكان حجم الفجوة محدود، مّما يشير إلى اعتدال حجم تحميلات الأقساط، أما منحنى لورنز فقد كان قريبًا من خط التوزيع العادل، وكانت قيمة معامل جيني بمقدار (٠,٠٦٤)، وهو ما يدل على اتساق التغيرات في حجم المطالبات والتغيرات في حجم أقساطها، وان مستويات أقساطها يقترب من مستوى القسط الاكتواري العادل، لذا فهي تمتلك درجة جيدة من الكفاءة في تحقيق الرفاهية الاجتماعية في سوق التأمين العراقي.

خامسًا: شركة دار الأمان للتأمين – مساهمة خاصة:

تأسست عام (٢٠١٢)، ويبلغ رأس مالها المدفوع حاليًا (٥) مليار دينار، وتمارس بعض أنواع التأمينات العامة والتأمين الصحي، فضلًا عن الصحي الفردي بأشكال متنوعة للمقيمين وللوافدين، ويقع مركز الشركة في بغداد وليس لها فروع أخرى (ديوان التأمين العراقي، ٢٠٢١).

ويبين ملحق (١٨–أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه الشركة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧–٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٢٨) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (١٨–ب)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (١٨–ج).

شكل (٢٨) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة دار الامان للتأمين – مساهمة خاصة

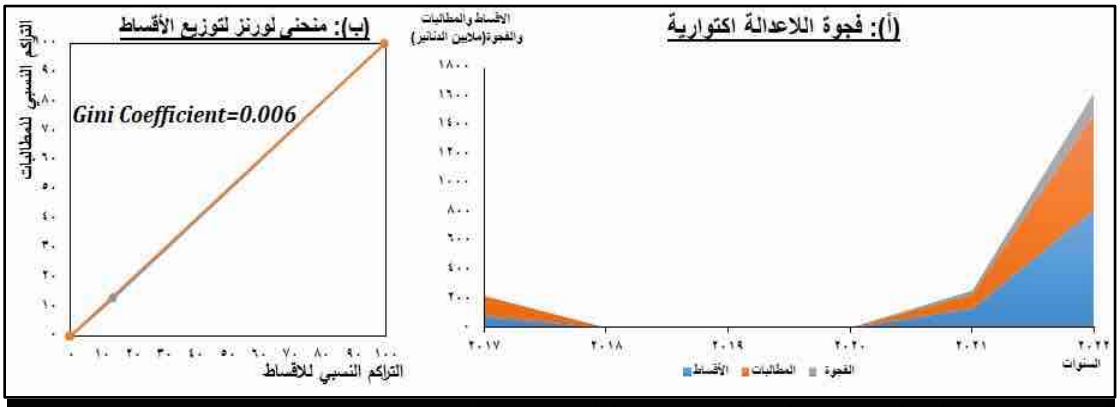

نلحظ أن هذه الشركة لم تمارس نشاطها في المدة (٢٠١٨–٢٠٢٠)، وذلك بسبب تعليق اجازتها من ديوان التأمين، أما بالنسبة لباقي السنوات في مدة الدراسة فكان حجم الفجوة محدود جدًا مّما يدل على اعتدال تحميلات الأقساط، فضلًا عن ذلك فأن منحنى لورنز ينطبق بنحوٍ شبه تام على خط التوزيع الفعلي، قيمة معامل جيني منخفضة، إذ بلغت قيمته (٠,٠٠٦)، مّما يدل على اتساق شديد بين التغيرات في حجم المطالبات، والتغيرات في حجم الأقساط، مستويات أقساط خدمات الشركة تم احتسابها بنحوٍ دقيق، وتقترب جدًا من مستوى القسط الاكتواري العادل، وعلى الرغم من محدودية نشاط الشركة، لكنها تمتلك درجة جيدة من الكفاءة في تحقيق الرفاهية الاجتماعية في سوق التأمين العراقي.

سادسًا: شركة دار الثقة للتأمين – مساهمة خاصة:

تأسست عام (٢٠١٠)، ويبلغ رأس مالها المدفوع (٥) مليار دينار عراقي، وتمارس بعض أنواع التأمينات العامة لا سيما التأمين الصحي فضلًا عن تأمين المسؤولية، يقع مركزها في بغداد ويرتبط به ثلاث فروع في البصرة واربيل والسليمانية (ديوان التأمين العراقي، ٢٠٢١).

ويبين ملحق (١٩–أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه الشركة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧–٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٢٩) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (١٩–ب)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (١٩–ج).

شكل (٢٩) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة دار الثقة للتأمين – مساهمة خاصة

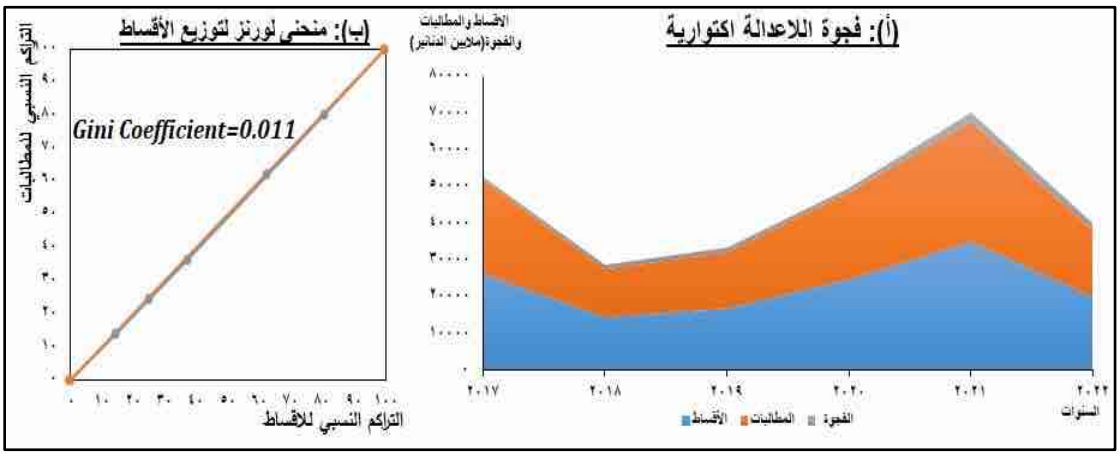

يتضح من الشكل أن حجم الفجوة محدود جدًا، فضلًا عن ذلك فأن منحنى لورنز ينطبق بنحوٍ شبه تام على خط التوزيع العادل، وكان معامل جيني بمقدار (٠,٠١١)، مّما يدل على اتساق شديد بين تغيرات المطالبات وتغيرات الأقساط، وعلى فق ذلك فان تسعير الوثائق يتم بنحوٍ دقيق ويكاد يكون مساويًا لمستوى القسط الاكتواري العادل، وان الشركة تتسم بدرجة ممتازة من الكفاءة.

سابعًا: شركة العراق الدولية للتأمين – مساهمة خاصة:

تأسست عام (٢٠٠٧)، ويبلغ رأس مالها المدفوع حاليًا (٤,٧٥) مليار دينار، وتمارس بعض اعمال التأمينات العامة التي تتمثل في تأمين الحريق والسرقة، وتأمين الحوادث الشخصية، والتأمين الهندسي، وتأمين السيارات، والتأمين نقل البضائع، والتأمين على النقد (المنقول والمحفوظ)، ويقع مركزها في بغداد وليس لها فروع أخرى (ديوان التأمين العراقي، ٢٠٢١).

ويبين ملحق (٢٠–أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه الشركة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧–٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٣٠) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٢٠–ب)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٢٠–ج).

شكل (٣٠) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة العراق الدولية للتأمين – مساهمة خاصة

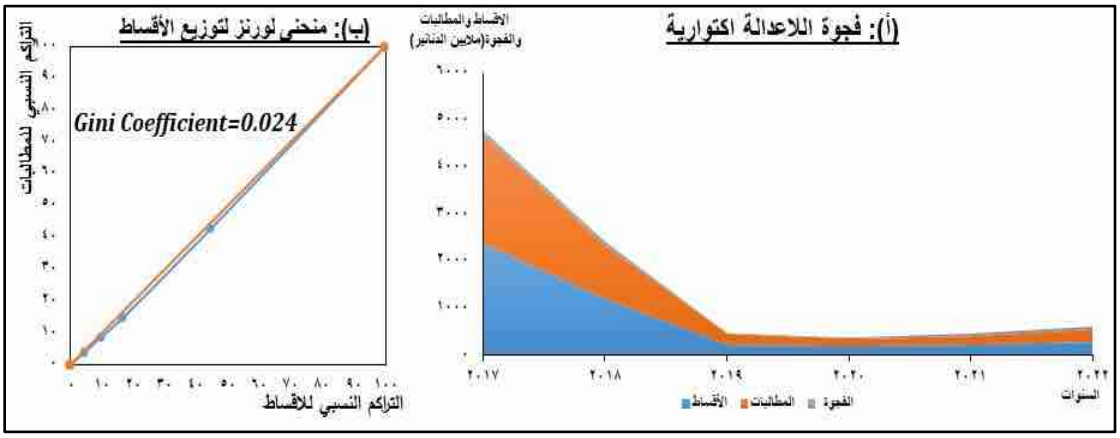

إذ يتضح من الشكل أن حجم الفجوة محدود جدًا، فضلًا عن اختفائها في عام (٢٠١٩)، بسبب تحقيق الشركة خسارة في تلك السنة، ومنحنى لورنز لا يكاد يبتعد عن خط التوزيع العادل للأقساط، وبلغت قيمة معامل جيني (٠,٠٢٤)، مّما يدل على وجود اتساق بين تغيرات حجم المطالبات وتغيرات حجم الأقساط، واعتدال حجم التحميلات، وان مستويات أقساط خدماتها تقترب جدًا من مستوى القسط الاكتواري العادل، لذا فهي تمتلك درجة جيدة من الكفاءة.

ثامنًا: شركة الرهام للتأمين – مساهمة خاصة:

تأسست عام (٢٠٠٧)، ويبلغ رأس مالها المدفوع حاليًا (٢,٥) مليار دينار عراقي، وتمارس بعض اعمال التأمينات العامة والتي تتمثل في تأمين الحريق وتأمين الحوادث فضلًا عن التأمين الهندسي، ويقع مركزها في بغداد وترتبط به (٧) فروع في الموصل وكركوك والبصرة وبابل وذي قار والنجف وكربلاء؛ لكن اجازتها معلقة حاليًا (ديوان التأمين العراقي، ٢٠٢١).

ويبين ملحق (٢١–أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه الشركة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧–٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٣١) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٢١–ب)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٢١–ج).

شكل (٣١) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة الرهام للتأمين – مساهمة خاصة

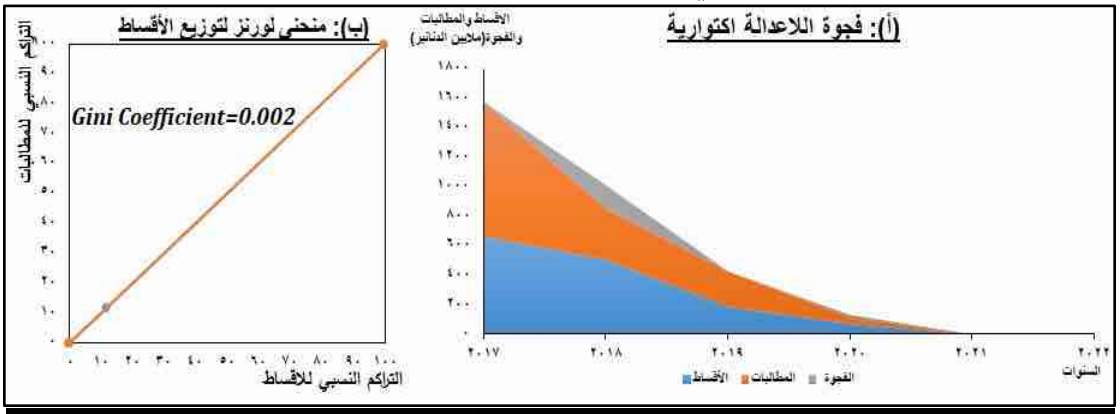

إذ نلحظ من الشكل أن نشاط الشركة توقف بنحوٍ تام بعد عام (٢٠٢٠)، وذلك بسبب تعليق اجازتها من ديوان التأمين، لحين زيادة رأس مالها، أما في باقي سنوات الدراسة نلحظ ان الفجوة محدودة الحجم، وان منحنى لورنز ينطبق تقريبًا على خط التوزيع العادل، وكانت مقدار معامل جيني (٠,٠٠٢)، مّما يدل على اتساق تغيرات المطالبات وتغيرات الأقساط، وإنها كانت تسعر بنحوٍ دقيق ويقترب جدًا من القسط الاكتواري العادل، لذا فإن الشركة قبل تعليق اجازتها كانت ذات كفاءة جيدة في تحقيق الفائض الاقتصادي في سوق التأمين العراقي.

المطلب الثاني: الشركات منخفضة الكفاءة نسبيًا في تحقيق الرفاهية:

على وفق البيانات المالية لهذه الشركات في مدة الدراسة، تم الاستدلال على وجود انخفاض نسبي في درجة كفاءة كلّ منها لتحقيق الفائض الاجتماعي، في سوق التأمين العراقي.

اولًا: شركة الاندلس للتأمين – مساهمة خاصة:

تأسست عام (٢٠١٨)، ويبلغ رأس مالها المدفوع حاليًا (١٥) مليار دينار عراقي، وتمارس بعض أنواع التأمينات العامة والتي تتمثل في تأمين الحريق والسرقة وتأمين السيارات والتأمين الصحي والتأمين الهندسي فضلًا عن التأمين البحري، ويقع مركزها في بغداد وليس لها فروع أخرى (ديوان التأمين العراقي، ٢٠٢١).

ويبين ملحق (٢٢–أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه الشركة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٨–٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٣٢) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٢٢–ب)، وتم احتساب معامل جيني، على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٢٢–ج).

شكل (٣٢) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة الاندلس للتأمين – مساهمة خاصة

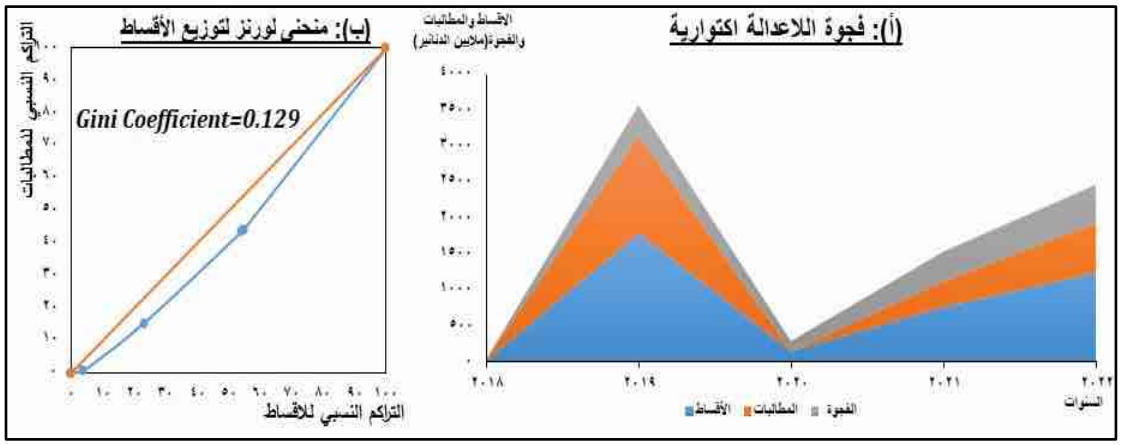

إذ نلحظ وجود فجوة بلغت ذروتها عام (٢٠٢٠)، فضلًا عن ابتعاد منحنى لورنز نسبيًا عن خط التوزيع الاكتواري العادل، وبلغت قيمة معامل جيني (٠,١٢٩)، مّما يدل على ضعف اتساق التغيرات في حجم المطالبات والتغيرات في حجم أقساطها، بسبب تضخم حجم تحميلات

الأقساط، مّما يشير إلى ابتعاد مستويات أقساط الوثائق نسبيًا عن مستوى القسط الاكتواري العادل، وعليه فأنها لا تتسم بالمستوى المطلوب من الكفاءة في تحقيق الرفاهية الاجتماعية.

ثانيًا: شركة الشرق للتأمين – مساهمة خاصة:

تأسست عام (٢٠١٢)، ويبلغ رأس مالها المدفوع حاليًا (١٥) مليار دينار عراقي، وتمارس بعض أنواع التأمينات العامة والتي تتمثل في التأمين نقل البضائع برأ وبحرًا وجوًا، وتأمين الحريق والاخطار الطارئة، وتأمين السرقة، وتأمين السيارات، والتأمين الهندسي، والتأمين الصحي، وتأمين الحوادث الشخصية، والتأمين الزراعي، فضلًا عن التأمين الصناعي، ويقع مقرها في بغداد (ديوان التأمين العراقي، ٢٠٢١).

ويبين ملحق (٢٣–أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه الشركة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧–٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٣٣) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٢٣–ب)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٢٣–ج).

شكل (٣٣) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة الشرق للتأمين – مساهمة خاصة

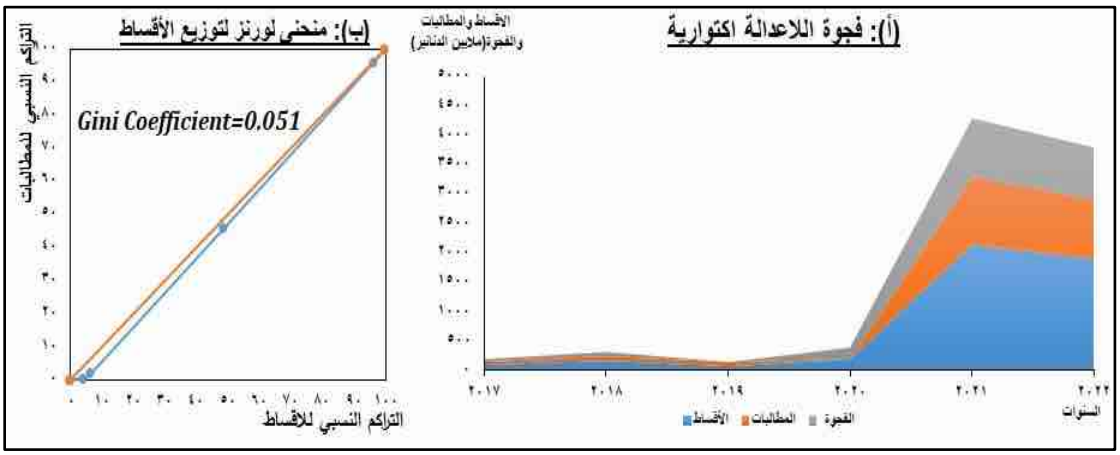

نلحظ من الشكل وجود فجوة واضحة، أما بالنسبة لمنحنى لورنز فقد بدا مقتربًا من خط التوزيع العادل، وكان معامل جيني بمقدار (٠,٠٥١)، وعلى وفق ذلك فأن الاتساق موجود نسبيًا، بين تغيرات المطالبات وتغيرات الأقساط، الا إن ما يحد من كفاءة الشركة ارتفاع حجم التحميلات.

ثالثًا: شركة الود للتأمين – مساهمة خاصة:

تأسست هذه الشركة عام (٢٠١١) باسم (شركة الاخاء للتأمين مساهمة خاصة)، تم تغيير اسمها إلى ما هو عليه عام (٢٠١٩)، ويبلغ رأس مالها المدفوع حاليًا (١٥) مليار دينار، وتمارس بعض أنواع التأمينات العامة والتي تتمثل في تأمين الحريق، وتأمين الحوادث، والتأمين الهندسي، وتأمين السيارات، والتأمين البحري، وتأمين النقد، وتأمين المسؤولية فضلًا عن التأمين الصحي، ويقع مركز الشركة في بغداد وليس لها فروع أخرى (ديوان التأمين العراقي، ٢٠٢١).

ويبين ملحق (٢٤-أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه الشركة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٣٤) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٢٤-ب)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٢٤-ج).

شكل (٣٤) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة الود للتأمين – مساهمة خاصة

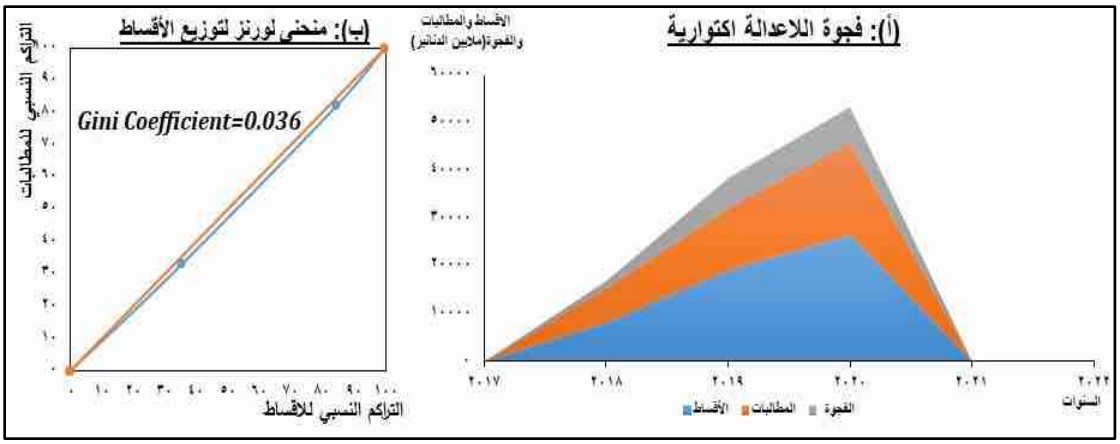

نلحظ من الشكل وعلى الرغم من عدم مزاولة النشاط عام (٢٠٢٢)، وجود فجوة واضحة، كما يبدو منحنى لورنز مقتربًا من خط التوزيع العادل، وان قيمة معامل جيني (٠,٠٣٦)، مّما يشير إلى وجود اتساق بين التغيرات في حجم المطالبات، والتغيرات في حجم الأقساط، غير أن مستويات الأقساط لخدمات هذه الشركة تبتعد عن مستوى القسط الاكتواري العادل، بسبب ارتفاع حجم تحميلاتها، لذا فهي لا تتسم بالكفاءة لتحقيق الرفاهية الاجتماعية في سوق التأمين العراقي.

رابعًا: شركة الودق للتأمين – مساهمة خاصة:

تأسست باسم (شركة المفتن للتأمين) عام (٢٠١٤)، تم تغير اسمها إلى ما هو عليه الآن في عام (٢٠١٧)، ويبلغ رأس مالها الحالي (١٥) مليار دينار، وتقدم مجموعة من الأغطية التأمينية تتمثل في التأمين الجماعي، والتأمين الصحي، وتأمين الحريق، والتأمين الهندسي، والتأمين البحري، وتأمين السيارات، وتأمين دور السكن، وتأمين الحوادث الفردية الاعتيادية والإرهابية، ويقع مركز الشركة في بغداد وليس لها فروع أخرى (ديوان التأمين العراقي، ٢٠٢١).

ويبين ملحق (٢٥-أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه الشركة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٣٥) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٢٥-ب)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٢٥-ج).

شكل (٣٥) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة الودق للتأمين – مساهمة خاصة

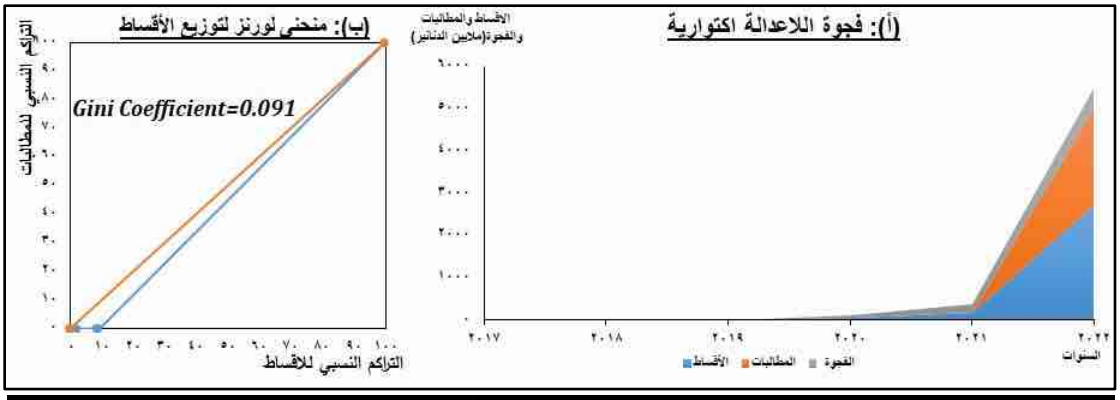

إذ يتضح من الشكل وعلى الرغم من انخفاض نشاط هذه الشركة في أغلب سنوات الدراسة إلى ما دون مليون دينار سنويًا؛ لكن نجد في اخر سنتين وجود فجوة نسبية تدل على وجود زيادة في تحميلات الأقساط، فضلًا عن ذلك يوجد ابتعاد نسبي لمنحنى لورنز عن خط التوزيع العادل، وبلغت قيمة معامل جيني (٠,٠٩١) لهذه الشركة، غير ان محدودية النشاط في مدة الدراسة لا يمكن على وفقها الحكم بنحوٍ دقيق عن مدى كفاءة الشركة، ومدى إمكانية تحقيقها للرفاهية الاجتماعية في سوق التأمين العراقي في حال توسعت بالنشاط.

خامسًا: شركة دلنيا للتأمين – مساهمة خاصة:

تأسست عام (٢٠٠٧)، ويبلغ رأس مالها المدفوع حاليًا (١٢,٥) مليار دينار عراقي، وتمارس بعض اعمال التأمينات العامة التي تتمثل في تأمين الحريق، وتأمين الحوادث، والتأمين الهندسي، وتأمين السيارات، والتأمين البحري، وتأمين المسؤولية فضلًا عن التأمين الصحي، ويقع مركزها في السليمانية ويرتبط به فرعي أربيل وبغداد (ديوان التأمين العراقي، ٢٠٢١).

ويبين ملحق (٢٦–أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه الشركة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧–٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٣٦) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٢٦–ب)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٢٦–ج).

شكل (٣٦) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة دلنيا للتأمين – مساهمة خاصة

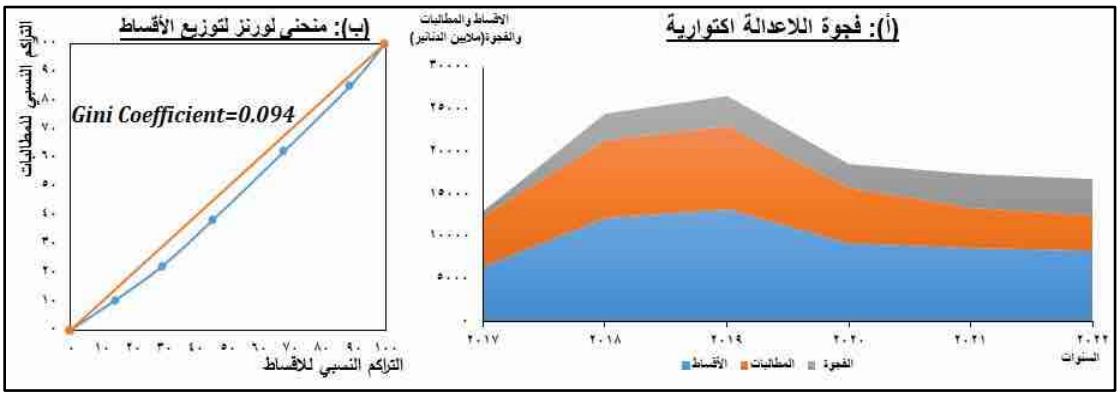

إذ يتضح من الشكل وجود فجوة واضحة بين الأقساط والمطالبات، وتدل على ارتفاع مقدار تحميلات الأقساط، أما منحنى لورنز فأنَّهُ يبتعد نوعًا ما عن خط التوزيع العادل، إذ كانت قيمة معامل جيني (٠,٠٩٤)، مّما يدل على ضعف اتساق التغيرات في حجم المطالبات مع التغيرات في حجم الأقساط، مّما يدل على ابتعاد مستوى أقساط هذه الشركة نسبيًا عن مستوى القسط الاكتواري العادل، بسبب تضخم حجم التحميلات، لذا فهي لا تمتلك المستوى الملائم من الكفاءة.

سادسًا: شركة ستار كار للتأمين – مساهمة خاصة:

أسست باسم (شركة كار للتأمين) منتصف عام (٢٠٠٤)، تم تغير اسمها إلى ما هو عليه الآن في نهاية عام (٢٠٠٤)، ويبلغ رأس مالها الحالي (٥,٥) مليار دينار عراقي، وتقدم هذه الشركة بعض اعمال التأمينات العامة والتي تتمثل في تأمين الحريق وتأمين السرقة وتأمين الحوادث العامة، والتأمين البحري، تأمين المركبات بأنواعها جميعًا، والتأمين الصحي، والتأمين الهندسي، فضلًا عن تأمين مشاريع ومحطات الطاقة، ويقع مركزها في أربيل ويرتبط به فرع واحد فقط في دهوك (ديوان التأمين العراقي، ٢٠٢١).

ويبين ملحق (٢٧–أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه الشركة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧–٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٣٧) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٢٧–ب)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٢٧–ج).

شكل (٣٧) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة ستار كار للتأمين – مساهمة خاصة

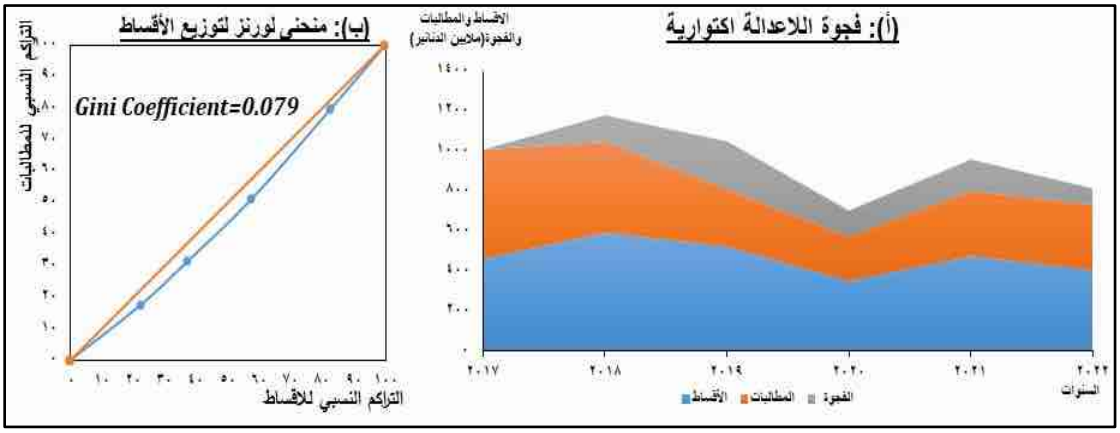

نلحظ وجود فجوة في سنوات مدة الدراسة جميعها فيما عدا عام (٢٠١٧)، بسبب تحقيقها خسارة، وتم اعتبار تلك السنة مدة عدم مزاولة نشاط من الشركة عند رسم منحنى لورنز، الذي يبتعد نسبيًا عن خط التوزيع العادل، إذ إن قيمة معامل جيني (٠,٠٧٩)، مّما يشير إلى ضعف الاتساق نسبيًا بين التغيرات في حجم المطالبات مع التغيرات في حجم أقساطها، بسبب تباين حجم التحميلات، الناجم عن تباين سلوك الشركة في تحديدها، لمواجهة التقلبات العكسية،

الناجمة عن التحيزات السلوكية، فضلًا عن التحوط من تكرار خسارة عام (٢٠١٧)، وعلى وفق ما تقدم نلحظ امتلاكها درجة محدودة من الكفاءة، لتحقيق الرفاهية في سوق التأمين العراقي؛ لكون مستويات أقساطها تبتعد نسبيًا عن مستوى القسط الاكتواري العادل.

سابعًا: شركة الاتحاد العراقي للتأمين – مساهمة خاصة:

تأسست عام (٢٠١٠) باسم (ارض الوطن)، تم تغيير اسمها إلى ما هو عليه عام (٢٠٢٠)، ويبلغ رأس مالها المدفوع حاليًا (٥) مليار دينار عراقي، وتمارس بعض أنواع التأمينات العامة والتي تتمثل في تأمين الحريق والسرقة، وتأمين السيارات، وتأمين نقل البضائع، وتأمين المسؤولية، والتأمين الصحي، وتأمين المراجل، والتأمين الهندسي، وتأمين الطائرات، وتأمين السفن، وتأمين المطارات، فضلًا عن الوثيقة المصرفية الشاملة، ويقع مركزها في بغداد وليس لها فرع آخر (ديوان التأمين العراقي، ٢٠٢١).

ويبين ملحق (٢٨–أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه الشركة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧–٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٣٨) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٢٨–ب)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٢٨–ج).

شكل (٣٨) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة الاتحاد العراقي للتأمين – مساهمة خاصة

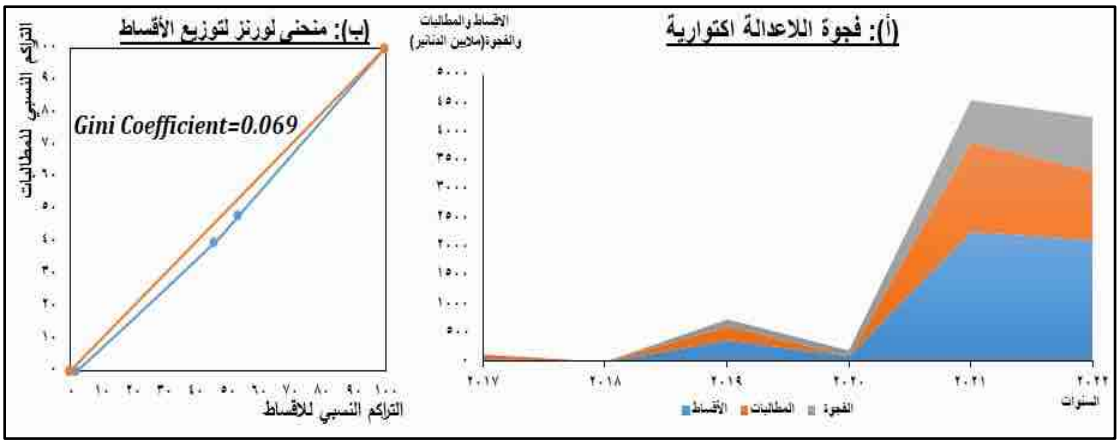

إذ نلحظ أن نشاط الشركة كان محدودًا قبل التغيير في عام (٢٠٢٠)، أما بعد ذلك توسع؛ لكن رافق ذلك ظهور فجوة واضحة؛ أما منحنى لورنز فإنَّهُ لم يبتعد كثيرًا عن خط التوزيع العادل، وإن قيمة معامل جيني بلغت (٠,٠٦٩)، وهو ما يدل على ضعف الاتساق نسبيًا بين التغيرات في حجم المطالبات والتغيرات في حجم أقساطها، بسبب تضخم حجم تحميلات الأقساط، أي إن المستويات السعرية لوثائق الشركة، تبتعد نسبيًا عن مستوى القسط الاكتواري العادل؛ وذلك ما يحد من كفاءة الشركة.

ثامنًا: شركة الأمين للتأمين – مساهمة خاصة:

تأسست عام (٢٠٠٠)، ويبلغ رأس مالها المدفوع حاليًا (٥) مليار دينار، وتزاول اعمال التأمينات العامة مثل تأمين الحريق، وتأمين الحوادث، والتأمين الهندسي، وتأمين السيارات، والتأمين البحري، ويقع مركزها في بغداد وليس لها فرع آخر (ديوان التأمين العراقي، ٢٠٢١).

ويبين ملحق (٢٩–أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه الشركة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧–٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٣٩) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٢٩–ب)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٢٩–ج).

شكل (٣٩) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة الأمين للتأمين – مساهمة خاصة

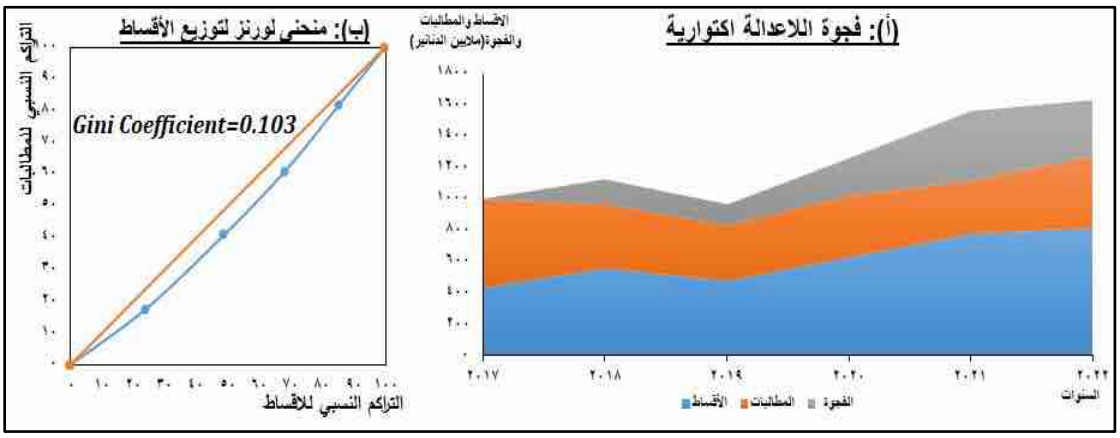

إذ يوضح الشكل وجود فجوة متزايدة الحجم في سنوات الدراسة، فيما عدا عام (٢٠١٧)، كونها سنة خسارة، مّما يدل على ارتفاع حجم تحميلات الأقساط، أما منحنى لورنز فقد بدا مبتعدًا نسبيًا عن خط التوزيع العادل، إذ كانت قيمة معامل جيني (٠,١٠٣)، وهو ما يدل على ضعف اتساق التغيرات في حجم المطالبات والتغيرات في حجم أقساطها، بسبب تضخم حجم تحميلات الأقساط، وان مستويات الأقساط لخدمات الشركة، أعلى من مستوى السعر الاكتواري العادل، لذا فهي ذات درجة كفاءة محدودة، لتحقيق الرفاهية الاجتماعية في سوق التأمين العراقي.

المطلب الثالث: الشركات عديمة الكفاءة في تحقيق الرفاهية:

على وفق البيانات المالية لهذه الشركات في مدة الدراسة، تم الاستدلال على عدم وجود درجة من الكفاءة في كلٍّ منها لتحقيق الفائض الاجتماعي، في سوق التأمين العراقي.

أولًا: شركة كار للتأمين – مساهمة خاصة:

تأسست عام (٢٠١٠)، ويبلغ رأس مالها المدفوع حاليًا (٤٠) مليار دينار عراقي، وتمارس أغلب أنواع التأمينات العامة، وتقع في أربيل وليس لها فروع أخرى (ديوان التأمين العراقي، ٢٠٢١).

ويبين ملحق (٣٠-أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه الشركة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٤٠) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٣٠-ب)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٣٠-ج).

شكل (٤٠) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة كار للتأمين – مساهمة خاصة

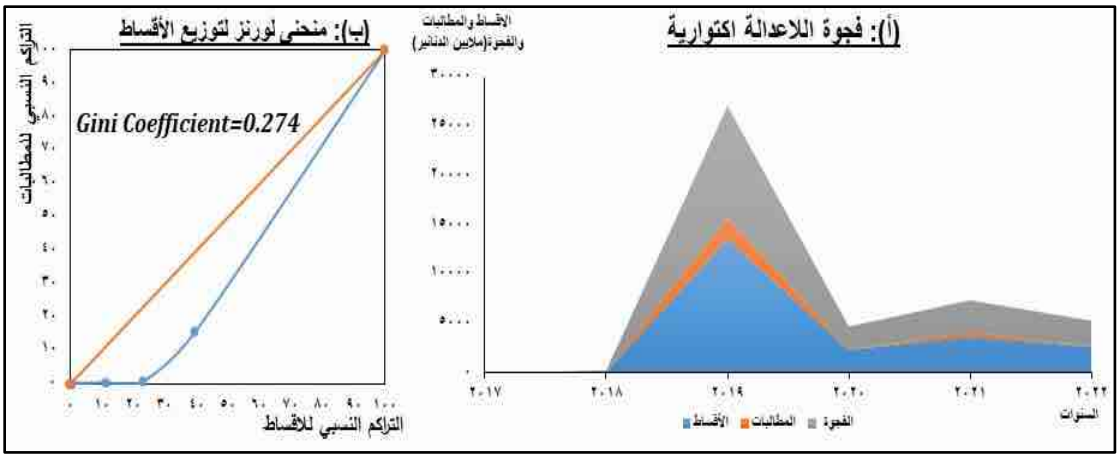

إذ نلحظ أن الشركة لم تزاول نشاطها في عام (٢٠١٧)، وذلك بسبب تعليق اجازتها من ديوان التأمين العراقي، أما بالنسبة لنشاطها في باقي سنوات مدة الدراسة فكان حجم الفجوة كبير جدًا لا سيما في عام (٢٠٢٠)، إذ بلغ (٩٩,٨٪)، فضلًا عن ذلك نلحظ ابتعاد منحنى لورنز عن خط التوزيع العادل، ما جعل قيمة معامل جيني تكون (٠,٢٧٤)، مّما يشير إلى وجود تقلبات عكسية في محفظة هذه الشركة، أدت إلى عدم اتساق التغيرات في حجم المطالبات والتغيرات في حجم أقساطها، بسبب وجود تحيزات سلوكية، واصبحت مستويات الأقساط لهذه الشركة تبتعد عن مستوى القسط الاكتواري العادل، وعلى وفق ذلك يمكن الجزم بأن الأقساط الفعلية التي تتقاضاها الشركة لا تتسم بالكفاءة لتحقيق الرفاهية في سوق التأمين العراقي.

ثانيًا: شركة اسيا للتأمين – مساهمة خاصة:

تأسست عام (٢٠١١)، ويبلغ رأس مالها المدفوع حاليًا (٣٠) مليار دينار عراقي، وتمارس كافة أنواع التأمينات العامة في مجال تأمين الطاقة (تأمين أبار ومشاريع النفط والغاز)، ويقع مركزها في السليمانية ويرتبط به ثلاث فروع في بغداد واربيل والبصرة (ديوان التأمين العراقي، ٢٠٢١).

ويبين ملحق (٣١-أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه الشركة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٤١) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٣١-ب)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٣١-ج).

شكل (٤١) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة اسيا للتأمين – مساهمة خاصة

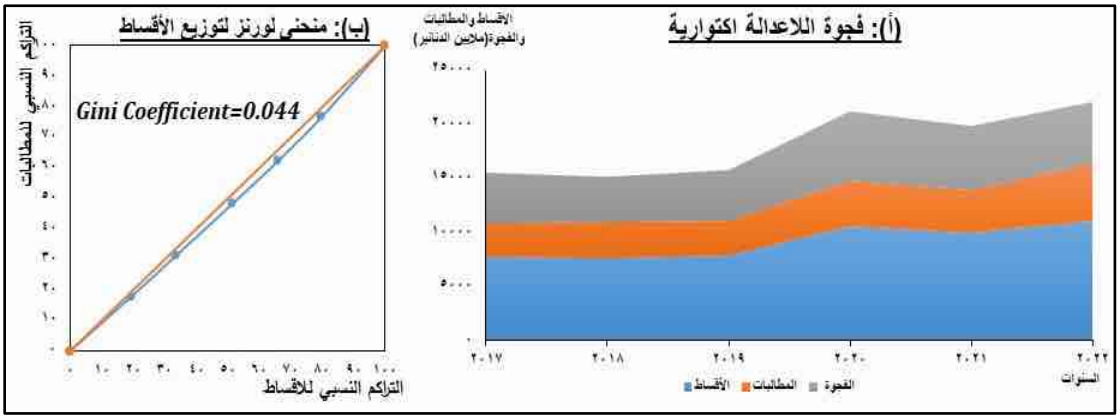

إذ نلحظ وجود فجوة ذات حجم كبير نسبيًا، أما بالنسبة لمنحنى لورنز فهو يقترب من خط التوزيع العادل للأقساط، ما أدى إلى أن يكون معامل جيني (٠,٠٤٤)، وهو ما يدل على وجود اتساق بين التغيرات في حجم المطالبات والتغيرات في حجم أقساطها؛ غير ان المستوى السعري للخدمات التأمينية في هذه الشركة، لا يتسم بالكفاءة ولا يحقق الرفاهية الاجتماعية؛ بسبب تضخم حجم تحميلات الأقساط.

ثالثًا: شركة البادية للتأمين – مساهمة خاصة:

تأسست عام (٢٠١١)، ويبلغ رأس مالها المدفوع حاليًا (١٥) مليار دينار، تمارس بعض أنواع التأمينات العامة والتي تتمثل في تأمين الحريق وتأمين السرقة وتأمين السيارات وتأمين السفر والتأمين الهندسي والتأمين الصحي، وتأمين المسؤولية، فضلًا عن تأمين ضمان الأمانة، ويقع مركز الشركة في بغداد ويرتبط به فرعي البصرة واربيل (ديوان التأمين العراقي، ٢٠٢١).

ويبين ملحق (٣٢–أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه الشركة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧–٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٤٢) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٣٢–ب)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٣٢–ج).

شكل (٤٢) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة البادية للتأمين – مساهمة خاصة

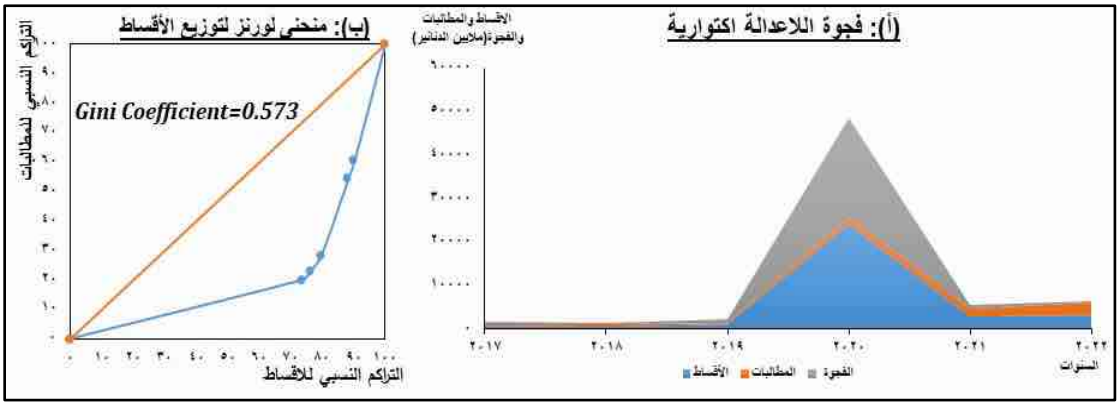

يتضح من الشكل وجود فجوة واضحة، فضلًا عن ذلك نلحظ ابتعاد منحنى لورنز بنحوٍ كبير عن خط التوزيع العادل، ما جعل قيمة معامل جيني تبلغ (٠,٥٧٣)، مّما يشير إلى وجود تقلبات عكسية في محفظة التأمين، نتج عنها عدم اتساق التغيرات في حجم المطالبات والتغيرات في حجم أقساطها، بسبب وجود تحيزات سلوكية، فأن مستويات الأقساط الفعلية لخدمات هذه الشركة أضحت تبتعد عن مستوى السعر الاكتواري العادل، وعلى وفق ذلك فأن هذه الشركة لا تتسم بالكفاءة في تحقيق الرفاهية الاجتماعية في سوق التأمين العراقي.

رابعًا: شركة التضامن للتأمين – مساهمة خاصة:

تأسست عام (٢٠١٦)، ويبلغ رأس مالها المدفوع حاليًا (١٥) مليار دينار عراقي، وتمارس بعض أنواع التأمينات العامة وتتمثل في تأمين الحريق، وتأمين الحوادث وتأمين السيارات فضلًا عن التأمين الهندسي، ويقع مركز إدارة الشركة في بغداد وليس لها فروع أخرى (ديوان التأمين العراقي، ٢٠٢١).

ويبين ملحق (٣٣–أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه الشركة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧–٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٤٣) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٣٣–ب)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٣٣–ج).

شكل (٤٣) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة التضامن للتأمين – مساهمة خاصة

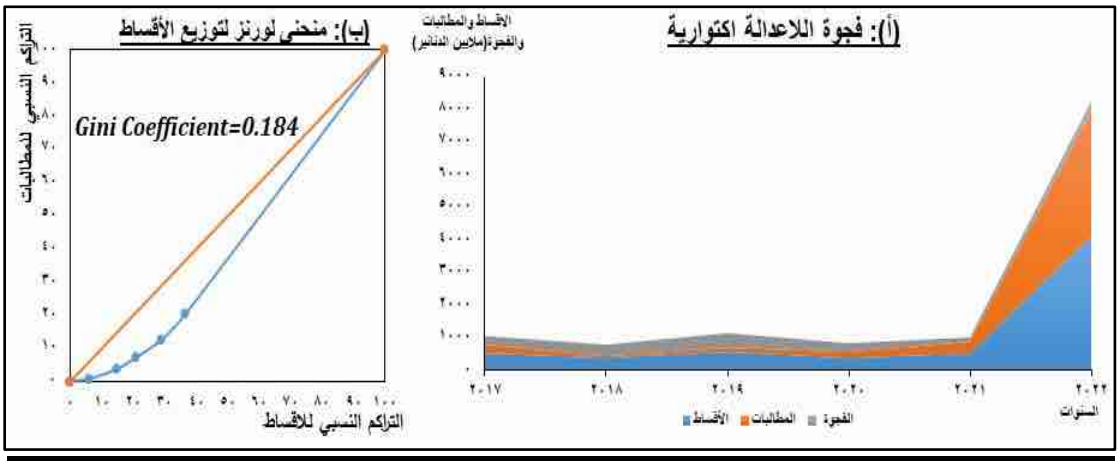

إذ يتضح من الشكل وجود فجوة في بداية مدة الدراسة وتقلص حجمها في السنة الأخيرة، مّما يدل على تخفيض حجم تحميلات الأقساط من الشركة تدريجيًا، فضلًا عن ذلك فأن منحنى لورنز يبتعد عن خط التوزيع العادل، وكانت قيمة مؤشر جيني (٠,١٨٤)، مّما يدل على وجود تقلبات عكسية احدثت عدم اتساق بين التغيرات في حجم المطالبات والتغيرات في حجم أقساطها، تكون ناجمة عن مواجهة تحيزات سلوكية، وان مستويات الأقساط في مدة الدراسة كانت تبتعد عن مستوى القسط الاكتواري العادل، ولا تمتلك من درجة مقبولة الكفاءة.

خامسًا: شركة المرتكز للتأمين – مساهمة خاصة:

تأسست عام (٢٠١٩)، وزاولت نشاطها بعد حصولها على الإجازة من ديوان التأمين في (٢٠٢٠)، ويبلغ رأس مالها المدفوع حاليًا (١٥) مليار دينار عراقي، وتمارس بعض أنواع التأمينات العامة التي تتمثل بالتأمين الهندسي، وتأمين الحوادث الشخصية، والتأمين البحري، وتأمين النقد المحفوظ فقط، فضلًا عن تأمين ضمانة الأمانة، ويقع مركزها في بغداد وليس لها فروع أخرى (ديوان التأمين العراقي، ٢٠٢١).

ويبين ملحق (٣٤–أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه الشركة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠٢٠–٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٤٤) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٣٤–ب)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٣٤–ج).

شكل (٤٤) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة المرتكز للتأمين – مساهمة خاصة

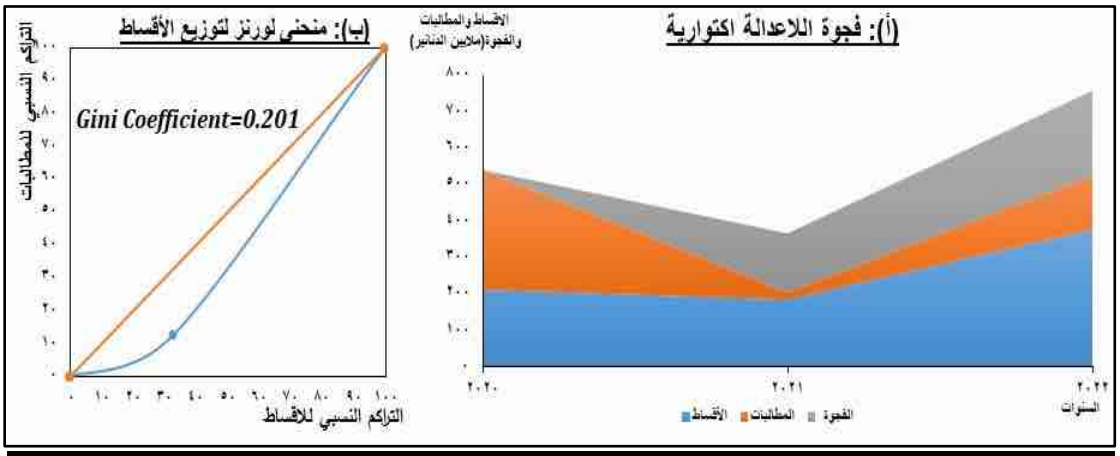

يتضح وجود فجوة واضحة، فضلًا عن ذلك ابتعاد منحنى لورنز عن خط التوزيع العادل، وكانت قيمة معامل جيني بمقدار (٠,٢٠١) ذلك ناجم عن تقلبات عكسية في الفائض النقدي للشركة، احدثت عدم اتساق التغيرات في حجم المطالبات والتغيرات في حجم أقساطها، بسبب تحيزات سلوكية في جانب الطلب، وهو ما أدى تضخم حجم تحميلات الأقساط، وابتعاد المستوى السعري للخدمات التأمينية، عن مستوى القسط الاكتواري العادل، وأصبحت تلك الأقساط التي تتقاضاها الشركة، ليست ذات كفاءة في تحقيق الرفاهية الاجتماعية في سوق التأمين العراقي.

سادسًا: شركة اليمامة للتأمين – مساهمة خاصة:

تأسست عام (٢٠١٢)، ويبلغ رأس مالها المدفوع حاليًا (١٥) مليار دينار عراقي، وتمارس كافة أنواع التأمينات العامة فيما عدا تأمين الطاقة، ويقع مركزها في بغداد ويرتبط به فرع واحد في محافظة النجف الأشرف (ديوان التأمين العراقي، ٢٠٢١).

ويبين ملحق (٣٥-أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه الشركة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٤٥) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٣٥-ب)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٣٥-ج).

شكل (٤٥) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة اليمامة للتأمين – مساهمة خاصة

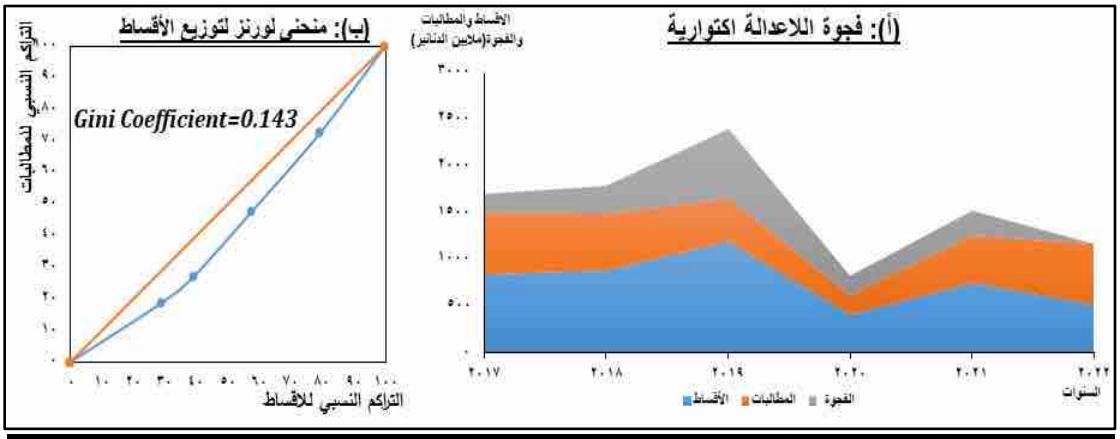

نلحظ من الشكل وجود فجوة واضحة، فضلًا عن ذلك توجد مسافة واضحة بين منحنى لورنز وخط التوزيع العادل، وأن قيمة معامل جيني بلغت (٠,١٤٣)، ذلك ما يدل على حدوث تقلبات عكسية في محفظة التأمين، نجم عنها عدم اتساق التغيرات في حجم المطالبات والتغيرات في حجم أقساطها، نتيجة وجود تحيزات سلوكية، واصبحت الأقساط التي تتقاضها الشركة، لا تتسم بالكفاءة اللازمة، لتحقيق الرفاهية الاجتماعية في سوق التأمين العراقي.

سابعًا: شركة المصير للتأمين – مساهمة خاصة:

تأسست عام (٢٠١١)، ويبلغ رأس مالها المدفوع حاليًا (٧,٥) مليار دينار، وتمارس أغلب أنواع التأمينات العامة وتأمين الطاقة، ويقع مركزها في بغداد ولها ثلاث فروع في الانبار والبصرة واربيل (ديوان التأمين العراقي، ٢٠٢١).

ويبين ملحق (٣٦-أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه الشركة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٤٦) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٣٦-ب)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٣٦-ج).

شكل (٤٦) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة المصير للتأمين – مساهمة خاصة

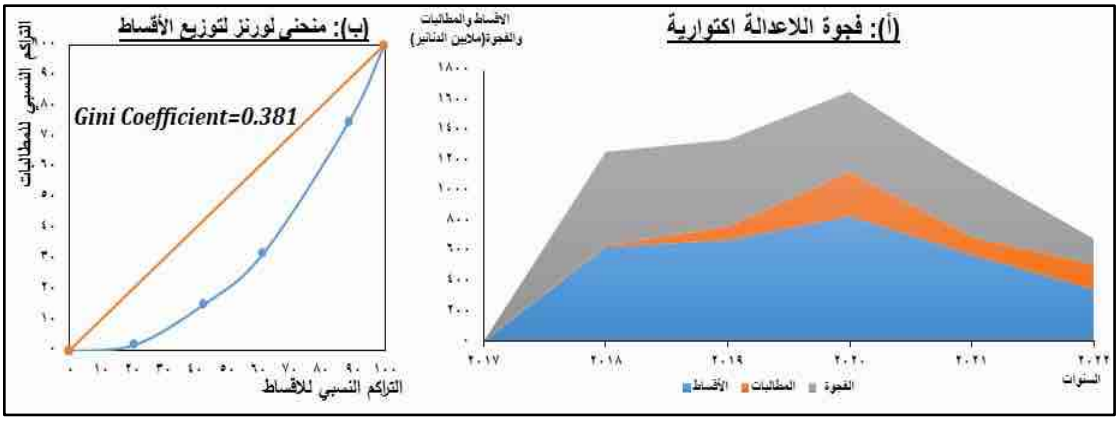

إذ نلحظ وجود فجوة كبيرة، فضلًا عن ابتعاد منحنى لورنز عن خط التوزيع العادل، وكانت قيمة معامل جيني بمقدار (٠,٣٨١)، أي إن تضخم حجم التحميلات أدى إلى قلة اتساق التغيرات في حجم المطالبات والتغيرات في حجم أقساطها، وأصبحت مستويات أقساط وثائق التأمين لهذه الشركة، تبتعد عن مستوى القسط الاكتواري العادل، لذا فان نشاط هذه الشركة يُعد من دون مستوى الكفاءة، لتحقيق الرفاهية الاجتماعية، في سوق التأمين العراقي.

ثامنًا: الشركة الاهلية للتأمين – مساهمة خاصة:

تأسست عام (٢٠٠٠)، ويبلغ رأس مالها المدفوع حاليًا (٧) مليار دينار، وتمارس أعمال التأمين على الحياة والتأمين الصحي فضلًا عن شكل مستحدث من تأمين المسؤولية والذي يتمثل بتأمين الأخطاء الطبية، وتمارس أيضًا أغلب أنواع التأمينات العامة فيما عدا تأمين الطاقة، ويقع مركز الشركة في بغداد ويرتبط به فرع واحد في البصرة (ديوان التأمين العراقي، ٢٠٢١).

ويبين ملحق (٣٧–أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه الشركة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧–٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٤٧) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٣٧–ب)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٣٧–ج).

شكل (٤٧) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز للشركة الاهلية للتأمين – مساهمة خاصة

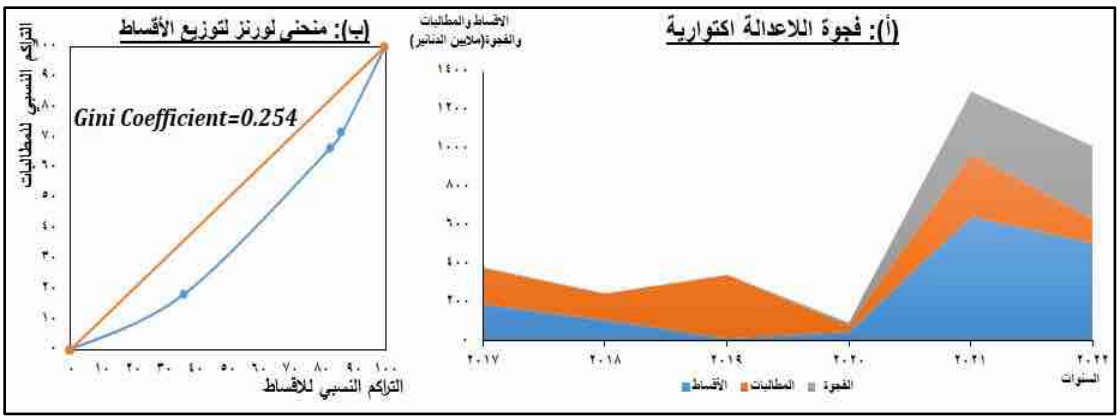

يتضح من الشكل وجود فجوة واضحة في عامي (٢٠٢١-٢٠٢٢)، واختفائها قبل ذلك بسبب تعرض الشركة لخسارة، مّما يدل على أن الشركة في آخر عامين وتجنبًا للخسارة، عمدت إلى زيادة حجم تحميلات الأقساط، وتم اعتبار سنوات الخسارة مدة عدم مزاولة نشاط من الشركة عند رسم منحنى لورنز، الذي بدا مبتعدًا عن خط التوزيع العادل، تجنبًا لتحيز القيم الرياضية، وكانت قيمة معامل جيني (٠,٢٥٤)، ويدل ذلك على أن الشركة بعد الخسارة اتجهت إلى التحوط وتسعير الوثائق بما يزيد عن مستوى السعر الاكتواري العادل، مّما يدل على تعرضها لتحيزات سلوكية، لذا فهي لا تمتلك درجة مقبولة من الكفاءة، لتحقيق الرفاهية في سوق التأمين العراقي.

تاسعًا: شركة الخليج للتأمين – مساهمة خاصة:

تأسست عام (٢٠٠٤)، ويبلغ رأس مالها المدفوع حاليًا (٧) مليار دينار عراقي، وتمارس بعض اعمال التأمينات العامة التي تتمثل في تأمين الحريق، وتأمين الحوادث، والتأمين الهندسي، وتأمين السيارات، والتأمين البحري، فضلًا عن تأمين الحوادث الشخصية، ويقع مركز الشركة في بغداد ويرتبط به فرع واحد فقط في بغداد أيضًا (ديوان التأمين العراقي، ٢٠٢١).

ويبين ملحق (٣٨-أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه الشركة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٤٨) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٣٨-ب)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٣٨-ج).

شكل (٤٨) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة الخليج للتأمين مساهمة خاصة

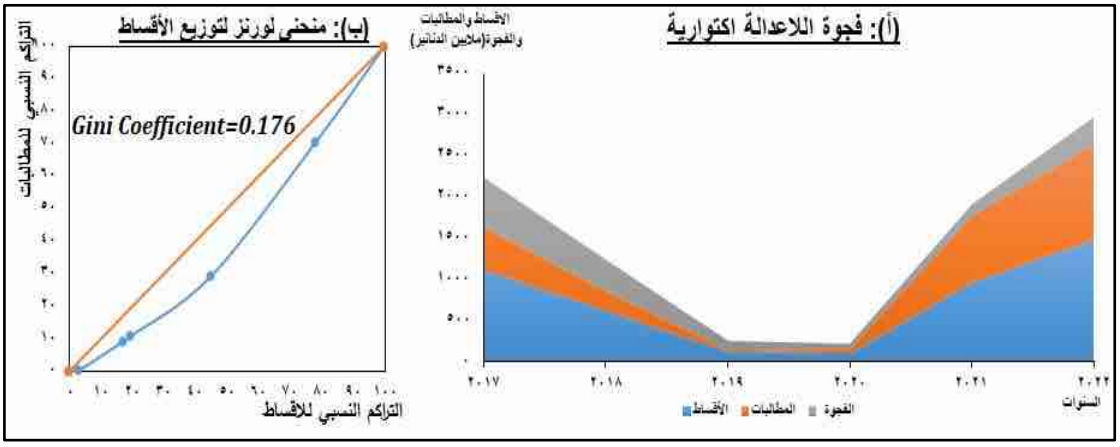

نلحظ من الشكل وجود فجوة، فضلًا عن ابتعاد منحنى لورنز عن خط التوزيع العادل، وبلغت قيمة معامل جيني (٠,١٧٦)، وهو ما يدل على عدم اتساق التغيرات في حجم المطالبات والتغيرات في حجم أقساطها، بسبب تضخم حجم التحميلات، وما ينتج عنه ارتفاع مستويات أقساط خدمات هذه الشركة، عن مستوى السعر الاكتواري العادل، ونتاجًا لما تقدم، فأن تلك المستويات لا تمتلك الكفاءة المطلوبة، لتحقيق الرفاهية الاجتماعية، في سوق التأمين العراقي.

عاشرًا: شركة الاتحاد الدولية للتأمين – مساهمة خاصة:

تأسست عام (٢٠٠٦)، ويبلغ رأس مالها المدفوع حاليًا (٥) مليار دينار، وتمارس بعض اعمال التأمينات العامة والتي تتمثل في تأمين الحريق، وتأمين الحوادث، والتأمين الهندسي، وتأمين السيارات، والتأمين البحري، وتأمين السفر وتأمين المسؤولية، والتامين الصحي فضلًا عن تأمين القروض، ويقع مركزها في بغداد وليس لها فروع أخرى (ديوان التأمين العراقي، ٢٠٢١).

ويبين ملحق (٣٩–أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه الشركة، لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧–٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٤٩) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٣٩–ب)، وتم احتساب معامل جيني، على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٣٩–ج).

شكل (٤٩) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة الاتحاد الدولية للتأمين – مساهمة خاصة

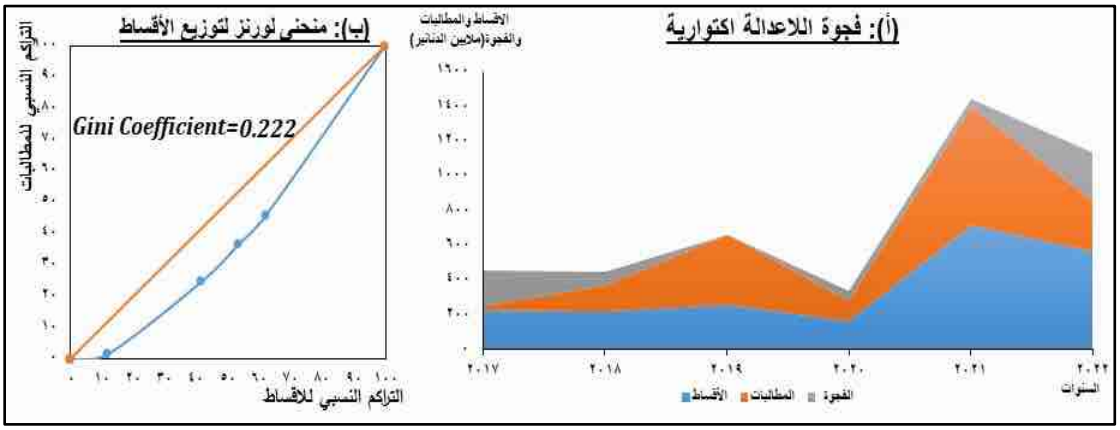

يتضح من الشكل وجود فجوة في بعض السنوات وتقلصها في البعض الاخر، فضلًا عن اختفائها عام (٢٠١٩) بسبب تحقيق الشركة خسارة، أما منحنى لورنز فهو يبتعد عن خط التوزيع العادل، وكان معامل جيني (٠,٢٢٢)، ويشير ذلك إلى عدم استقرار المطالبات، فضلًا عن عدم اتساق التغيرات في حجم المطالبات والتغيرات في حجم أقساطها، الناجم عن تلك التقلبات العكسية التي تسببت بها التحيزات سلوكية، واضحت الشركة تحاول التحوط من ذلك، أو تقليل اثاره، من في تسعير وثائقها بما يزيد عن مستوى القسط الاكتواري العادل، وبناءً على ما تقدم، فأن الشركة ليست ذات كفاءة في تحقيق الرفاهية في سوق التأمين العراقي.

أحد عشر: شركة الشرق الأوسط للتأمين – مساهمة خاصة:

تأسست عام (٢٠١٠)، ويبلغ رأس مالها المدفوع حاليًا (٥) مليار دينار عراقي، وتمارس بعض أنواع التأمينات العامة والتي تتمثل في تأمين الحريق والحوادث والتأمين البحري والتأمين الهندسي وتأمين السيارات، ويقع مركزها في بغداد وليس لها فروع أخرى (ديوان التأمين العراقي، ٢٠٢١).

ويبين ملحق (٤٠-أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه الشركة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٥٠) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٤٠-ب)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٤٠-ج).

شكل (٥٠)

فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة الشرق الاوسط للتأمين – مساهمة خاصة

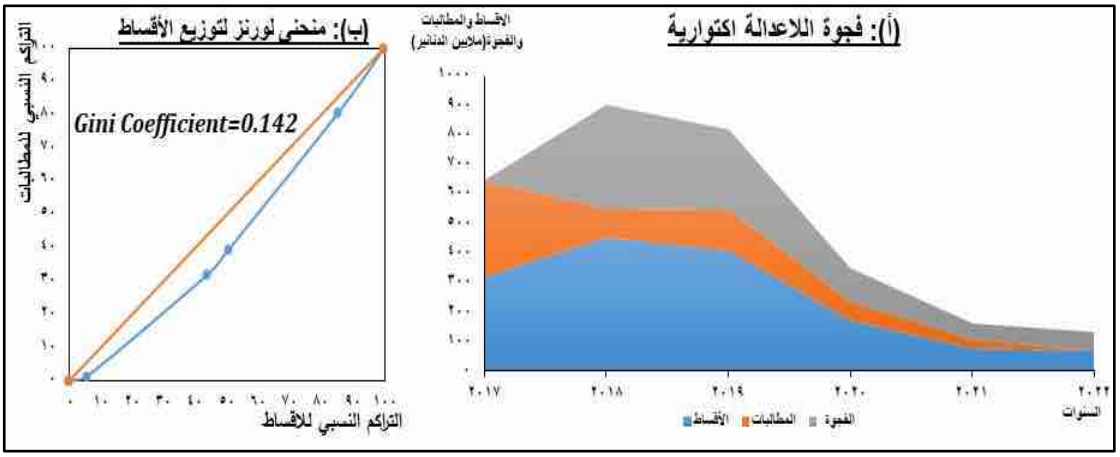

إذ نلحظ وجود فجوة واضحة، وابتعاد واضح لمنحنى لورنز عن خط التوزيع العادل، وبلغت قيمة مؤشر جيني (٠,١٤٢)، ذلك ما يشير إلى عدم اتساق التغيرات في حجم المطالبات والتغيرات في حجم أقساطها، نتيجة تضخم حجم تحميلات الأقساط، وهو ما ينعكس بارتفاع مستويات تلك الأقساط عن مستوى السعر الاكتواري العادل، لذا فأن الأقساط التي تتقاضاها الشركة لا تمتلك مستوى الكفاءة الذي يحقق الرفاهية الاجتماعية في سوق التأمين العراقي.

اثني عشر: شركة جيهان للتأمين – مساهمة خاصة:

تأسست عام (٢٠١٧)، ويبلغ رأس مالها المدفوع حاليًا (٥) مليار دينار، وتمارس بعض أنواع التأمينات العامة والتي تتمثل في تأمين السيارات، وتأمين الممتلكات، وتأمين الحريق، فضلًا عن تأمين المسؤولية، وتقع في أربيل وليس لها فروع أخرى (ديوان التأمين العراقي، ٢٠٢١).

ويبين ملحق (٤١-أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه الشركة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٥١) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٤١-ب)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٤١-ج).

شكل (٥١) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لشركة جيهان للتأمين – مساهمة خاصة

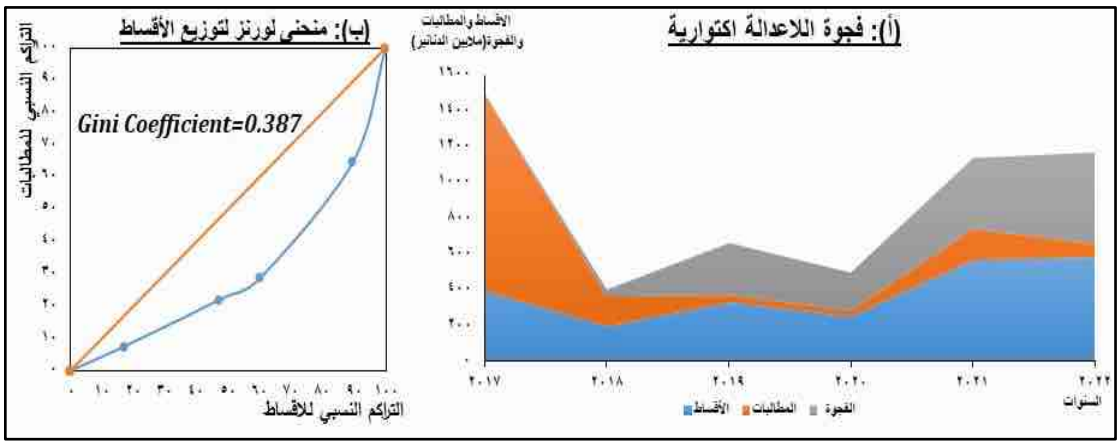

يتضح من الشكل وجود مطالبات كبيرة عام (٢٠١٧) منذ بداية مزاولة الشركة نشاطها، أدت إلى تحقق خسارة، ثم انخفضت المطالبات في باقي السنوات، رافقها ظهور فجوة متزايدة مع الزمن، فضلًا عن ذلك نجد أن منحنى لورنز يبتعد بنحوٍ واضح عن خط التوزيع العادل، وكانت قيمة معامل جيني (٠,٣٨٧)، مّما يعني عدم اتساق التغيرات في حجم المطالبات والتغيرات في حجم أقساطها، أي إن الشركة بعد الخسارة عمدت إلى إعادة تسعير خدماتها والتحوط من التحيزات السلوكية، من في زيادة حجم التحميلات، وعلى وفق ذلك أصبحت مستويات الأقساط تبتعد عن مستوى القسط الاكتواري العادل، ولا يتسم بالكفاءة لتحقيق الرفاهية في سوق التأمين العراقي.

ثلاثة عشر: فرع شركة سامان للتأمين:

وهو فرع لشركة تأمين إيرانية تنتشر فروعها في إيران وافغانستان وتركيا ولبنان، يمارس بعض أنواع التأمينات العامة منذ عام (٢٠١٩) في العراق، ويقع في بغداد (ديوان التأمين العراقي، ٢٠٢١). ويبين ملحق (٤٢–أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه الشركة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٩–٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٥٢) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٤٢–ب)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٤٢–ج).

شكل (٥٢) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لفرع شركة سامان للتأمين في العراق

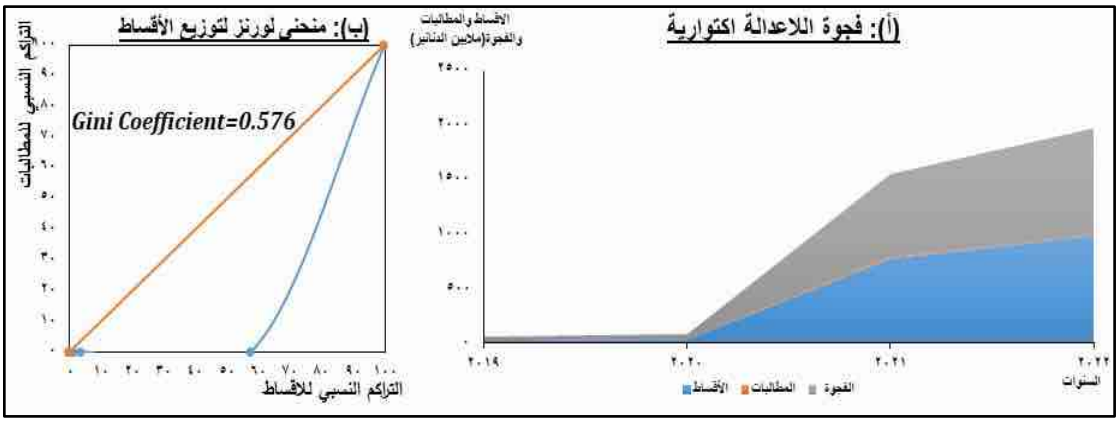

يتضح من الشكل وجود فجوة كبيرة جدًا والمطالبات لا تكاد تظهر، فضلًا عن ذلك ابتعاد منحنى لورنز عن خط التوزيع العادل بنحوٍ كبير أيضًا، وكانت قيمة معامل جيني (٠,٥٧٦)، وهو ما يدل على عدم اتساق التغيرات في حجم المطالبات والتغيرات في حجم أقساطها، بسبب تضخم حجم تحميلات الأقساط، لذا فأن الأقساط الفعلية التي يتقاضاها الفرع ليست ذات كفاءة في تحقيق الرفاهية الاجتماعية في سوق التأمين العراقي.

أربعة عشر: فرع شركة معلم للتأمين:

وهو فرع لشركة إيرانية – مساهمة عامة مجازة من البنك المركزي الإيراني، ويمارس هذا الفرع بعض أنواع التأمينات العامة في العراق منذ عام (٢٠٠٩)، فضلًا عن التأمين على الحياة، إلا أن أغلب نشاط الفرع يتحقق من خدماته للمصارف الإيرانية فيما يخص التأمين على موجوداتها، وتأمين النقد المحفوظ والمنقول، فضلًا عن التأمين على القروض التي تمنحها تلك المصارف، ويقع هذا الفرع في بغداد (ديوان التأمين العراقي، ٢٠٢١).

ويبين ملحق (٤٣–أ) اجمالي مبالغ أقساط ومطالبات هذه الشركة لكلِّ سنة مالية في المدة (٢٠١٧–٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما، ويعبر الجزء (أ) من شكل (٥٣) عن تلك القيم، أما الجزء (ب) يوضح منحنى لورنز لبيانات ملحق (٤٣–ب)، وتم احتساب معامل جيني على وفق المعادلات الرياضية والبيانات في ملحق (٤٣–ج).

شكل (٥٣) فجوة اللاعدالة اكتوارية ومنحنى لورنز لفرع شركة معلم للتأمين في العراق

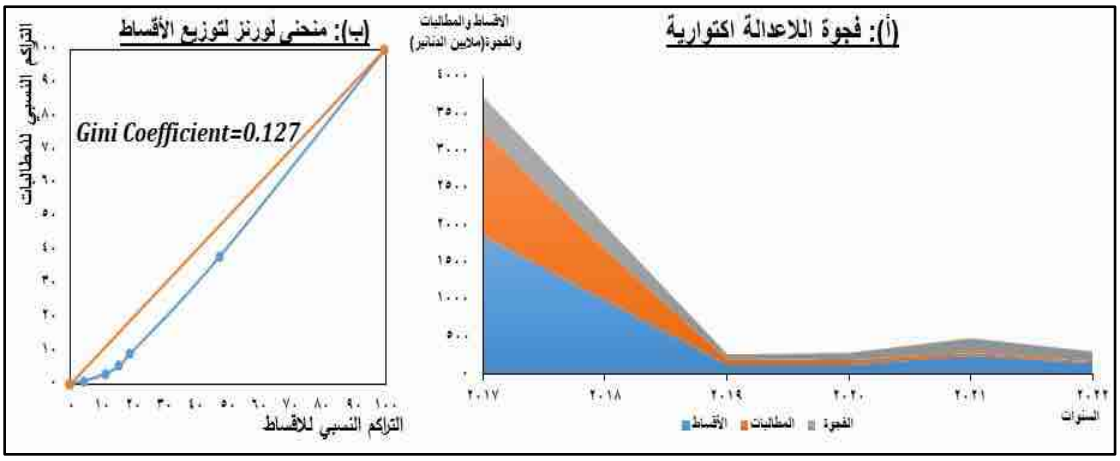

نلحظ من الشكل وجود فجوه واضحة، أما بالنسبة لمنحنى لورنز فهو يبتعد عن خط التوزيع العادل، وبلغت قيمة معامل جيني (٠,١٢٧)، إذ يشير إلى عدم اتساق التغيرات في حجم المطالبات والتغيرات في حجم أقساطها، بسبب ارتفاع حجم تحميلات الأقساط، وعلى وفق ذلك نلحظ أيضًا أن هذا الفرع لا يمتلك الكفاءة المطلوبة لتحقيق الرفاهية في سوق التأمين العراقي.

المبحث الرابع

تحليل سلوك جانبي الطلب والعرض في سوق التأمين العراقي

يحاول الباحث في هذا المحل من الدراسة، الاقتراب من الجزئين المكونين لعينة الدراسة (سوق التأمين العراقي)، ودراسة سلوكهما بنحوٍ مباشر من دون الاستدلال عليه من طريق بيانات القوائم المالية للشركات؛ ولأن جانب الطلب لا يمكن حصره بفئة معينة، إذ إنَّهُ يمثل أفراد المجتمع العراقي جميعهم؛ لذا عمد الباحث على الحصول على عينة عشوائية غير متحيزة، للاستعانة بأسلوب الاستبانة* (*Questionnaire*)، أما جانب العرض – كما تمت الإشارة إليه – يمكن الوصول إليه بنحوٍ تام؛ لذا تم الاستعاضة عن أسلوب الاستبانة لجانب العرض، واعتماد أسلوب المقابلة العلمية (*Interview*).

المطلب الأول: أسلوب الاستبانة لتحليل سلوك جانب الطلب:

لا يمكن الجزم بأن سبب فشل السوق، هو وجود مشاكل أو تحيزات سلوكية دون دراسة الطلب في ذلك السوق؛ ولإنجاز ذلك يتم توظيف أسلوب الاستبانة؛ والحصول على نتائجه.

أولًا: مجتمع وعينة الدراسة وكيفية الاختيار:

إن تنوع الخدمات التأمينية يؤدي إلى عدم إمكانية حصر مجتمع الدراسة، بفئة من أفراد المجتمع العراقي، إذ يمكن ذلك فقط عندما يتم دراسة نوع واحد من الخدمات التأمينية، فإذا كانت تلك الخدمة هي وثائق التأمين الهندسي، فيكون المجتمع هم المقاولين وأصحاب المشاريع الصناعية مثلًا، أما مجتمع هذه الدراسة التي تتناول مجمل سوق التأمين، فهو يمثل أفراد المجتمع العراقي جميعهم؛ لكن ليس على وجه الاطلاق؛ إذ إن الأشخاص غير البالغين ليسوا ضمن مجتمع الدراسة، فضلًا عن ذلك فأن موضوع الدراسة الميدانية يخص الطلب، لذا فأن الأفراد الذين لا يمتلكون مصدر دخل مستقل، ليسوا ضمن مجتمع الدراسة ايضًا.

اما فيما يخص العينة المدروسة من ذلك المجتمع، ولكون مجتمع الدراسة كبير جدًا، لذا ينبغي أن تتوافر صفتين أساسيتين في تلك العينة، هما (Rovai et al., 2012, p. 502):

١- أن تكون العينة عشوائية.

٢- أن تكون العينة أكبر ما يمكن.

ولإنجاز ذلك تم استعمال طريقة الاستبانة الإلكترونية، وذلك من طريق ادراج أسئلة الاستبانة، على شكل نموذج (Google)، والبالغ عددها (٢٥) سؤال، كما هو موضح في ملحق (٤٤)، فضلًا عن توظيف أسلوب الذكاء الاصطناعي، لإضفاء الطابع الحركي، وإعطاء نوع من

* يوجد خطأ لغوي شائع (استبيان) والاصوب استبانة؛ لأن مصدر الفعل (استبان: استبانة)، كما في (استقام: استقامة)، واستبان يكون واقعًا، استبان الشيء أي تأمله حتى تبين، للمزيد انظر في (ابن منظور، ١٣٠٠ هجرية، صفحة ٦٨).

المرونة في أسئلة الاستبانة، أي إن الأسئلة يتم طرحها على المستجيبين، على وفق اجاباتهم السابقة، ويتم إيضاح ذلك من طريق التأشيرات، ذات اللون الأزرق المثبتة على نموذج الاستبانة في ملحق (٤٤)، والتي لا تظهر للمستجيبين، إذ إن الغرض من اضافتها في الملحق، هو توضيح آلية عمل النموذج، وكيفية ترتيب الأسئلة على وفق الإجابات السابقة، فضلًا عن عدم طرح أي سؤال على الأشخاص الذين يقعون خارج مجتمع الدراسة، ويوضح شكل (٥٤) المخطط الهيكلي لمحاور واسئلة نموذج الاستبانة.

شكل (٥٤) المخطط الهيكلي لمحاور أسئلة نموذج الاستبانة

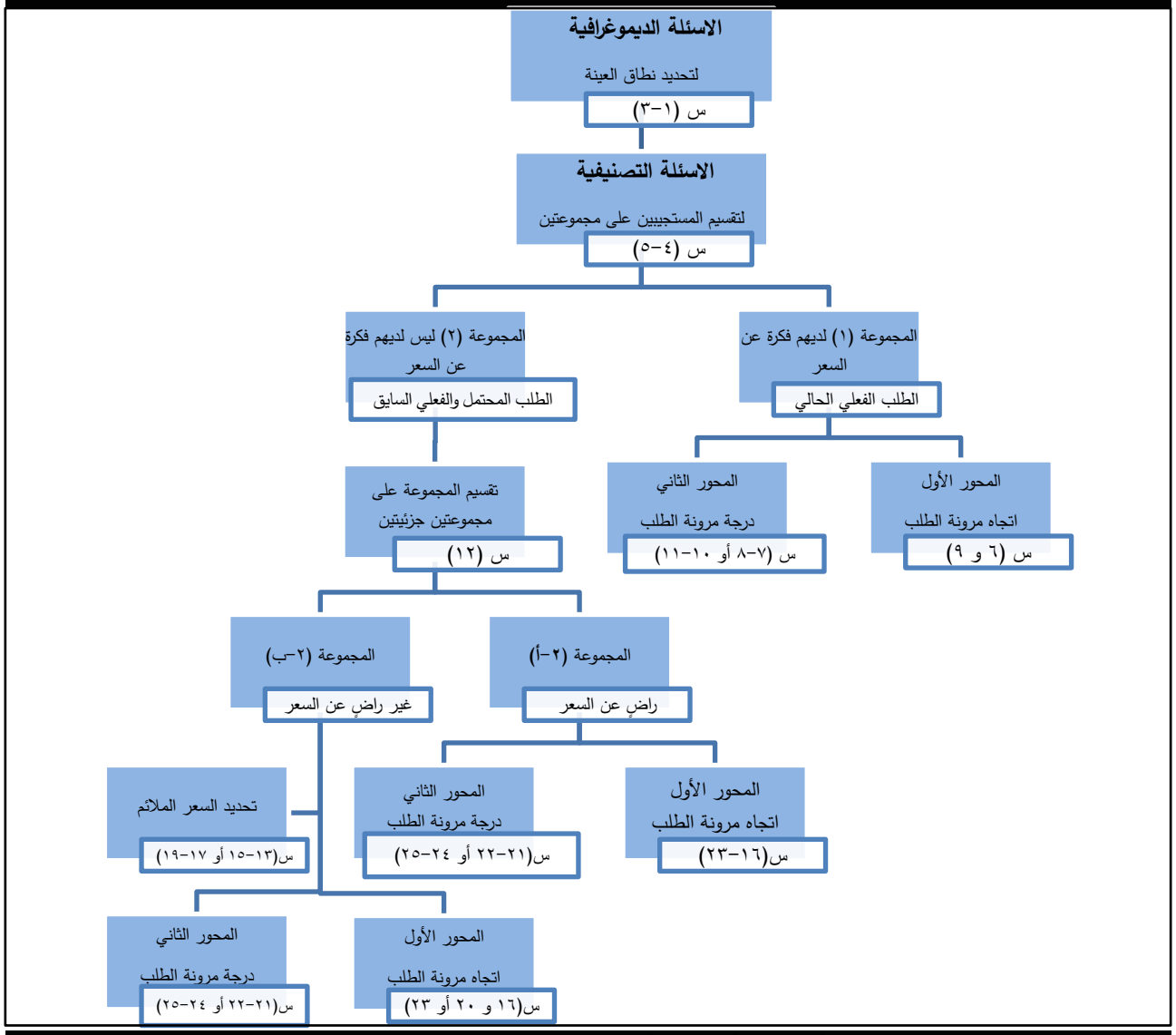

المصدر: الباحث بالاعتماد على برنامج الاستبانة (Survey Gizmo)

ثانيًا: مجموعة الأسئلة الديموغرافية:

وتتمثل هذه المجموعة بأول ثلاثة أسئلة من النموذج، إذ تم اعدادها لضمان وقوع العينة المستجيبة ضمن مجتمع الدراسة، فضلًا عن إعطاء خصوصية مطلقة للمستجيب، من طريق عدم طلب أي معلومات شخصية أو بريدية، وهذه المجموعة من الأسئلة هي:

١- العمر: وهو سؤال محدد بإجابتين، أكثر من (١٨) سنة، واقل من (١٨) سنة، وعلى وفق إجابة المستجيب يتم تحديد ما يلي ذلك، فإذا تم اختيار الإجابة الأولى، يتم المتابعة إلى السؤال الذي يليه، أما إذا تم اختيار الإجابة الثانية يتم ارسال نموذج الاستبانة، دون المرور بالأسئلة المتبقية.

٢- امتلاك دخل مستقل: هو سؤال محدد بإجابتين، وعلى وفق ذلك إذا اختار المستجيب كلا، يتم ارسال النموذج، أما إذا اختار نعم، ينتقل إلى السؤال التالي.

٣- المعرفة حول توافر التأمين في العراق: وهو سؤال محدد بإجابتين، فإذا تم اختيار كلا، يتم ارسال النموذج؛ لأن الهدف من الاستبانة هو دراسة حالة؛ وليس نشر الثقافة التأمينية؛ وإذا كان المستجيب لديه علم عن توافر التأمين في العراق، ينتقل به النموذج إلى السؤال الذي يليه.

ثالثًا: تصنيف عينة نموذج الاستبانة:

لإنجاز الغرض من الاستبانة، بما يمكن الباحث من دراسة وتحليل سلوك العينة بنحوٍ دقيق، يتم تقسيم المستجيبين إلى مجموعتين كما يأتي:

١- من طريق السؤال الرابع في نموذج الاستبانة، يتم تصنيف المستجيبين (البالغين الذين يمتلكون مصدر دخل مستقل ولديهم علم بتوافر التأمين في العراق) على مجموعتين، الأولى تضم الأفراد المستجيبين، الذين لم يقتنوا أي نوع من وثائق التأمين، والأخرى تضم الذين سبق وأن اشتروا وثيقة تأمين، وهؤلاء يتم تقسيمهم على مجموعتين أيضًا.

٢- من طريق السؤال الخامس في نموذج الاستبانة، يتم تصنيف المستجيبين (الذين سبق وأن اشتروا التأمين) على مجموعتين، الأولى الذين يمتلكون وثيقة تأمين سارية، حين ملء نموذج الاستبانة، والأخرى الذين لا يمتلكون أي وثيقة سارية، حين ملء نموذج الاستبانة.

وعلى وفق ذلك تم دراسة سلوك أفراد المجموعات الثلاث، إذ إن المجموعتين المتفرعتين من المجموعة الثانية تشتركان، بأن أفرادها قد لا يمتلكون معلومات حول سعر الخدمات التأمينية (وثائق التأمين)، لذا تم تقديم بعض الأسعار لهم، ومن ثم سؤالهم عن أمد ملائمة ذلك السعر، وفي حال كان ذلك المستوى السعري غير ملائم (مناسب)، يتم اقتراح أسعار من قبلهم، وذلك لتحديد المستوى الذي يثمنون على وفقه وثيقة التأمين، فضلًا عن ذلك يتم الاستفسار منهم حول ردود افعالهم، تجاه افتراض تغير أسعار وثائق التأمين.

أما أفراد المجموعة الأولى، فأن ما يميزهم علمهم بالمستوى السعري، واقتناعهم به بدلالة امتلاكهم وثيقة تأمين واحدة أو أكثر، لذلك يتم فقط دراسة ردود افعالهم في حالة تغير السعر.

رابعًا: اختبار نموذج الاستبانة:

لغرض التحقق من مدى صدق (صلاحية)* محتوى نموذج الاستبانة، يتم التحقق من:

١- **الصدق الظاهري (تحكيم نموذج الاستبانة):** تم عرض ذلك النموذج في صورته الأولية، على نخبة من السادة أساتذة كليات الإدارة والاقتصاد الأفاضل، المدرجة أسماؤهم في ملحق (٤٥)، وقد التمس الباحث والمشرف من كلِّ محكم ابداء الرأي في مدى ملائمة العبارات للتعامل وسلوك عينة الدراسة، ومدى إمكانية تحقيق الهدف الذي أعد من اجله ذلك النموذج، فضلًا عن اقتراح ما يرونه ملائمًا من تعديلات، في الصياغة أو إضافة أو حذف في عناصر النموذج، وعلى وفق ما اتفقت عليه اراء السادة المحكمين، تم اعداد النموذج بشكله النهائي.

٢- **صدق الاتساق الداخلي:** بهدف التحقق من مدى إمكانية تفاعل الاستبانة، وسلوكيات أفراد العينة، لذا ينبغي تجربة نموذج الاستبانة (*Piloting The Questionnaire*) على عينة من العينة العشوائية للدراسة، ولكون الباحث افترض آلية الوصول إلى العينة العشوائية للدراسة (المستجيبين)، من طريق وسائل التوصل الاجتماعي، فضلًا عن ان نموذج الاستبانة يستهدف ثلاث مجموعات من الأفراد (الذين يمتلكون وثيقة تأمين سارية أو أكثر – الذين سبق وان اقتنوا وثيقة تأمين أو أكثر – الذين لم يقتنوا أي وثيقة تأمين سابقًا)، لذا تم انتخاب عينة تجريبية من كلِّ مجموعة، وكان عدد الأفراد المستجيبين في كلٍّ منها (٢٧، ٢٥، ٢٩) على التوالي، جميعهم من البالغين، الذين يمتلكون مصدر دخل مستقل، فضلًا عن معرفتهم بتوافر التأمين في العراق، ليكونوا ميدانًا لتجربة نموذج الاستبانة (Dörnyei & Dewaele, 2022, p. 56).

وكانت النتيجة وجود تفاعل ممتاز في الإجابات، بما يضمن إمكانية الحصول على أكبر عدد ممكن من الإجابات، عند تقديم النموذج إلى المستجيبين.

فضلًا عن ذلك تم التعامل احصائيًا مع إجابات أفراد المجموعات التجريبية التي ذُكرت سلفًا، للتحقق من مدى اتساق كلِّ فقرة (سؤال)، من فقرات نموذج الاستبانة مع المحور الذي تنتمي إليه، وذلك من خلال احتساب معاملات ارتباط الرتب (*Spearman's rho*)، لكلِّ فقرة مع المحور الذي تنتمي إليه، ومن ثم احتساب تلك المعاملات مرة أخرى، لكلٍّ من تلك المحاور، لتحديد ارتباط كلّ محور مع الدرجة الكلية لنموذج الاستبانة (Koch, 2013, p. 9).

ويوضح ملحق (٤٦-ج) نتائج صدق الاتساق الداخلي، لأسئلة ومحاور النموذج التجريبي للاستبانة، معبرًا عنها بقيم تلك المعاملات عند مستوى دلالة (٠,٠٥)، أي إن كلّ سؤال تكون القيمة الاحتمالية لمعامل ارتباطه أقل من (٠,٠٥)، يعدُ صادقًا لما وضع لقياسه.

* (*Construct Validity "content-valid"*): تشير إلى مدى قدرة نموذج الاستبانة ان يقيس ما وضع من اجل قياسه، من خلال النظر إلى اتساق عدد ونطاق عناصر ذلك النموذج، لا سيما مدى إمكانية أسئلة ساكنة، ان تؤدي (تُعطي) نوع من الحركية في التفاعل مع سلوكيات متباينة لأفراد مختلفين يمثلون بمجموعهم صورة عن مجتمع (Beatty et al., 2020, pp. 606-607).

إذ نلحظ أن جميع قيم معاملات الارتباط كانت تتراوح درجاتها، بين (ارتباط متوسط، وارتباط قوي)، ولم تظهر أي قيمة تدل على وجود ارتباط ضعيف، فضلًا عن ذلك فأن قيم معاملات الارتباط كانت معنوية جميعها، إذ إن الدلالة الإحصائية لتلك المعاملات جميعاً، كانت قيمتها الاحتمالية أقل من (٠,٠٥).

٣- **ثبات نموذج الاستبانة:** لغرض التحقق من مدى ثبات (موثوقية)* نموذج الاستبانة، يتم احتساب معامل (*Cronbach's alpha*)، الذي يستند إلى فكرة مقارنة التباين المشترك لكلِّ فقرة من فقرات النموذج، مع التباين الكلي للنموذج، وتتراوح قيمة هذا المعامل بين (صفر) و(١)، وقد تظهر سالبة احيانًا بسبب مشكلة في البيانات، التي يتم التعامل معها أو بسبب سوء توصيف، أما بالنسبة للاستدلال على درجة الثبات على وفق قيمة هذا المعامل، فأن القاعدة الأساس كلما اقتربت تلك القيمة من (١)، فأنها تدل على ثبات كبير في نموذج الاستبانة؛ غير أن ذلك ليس مطلقًا؛ بل يمثل محل جدل كبير إذ قد يحدث ذلك بسبب أن الأسئلة كانت ذات وفرة وتتخذ شكل من اشكال التحيز؛ لكن الحد الأدنى والذي يمثل (٠,٧) فهو متفق عليه، بأن القيم التي تقع ادنى منه تدل على عدم ثبات نموذج الاستبانة (Thomas & Hersen, 2011, pp. 38-40).

لذا تم احتساب هذا المعامل للإجابات التجريبية التي تم الحصول عليها، وكما هو موضح في ملحق (٤٧) فأن قيمة معامل (*Cronbach's alpha*)، لنموذج الاستبانة التجريبي كانت (٠,٨٤٧)، وهي تشير إلى مستوى ثبات أكثر من جيد، وإن النموذج يمكن أن يُعتد به على وفق هذا الشكل، من دون اجراء أي تغيير فيه.

خامسًا: تصنيف العينة المستجيبة:

بلغ عدد الأفراد الذين سجلوا دخولهم إلى الرابط الالكتروني للاستبانة وطرح عليهم السؤال الأول (٢٤٢٢) شخص، كان منهم (٨٥٣) شخص غير بالغ لذا تم استبعادهم تلقائيًا، فأصبح عدد الأفراد البالغين والذين يظهر أمامهم السؤال الثاني (١٥٦٩) شخص، وكان من هؤلاء البالغين (٥٢٦) شخص ليس لديه مصدر دخل مستقل، وبعد استبعادهم تلقائيًا أصبح عدد المستجيبين في السؤال الثالث (١٠٤٣) شخص، وعلى وفق اجابتهم على ذلك السؤال، تم استبعاد (٢٧٤) شخص؛ لأنهم ليس لديهم فكرة عن وجود التأمين في العراق؛ لذا كان العدد هو (٧٦٩) شخص بالغ يمتلك مصدر دخل مستقل، ولديه فكرة بتوافر الخدمات التأمينية في العراق، هؤلاء الأفراد وعلى وفق اجاباتهم على السؤالين (٤-٥)، كان منهم (٦٢) شخص يمتلك وثيقة تأمين اختياريًا، ولا زالت سارية حين ملء نموذج الاستبانة، و(٩٤) شخص سبق له أن امتلك

* (*Reliability*): تشير إلى المدى الذي يمكن من خلاله الحصول على النتائج ذاتها من نموذج الاستبانة، فيما لو تم اعادة الاختبار في الظروف نفسها أكثر من مرة (Dean, 1999, p. 7).

وثيقة تأمين اختياريًا، لكنه لا يمتلك وثيقة تأمين سارية حين ملء النموذج، و(٦١٣) شخص لم يسبق له امتلاك أي وثيقة تأمين، على الرغم من علمه بتوافر تلك الخدمات.

وللحصول على المجموعات التي تم الإشارة إليها في المخطط الهيكلي الموضح في شكل (٥٤)، تم إعادة تقسيم هؤلاء الأفراد، على وفق معرفتهم بالأسعار الحالية للخدمات التأمينية كما يأتي:

١- المجموعة (١) وتضم الأفراد حملة وثائق التأمين، البالغ عددهم (٦٢) شخص.

٢- المجموعة (٢) وتضم الأفراد البالغ عددهم (٧٠٧) شخص، وهؤلاء الأفراد على وفق اجاباتهم على السؤال (١٢)، بعد أن تم اعطائهم فكرة عن الأسعار الحالية، يتم تقسيمهم إلى:

- المجوعة (٢ – أ) وتضم الأفراد الذين يرون أن السعر ملائم، وعددهم (١٨٦) شخص.
- المجموعة (٢ – ب) وتضم الأفراد الذين يرون أن السعر غير ملائم، وعددهم (٥٢١) شخص.

سادسًا: اختبارات نتائج الاستبانة:

قبل ان يتم الوثوق بنتائج الاستبانة التي سيتم استعراضها، فضلًا عن الشروع بتحليلها، ينبغي اختبارها احصائيًا وتحديد الارتباط بين الأسئلة، التي تم على وفقها الحصول على الإجابات، أي تحديد مدى معنويتها من الناحية الإحصائية فضلًا عن إمكانية الاعتماد على نتائج العينة وتعميمها على المجتمع، لذا تم تفريغ نتائج الاستبانة باستعمال نسخة مدفوعة ومفعلة رسميًا من البرنامج الاحصائي (SPSS) الإصدار (٢٤)، وذلك بعد استبعاد الأسئلة التي لم تحصل على أي إجابة وهي (٨، ١٠، ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢٢، ٢٤)، فضلًا عن ذلك تم ادراج عمود يتم على وفقه تصنيف المستجيبين على (٣) مجموعات، ويتخذ ذلك العمود قيمًا ترتيبية على وفق إجابات الأسئلة (٤، ٥، ١٢)، وذلك بهدف توحيد عملية التصنيف وتم تسميته (*Classification*)، وعلى وفق عملية توحيد أعمدة الأسئلة التصنيفية تم توحيد أجوبة المحاور المتماثلة لكلِّ مجموعة من المجموعات الثلاث، إذ تم توحيد إجابات كلّ من [السؤال (١٦) مع السؤال (٦)، والسؤال (٢١) مع السؤال (٧)، والسؤال (٢٣) مع السؤال (٩)، والسؤال (٢٥) مع السؤال (١١)]، وتم اخضاع بيانات الإجابات الميدانية لنموذج الاستبانة التي تم توحيدها إلى الاختبارات الإحصائية الآتية:

١- **ثبات بيانات الاستبانة:** من أجل التحقق من مدى ثبات أو موثوقية نتائج الدراسة الميدانية للاستبانة، تم احتساب معامل (*Cronbach's alpha*) للإجابات الميدانية التي تم الحصول عليها، وعلى وفق ذلك بلغت قيمة هذا المعامل (٠,٨٣٢)، كما هي موضحة في ملحق (٤٨)، وتأسيسًا على ذلك يمكن الجزم بأن نتائج الدراسة الميدانية تتسم بدرجة جيدة من الثبات.

٢- **اختبار التوزيع الطبيعي للبيانات:** ينبغي التعرف على ما إذا كانت البيانات التي نجري عليها الاختبارات الإحصائية، ذات توزيع طبيعي (*Normal distribution*) أو انها لا تخضع لذلك التوزيع، إذ على وفق ذلك يتم تحديد الاختبارات الاحصائية الملائمة لتلك البيانات، فإذا كانت

البيانات ذات توزيع طبيعي يتم اختيار الاختبارات الإحصائية المعلمية (*Parametric*)، أما إذا كانت ليست ذات توزيع طبيعي يتم اجراء الاختبارات الإحصائية اللامعلمية (*Nonparametric*) (Mendes, 2008, p. 251).

لذا تم اخضاع أجوبة الأسئلة التي تم الحصول عليها، بعد تفريغها في البرنامج الاحصائي، إلى اختبار (*Kolmogorov–Smirnov*)، وهو واحد من الاختبارات الإحصائية التي تستند إلى مقارنة التوزيع الاحتمالي للمتغير والتوزيع الأمثل، ويمكن على وفقه التحقق من طبيعة أكثر من توزيع البيانات (طبيعي، اسي، متماثل أو توزيع بواسون)، ويمكن حسابه لعينة مجتمع واحد، أو المقارنة بين عينتين لمجتمعين مختلفين (Scianna & Preziosi, 2013, p. 214).

ويوضح ملحق (٤٩) مخرجات البرنامج الاحصائي، لنتائج ذلك الاختبار لكلِّ سؤال في نموذج الاستبانة، التي حصلت على إجابات من عينة المستجيبين، إذ نلحظ أن الدلالة الإحصائية (*Asymptotic Significance*) أو القيمة الاحتمالية لجميع الأسئلة كانت أصغر من (٠,٠٥)، وعلى وفق ذلك نرفض فرض العدم ونقبل الفرض البديل، أي إن الإجابات التي تم الحصول عليها لا تتبع التوزيع الطبيعي، لذا ينبغي أن تكون الاختبارات التي يتم اجرائها لامعلمية.

٣- **اختبار التجانس:** ينبغي التحقق من وجود أو عدم وجود تجانس، بين متغيرات (أجوبة) المجموعات الثلاث من المستجيبين، وذلك لتحديد أي اختبار لامعلمي يتم الاعتماد عليه في التحليل، ويتم ذلك من طريق اجراء اختبار (*Levene's*)*، والذي تشير فرضية العدم فيه إلى ان متغيرات الدراسة متجانسة (متساوية أو تقترب من التساوي)، تلك الفرضية التي يتم قبولها عندما تكون القيمة الاحتمالية للاختبار أكبر من (٠,٠٥) (Karoki, 2021, p. 281).

ويوضح ملحق (٥٠) مخرجات البرنامج الاحصائي لاختبار (*Levene's*)، للبيانات الميدانية التي تخص أسئلة المحور الأول والثاني التي تم توحيد اجاباتهما للمجموعات الثلاث من العينة المستجيبة، إذ يتضح أن جميع قيم (*Levene Statistic*) أكبر بكثير من القيم الجدولية المقابلة لها على وفق درجات الحرية المؤشرة إزاء كلّ منها، فضلًا عن ذلك فأن تلك القيم جميعها كانت ذات دلالة إحصائية (*Sig*) وأقل من (٠,٠٥)، وتأسيسًا على ذلك يتم رفض فرضية العدم (الصفرية)، وقبول الفرضية البديلة التي تشير إلى اختلاف (عدم تجانس) التباين، لبيانات متغيرات الدراسة الميدانية.

٤- **اختبار التباين (مقارنة متوسطات الإجابات):** على وفق خصائص البيانات التي تم الحصول عليها من إجابات الدراسة الميدانية، والتي تتسم بأنها لا تتبع التوزيع الطبيعي، وذات تباينات

* تم تطوير هذا الاختبار من قبل عالم الإحصاء والوراثة الأمريكي (*Howard Levene* 1914-2003)، في عام (١٩٦٠) (Rogel-Salazar, 2023, p. 330).

مختلفة، لذا فأن أحد الاختبارات اللامعلمية ينبغي اختياره، أما (*Kruskal–Wallis test*)، أو (*Mann–Whitney test*)، واللذان يوجد بينهما تشابه كبير (Cochrane, 2010, p. 360).
ولكون متغير (عينة) الدراسة، أي المتغير التابع (*Classification*) يتكون من ثلاث مجموعات مستقلة من المستجيبين، فضلًا عن ذلك فأن المتغيرات (الإجابات) جميعها التي يتم اخضاعها للاختبار ليست كمية وانما ترتيبية، لذا فأن (*Kruskal–Wallis test*)* هو الاختبار الذي يقع عليه الاختيار (Onwuegbuzie et al., 2004, p. 160).
وتمثل فرضية العدم على وفق هذا الاختبار عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية، بين المجموعات التي يتم مقارنتها (Black, 2019, p. 647).
ويوضح ملحق (٥١) مخرجات البرنامج الاحصائي لنتائج اختبار التباين باتجاه واحد، حسب الرتب لإجابات المجموعات الثلاث من المستجيبين على وفق (*Kruskal–Wallis test by ranks*)، إذ نلحظ أن قيمة المعلمة (*Chi–Square*) المحتسبة لإجابات المجموعات الثلاث من المستجيبين كانت، جميعها أكبر من القيمة الجدولية المقابلة لها عند درجات حرية مقدارها (٢)، فضلًا عن أن القيمة الاحتمالية للمعلمة على وفق مستوى الدلالة الإحصائية (*Sig*) كانت أقل من (٠,٠٥)، وتأسيسًا على ذلك يتم رفض فرضية العدم (الصفرية)، وقبول الفرضية البديلة التي تشير إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات المجموعات الثلاث من المستجيبين.

سابعًا: نتائج الدراسة الميدانية (الاستبانة):

على وفق نتائج الاختبارات والتحليل الاحصائي آنف الذكر، لا سيما ما يخص وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين إجابات المجموعات الثلاث من المستجيبين، لذا يتم استعراض وتحليل الإجابات لكلِّ محور وكلّ مجموعة على حِدَة.

١- إجابات المجموعة (١) التي تمثل حملة وثائق التأمين من المستجيبين، وتشكل هذه المجموعة نسبة ($\frac{٦٢}{٧٦٩}$ = ٨٪) من عينة الدراسة:

أ- المحور الأول: اتجاه مرونة الطلب السعرية:

- في حالة انخفاض أسعار وثائق التأمين فأن نسبة ($\frac{٤٩}{٦٢}$ = ٧٩٪) من أفراد هذه المجموعة يعتقدون أنهم سوف يشترون المزيد من وثائق التأمين، وأن نسبة ($\frac{١٣}{٦٢}$ = ٢١٪) من أفراد هذه المجموعة يعتقدون أن ذلك الانخفاض لن يؤثر على عدد الوثائق التي يمتلكونها، في حين لم يتوقع أي فرد شراء المزيد من وثائق التأمين.

* ويسمى أيضًا اختبار الرتب لتحليل التباين باتجاه واحد (*ANOVA Test By Ranks*)، تم تطويره من قبل عالم الرياضيات الأمريكي (*William Kruskal* 1919-2005)، وخبير الإحصاء الاقتصادي الأمريكي (W. Allen Wallis 1912-1998)، وكان ذلك العمل المشترك عام (١٩٥٢) (Cortinhas & Black, 2012, p. 738).

- في حالة ارتفاع أسعار وثائق التأمين فأن نسبة (٪٩٠ = $\frac{٥٦}{٦٢}$) من أفراد هذه المجموعة يعتقدون انهم سوف يخفضون من شراء وثائق التأمين، وان نسبة (٪١٠ = $\frac{٦}{٦٢}$) من أفراد هذه المجموعة يعتقدون أن ذلك الانخفاض لن يؤثر على عدد الوثائق التي يشترونها، في حين لم يتوقع أي فرد شراء المزيد من وثائق التأمين.

وتأسيسًا على ما تقدم، نلحظ وجود طلب على التأمين عند هذه المجموعة من المستجيبين، فضلًا عن أن السلعة (الخدمة التأمينية) ليست من استثناءات (شواذ) نظرية وقانون الطلب، لان مرونة الطلب ذات اتجاه عكسي، أي إن منحنى الطلب سالب الميل.

ب-المحور الثاني: درجة مرونة الطلب السعرية:

- إن الأفراد الذين يعتقدون أنهم يشترون المزيد من وثائق التأمين، في حالة انخفاض أسعارها، كان منهم (٪١٠ = $\frac{٥}{٤٩}$) يرون أن نسبة تلك الزيادة تكون مساوية لنسبة انخفاض أسعار تلك الوثائق، أما الذين يرون ان نسبة الزيادة تكون أكبر من نسبة انخفاض أسعار تلك الوثائق، فأنهم (= $\frac{٤٤}{٤٩}$ ٪٩٠)، ولم يتوقع أي فرد أن تكون نسبة الزيادة أقل من نسبة الانخفاض في أسعار وثائق.
- إن الأفراد الذين يعتقدون انهم يخفضون من شراء وثائق التأمين في حالة ارتفاع أسعارها، كان منهم (٪٣٤ = $\frac{١٩}{٥٦}$) يرون أن نسبة التخفيض تكون مساوية لنسبة ارتفاع أسعار تلك الوثائق، أما الذين يرون ان نسبة التخفيض تكون أكبر من نسبة ارتفاع أسعار تلك الوثائق، فأنهم يشكلون (٪٦٦ = $\frac{٣٧}{٥٦}$)، في حين لم يتوقع أي فرد أن تكون نسبة تلك الزيادة، أقل من نسبة الانخفاض في أسعار تلك وثائق.

وتأسيسًا على ما تقدم نلحظ ارتفاع درجة، مرونة الطلب السعرية بنحوٍ عام عند هذه المجموعة من المستجيبين، أي إنهم ينظرون إلى هذه السلعة (الخدمة التأمينية)، على أنها سلعة كمالية، فضلًا عن ذلك نلحظ أن (٪٢٤) من اولئك المستجيبين (٪٣٤-٪١٠ أو ٪٩٠-٪٦٦) كانوا أكثر تحسسًا لانخفاض أسعار تلك الوثائق من ارتفاعها، مّما يدل على ان سعر الأساس (السعر الحالي) مرتفع نسبيًا.

٢-إجابات المجموعة (٢ – أ) التي تمثل المستجيبين الذين لا يمتلكون وثيقة تأمين سارية، فضلًا عن الذين لم يشتروا التأمين سابقًا على الرغم من علمهم بتوافره، وعند اطلاعهم على أسعار وثائق التأمين، وجدوا أن ذلك المستوى السعري ملائم (مناسب)، وتشكل هذه المجموعة نسبة (٪٢٤ = $\frac{١٨٦}{٧٦٩}$) من عينة الدراسة:

أ- المحور الأول: اتجاه مرونة الطلب السعرية:

- في حالة انخفاض أسعار وثائق التأمين فأن نسبة (٪٧١ = $\frac{١٣٢}{١٨٦}$) من أفراد هذه المجموعة يعتقدون أنهم يشترون المزيد من وثائق التأمين، وان نسبة (٪٢٩ = $\frac{٥٤}{١٨٦}$) من أفراد هذه

المجموعة يعتقدون ان ذلك الانخفاض لن يؤثر على عدد الوثائق التي يمتلكونها، في حين لم يتوقع أي فرد شراء المزيد من وثائق التأمين.

- في حالة ارتفاع أسعار وثائق التأمين فأن نسبة ($\frac{١٥٣}{١٨٦}$ = ٨٢٪) من أفراد هذه المجموعة يعتقدون أنهم يخفضون من شراء وثائق التأمين، وان نسبة ($\frac{٣٣}{١٨٦}$ = ١٨٪) من أفراد هذه المجموعة يعتقدون أن ذلك الانخفاض لن يؤثر على عدد الوثائق التي يشترونها، في حين لم يتوقع أي فرد شراء المزيد من وثائق التأمين.

وتأسيسًا على ما تقدم، نلحظ وجود جزء من الطلب (الرغبة)* تجاه التأمين عند هذه المجموعة من المستجيبين، فضلًا عن ان السلعة (الخدمة التأمينية) ليست من استثناءات (شواذ) نظرية وقانون الطلب، لان مرونة الطلب ذات اتجاه عكسي، أي إن منحنى الطلب سالب الميل.

ب–المحور الثاني: درجة مرونة الطلب السعرية:

- إن الأفراد الذين يعتقدون أنهم سوف يشترون المزيد من وثائق التأمين، في حالة انخفاض أسعارها، كان منهم ($\frac{٨}{١٣٢}$ = ٦٪) يرون أن نسبة تلك الزيادة تكون مساوية لنسبة انخفاض أسعار تلك الوثائق، أما الذين يرون أن نسبة الزيادة تكون أكبر من نسبة انخفاض أسعار تلك الوثائق، فأنهم ($\frac{١٢٤}{١٣٢}$ = ٩٤٪)، في حين لم يتوقع أي فرد أن تكون نسبة تلك الزيادة أقل، من نسبة الانخفاض في أسعار تلك وثائق.
- ان الأفراد الذين يعتقدون أنهم سوف يخفضون من شراء وثائق التأمين، في حالة ارتفاع أسعارها، كان منهم ($\frac{١١}{١٥٣}$ = ٧٪) يرون أن نسبة التخفيض تكون مساوية لنسبة ارتفاع أسعار تلك الوثائق، أما الذين يرون أن نسبة التخفيض تكون أكبر من نسبة ارتفاع أسعار تلك الوثائق، فأنهم يشكلون ($\frac{١٤٢}{١٥٣}$ = ٩٣٪)، في حين لم يتوقع أي فرد أن تكون نسبة تلك الزيادة أقل، من نسبة الانخفاض في أسعار تلك وثائق.

وتأسيسًا على ما تقدم نلحظ ارتفاع درجة مرونة الطلب السعرية بنحوٍ عام عند هذه المجموعة من المستجيبين ايضًا، أي إنهم ينظرون إلى هذه السلعة (الخدمة التأمينية) على انها سلعة كمالية، فضلًا عن ذلك نلحظ أن ردود افعالهم لم تختلف بين حالتي انخفاض وارتفاع أسعار تلك الوثائق، مّما يدل على أن وجود عوامل غير السعر** تقيد رغبتهم بالحصول على تلك السلعة.

* لان الطلب يمثل الرغبة (*Desire*) المدعومة بالقدرة على الشراء (CHAUHAN, 2016, p. 30).

** لا يمكن الجزم ان يكون السبب هو الدخل الذي يقيد الطلب على الخدمات التأمينية عند أفراد هذه الجزء من العينية، إذ يوجد طيف واسع لا يمكن التغاضي عنه من مجتمع الدراسة، على الرغم من حاجتهم إلى تلك الخدمات، لكنهم يُشكِلون على التعامل مع شركات التأمين التجارية من الناحية الشرعية، لا سيما ان سوق التأمين العراقي لا يضم أي شركة تزاول أعمال التأمين التكافلي (الإسلامي)، للمزيد انظر في (رحيم، ٢٠٢٣).

٣- إجابات المجموعة (٢ – ب) التي تمثل المستجيبين الذين لا يمتلكون وثيقة تأمين سارية، فضلًا عن الذين لم يشتروا التأمين سلفًا على الرغم من علمهم بتوافره، وعند اطلاعهم على أسعار وثائق التأمين، وجدوا أن ذلك المستوى السعري مرتفع، وتشكل هذه المجموعة نسبة (٦٨٪ = $\frac{٥٢١}{٧٦٩}$) من عينة الدراسة:

أ- المحور الأول: اتجاه مرونة الطلب السعرية:

- في حالة انخفاض أسعار وثائق التأمين، فأن جميع أفراد هذه المجموعة يعتقدون أنهم سوف يشترون المزيد من وثائق التأمين، ولم يتوقع أي مستجيب منهم ان ذلك الانخفاض (لن يؤثر على شراء أو يؤدي إلى تقليل شراء) وثائق التأمين.
- في حالة ارتفاع أسعار وثائق التأمين، فأن جميع أفراد هذه المجموعة يعتقدون انهم سوف يخفضون من شراء وثائق التأمين، ولم يتوقع أي مستجيب منهم ان ذلك الارتفاع (لن يؤثر على شراء أو يؤدي إلى شراء المزيد من) وثائق التأمين.

وتأسيسًا على ما تقدم، نلحظ وجود طلب على التأمين عند هذه المجموعة من المستجيبين، فضلًا عن ان السلعة (الخدمة التأمينية)، ليست من استثناءات (شواذ) نظرية وقانون الطلب؛ لأن مرونة الطلب ذات اتجاه عكسي، أي إن منحنى الطلب سالب الميل.

ب-المحور الثاني: درجة مرونة الطلب السعرية:

- إن جميع أفراد هذه المجموعة الذين يعتقدون أنهم سيشترون المزيد من وثائق التأمين في حالة انخفاض أسعارها، كان منهم (٤٪ = $\frac{١٩}{٥٢١}$) يرون أن نسبة تلك الزيادة تكون مساوية لنسبة انخفاض أسعار تلك الوثائق؛ أما الذين يرون أن نسبة الزيادة تكون أكبر من نسبة انخفاض أسعار تلك الوثائق، فأنهم (٩٦٪ = $\frac{٥٠٢}{٥٢١}$)، في حين لم يتوقع أي فرد أن تكون نسبة تلك الزيادة أقل، من نسبة الانخفاض في أسعار تلك وثائق.
- إن جميع أفراد هذه المجموعة الذين يعتقدون أنهم سيخفضون من شراء وثائق التأمين في حالة ارتفاع أسعارها، كان منهم (٣٢٪ = $\frac{١٦٩}{٥٢١}$) يرون أن نسبة التخفيض تكون مساوية لنسبة ارتفاع أسعار تلك الوثائق، أما الذين يرون أن نسبة التخفيض تكون أكبر من نسبة ارتفاع أسعار تلك الوثائق، فأنهم يشكلون (٦٨٪ = $\frac{٣٥٢}{٥٢١}$)، في حين لم يتوقع أي فرد أن تكون نسبة تلك الزيادة أقل من نسبة الانخفاض في أسعار تلك وثائق.

وتأسيسًا على ما تقدم نلحظ ارتفاع درجة مرونة الطلب السعرية، بنحوٍ عام عند هذه المجموعة من المستجيبين، أي إنهم ينظرون إلى هذه السلعة (الخدمة التأمينية) على أنها سلعة كمالية، فضلًا عن ذلك نلحظ أن (٢٨٪) من اولئك المستجيبين (٣٢٪-٤٪ أو ٩٦٪-٦٨٪) كانوا أكثر تحسسًا لانخفاض أسعار تلك الوثائق من ارتفاعها، مّما يؤكد ارتفاع المستوى السعري الحالي.

ت-محور تحديد السعر الملائم:

لأن أفراد هذه المجموعة ليس لديهم فكرة عن المستوى السعري الحالي، للخدمات التأمينية في سوق التأمين العراقي، فضلًا عن كونهم عندما عُرضت عليهم، أسعار بعض وثائق التأمين (من قبل الباحث)، كانوا يرون أنها مرتفعة، لذا لذلك طلب منهم الباحث من طريق نموذج الاستبانة تحديد السعر الذي يرونه ملائمًا لتلك الوثائق، وعلى وفق ذلك كانت اجاباتهم تمثل مجموعة متباينة من الأسعار لكلِّ وثيقة تأمين، وان تلك الأسعار جميعها ادنى من السعر الحالي، ولغرض الحصول على سعر واحد لكلِّ وثيقة تأمين، تم معالجة الإجابات التي تم الحصول عليها احصائيًا، من طريق استبعاد القيم المتطرفة واحتساب المتوسط المرجح (*Weighted Average*)، وكما هو مبين في ملحق (٥٢).

ويبين جدول (٨) ادناه مقارنة الأسعار الحالية لبعض أنواع وثائق التأمين، مع المتوسط المرجح للسعر الملائم (من وجهة نظر المستجيبين) لكلٍّ من تلك الأنواع.

جدول (٨) السعر الملائم (من وجهة نظر المستجيبين) لبعض انواع وثائق التأمين

نوع الوثيقة بقيمة (١٠) ملايين دينار	السعر الحالي	السعر الملائم (من وجهة نظر المستجيبين)
التأمين على اثاث دور السكن ضد (الحريق والسرقة)	٣٥٠٠٠	٢٠٠٠٠
التأمين على بضائع المحلات التجارية ضد (الحريق والسرقة)	٦٥٠٠٠	٤٥٠٠٠
التأمين على المركبات الخاصة ضد (الحريق والسرقة والاصطدام والمسؤولية المدنية)	٣٥٠٠٠٠	١٧٥٠٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على ملحق (٤٤) وملحق (٥٢).

ثامنًا: تحليل نتائج الاستبانة:

إن الدراسة الميدانية خلصت إلى النتائج الآتية:

١- وجود فشل واضح في سوق التأمين يُستَدل عليه من خلال:

أ- انخفاض الثقافة التأمينية بأبسط صورها، والتي تتمثل بعدم معرفة نسبة (٢٦٪ = $\frac{٢٧٤}{١٠٤٣}$) من عينة الدراسة، بتوافر الخدمات التأمينية في العراق، لا سيما أن هذه النسبة ترتفع في المجتمع كونها لا تعكس كلّ من (الاميين، والذين لا يمتلكون وسائل التواصل الاجتماعي، وغير البالغين، والعاطلين).

ب- انخفاض نسبة الأفراد الحاصلين حاليًا على أدنى مستوى، من الخدمات التأمينية (اختياريًا) إلى الأفراد الذين لديهم فكرة عن طبيعة تلك الخدمات، فضلًا عن توافرها في العراق، إذ إن تلك النسبة بلغت ($\frac{٦٢}{٧٦٩}$ = ٨٪) من عينة الدراسة.

٢- وجود ارتفاع كبير في أسعار الخدمات التأمينية.

٣- ان منحنى الطلب على الخدمات التأمينية سالب الميل، أي إن تلك الخدمات تخضع لقانون الطلب، فضلًا عن ذلك فأن المرونة السعرية مرتفعة لتلك الخدمات.

المطلب الثاني: أسلوب المقابلة العلمية لتحليل سلوك جانب العرض:

لغاية الوصول إلى هذا المحل من الدراسة، لم يتم اثبات وجود المشاكل والتحيزات السلوكية، التي تم استعراضها في الفصل الأول، في سوق التأمين العراقي بنحوٍ مباشر، وانما فقط كانت هنالك بعض الاستدلالات عليها، وقد يتبادر للذهن أن مشكلتي المخاطر الأخلاقية والاختيار المعاكس، تظهران فقط في الدول التي تنتشر فيها الخدمات التأمينية بنحوٍ واسع، أو قد تكون مجرد نظريات غير موجودة على ارض الواقع، لا سيما في عينة الدراسة، غير أن ما تم استعراضه في الجانب النظري، كان يشير إلى أن اول من يتضرر من تلك المشكلات والتحيزات في سوق التأمين هم المؤَمِّنين (شركات التأمين).

ولأجل أن يتكامل التشخيص العملي لمشكلة عينة الدراسة، بنحوٍ قطعي لا يدع مجالًا للشك، عمد الباحث إلى دراسة جانب العرض ميدانيًا، باستعمال أسلوب المقابلة العلمية (*Interview*) للقائمين على قطاع التأمين العراقي، فضلًا عن بعض مدراء وخبراء شركات التأمين العامة والخاصة، وكما يأتي:

اولًا: السيدة اسراء صالح داود / رئيس ديوان التأمين العراقي:

على وفق الخبرة العملية* التي تمتلكها السيدة اسراء، تم الاستفسار منها عن وجود مشكلتي المخاطر الأخلاقية والاختيار المعاكس في سوق التأمين العراقي، إذ بينت أن تلكما المشكلتين هما أساس ما يعيق عمل شركات التأمين في العراق، ويتجلى ذلك في مرحلتي الاكتتاب والمطالبة، إذ اكدت أن شركات التأمين بهدف حماية المحفظة التأمينية من الإفلاس، الناجم عن الاختيار المعاكس، ولضمان الاكتتاب ضمن الاخطار الجيدة، واستبعاد الاخطار الرديئة، تتخذ جملة من الإجراءات الوقائية في مرحلة الاكتتاب جميعها تحد من نشاطها التسويقي، فضلًا عن العزوف عن تقديم أنواع كثير من الخدمات التأمينية، لا سيما التأمين الصحي الفردي الذي تتجلى فيه مشكلة الاختيار المعاكس بدرجة كبيرة، أما مشكلة المخاطر

* فيما سَبَقَ تكليف السيدة اسراء بمهام عملها الحالي (ر. ديوان التأمين العراقي)، كانت تشغل منصب مدير عام شركة التأمين الوطنية، وقبل ذلك كانت مكلفة بإدارة فرع نينوى، فضلًا عضوية مجلس إدارة تلك الشركة، وعلى وفق ذلك فهي، تمتلك خبرة عملية واسعة عن طبيعة سوق التأمين العراقي.

الأخلاقية، فهي السبب الحقيقي لتعقيد إجراءات المطالبات، إذ من المفترض أن تتنافس شركات التأمين فيما بينها، بإنجاز المطالبات بسرعة وسلاسة، وبما يعزز من ثقة الأفراد بها، غير أن تلك المشكلة تحول من دون ذلك، فضلًا عن أن شركات التأمين تتحوط من تلكما المشكلتين اكتواريًا، من خلال زيادة نسبة تحميلات الأقساط، غير ان مؤشرات سوق التأمين العراقي، تشير إلى أن تلكما المشكلتين يزداد ظهورهما في المستقبل، مع التطور التدريجي للثقافة التأمينية في العراق، فضلًا عن إمكانية ظهور نوع آخر من المخاطر الأخلاقية، من شركاء شركات التأمين (مقدمي الخدمات الصحية)، وذلك عند الانتقال بالتأمين الصحي في العراق من نظام الخدمات النقدية إلى نظام الخدمات العينية، والتي تتخذ اتجاهين أما بما يحقق منافع غير مشروعة للشريك بالشكل الذي يعظم إيرادات القطاع الصحي على حساب مصلحة طرفي سوق التأمين، أو تحقيق منافع للشريك والافراد على حساب شركات التأمين، من طريق التواطؤ الذي يتجسد في تقديم العلاجات والتداخلات الجراحية غير الضرورية (التجميلية مثلا)، وتبويبها على أنها خدمات صحية ضرورية (داود، ٢٠٢٣).

ثانيًا: السيدة ايناس فؤاد نجيب / مدير عام ورئيس مجلس ادارة شركة التأمين الوطنية:

بينت السيدة ايناس أن كلٍّ من مشكلتي المخاطر الأخلاقية والاختيار المعاكس تمثلان معوقات عملية تحد من نشاط الشركة، وانها ليست مجرد نظريات نادرة التحقق؛ بل على العكس من ذلك، ولعل انتقال السيدة ايناس من العمل في القطاع المصرفي إلى القطاع التأميني، جعلها تلتمس فجوه كبيرة بين النظريات (التقليدية) السائدة والواقع العملي، لا سيما مبدأ حسن النية الذي يتم التعاقد على وفقه بين المؤَمَّن والشركة، إذ أشارت إلى أنَّهُ لا ينعكس على ارض الواقع؛ بل أنَّهُ يتسم بالشكلية، وذلك من خلال حدوث حالات احتيال في عمليتي الاكتتاب والمطالبة بنحوٍ مضطرد، فضلًا عن أن أدوات الرقابة المتوافرة عند شركات التأمين تؤدي إلى تفاقم المشكلة، مّما ينعكس بأن تكون الخدمات التأمينية في السوق العراقي، محدودة ولا تواكب التطورات الكبيرة والتنوع في الخدمات التأمينية في دول العالم، غير أنها في الوقت ذاته ترى أن الانتقال التدرجي في العراق نحو الحوكمة والدفع بالبطاقات الالكترونية، لا بُدَّ وأن يتضمن الوصول إلى الرقابة الالكترونية التي من خلالها تتمكن شركات التأمين من الحصول على معلومات كثيرة، تحدّ بدورها من درجة اللايقين في التعامل مع زبائنها (نجيب، ٢٠٢٤).

ثالثًا: السيد صادق عبد الرحمن حسين / مدير عام (متقاعد) شركة التأمين العراقية العامة:

استنادًا للخبرة* العلمية والعملية المتوافر عند السيد صادق تم الاستفسار منه عن أمد وجود مشكلتي المخاطر الأخلاقية والاختيار المعاكس في سوق التأمين العراقي، فبين أن سوق التأمين العراقي تظهر فيه تلكما المشكلتين بنحوٍ واضح، وإن الأفراد هم من يقع عليهم وزر ذلك، بسبب أن شركة التأمين بدلًا من أن تفرض عليهم أقساطًا تعادل قسط الخطر المادي (*Physical Risk*) مضافًا إليه التحميلات التي تغطي تكاليفها، فأنها تضمن التحميلات ما يعادل قسطًا آخر لتغطية الخطر المعنوي (*Moral risk*)، وذلك للتحوط من مشكلتي المخاطر الأخلاقية والاختيار المعاكس، وفي عمله مديرًا عامًا لشركة التأمين، بين أنَّهُ علقت في ذاكرته حالة اندمجت من خلالها كلتا المشكلتين، وذلك عندما طلب أحد التجار من أحد المنتجين (أحد مندوبي تسويق وثائق التأمين) في الشركة التأمين على مخزن أجهزة كهربائية عام (٢٠٠٨)؛ لكنه أبلغ المنتج صراحةً أن الذي دعاه إلى التأمين، هو محاولة التخلص من الخسارة، إذ إن المخزن كانت تتكدس فيه كمية كبيرة جدًا من أجهزة التلفاز، ذات شاشة عرض (*CRT*) التي أصبحت متخلفة تكنولوجيًا، في ذلك الحين، وتحول الطلب إلى نظيراتها ذات شاشات عرض (*LCD*)، وكان التاجر يعتزم ان يفتعل حريقًا أو يدعي سرقة ذلك المخزن والمطالبة بقيمة تلك الموجودات، لذا يؤكد السيد صادق أن تلكما المشكلتان لا تواجهان شركة التأمين؛ وانما تواجهان محفظة شركة التأمين بذاتها؛ فلا يشترط أن تصدران من الأفراد دائمًا، إذ يمكن أن يكون مصدرها أي شريك في العملية التأمينية، لا سيما مشكلة المخاطر الأخلاقية، ويرى السيد صادق أن قطاع التأمين فيما لو اتسع نشاطه مستقبلًا، من دون إيجاد حلول جذرية وتفعيل واستحداث أدوات رقابية متطورة، فأن تلكما المشكلتان تنعكسان بنحوٍ سلبي على اقتصاد البلد ككلّ، وكما حدث في الولايات المتحدة الامريكية عندما تفاقمت مشاكل سوق التأمين الأمريكي، وبدأت تمتد إلى القطاع المصرفي وسوق العقارات بنحوٍ متسارع، منتهية بأزمة الرهن العقاري، فضلًا عن تلك الحالة، فأن العمل في مجال التأمين يجعل رجل التأمين، يواجه بنحوٍ دوري كلتا المشكلتين، وتكونان سببًا وتحديًا يعيق نشاطه دائمًا (حسين، ٢٠٢٣).

رابعًا: السيد جمعة غضبان زوير الساعدي:**

فيما يخص أمد وجود الخطر المعنوي (المخاطر الأخلاقية)، بين السيد جمعة وجود مغالطة يقع فيها كثير من المراقبين لسوق التأمين، يتم على وفقها الجزم بأن ذلك الخطر

* إن السيد صادق حاصل على شهادة دبلوم عالي في التأمين من جامعة بغداد / المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية، وكان موظفًا بالدرجة الأولى من الملاك الوظيفي لشركة التأمين العراقية العامة بعنوان خبير، وشغل بعد ذلك مدة أكثر من (١٠) سنوات منصب مدير عام ورئيس مجلس ادارة تلك الشركة، ثم شغل بعض المناصب (مدير عام شركة التأمين الوطنية، ورئيس ديوان التأمين العراقي) بعدها لغاية بلوغه سن التقاعد القانوني، ويعمل حاليًا مديرًا مفوضًا لشركة دار السلام للتأمين – مساهمة خاصة.

** خبير تأمين (متقاعد)، يعمل حاليًا مدير مفوض لشركة اليمامة للتأمين – مساهمة خاصة.

ينخفض بنحوٍ كبير في سوق التأمين العراقي، عما هو عليه في أسواق الدول المتقدمة، إذ لا يوجد في العراق شركات غير رسمية تمارس اعمال المخاطر الأخلاقية، فضلًا عن أن شركات التأمين في العراق لم تصل لمرحلة استئجار محققين قطاع خاص، لمتابعة المطالبات المشكوك بها، وهذان العنصران يتواجدان في أسواق تأمين الدول المتقدمة؛ إلا أن السيد جمعة يرى أن المقارنة بهدف أن تتسم بالموضوعية؛ ينبغي أن تكون ذات طابع نسبي، من طريق عدم اهمال حجم السوق، إذ فيما لو تم نسبة حجم الخطر المعنوي في سوق التأمين العراقي إلى حجم ذلك السوق، ومقارنتها مع تلك النسبة في الدول الأجنبية نلحظ وجود نسبة خطر معنوي كبيرة في سوق التأمين العراقي، لذا نلحظ أن بعض شركات التأمين تتكبد خسائر، بسبب ذلك والاهتمام بتعظيم الإيرادات لا غير، لا سيما عندما يتم تفويض إدارة تلك الشركات إلى مدراء من جنسيات عربية احيانًا يفتقرون إلى المعلومات عن سوق التأمين العراقي، فضلًا عن عدم المامهم بالتشريعات العراقية الأخرى غير قانون تنظيم اعمال التأمين، فضلًا عن الأوضاع الاقتصادية في بلدانهم، تدفعهم إلى تعظيم إيرادات الشركة من دون التحسب للالتزامات (الساعدي، ٢٠٢٣).

خامسًا: السيد جورج فؤاد كرم*:

ركز السيد جورج على أن سلوك سوء استعمال (*Misuse*) الخدمات التأمينية، الذي تنتج عنه مشكلتي المخاطر الأخلاقية والاختيار المعاكس، هو أمر لا مفر منه في العمل التأميني، لكن ضعف الأدوات الرقابية عند أي شركة تأمين، فضلًا عن عدم امتلاك الخبرة اللازمة، هو الذي يجعلها تتجه نحو زيادة حجم التحميلات ورفع مستوى الأسعار، بهدف تجنب الخسارة، لذا فأن شركات التأمين تتحمل مسؤولية الفشل في سوق التأمين، وعند تطور أساليب إخفاء الحجم الحقيقي للخطر من بعض الزبائن، فأن أساليب الرقابة ذات الأدوات السلوكية أيضًا تتطور بنحوٍ كبير، وعندما يكون أساس المشكلة هو عدم تماثل المعلومات، فأن أساليب الرقمنة الحديثة، من شأنها أن توافر قدر كبير من المعلومات، لا سيما سجلات التاريخ الصحي، في مجال التأمين الصحي الفردي، فضلًا عن إمكانية استعمال بعض الوسائل الأخرى، مثل الخصم التأميني (*Deductible*)، الذي يضمن استبعاد الاخطار المعنوية (كرم، ٢٠٢٣).

سادسًا: السيد ستار كرمد عيدان:**

يرى السيد ستار أن مشكلتي المخاطر الأخلاقية والاختيار المعاكس، جعلت شركات التأمين تلجأ إلى رفع السعر، فضلًا عن الاعتماد التام على قانون الاعداد الكبيرة، فأصبحت الخدمات التأمينية المتداولة معدودة وتتسم بالنمطية، فضلًا عن عدم وجود خبرات اكتوارية

* خبير تأمين لبناني الجنسية، يعمل مستشار في شركة الحمراء للتأمين – مساهمة خاصة.
** خبير تأمين (غير البحري)، وعضو مجلس ادارة ومدير قسم (متقاعد) – شركة اعادة التأمين العراقية العامة.

لتسعير واستحداث محافظ تأمينية ذات خدمات غير نمطية، مثل تأمين الأفكار وتأمين المشاريع الاجتماعية وغير ذلك، وهو ما خلق فجوة بين سوق التأمين في العراق، وأسواق التأمين في الدول المتقدمة (عيدان، ٢٠٢٣).

سابعًا: السيدة شذى عبد الهادي زلزلة*:

أكدت السيدة شذى على ان من مهام قسم التخطيط والمتابعة، مراقبة نشاط محافظ التأمين، وفي حال حدوث ارتفاع كبير في حجم مطالبات محفظة ما، فيتم تقديم توصية إلى مجلس إدارة الشركة، بإعادة النظر في أسعار بعض أو جميع أنواع الوثائق التأمينية لتلك المحفظة، أي اجراء تعديل اكتواري وعلى الرغم من عدم تغير احتمالية الخطر في الجداول الإحصائية، فضلًا عن ثبات حجم تكاليف الشركة؛ لذا فان ذلك التعديل يستهدف زيادة نسبة التحوط الفني للمخاطر غير الملموسة، والتي يتم تضمينها في جزء التحميلات من القسط، فضلًا عن ذلك فقد اشارت السيدة شذى إلى أن الواقع العملي في سوق التأمين العراقي لا يبدو واضحًا فيه، وجود المخاطر الأخلاقية في التأمين الفردي على الحياة، إذ إنها في مسيرتها العملية، لم ترصد سوى حالة احتيال واحدة، في ذلك النوع من الخدمات التأمينية، على العكس من التأمينات على غير الحياة التي يتكرر فيها ظهور المخاطر غير الملموسة (زلزلة، ٢٠٢٣).

ثامنًا: السيد طارق خليل إبراهيم:**

بين السيد طارق وجود مشكلة المخاطر الأخلاقية في سوق التأمين العراقي بنحوٍ واسع، إذ أشار إلى انها متكررة الحدوث، وفي اغلب الأحيان تضطر شركات التأمين إلى دفع مبالغ عن مطالبات غير حقيقية؛ ما لم تتمكن من اثبات العكس؛ ولعل السبب للتعاطي مع تلك المشاكل، وجود مقايضات عند مكتتبي التأمين، إذ إن مالكين الشركات يرومون الحصول على إيرادات (بالنسبة للشركات الخاصة)، والدولة أيضًا تطالب الشركات العامة بتعظيم الإيرادات؛ بل أن مندوب التأمين والذي يمثل الحلقة الأولى، في المراحل التحضيرية للاكتتاب، أيضًا يواجه تلك المقايضات، وفي الواقع فأن الشركات العامة تمتلك حيز (أوسع نسبيًا) للتحوط، من خلال زيادة معدلات الأقساط، على عكس الشركات الخاصة، لذا فان حالات فقدان السوق، والعزوف عن تقديم خدمات تأمينية حديثة، هي النتيجة الأكثر ظهورًا، من حالات فشل السوق، لأن ما تبقى في سوق التأمين، يمثل مجموعة قليلة من الأنواع التقليدية للخدمات التأمينية (ابراهيم، ٢٠٢٣).

* وكيل مدير عام (متقاعد) وخبير تأمين وعضو مجلس ادارة ومدير قسم – شركة التأمين العراقية العامة، حاصلة على درجة الماجستير في الاحصاء السكاني.

** خبير تأمين، مدير عام ورئيس مجلس ادرة (متقاعد) لشركة التأمين العراقية العامة.

تاسعًا: السيد عباس شهيد هادي*:

أوضح السيد عباس أن وجود الاحتيال والاخطار المعنوية في سوق التأمين، هو أمر لا غبار عليه، غير أنَّهُ لم يشكل ظاهرة تؤدي إلى انهيار محافظ شركات التأمين؛ لكن ذلك لا يعني أنها محدودة؛ وهي تحتاج إلى مراقبة نوعية من قبل شركة التأمين، إذ إن أحد مشاريع التأمين الجماعي متعدد المنافع مع إحدى الوزارات، كان يشكل نسبة مطالبات غير طبيعية، وبعد التحقق من الموضوع، تبين وجود شبكة كاملة من السماسرة، تتفق من الموظف بأن تقدم مطالبة غير حقيقية نيابة عنه، وتحصل على أكثر من نصف قيمة مبلغ المطالبة، والباقي يكون من حصة الموظف (المؤَمَّن عليه)، أي أنَّهُ يتمكن من استرجاع قسط التأمين، فضلًا عن الحصول على مكسب مالي، وهناك حالات أخرى تتمثل بأن شركة التأمين تسدد المطالبات على وفق تقارير رسمية، وتلحظ الشركة احيانًا أن تلك التقارير تتسم بالنمطية ولا تعكس الواقع، كما حدث في إحدى المطالبات التي تخص احتراق مخزن تجاري، في إحدى المحافظات إبّان احداث الانتفاضة عام (١٩٩١)، وكان تقرير الدفاع المدني يشير إلى تماس كهربائي؛ غير ان التيار الكهربائي كان منقطعًا عن تلك المحافظة في ذلك الحين بنحوٍ تام؛ لذا تم رفض المطالبة؛ لكن أسوأ الاخطار التي تتعرض لها شركة التأمين يتمثل بالمخاطر الأخلاقية التي تصدر من الشريك في العملية التأمينية لا سيما التأمين الصحي، إذ إن مقدم الخدمة الصحية هو من ينبغي مراقبة نشاطه بنحوٍ واسع، لأن الخطر المعنوي إذ صدر منه تجاه شركة التأمين قد يؤدي إلى افلاس المحفظة، لذا لا بُدَّ أن يتم اختيار شريك التأمين على وفق معايير محددة (هادي، ٢٠٢٣).

عاشرًا: السيد عبد الحسن عبيد الزيادي:**

يرى السيد عبد الحسن أن مشكلتي المخاطر الاخلاقية والاختيار المعاكس، تتركان أثر سلبي على اقتصاد البلد، إذ إن المتضرر الأول هو شركات التأمين، ومثال ذلك الشركة التي هو مفوضٌ بإدارتها، كانت تسعى إلى تحمل كثير من المطالبات، التي قد تكون غير حقيقية بهدف كسب ثقة الزبائن، فضلًا عن محاولة إيجاد قاعدة واسعة، من طريق تسهيل إجراءات الاكتتاب، ومن الجانب الآخر تقدم ارباحًا إلى حملة اسهم الشركة (المالكين)، وعلى وفق ما تمتلك من خبرات، لم تلحق بمحفظتها التأمينية خسائر، لكن ذلك أدى إلى تأخرها بزيادة حجم رأس المال، وبالتالي فأن رأسمالها اصبح دون الحدّ الأدنى المحدد، على وفق التعليمات الجديدة، ولأن عملية تقديم الوديعة واجراءات زيادة رأس المال تتسم بالبيروقراطية، فأن الشركة تم تعليق اجازتها من قبل ديوان التأمين العراقي، أما المتضرر الثاني فيمثل أفراد المجتمع، إذ إن رفاهية الأفراد غير

* مدير عام ورئيس مجلس ادارة (متقاعد) لشركة التأمين العراقية العامة، وخبير سابق في ديوان التأمين العراقي، ويعمل حاليًا خبيرًا في شركة الحمراء للتأمين – مساهمة خاصة.

** خبير اقتصادي في مجال التأمين والاستثمار، يعمل حاليًا مديرًا مفوضًا لشركة الرهام للتأمين – مساهمة خاصة.

المحتالين تنخفض؛ بسبب السلوك غير الأخلاقي الذي يصدر من الأفراد الذين ينظرون إلى التأمين على أنَّهُ صفقة ربح على حساب خسارة شركة التأمين (الزيادي، ٢٠٢٣).

أحد عشر: السيد علي نفال ناجي*:

ركز السيد علي على أمر مهم يتمثل بأن الشركة التي يعمل بها (شركة التأمين الوطنية)، تمتلك من الخبرات في مجال الرقابة على المطالبات، فضلًا عن مجموعة متعددة ومتكاملة من الوسائل، تمكنها من تشخيص عمليات اغلب محاولات الاحتيال، في مجالات التأمينات العامة، لا سيما ان تلك الشركة تعد اقدم شركة تخصصت لمدة طويلة في مزاولة ذلك النوع من الأنشطة التأمينية؛ لكن ذلك لا يعني محدودية حجم مشكلتي المخاطر الأخلاقية والاختيار المعاكس؛ لا بل على العكس، إذ يتم تشخيص كثير من الحالات بنحوٍ متكرر؛ لكن كلتا المشكلتان يمكن تقسيمهما على نوعين (مكشوفة ومحكمة)؛ أما المكشوفة فهي التي تشكل النسبة الأكبر، وتكون نتيجتها أما رفض طلب التأمين (رفض الإصدار)، أو رفض المطالبة بالتعويض، لذا فأن مصيرها الفشل، دون المرور إلى محافظ شركة التأمين الوطنية غير أن تلك المسألة نسبية، إذ من الممكن أن لا يتم تشخيصها في شركة أخرى، وتتحول إلى عملية احتيال ناجحة، أما النوع الآخر المحكمة فأنها قليلة؛ لكن معدل تكرارها عبر الزمن بدأ بالتزايد النسبي، ولعل ذلك بسبب تطور الثقافة التأمينية في المجتمع، وإن السبب الأساس الذي يجعلها تمر في بعض الأحيان، كونها مخطط لها ومدروسة بنحوٍ مكثف، في ظل تقييد موظف التأمين بمبدأ حسن النية وفي هذا المحل قدم السيد علي نموذج عملي لكلٍّ من النوعين، إذ إن النموذج عن العمليات المكشوفة، كان يتلخص بشخص صاحب مخزن مواد كهربائية في إحدى المحافظات، قدم طلب تأمين وبعد الكشف تبين وجود بضاعة، غير أنَّهُ قدر البضاعة بمبلغ مرتفع، مّما جعل القسم المختص يتريث في اصدار وثيقة التأمين، وبعد أسبوع أبلغ صاحب المخزن الشركة عن حدوث سرقة وقدم الأوراق التحقيقية، وبعد توجه الخبير للكشف وجد المخزن خاليًا، على الرغم من أن المواد التي في المخزن تحتاج أكثر من (٤) ساعات عمل متواصلة لتفريغها بذلك الشكل، فضلًا عن اسطول من مركبات الحمل، وبعد الاستفسار من صاحب المخزن بين أنَّهُ اخرج البضائع المتبقية بهدف الحفاظ عليها وعلى وفق تلك المعطيات تم رد المطالبة، أما نموذج الحالات المحكمة فيكون من الصعب السيطرة عليه، كونها غير معلومة ولو كانت واضحة لما مرت إلى المحفظة؛ لكن منها حالة في فرع تأمين السيارات التكميلي، بعد تقديم مطالبة عن حادث سرقة تامة، لمركبة مؤَمَّن عليها عند الشركة، فأن الإجراءات تتطلب استمهال مدة (٣)

* خبير حريق ومستشار فني معتمد في ديوان التأمين العراقي، ويعمل مدير قسم التعويضات لفرع الحريق والحوادث في شركة التأمين الوطنية – شركة عامة.

اشهر لأن السرقة كلية وليست جزئية، لغرض التحري عن المركبة المسروقة من الشرطة، وعلى الرغم من ذلك انقضت المدة وتم صرف تعويض، فكانت المفاجئة أن صاحب المركبة في إحدى الجلسات الخاصة، كان قد افصح عن تمكنه من استغفال شركة التأمين، فضلًا عن المكان الذي اخفى المركبة فيه، وبعد تسرب تلك الاخبار إلى أحد الجهات الرقابية، تم التحقق واثبات ذلك، وتم استرداد التعويض، ومعاقبة الموظفين، على الرغم من عدم تقصيرهم، لذا فأن المخاطر المعنوية متداخلة، وكثيرة ومتعددة في سوق التأمين العراقي (ناجي، ٢٠٢٤).

اثني عشر: السيد مصباح غازي عسكر كمال*:

بين السيد مصباح بأنَّهُ سبق وأن وَثَّقَ حادثتين، إحداهما نقلها له (الأستاذ المحامي بهاء بهيج شكري) بخصوص حادثة تعويض شحنة سكر خام عام (١٩٥٨)، التي وثق تفاصيلها في كتاب (شكري، ٢٠٢١، الصفحات ٨٨–١٠٠)، والأخرى ينقلها (الدكتور نائل بُنّي) حول حادثة تعويض لمشروع قيد الانشاء قرب بحيرة الحبانية عام (١٩٦٩)، وثقت تفاصيلها في كتاب (حوار مع الدكتور بُنّي '*Bunni*') (Treky & Kamal, 2023, p. 32).

وفيما عدا ذلك يؤكد السيد مصباح وعلى وفق تجربته العملية في قسم التأمين الهندسي / شركة التأمين الوطنية لغاية مغادرته العراق عام (١٩٧٧)، بأنَّهُ لم يصادف بنحوٍ عملي أي من مشكلتي المخاطر الأخلاقية والاختيار المعاكس، ويستغرب مّما يتوارد إليه حاليًا حول وجود المشكلتين، إذ بين أن مبدأ حسن النية كان مطبقًا بنحوٍ حقيقي في ذلك الحين، أما أسباب ظهور المشاكل في سوق التأمين العراقي، فتتحكم به عوامل اقتصادية واجتماعية وسياسية؛ غير أن الثقافة التأمينية يرافق اتساعها ظهور تحيزات سلوكية تولد مشاكل سلوكية لسوق التأمين؛ وكان من الضروري مع التطور التدريجي للثقافة التأمينية، ان تعمل شركات التأمين على تطوير قدراتها وخبراتها، فضلًا عن ادواتها الرقابية بنحوٍ غير نمطي؛ ولكن ما حدث هو العكس، فقد كانت هناك حالات كثيرة لتولي اشخاص من غير ذوي الاختصاص مهام إدارة شركات التأمين، فضلًا عن غياب الخبرة الاكتوارية، إذ أن شركات التأمين عندما تحاول التحوط تجاه المخاطر غير الملموسة (الخطر المعنوي كمثل)، من طريق إعادة النظر بالمستويات السعرية، فإنها تحدد الأسعار بنحوٍ غير علمي، لعدم وجود الخبرة الاكتوارية. أما بالنسبة لتطوير الخبرات والمهارات، فإن ذلك كان موجودًا سابقًا، من طريق ارسال موظفي شركات التأمين إلى دول اجنبية بهدف تطوير معارفهم التأمين، أما في الوقت الحالي فإن سياسة تطوير الكفاءات لشركات التأمين غير واضحة، ولكون مشكلة المخاطر الأخلاقية ترتكز على وجود ثغرات قانونية، فإن قانون تنظيم اعمال التأمين النافذ يحتاج إلى إعادة نظر شاملة، ولم

* أكاديمي حاصل على درجة الماجستير في العلوم الادارية عام (١٩٧٨)، من جامعة (*City University of London*)، عمل خبير تأمين ومراقب لأسواق التأمين، فضلًا عن كونه عضو مجلس إدارة (متقاعد)، ومستشار بحوث أقدم في شركة (*United Insurance Brokers Ltd "UIB"*) لوساطة التأمين / لندن، بدأ عمله التأميني في العراق، في شركة التأمين الوطنية / فرع التأمين الهندسي (١٩٦٨-١٩٧٧)، مدير ومؤسس لمدونتي مجلة التأمين العراقي ومرصد التأمين العراقي.

يلتفت المشرع العراقي إلى معالجة ذلك النقد المتكرر له، من طريق البحوث والمقالات من ذوي الاختصاص. لذا فان المشكلتين من المؤكد أن يكون لهما أثر سلبي على الرفاهية التي يحققها المجتمع من سوق التأمين العراقي (كمال، ٢٠٢٤).

ثلاثة عشر: السيد منذر عباس إسماعيل الاسود*:

أوضح السيد منذر أن المحفظة التأمينية لشركتهم (الحمراء للتأمين)، لم تواجه أدنى نسبة من مشكلتي المخاطر الأخلاقية والاختيار المعاكس، وذلك بسبب انهم يتبعون سياسة النوعية بدل الكمية، في اختيار الاخطار، فضلًا عن عدم رغبتهم العمل في أي مشروع لا يتوافر فيه على وفق خبرتهم، المقدار الملائم من المعلومات، وإذا كانت الشركات تتنافس لتعظيم إيراداتها في ظل عدم تماثل المعلومات، أو عندما يرتفع حجم الخطر، فأن تلك الشركة تكون خارج تلك المنافسة، وفي الحالات التي لا تسعفهم الخبرة المتوافرة، فانهم يحاولون عرض الموضع على احد معيدي التأمين والاستفادة من خبرته، وإن تلك السياسات بتم اتباعها، نتيجة يقين الشركة بحجم المخاطر الأخلاقية والاختيار المعاكس في سوق التأمين العراقي، وعلى وفق ذلك وبعد قبول التأمين يتم استعمال استمارات تقرير الكشف والمخططات، فضلًا عن استمارة (*KYC*) لتعزيز المعلومات، وتعهد المؤَمَّن عليه بدقة معلوماتها، والا يعد عقد التأمين باطلًا (الاسود، ٢٠٢٣).

أربعة عشر: السيد منعم عبد الحسن علي الخفاجي:**

بين السيد منعم أن مواجهة مشكلتي المخاطر الأخلاقية والاختيار المعاكس أمر لا بُدَّ منه في أي سوق تأمين، غير أن ما يعظم من وتيرة الازمة أو المشكلة في سوق التأمين هو ندرة الخبرات، لا سيما في السنوات الأخيرة، وهو ما أدى إلى جعل عملية التسعير تتم بنحوٍ عشوائي، لذا فان التحوط من الاخطار المعنوية قد يستوجب تحميل نسبة بسيطة في محفظة من دون أخرى، لكن قد يتم إضافة أكثر أو أقل من ذلك، ولعل التأمين الصحي يكون صاحب النصيب الأوفر من تلك المشاكل يأتي من بعده تأمين الحريق، كما بين السيد منعم أنَّهُ خلال خبرته لا سيما في مجال التحكيم، تمر عليه كثير من الحالات التي هي حرائق متعمدة؛ لكن لا يمكن اثبات ذلك من قبل شركة التأمين؛ لما وراء ذلك من خطة أو فبركة محكمة، وهو ما يؤدي إلى ارتفاع أسعار وثائق تأمين خطر الحريق، وبالتالي تنخفض رفاهية الأفراد من سوق التأمين، لا بل شركات التأمين ايضًا، لكون فارق السعر ليس ربحًا خالصًا للشركة؛ وأن وظيفة الشركة في تلك الحالة هو نقل السيولة من الأفراد غير المحتالين إلى المحتالين (الخفاجي، ٢٠٢٣).

---

* مدير قسم في فرع التأمين البحري / شركة التأمين الوطنية، وخبير تأمين بحري (متقاعد)، يعمل حاليًا مدير مفوض لشركة الحمراء للتأمين مساهمة خاصة.

** خبير تأمين (متقاعد)، عمل مديرًا عامًا لعدة شركات (البحرين للتأمين في المنامة، اليمنية العامة للتأمين في صنعاء، الأمين للتأمين – مساهمة خاصة، البادية للتأمين – مساهمة خاصة، العراق الدولية للتأمين – مساهمة خاصة)، ويعمل حاليًا مستشار تأمين مستقل، وخبير قضائي.

خمسة عشر: السيد وميض ضياء عبد الجبار الجراح*:

يرى السيد وميض أنَّهُ في الوقت الحاضر أصبحت مشكلتي المخاطر الأخلاقية والاختيار المعاكس، مشكلة مجتمعات وليست مشكلة أحد الأسواق دون آخر، وهي تؤدي إلى فشل أسواق التأمين من طريق رفع أسعار الخدمات التأمينية، إذ في دولة الامارات العربية منذ بداية تداول الخدمات التأمينية إلى يومنا الحاضر، ارتفعت أسعار خدمات الصحي بمقدار(٥) أضعاف، وإن سوق التأمين الصحي أول من يتأثر، بسبب أن جانب العرض (شركات التأمين) أصبح يواجه فيه المخاطر الأخلاقية من جانبين هما المؤَمَّن عليه ومقدم الخدمة الصحية، فضلًا عن ذلك فأن النفس البشرية لأغلب الناس عندما تتعرف على فكرة التأمين تجعلهم يذهبون باتجاه إساءة استعمال (*Misuse*) الخدمات التأمينية، ومحاولة التفكير بطريقة تمكنهم من تحقيق النفع دون حدوث الخطر، أي إنهم يخضعون لتحيزات سلوكية تزرع فيهم تلك الأفكار؛ لأن المنفعة من التأمين كحماية وضمان غير ملموسة، وبالتالي يحاولون الحصول على كسب مادي ملموس من الصفقة التأمينية، كما أكد السيد وميض، لم تجد أي دولة حلًا جذريًا لتلكما المشكلتين؛ لكن تتدخل الدولة وتشرع الزامية أنواع التأمين التي تراها ضرورية، أو تقدم برامج لخدمات تأمينية عجز السوق عن تقديمها، بهدف تحقيق الرفاهية للمجتمع (الجراح، ٢٠٢٤).

خلاصة الفصل

١- إن سوق التأمين العراقي يعد من اوائل أسواق التأمين العربية نشوءً، وهو ما يجعل جانب العرض فيه يمتلك خبرة كبيرة وجانب الطلب يمتلك ثقافة تأمينية واسعة، وبالتالي ينبغي ان يتم فيه تداول أحدث أنواع الخدمات التأمينية على نشاط واسع، غير ان فجوة (*Gap*) كبيرة نشأت في ذلك السوق، في أخر عقدين من القرن الماضي، فأصبح السوق يولد من جديد بعد عام (٢٠٠٣).

٢- وجود فشل في أغلب أسواق التأمين في العراق، وهو أوضح عندما يكون جانب العرض الشركات العامة.

٣- وجود حالات فقدان السوق بالنسبة لوثائق التأمين الصحي الفردي وتأمين البطالة، وبعض أنواع تأمين المسؤولية، فضلًا عن الأنواع الحديثة من الوثائق كالتأمين على الأفكار والابتكارات وغيرها.

٤- ان سبب فشل السوق وجود تحيزات سلوكية لاسيما مشكلتي المخاطر الأخلاقية والاختيار المعاكس.

٥- انخفاض نسبة الثقافة التأمينية في المجتمع العراقي.

٦- يوجد الجزء الأول من الطلب (الرغبة أو الحاجة) على الخدمات التأمينية لكن المستوى السعري مرتفع.

٧- يعاني جانب العرض من مشكلتي المخاطر الأخلاقية والاختيار المعاكس فضلًا عن غياب الخبرة الفنية.

٨- انخفاض الرفاهية الاجتماعية في بعض أسواق التأمين في العراق وانعدامها في بعض الآخر.

* خبير تأمين (متقاعد)، عمل مدير لشركات تأمين متعددة في دولة الامارات العربية، يعمل حاليًا مدير مفوض لشركة دار الثقة للتأمين – مساهمة خاصة.

الفصل الثالث

برامج التأمينات الاجتماعية في العراق
(بوصفها إحدى أدوات السياسة الاجتماعية لتحقيق الرفاهية)

- المبحث الأول: مفهوم الرفاهية والتأمينات الاجتماعية.
- المبحث الثاني: استعراض برامج التأمينات الاجتماعية في العراق.
- المبحث الثالث: مدى كفاءة برامج التأمينات الاجتماعية في العراق.
- المبحث الرابع: مقترحات للتأمينات الاجتماعية في العراق بما يحقق الرفاهية الاجتماعية.

الفصل الثالث

برامج التأمينات الاجتماعية في العراق

(بوصفها إحدى أدوات السياسة الاجتماعية لتحقيق الرفاهية)

تمهيد:

على وفق ما تم تقديمه في الفصل الثاني من هذه الدراسة، فقد أصبح واضحًا أن قطاع التأمين العراقي لم يمتلك المقدار الملائم من الكفاءة، لتحقيق رفاهية المجتمع العراقي؛ بسبب وجود حالات فشل السوق في أغلب أنواع الخدمات التأمينية المتوافرة، فضلًا عن حالات فقدان أنواع مهمة من تلك الخدمات، لا سيما تأمين البطالة والشيخوخة والتأمين الصحي الفردي، فضلًا عن أنواع متعددة من تأمينات المسؤولية؛ ولعل تلك النتيجة على وفق التحليل الاقتصادي السلوكي تعد طبيعية، وينبغي ان تقع مسؤولية تعويض النقص الحاصل في رفاهية المجتمع على عاتق الدولة؛ لأنها تكفلت بذلك، على وفق المادة (٣٠)* من الدستور العراقي الذي صوت عليه العراقيون عام (٢٠٠٥)؛ إذ تؤدي الدولة تلك الوظيفة من طريق السياسة العامة، لا سيما أدوات السياسة الاجتماعية، والمتمثلة في برامج التأمينات الاجتماعية.

لذا ينبغي أن تتم دراسة طبيعة التدخل الحكومي في ذلك المجال، من طريق استعراض تلك البرامج التي تقدمها الدولة، ومدى إمكانيتها تعويض النقص الحاصل في رفاهية المجتمع العراقي من أسواق التأمين، ومن ثم اقتراح ما ينبغي أن تتضمنه من برامج أخرى، وعلى وفق ذلك جاء هذا الفصل مقسمًا على أربعة مباحث؛ إذ يتم في المبحث الأول توضيح فكرة تدخل الدولة لتعويض النقص ضمن قطاع التأمين، من خلال تقديم المفهوم العام للرفاهية مع التركيز على برامج التأمينات الاجتماعية، ويأتي المبحث الثاني لاستعراض برامج التأمينات الاجتماعية التي توافرها الحكومة حاليًا في العراق، ثم يتم تقييم كفاءة تلك البرامج في المبحث الثالث، أما المبحث الرابع فقد تم تخصيصه لبناء سيناريوهات للارتقاء بمستوى كفاءة البرامج الموجودة، فضلًا عن اقتراح برامج جديدة، بما يكون من شأنه تحقيق مستوى رفاهية أفضل، للمجتمع العراقي من الخدمات التأمينية.

---

* تنص هذه المادة من الدستور على:
أولًا: "تكفل الدولة للفرد وللأسرة - وبخاصة الطفل والمرأة - الضمان الاجتماعي والصحي، والمقومات الاساسية للعيش في حياة كريمة، تؤمّن لهم الدخل المناسب، والسكن الملائم".
ثانيًا: "تكفل الدولة الضمان الاجتماعي والصحي للعراقيين في حال الشيخوخة أو المرض أو العجز عن العمل أو التشرّد أو اليتم أو البطالة، وتعمل على وقايتهم من الجهل والخوف والفاقة، وتوافر لهم السكن والمناهج الخاصة لتأهيلهم والعناية بهم، وينظم ذلك بقانون".

المبحث الأول

مفهوم الرفاهية والتأمينات الاجتماعية

عندما تم تقديم الإطار المفاهيمي والجانب النظري في الفصل الأول، تم التقييد بالمفردات الأساسية التي تضمنها عنوان هذه الدراسة؛ لكن يوجد ثمة متغيرات ذات معاني متداخلة، ينبغي تقديمها قبل الشروع في استكمال التحليل ضمن هذا الفصل، لذا يتم تقديمها على ثلاث مطالب بهدف توضيحها.

المطلب الأول: الرفاهية الاقتصادية ورفاهية الاجتماعية:

تُعد الرفاهية حجر الزاوية الذي استند عليه (*A. Marshall*)* لتوسيع علم الاقتصاد ورفعه إلى منزلة العلوم الاجتماعية، من طريق جعل الإنسان ورفاهيته هدفًا أسمى من الثروة، إذ بين في كتابه الصادر عام (١٨٩٠) بعنوان (*Principles of Economics*) عند تعريفه للاقتصاد أو الاقتصاد السياسي، أن الثروة ليست غاية في حدِّ ذاتها؛ وانما مجرد وسيلة لإدراك غاية، وتتمثل تلك الغاية بتعزيز رفاهية الإنسان (NADAR & VIJAYAN, 2020, pp. 2-3).

أولًا: مصطلح الرفاهية (*Welfare or Well-being*):

كما تمت الإشارة إليه في الفصل الأول من هذه الدراسة، فإن الرفاهية تدل على الازدهار والانتعاش، ويتراوح معنى الرفاهية بين مصطلحين هما (*Well-being*)** و (*Welfare*)، إذ يدل الأول بنحوٍ عام على حسن الحال بما يتضمنه من عوامل مادية ومعنوية، أما الثاني فيقتصر على الجوانب المادية لحسن الحال (عناني، ٢٠٢٢، الصفحات ١٩٩-٢١١).

غير أن مصطلح (*Welfare*) لا يقتصر معناه على الرفاهية، بما يجعله يقترب ان يكون مرادفًا لكلمة (*Well-being*)، وإنما له معنى اخر، إذ إنَّهُ اسم ثنائي يتكون من مقطعين، الأول (*wel*) ومعناه الحسن أو الجيد، والثاني (*fare*) ومعناه العمل أو النشاط، فيعطي معنى الرعاية الاجتماعية (جاهمي، ٢٠١٦، صفحة ٨٠).

وبناءً على ما تقدم، فإن مفردة (*Welfare*) عندما ترد ضمن التحليل الاقتصادي فإنها تدل على الرفاهية، وعندما ترد في محل القوانين والسياسات الاقتصادية فأنها تدل على وظيفة تؤديها الدولة، تهدف إلى تحسين أحوال المجتمع من خلال بعض البرامج*** التي تندرج تحت إطار الرعاية الاجتماعية، كما نلحظ ذلك في العنوان (٤٢) من التدوين الرسمي للقوانين الفيدرالية

---

* (*Alfred Marshall 1842–1924*): اقتصادي بريطاني، من مؤسسي المدرسة النيو كلاسيكية، صاحب مفاهيم العرض والطلب، والمنفعة الحدية، وتكاليف الإنتاج (Sabry, Alfred Marshall: Unveiling Economic Genius, a Captivating Journey Into the World of Economics, 2024, p. 1).

** يرى عميد وشيخ المترجمين العرب، الأديب الراحل (د. محمد عناني ١٩٣٩-٢٠٢٣)، ان كلمة (*Well-being*)، تتفوق على جميع كلمات اللغة الإنكليزية، من ناحية غموض المعنى، والذي غالبًا ما يوصف انه "في بطن الشاعر" (عناني، ٢٠٢٢، صفحة ١٩٩).

*** استعمال (*Welfare*)، لتلك البرامج، أشار إليه أيضًا (Gruber, 2015, p. 513).

الامريكية (*United States Code*)، والذي ينظم اعمال الصحة العامة والرعاية الاجتماعية (*The Public Health and Welfare*)، فضلًا عما تم نقله إلى العنوان (٥١) من التدوين (House (U S) Office of the Law Revision Counsel, 2006, p. Title 42).

ثانيًا: الرفاهية الاقتصادية (*Economic Welfare*):

عندما يَشتَمِل المفهوم العام للرفاهية (*Well–being*)، على جوانب عدة لا يمكن تقيمها في السوق، مثل السعادة والثقة والتنوع البايولوجي، فأن الرفاهية الاقتصادية (*Economic Welfare*)، تمثل ذلك الجزء من الرفاهية المرتبط بالاستهلاك والموارد التي تُنتِج ما يمكن استهلاكه، أي إنها تمثل الجانب المادي من الرفاهية (Reinsdorf, 2020, p. 8).

وعلى وفق ذلك فأن الرفاهية الاقتصادية تمثل، ذلك الجزء من الرفاهية الذي يمكن قياسه بالوحدات النقدية (Kakwani & Son, 2022, p. 79).

لقد تطور مفهوم الرفاهية الاقتصادية بتطور المدارس الاقتصادية؛ غير أن تُعد أحد أدوات التحليل الاقتصادي، كان موقوفًا على مدى إمكانية قياسها، لا سيما قياس ما يمكن أن تعبر عنه الرفاهية الاقتصادية، إذ إن علماء المدرسة الكلاسيكية كانوا قد أشاروا إلى المنفعة (*Utility*)؛ لكنهم لم يتمكنوا من قياسها، ولعل أول تلك الإشارات كانت على يد مؤسس مذهب النفعية (*Utilitarianism*)، الاقتصادي (*Bentham*)، على الرغم من المحاولات التي تلت ذلك من قبل الاقتصاديين الذي يمتلكون معرفة في الرياضيات وأساليب التفاضل والتكامل، مرورًا بالاقتصادي (*Jevons*) وصولًا إلى الاقتصادي (*Edgeworth*)، الذين كانت محاولاتهم لا تهدف إلى قياس المنفعة والرفاهية الاقتصادية، بقدر تركيزهم على قياس الاخلاق والسعادة، بسبب تأثرهم بمبدأ النفعية (Mulberg, 2005, pp. 40, 42, 47).

ومع ظهور المدرسة النيو كلاسيكية وتمكن الاقتصاديين من قياس المنفعة، والتعبير عنها بالوحدات النقدية، على وفق افتراضات نظرية القيمة، أصبحت الرفاهية الاقتصادية واحدة من أدوات التحليل الاقتصادي (Tool, 2019, p. 90).

إذ عرفها (*Marshall*)، بأنَّها مجموع الاشباع الذي يحصل عليه الفرد، جراء استهلاكه للسلع، ثم جاء من بعده تعريف طالبه (*Pigou*)*، الذي وصفها بأنَّها مجموع المنافع الفردية لجميع أفراد المجتمع (Mukherjee, Modern Economic Theory, 2002, p. 10).

ومع تطور نظريات المنفعة، وآلية قياس منافع الأفراد ترتيبيًا، لا سيما بعد الانتقادات التي تعرض لها تعريف (*Marshall*) للاقتصاد والرفاهية، من الاقتصادي (*L. Robbins*)**، فضلًا

* (*Arthur Cecil Pigou 1877 – 1959*): اقتصادي انكليزي، مؤسس فرع الاقتصاد في جامعة (Cambridge).

** (*Lionel Charles Robbins 1898 – 1984*): اقتصادي بريطاني، صاحب مقولة، "البشر يريدون ما لا يمكنهم الحصول عليه" (Rathi, 2021, p. 17).

عن الانتقال بالتحليل الاقتصادي من التوازن المجزأ للأسواق إلى التوازن العام، فأن مفهوم الرفاهية تطور ايضًا، وأصبحت الرفاهية الاقتصادية لا تقتصر على الجانب المادي فقط (السلعة)، إذ إن الاقتصادي (*P. Samuelson*)*، عرفها على وفق ذلك بأنَّها تشير إلى طبيعة حياة الأفراد ضمن اقتصاد المجتمع، مع الأخذ بنظر الاعتبار الجوانب المادية وغير المادية (السلع والخدمات) (Mukherjee, Economics: for C.A. Professional Education Course 1, 2002, pp. 9-10, 17-18).

ثالثًا: الرفاهية الاجتماعية (*Social Welfare*):

تُعد الرفاهية الاجتماعية مفهوم عام لمجموعة واسعة من المفاهيم المتداخلة، مثل مستوى المعيشة، والرفاهية، ونوعية الحياة، وإن تلك المفاهيم تنطبق جميعها على المجتمع وليس فقط على الفرد، لذا فأن الرفاه الاجتماعي يمثل مجموع الظروف، التي يتمكن فيها الناس من تلبية احتياجاتهم الإنسانية الأساسية، من المأكل والمشرب والمأوى والصحة بالشكل الذي يضمن وصولها إلى أفراد المجتمع، وعلى وفق ذلك لا يمكن فصل الرفاهية بمفهومها العام الذي تمت الإشارة إليه عن الرفاهية الاجتماعية، إذ إن رفاهية الفرد غير ممكنة التحقق من دون رفاهية المجتمع (Ali & Hemant, 2023, p. 27).

لكن الرفاهية الاجتماعية لا تقتصر فقط على الجوانب الاقتصادية لجميع أفراد المجتمع، إذ إنها تمتد إلى ما هو ابعد من ذلك، لتشمل الرفاهية بمفهومها العام والرفاهية الاقتصادية، فضلًا عن الابعاد الاجتماعية والصحية والتعليمية والثقافية (NADAR & VIJAYAN, 2020, pp. 2-4).

وعندما تحدث حالة المرض الاجتماعي، والتي تتمثل بمحدودية الفرص المتاحة، وعدم توافر احتياجات أفراد المجتمع، وتداخل المشاكل الاجتماعية بعضها مع بعض، فأن مسؤولية الدولة تنهض بهدف علاج ذلك المرض الذي يمثل معكوس الرفاهية الاجتماعية من طريق تأديتها لوظيفة الرعاية الاجتماعية (*Social Welfare*)، ضمن سياستها الاجتماعية (*Social policy*)، بما يتجسد بتلبية احتياجات الأفراد وإدارة المشكلات وتعظيم الفرص بهدف الوصول إلى مستوى أفضل من الرفاه الاجتماعي (Midgle & Livermore, 2009, p. 6).

<u>المطلب الثاني: اقتصاديات الرفاه ودولة الرفاهية:</u>

أولًا: اقتصاديات الرفاه (*Welfare Economics*):

وهو أحد فروع علم الاقتصاد، يسعى إلى تقييم رفاهية اقتصاد المجتمع ككلّ بالاستناد إلى أدوات التحليل الاقتصادي الجزئي، فضلًا عن دراسة الكيفية التي يمكن على وفقها توزيع

* (*Paul Anthony Samuelson 1915 – 2009*): أول اقتصادي امريكي يحصل على جائزة نوبل التذكارية في الاقتصاد عام (١٩٧٠) (Sabry, Paul Samuelson: Illuminating the Landscape of Economic Thought, 2024, p. 1).

الموارد الاقتصادية، بما يعظم رفاهية الانسان والمجتمع (Elgar, 2011, p. 3).

إذ على وفق افتراضات النظرية الاقتصادية الجزئية واقتصاد السوق، فأن أفضل حل للمشكلة الاقتصادية فضلًا عن تحقيق رفاهية المجتمع، يتم من طريق التوازن العام بافتراض وجود تداخل بين أسواق عناصر الإنتاج والمنتجين والمستهلكين (الطائي م.، ٢٠١٥، صفحة ٤١٢).

ثانيًا: التوازن العام والأمثلية (*General Equilibrium and Optimality*):

كان (*L. Walras*)* من أوائل الاقتصاديين الذين قدموا نموذجًا للتوازن العام، غير أن تطوير النموذج لتقديم نظرية على وفقه كان على يَد تلميذه (*Pareto*)، الذي قدم فكرة الأمثلية (*Optimality*) عام (١٩٠٦) بوصفها تأتي مرتبطة بتحقق حالة التوازن العام، ومتعلقة بكفاءة توجيه واستعمال الموارد الاقتصادية المتاحة (Kayoko, 2023, p. 1).

لقد نشأ مفهوم أمثلية باريتو (*Pareto Optimality*) استنادًا إلى نظرية الرفاهية ونموذج التوازن العام، أي للتعبير عن واحدة من نقاط التوازن التي يتم فيها تعظيم رفاهية المجتمع، أي إن تلك الأمثلية أو الكفاءة تتحقق في الموقف الذي لا يمكن فيه جعل أحد الأفراد في وضع أفضل من دون تدنية وضع الأفراد الآخرين (Chinchuluun, 2008, pp. 481-482).

إن أمثلية باريتو تتحقق في ظل مجموعة من الشروط والافتراضات، ينبغي توافرها وهي (الطائي م.، ٢٠١٥، صفحة ٤١٣):

١- أن تكون كافة أسواق السلع وعناصر الإنتاج تنافسية تامة غير مقيدة.

٢- عدم وجود خارجيات إيجابية أو سلبية لكافة الانشطة الاقتصادية.

٣- السلع جميعها تنتج بافتراض ثبات أو تناقص وفورات (عوائد) الحجم.

٤- عدم وجود تدخل من النقابات في السوق.

٥- عدم وجود تدخل حكومي مباشر وضوابط تحدّ من حرية السوق.

٦- توافر المعلومات عند المنتجين والمستهلكين، عن الأسعار والفرص الإنتاجية المتاحة بنحوٍ تام.

٧- توافر كافة افتراضات وشروط سوق التنافس الحر التي توردها النظرية الاقتصادية الجزئية.

وعلى الرغم من صعوبة تحقق تلك الشروط واقعيًا، فأن الوصول إلى أمثلية باريتو يعد شرطًا ضروريًا؛ لكنه ليس كافيًا لتحقيق الرفاهية الاجتماعية للمجتمع ككلّ، إذ إن عوامل فشل السوق تؤدي إلى انحراف المنفعة أو الكلفة الخاصة عن المنفعة أو الكلفة الاجتماعية، من طريق انتشار الممارسات الاحتكارية، ووجود سلع ذات نفع عام وخارجيات الأنشطة الاقتصادية، فضلًا عن دور النقابات وجمعيات حماية المستهلك، والتركز الاقتصادي، وظروف اللايقين، وأهمية الحوافز، وتضارب المصالح بين المدراء والعاملين، وعدم استقلال قرارات المستهلكين وتأثرهم

* (*Leon Walras 1834 – 1910*): اقتصادي فرنسي بارع في الرياضيات، استاذ الاقتصاد السياسي في جامعة (*Lausanne*).

بالتواصل الاجتماعي والترويج، جميع ذلك يؤدي دورًا معيقًا لتحقيق أمثلية باريتو، ويجعل المستويات السعرية في السوق تعطي مؤشرات خاطئة عن الندرة والتخصيص الأمثل للموارد الاقتصادية (الطائي م.، ٢٠١٥، صفحة ٤٢٤).

لذا حاول العديد من الاقتصاديين جعل الأمثلية النظرية لباريتو تقترب من الواقع العملي، قدر الإمكان، من خلال تحديد نطاق تلك الشروط والافتراضات، مثل (*E. Barone*)* عام (١٩٠٨)، والذي جادل بطرح تساؤل حول أمد إمكانية وجود تعويض بعد إعادة التوزيع، بما يضمن العودة إلى حالة الأمثلية، أي بفكرة بسيطة تتلخص بأن يقدم الأفراد الذين تحسن مركزهم تعويضًا إلى الآخرين الذين تم تدنية مراكزهم، ثم استمرت المحاولات من اقتصاديين آخرين مثل (*A. Lerner*)** في عام (١٩٣٤)، و(*O. Lange*)*** في عام (١٩٤٢)، والعمل المشترك الذي قدمه الاقتصاديين (*A. Bergson and P. Samuelson*)****، الذي تضمن مناقشة التوازن والأمثلية، في ظل نشاط دولة الرفاهية والضرائب المترتبة عليه، ثم ورقتين بحثيتين متزامنتين عام (١٩٥١) للاقتصاديين الحاصلين على جائزة نوبل التذكارية في الاقتصاد (*Kenneth Arrow, and Gérard Debreu*)*****، وما نتج عن ذلك من اخراج نموذج رياضي جديد للتوازن العام في شكله النهائي عام (١٩٥٩) اطلق عليه (*A–D Model*)، والذي خلص إلى وجود حالات أمثلية باريتو ممكنة التحقق في غير حالات توازن الاقتصاد الحر، إذ من الممكن للأسواق غير التنافسية ان تصل بالاقتصاد إلى توازن تعويضي (*Compensated Equilibrium*)، أو شبه توازن (*Quasi–Equilibrium*)، الا إن تلك المحاولات جميعها لم تجعل تلك الأمثلية تبتعد كثيرًا عن الإطار النظري، ولم تواكب الواقع العملي للأسواق (Cirillo, 2012, pp. 49–68).

غير أن الإسهام الكبير في تطوير نموذج التوازن وأمثلية باريتو، كان عام (١٩٨٦)، من الاقتصاديين (*B. Greenwald and J. Stiglitz*)******، اللذان قدما نظرية جديدة للتوازن لا

---

* (*Enrico Barone 1859 - 1924*): اقتصادي ومؤرخ عسكري إيطالي (Kurz, 2016, p. 101).

** (*Abba Psachia Lerner 1903 - 1982*): اقتصادي بريطاني – امريكي، صاحب دراسات في تكوين مؤشر لقياس درجة الاحتكار في السوق (Faccarello & Kurz, 2016, p. 578).

*** (*Oskar Ryszard Lange 1904 - 1965*): اقتصادي ودبلوماسي بولندي، صاحب إسهام كبير في تطوير نموذج ونظرية اشتراكية السوق (Dieterle, 2013, p. 204).

**** (*Abram Bergson 1914 - 2003*): اقتصادي امريكي، واستاذ الاقتصاد الرياضي في جامعة (*Harvard*)، وخبيرًا في مجال اقتصاديات الرفاهية، والاقتصاد السوفيتي (Faccarello & Kurz, 2016, p. 655).

***** (*Gérard Debreu 1921 - 2004*): اقتصادي امريكي فرنسي المولد، واستاذ الاقتصاد الرياضي في جامعة (*California*)، على الرغم من كونه خبيرًا في الاقتصاد الجزئي، الا ان تطويره لمفهوم التوازن العام، جعله يعد من مؤسسي الاقتصاد الكلي الحديث، حاز عام (١٩٨٣) على جائزة نوبل التذكارية في الاقتصاد (Farmer, 2010, pp. 68-69).

****** (*Bruce Corman Norbert Greenwald 1946*): خبير اقتصادي امريكي، واستاذ الدراسات العليا لكلية إدارة الاعمال في جامعة (*Columbia*) (Greenwald, 2022).

(*Joseph Eugene Stiglitz 1943*): اقتصادي امريكي، حائز على جائزة نوبل التذكارية في الاقتصاد عام (٢٠٠١)، شغل منصب نائب رئيس صندوق النقد الدولي، فضلًا عن عضوية ورئاسة مجلس المستشارين الاقتصاديين (Forstater, 2014, p. 76).

تشترط كمال السوق، فضلًا عن أنها لا تفترض وجود تماثل في المعلومات، وترى هذه النظرية أن التدخل الحكومي في السوق لعلاج الفشل المتحقق، ترافقه منافع اجتماعية تفوق حجم التكاليف الاجتماعية الناجمة عن تشوه السوق بسبب ذلك التدخل، وعندئذ يتم تحسين مراكز الوحدات الاقتصادية المتضررة من فشل السوق من دون جعل وحدات أخرى في وضع أدنى، وبغض النظر عما إذا كانت القرارات عقلانية أو غير عقلانية، ولا تستند هذه النظرية إلى دالة ونظرية المنفعة، وانما جاءت مستندة في التحليل إلى نظرية الاحتمالات ودالة القيمة التي تمت الإشارة إليها في الفصل الأول (Sherman, 2016, pp. 224–226).

ثالثًا: دولة الرفاهية (*Welfare State*):

يعرف هذا المصطلح، بأنَّهُ يشير إلى طبيعة النشاط الحكومي الذي تتولى من خلاله الدولة مسؤولية تحقيق الرفاه الاقتصادي والاجتماعي للأفراد (Swanson, 2012, p. 316).

إن مفهوم الرعاية التي تقدمها الدولة لفئات معينة من أفراد المجتمع يعد قديمًا جدًا، إذ إن تلك الوظيفة للدولة تعود إلى مطلع القرن الأول للميلاد، على يد الامبراطور الروماني الأول (*Caesar Augustus*)، والتي كانت يُطلق عليها اسم اعانة الحبوب أو رعاية الالهة أنونا (*Cura Annonae*)، وهي توزع بنحوٍ منتظم كلّ شهر (Silver, 2013, p. 101).

فضلًا عن ذلك في القرن السابع وبعد تأسيس الدولة الإسلامية، كان يتم جباية الزكاة بنسبة (٢,٥٪) من أصول الأفراد، ثم توزيعها على فئات معينة من أفراد المجتمع، وكان الاشراف على ذلك يتم مركزيًا من الدولة، لا سيما في عهد الخليفة الثاني عمر بن الخطاب (رض)، الذي أضفى عليها الطابع الرسمي (Midgley, 2020, p. 88).

وعلى الرغم من اتساع تلك الوظيفة للدولة تدريجيًا، الا أنها بدأت تتلاشى في القرن الثامن عشر تدريجيًا، لا سيما بعد سيادة افتراضات المدرسة الكلاسيكية (التي تمت الإشارة إليها في الفصل الأول)، مثل افتراض عقلانية الأفراد الاقتصاديين، فضلًا عن حجة اليد الخفية، إذ أصبح الدور الاقتصادي للدولة يقتصر على الأمن والدفاع والقضاء (Cohen et al., 2016, p. 18).

وفي العقدين الأخيرين من القرن التاسع عشر، كان هناك عودة نسبية إلى ممارسة هذه الوظيفة؛ لكن على نطاق ضيق اقتصر على المانيا من طريق خلق نظام متطور نسبيًا آنذاك لتلك الوظيفة، وتمثل بأول ظهور لبرامج التأمينات الاجتماعية، والتي اتخذت شكل حزمة من البرامج والأنظمة قدمها وأشرف عليها المستشار الألماني (*O. Bismarck*)*، شملت التأمين الصحي الالزامي، وتأمين البطالة، وتأمين الشيخوخة (Johnson et al., 2017, p. 227).

* (*Otto von Bismarck 1815 - 1898*): أول مستشار في الامبراطورية الالمانية، في عهد الإمبراطور (*Wilhelm*) الأول، ملك (*Prussia*)، تم تسميته أيضًا المستشار الحديدي (*Iron Chancellor*).

غير أن النصف الأول من القرن العشرين، وما تضمنه من عودة اتساع دور الدور الاقتصادي للدولة، لا سيما بعد الازمات الاقتصادية التي مرت على العالم، فضلًا عن الحربين العالميتين، قد أسهم في عودة دولة الرفاهية تدريجيًا (Sluyterman, 2005, p. 71).

أما الانتقال الكبير والتحول من دولة الرفاهية بالمفهوم التقليدي إلى المفهوم الواسع الحديث، كان على يد مهندس دولة الرفاهية الحديثة (*W. Beveridge*)*، بعد تكليفه بذلك من رئيس الوزراء البريطاني (*Winston Churchill*) عام (١٩٤١) (Walsh et al., 2000, p. 45).

إن النصف الثاني من القرن العشرين، شهد تحولًا نحو الوظيفة الجديدة للدولة، والمتمثلة بالرعاية الاجتماعية، وهو ما أدى إلى تساع النشاط الاقتصادي للدولة، والمتمثل بزيادات كبيرة في نسبة حجم الانفاق الحكومي إلى الدخل القومي، وما يقابلها من زيادة نسبة الإيرادات الحكومية (اللازمة لتغطية النفقات الجديدة) إلى الدخل القومي، إذ يوضح الجزء (أ) من شكل (٥٥) متوسط مكونات الانفاق الحكومي** كنسبة مئوية من الدخل القومي لمجموعة من الدول الأوربية، وهي (فرنسا، وألمانيا، والسويد، والمملكة المتحدة)، لكلِّ عقد من الزمن في المدة (١٨٧٠-٢٠١٠)، أما الجزء (ب) يوضح نسبة حجم الإيرادات الضريبية من الدخل القومي لتلك الدول والولايات المتحدة الأمريكية، لكلِّ عقد من الزمن في المدة (١٨٧٠-٢٠١٨).

شكل (٥٥) النسبة المئوية للإنفاق الحكومي والايرادات الضريبية من الدخل القومي لمجموعة من الدول الاوربية والولايات المتحدة الامريكية خلال المدة (١٨٧٠-٢٠١٨)

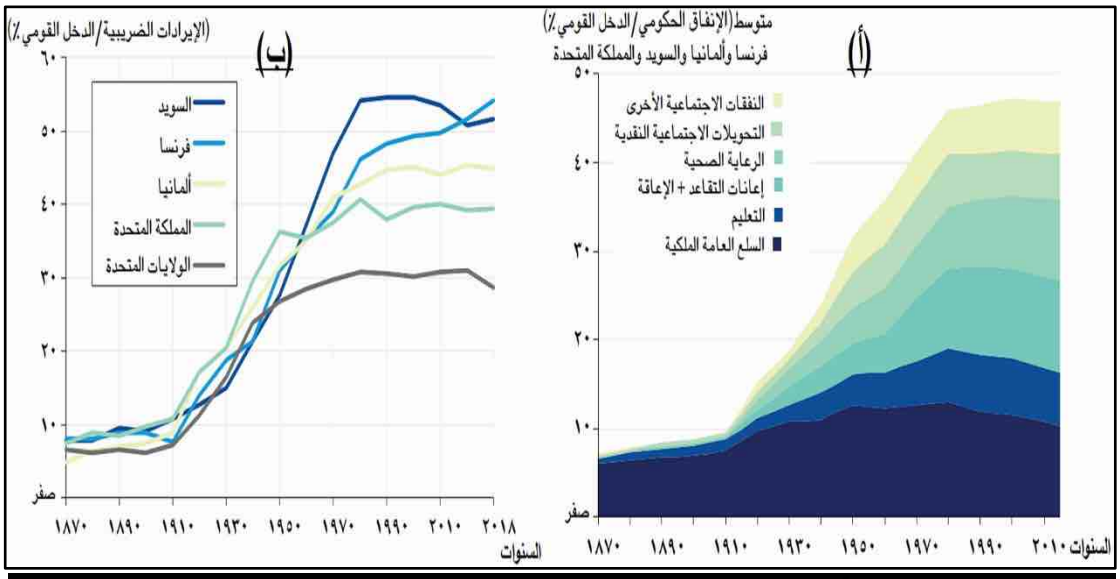

* (*William Henry Beveridge 1879-1963*): عضو برلماني بريطاني وخبير اصلاح السياسات الاقتصادية في مجالات تأمين البطالة (Cook, 2012, pp. 18-19).

** على وفق الملاحظة التي اوردها (سايز، ٢٠٢٢، صفحة ٢٤)، فيما يخص المقصود ببعض مكونات الانفاق الحكومي، فأن السلع العامة الملكية تتضمن نفقات (الدفاع والقانون والنظام العام والادارة والبنى التحتية)، أما بخصوص التحويلات الاجتماعية النقدية فتتضمن (اعانات البطالة واعانات الاسرة والاعانات التي يتم قياسها ماليًا)، فضلًا عن ذلك تتضمن النفقات الاجتماعية الأخرى (النفقات العينية مثل الانفاق العام على الاسكان).

إذ نلحظ اتساع النشاط الاقتصادي للدولة في النصف الثاني من القرن العشرين، والمتمثل بتزايد مستمر عبر الزمن للنسبة المئوية للإنفاق الحكومي من الدخل القومي في البلدان الاوربية، فضلًا عن تزايد مماثل له للنسبة المئوية للإيرادات الحكومية الضريبية من الدخل القومي في البلدان الاوربية والولايات المتحدة الامريكية.

ومن الجدير بالذكر فيما يخص النفقات الحكومية في الولايات المتحدة الامريكية، فأن الدستور الأمريكي منذ دخوله حيز التنفيذ عام (١٧٨٩)، ولغاية آخر تعديل عليه عام (١٩٩٢)، تضمن في ديباجته خمسة اهداف أساسية (Secretary Constitutional Convention, 2022, p. 1):

١- إقامة العدالة.

٢- ضمان الاستقرار الداخلي.

٣- توافر سبل الدفاع المشترك.

٤- تعزيز الصالح العام.

٥- تأمين نِعَم الحرية، لهذا الجيل والاجيال القادمة.

غير أن مكونات الانفاق الحكومي للولايات المتحدة، إذا ما تم مقارنتها بين عامي (١٩٥٣) و(٢٠١٤)، نلحظ أن توجيه النفقات العامة انتقل من الهدف الثالث (الدفاع المشترك) نحو الهدف الخامس (الرفاهية العامة)، وهو نتيجة تطور وظيفة دولة الرفاهية في الولايات المتحدة الامريكية أيضًا (Gruber, 2015, p. 335).

ويوضح شكل (٥٦) مقارنة بين مكونات الانفاق العام في الولايات المتحدة الامريكية، في عام (١٩٥٣) وعام (٢٠١٤).

شكل (٥٦) مقارنة مكونات الانفاق الحكومي في الولايات المتحدة الامريكية

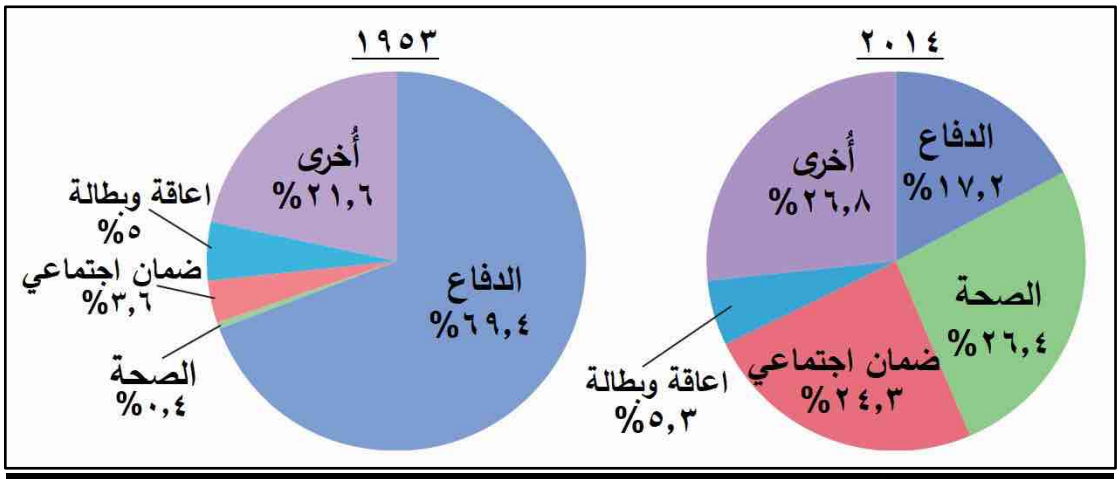

إذ يتضح من الشكل في عام (١٩٥٣)، ان ما مقداره (٦٩) سنت لكلِّ دولار من الانفاق الحكومي الأمريكي، كان يتم تخصيصه إلى تمويل الانفاق العسكري، وأقل من (٤) سنت لبرنامج

الضمان الاجتماعي، و(٥) سنت فقط يتم انفاقها على اعانات البطالة والعجز، أما الرعاية الصحية للمواطنين فكان مخصص لها ما مقداره أقل من نصف سنت من كلِّ دولار؛ لكن في عام (٢٠١٤)، تم تخفيض تخصيص الانفاق العسكري إلى (١٧) سنت، مقابل تمويل برنامج الضمان الاجتماعي بأكثر من (٢٤) سنت، فضلًا عن تمويل الرعاية الصحية، التي أصبحت تتضمن اثنان من برامج التأمين الاجتماعي (*Medicare and Medicaid*)، بأكثر من (٢٦) سنت (Gruber, 2015, pp. 335-336).

وتأسيسًا على ما تقدم ذكره، لا سيما من طريق استكمال فكرة شكل (٥٥) مع شكل (٥٦)، نلحظ اتساع حجم النشاط الاقتصادي الحكومي في الدول الاوربية، في النصف الثاني من القرن العشرين بسبب الوظيفة الجديدة والمتمثلة بدولة الرفاهية، أما فيما يخص النشاط الاقتصادي للحكومة الفيدرالية الامريكية، فأنَّهُ لم يتغير، لا سيما ان حجم الإيرادات الضريبية كان ثابت نسبيًا في تلك المدة، الا أن طبيعة الانفاق الحكومي تغيرت، وهو ما يتم التعبير عنه بتغيير أيديولوجيا السياسات الاقتصادية، وتحولها من الدفاع المشترك إلى الرفاهية العامة، وبالتالي فأن تحقيق الرفاهية كان من خلال وظيفة دولة الرفاهية أيضًا.

المطلب الثالث: برامج التأمينات الاجتماعية وانواعها:

تختلف التسميات التي تشير إلى برامج التأمين الاجتماعي بين الدول، فضلًا عن ذلك تختلف طبيعة تلك البرامج من ناحية الموضوع، وذلك بسبب اختلاف هيكل دولة الرفاهية بين المجتمعات، والناجم عن اختلاف التاريخ السياسي والاقتصادي والفلسفة التي تتبناها الدولة.

أولًا: التأمينات الاجتماعية ودولة الرفاهية (*Social insurance and Welfare state*):

نلحظ وجود اختلافات موضوعية بين الدول، من طريق طبيعة الحماية التي توافرها تلك البرامج، كيفية تحديد المستفيدين منها، ومدى اعتماد تلك البرامج على الاستثمار، فضلًا عن مدى تبني تلك البرامج من الدولة، إذ إن الدول المتقدمة تتباين في طبيعة تلك البرامج، لذا تصنف برامج الدول على ثلاث مجموعات أو نماذج (Waglé, 2013, pp. 51-52):

١- الأنظمة الليبرالية (*Liberal*): تتميز الأنظمة الاجتماعية في هذه المجموعة بالتركيز على المسؤولية الفردية، والمساعدة الذاتية، وتعزيز حلول السوق للتعامل مع المخاطر، وتظهر بنحوٍ واضح في دول استراليا وكندا ونيوزلندا وايرلندا، وبشكل أقل وضوحًا في المملكة المتحدة ثم الولايات المتحدة الأمريكية.

٢- الأنظمة الديمقراطية الاجتماعية (*Social democratic*): تكون هذه الأنظمة ذات تغطية حكومية شاملة للمخاطر، وذات منافع كبيرة نسبيًا، ويغلب عليها طابع المواطنة والمساواة،

وتعزيز الحلول المؤسسية للتعامل مع المخاطر، وتظهر بنحوٍ واضح في دول الدنمارك، وفنلندا والنرويج والسويد.

٣- الأنظمة المحافظة (*Conservative*): ان هذه الأنظمة الاجتماعية تمثل مزيجًا من النموذجين السابقين، وتعمد إلى التعامل مع المخاطر من خلال دور القطاع الخاص مع دور كبير للنقابات، مقابل دور محدود للدولة، وتكون أقل تأثرًا بمبدأ الحقوق الاجتماعية، منه بمبدأ الشراكة، وتظهر بنحوٍ واضح في دول هولندا، وفرنسا وألمانيا.

ثانيًا: التأمينات الاجتماعية والسياسة الاجتماعية (*Social insurance and Social policy*):

قبل التعرف على مفهوم وأنواع برامج التأمين الاجتماعي، لا بُدَّ من معرفة دورها وموقعها من السياسة العامة للدولة (*Public policy*)، إذ إن السياسة الاجتماعية (Social policy) تُعد من أبرز أجزاء السياسة العامة، والتي تختص بقضايا التنمية والمجتمع، وتهدف إلى تحسين رفاهية الانسان وتلبية احتياجاته، والاستجابة للحاجات العامة في المجتمع، وتتضمن مجموعة من العناصر لتحقيق أهدافها، ويعد نظام الحماية الاجتماعية (*Social protection*)، أحد أبرز تلك العناصر، إذ يؤدي دور بالغ الأهمية في إستراتيجيات الحدِّ من الفقر وتقوية بنيان المجتمع، ويمثل ذلك النظام مجموعة التدخلات العامة التي تهدف إلى دعم الطبقات الفقيرة والضعيفة في المجتمع، فضلًا عن تمكين أفراد المجتمع للتعامل مع المخاطر وادارتها، ويسخر هذا النظام لتحقيق السياسة الاجتماعية، الأدوات والبرامج التدخلية الآتية (Grosh, 2008, p. 967):

١- برامج التأمين الاجتماعي.

٢- سياسات سوق العمل*.

٣- الصناديق الاجتماعية**.

٤- الخدمات الاجتماعية***.

٥- برامج شبكة الأمان (المساعدات الاجتماعية)****.

---

* (*Labor market policies*): تهدف إلى مساعدة العاطلين عن العمل في العثور على عمل، من خلال برامج تحسين مهاراتهم وتدريبهم مهنيا، ثم توظيفهم في مختلف القطاعات (OECD, 2019, pp. 109-110).

** (*Social funds*): دعم المشاريع الاستثمارية الصغيرة للطبقات الفقيرة بالمجتمع، من خلال تقديم التمويل الذي يتخذ صور المنح أو القروض الميسرة (Kadushin, 2012, p. 180).

*** (*Social services*): مختلف الخدمات العامة التي تقدمها الدولة، مثل الأمن، التعليم، برامج الإسكان العام، دور المسنين، خدمات ذوي الإعاقة الصحية وغيرها (Edelstein, 2011, p. 220).

**** (*Social services*): تقديم الدعم الدائم أو المؤقت، للفئات الضعيفة في المجتمع والمعوزين، من خلال الإعانات، التحويلات الاجتماعية، الاشغال العامة، الاعفاء من الرسوم وغيرها (Gupta, 2005, p. 129).

ثالثًا: مفهوم برامج التأمينات الاجتماعية (*Social Insurance Programmes Concept*)*:

إن برامج التأمينات الاجتماعية توصف بنحوٍ عام، على أنها ذلك النوع من التدخلات الحكومية، التي تهدف إلى توافر خدمات الحماية التأمينية، في المجتمع، ضد أنواع مختلفة من المخاطر أو الاحداث السلبية (Gruber, 2015, p. 336).

إذ إن التأمين الاجتماعي يمثل نظامًا، يمكن على وفقه للمجتمع، أن يوافر الحماية التأمينية لكافة أفراده، ضد المخاطر التي من المحتمل ان تواجههم، ويدفعون مقابل ذلك اشتراكًا نقديًا إلى ذلك النظام (U.S. GAO, 2005, p. 12).

وتمثل برامج التأمينات الاجتماعية، الحل الأمثل والاداة الأكثر فاعلية، لتحقيق المنفعة الاجتماعية من الخدمات التأمينية، بنحوٍ عادل نسبيًا، ويعمل على وفق مبدأ ونظرية التأمين المطبق في شركات التأمين، والمتمثل بفكرة تجميع المخاطر وتوزيعها على الأفراد، غير أن ما يميزه – كما تمت الإشارة إليه – بنحوٍ مطلق هو الطابع الالزامي، والذي يمنع بنحوٍ تام إمكانية حدوث مشكلة الاختيار المعاكس (Patel et al., 2023, p. 81).

وقد عرفت (*NAIC*)** التأمينات الاجتماعية، بأنها خطة تأمين الزامي، ذات كفاءة اجتماعية، يتم ادارتها من الدولة (National Association of Insurance Commissioners, 2023).

لذا فأن أي نوع من الخدمات التأمينية التي يحصل عليها الأفراد، تُعد تأمينًا اجتماعيًا، إذا توافرت لها الأركان الآتية (Morris et al., 2012, pp. 154-156):

١- الإلزامية.

٢- تهدف إلى تحقيق منفعة اجتماعية، أي غير هادفة للربح.

٣- تتبنى الدولة تنفيذها من طريق مؤسساتها، غير أن ذلك ليس مطلقًا، إذ تكلف الدولة في بعض الأحيان جهات متخصصة غير حكومية إدارة تلك البرامج، ويتم التنفيذ بإشراف الدولة، مقابل اشتراط اعتدال الأسعار، وتقديم الأرباح لهم من خزينة الدولة.

رابعًا: مميزات برامج التأمينات الاجتماعية (*Social Insurance Programmes Features*):

إن برامج التأمينات الاجتماعية، لا سيما إذا كانت تتمتع بمستوى ملائم من الكفاءة، تمثل أفضل وسيلة؛ لجعل سوق التأمين يحقق المستوى المطلوب؛ من الفائض الإجمالي والرفاهية للمجتمع (Frölich et al., 2014, p. 192).

وإن من المزايا الأخرى لبرامج التأمينات الاجتماعية، فضلًا عن كونها تعالج مشكلة الاختيار المعاكس، فهي تتميز بانخفاض نسبة التكاليف إلى اجمالي الأقساط، فينتج عنها أقساط ذات

* الأصوب استبدال مصطلح (*Programme*) بمصطلح (*Program*)؛ لأن الأخير يشير الى مجال الحوسبة (Manser, 2006, p. 340).

** (*National Association of Insurance Commissioners*): الرابطة الوطنية لمفوضين التأمين، وهي منظمة أمريكية تضع المعايير وتقدم الدعم لتنظيم نشاط شركات التأمين الأمريكية، تأسست عام (١٨٧١).

تحميلات بسيطة، على عكس شركات التأمين، التي تكون تحميلات اقساطها أكبر، وفي هذا الصدد هناك مزايا أخرى، لعل أبرزها الوظيفة التي تؤديها تلك البرامج، من خلال إعادة توزيع الدخل والثروة في المجتمع (Cnossen & Sinn, 2003, p. 335).

خامسًا: أنواع برامج التأمينات الاجتماعية (*Social Insurance Programmes Types*):

كما تمت الإشارة إليه، فأن برامج التأمينات الاجتماعية، تعد واحدة من أدوات السياسة الاجتماعية، ولكون الأخيرة تختلف من بلد إلى آخر، على وفق اختلاف عوامل عدة، فأن أنواع تلك البرامج تختلف ايضًا، إذ إنها ليست ميثاقًا دوليًا تلتزم الدول بنصوصه شكلًا وموضوعًا.

فضلًا عن ذلك فأن بعض تلك البرامج موجودة في أغلب الدول، وتتماثل بالموضوع، لكنها تختلف بالشكلية أو بالتسمية؛ لكن المفهوم الذي تم تقديمه لتلك البرامج؛ يعد المعيار لتحديد ذلك، وبنحوٍ عام يوجد في مختلف الدول بعض أو اغلب برامج التأمين الاجتماعي الآتية:

١- برنامج تأمين البطالة (*Unemployment Insurance Programme*): يتم على وفق هذا النوع من البرامج، استقطاع نسبة محددة من دخل العمل بنحوٍ اجباري، مقابل منحهم مساعدات مالية مؤقتة، في مُدَّد البطالة غير الاختيارية، ولضمان ذلك ينبغي توافر بعض شروط، أي أن يكون الشخص مؤهلًا للعمل، وأنَّهُ كان يعمل ويحصل على دخل لمدة معينة، ولا زال يبحث عن فرصة عمل ملائمة، ولم يترك العمل اختياريًا أو بسبب سلوك سيء أو خطأ جسيم أو نزاع عمالي، وان الغرض من هذا النوع من البرامج، تحقيق الاستقرار الشخصي والاقتصادي، وضمان توفير دخل شهري أو اسبوعي في مُدَّد التسريح القسري للعمال، أو غلق المشروع من قبل صاحب العمل (McConnell, 2011, p. 147).

٢- برنامج تأمين الشيخوخة (*Old-Age Insurance programme*): إن هذا البرنامج عبارة عن استقطاعات نقدية سنوية أو فصلية، تحدد على وفق نسبة من الأجر الذي يتقاضاه، وفي المقابل يحصل على دخل مالي عندما يبلغ سن التقاعد عن العمل، يتلاءم ومبالغ ومدة الاستقطاعات، ويستمر لغاية الوفاة (Social Security Administration, 2008, p. 56).

٣- برنامج تأمين الناجين أو الورثة (*Survivors Insurance programme*): إن هذا البرنامج يعد مكملًا لبرنامج تأمين الشيخوخة، ويتمثل باستقطاع نسبة إضافية، يمنح على وفقها مزايا أخرى، تتمثل بانتقال الراتب التقاعدي إلى من كان يعيلهم، سواء حدثت الوفاة قبل أو بعد سن التقاعد، يتم تخصيص راتب للزوجة والابناء (Social Security Administration, 2008, p. 56).

٤- برنامج تأمين العجز (*Disability Insurance Programme*): إن طريقة تمويل هذا البرنامج والحصول على الاستقطاعات، والأشخاص الذين يقع على عاتقهم التمويل، تشبه برنامج تأمين البطالة، لكن الاختلاف بينهما يكمن في الخطر المؤَمَّن ضد، إذ يتمثل بأي إصابة يتعرض لها

العامل خارج العمل، والتي تمنعه من أداء العمل مؤقتًا أو دائمًا، ويوافر هذا البرنامج نوعين من الخدمات، الأولى تأمين العجز المؤقت (*Short-Term Disability Insurance*)، والأخرى تأمين العجز الدائم (*Long-Term Disability Insurance*)، وتبدأ المزايا التي تمثل نسبة لا تقل عن نصف الأجر الذي كان يتقاضاه العامل، بعدة مدة امهال بحدود (١٠) أيام، وتستمر تلك المزايا في النوع الأول مدة لا تزيد عن سنة، وفي حال استمرار العجز أو الإعاقة، يبدأ النوع الثاني تلقائيًا من دون مدة امهال، وتستمر مزايا النوع الثاني لغاية بلوغ العامل سن التقاعد، وهدف هذا البرنامج يماثل هدف برنامج تأمين البطالة (Guerin & Delpo, 2021, p. 134).

ومن الجدير بالذكر، ان برامج تأمين (الشيخوخة، الناجين، العجز)، في بعض البلدان يتم توحيدها في برنامج واحد، كما هو الحال في برنامج الضمان الاجتماعي الأمريكي (*OASDI*).

٥- برنامج التأمين الصحي الاجتماعي (*Social Health Insurance Programme*): وهو من أقدم أنواع برامج التأمين الاجتماعي، ولازال البعض يطلق عليه تسمية نموذج (*Bismarck*) الذي تمت الإشارة إليه، وعلى وفق هذا البرنامج، يتم انشاء صندوق مالي، ويدفع الأفراد اشتراكات نقدية إلى ذلك الصندوق، مقابل الحصول على مزايا، غالبًا ما تكون ذات سقف مالي تتمثل بالحصول على خدمات الرعاية الصحية، بالتعاون مع طرف ثالث يسمى مقدم الخدمة (*Providers*)، ويمول من ذلك الصندوق (Lega, 2023, p. 2023).

٦- برامج تأمين المسؤولية (*Liability Insurance Programmes*): يعرف تأمين المسؤولية بأنَّهُ تأمين الشخص أو الطرف الثالث (*Third-Party*)، أي إن المؤَمَّن له ليس المستفيد المباشر من مزايا هذا النوع من التأمين، وتقتضي سياسات أغلب الدول توافر ذلك النوع من التغطية التأمينية، عند الأفراد المسموح لهم ممارسة بعض الأنشطة (ذات الخارجيات السلبية)، التي تكون بطبيعتها ذات اضرار احتمالية، يترتب عليها مسؤولية مدنية تُجاه أفراد اخرين من المجتمع تُلزم أصحاب تلك الأنشطة بالتعويض، فيتم نقل تلك المسؤولية إلى الجهة مقدمة برنامج ذلك النوع من المسؤولية المدنية، ومن أنواع تلك البرامج (Friedland et al., 2014, pp. 8-10):

أ- تأمين مسؤولية حوادث السيارات (*Automobile Accident Liability Insurance*): ان هذا البرنامج يتضمن تغطية نوعين من المسؤولية القانونية، التي ترتب التزامًا على السائق المركبة المقصر غير المتعمد، تُجاه الغير، تتمثل الأولى بالإصابات الجسدية للغير (*Bodily Injury*)، سواء كان الركاب أو سائق أو ركاب مركبة الأخرى أو المارة، والثانية تلف الممتلكات (*Property Damage*)، سواء كانت المركبة الأخرى أو أي ممتلكات للغير، مثل سياج الطريق وصناديق البريد وغيرها.

ب- تأمين المسؤولية التجارية (*Commercial Liability Insurance*): وتتمثل بالمسؤولية الناجمة عن انتاج وبيع مختلف أنواع السلع التي قد تسبب ضررًا، فضلًا عن الأضرار التي

قد يتسبب بها العمال تُجاه الغير في تأديتهم العمل، وقد يُلحق نوع مكمل من التأمين لبعض الشركات، وهو تأمين مسؤولية مجلس الادارة والمسؤولين (*Directors and Officers Liability*)، لتغطية ما يترتب على قراراتهم أو سوء الادارة من اضرار تلحق بالغير.

ت- تأمين مسؤولية الخطأ والسهو (*Errors and Omissions Liability Insurance*): ويتم على وفق هذا البرنامج، تغطية مسؤولية أخطاء وسهو بعض المهنيين، مثل الأطباء والمحامين وغيرهم، في ممارسة أعمالهم، وما يترتب عليها من التزام تُجاه الغير.

ث- تأمين مسؤولية أصحاب المنازل (*Homeowners Liability Insurance*): يغطي هذا النوع كافة أنواع المسؤولية والالتزامات التي تترتب على أصحاب المنازل، مثل الاضرار التي تسببها الحيوانات الاليفة بالآخرين، أو الاضرار الخارجية للمنازل، مثل الاضرار الناجمة عن اهمال تسرب المياه في المنزل، ويتعدى الضرر للمنازل المجاورة، فضلًا عن الحالات التي تؤدي إلى تشويه منظر الشارع، وما إلى غير ذلك من أنواع الالتزام؛ لكن بشرط عدم التعمد.

٧- برنامج الادخار التقاعدي (*Retirement savings programme*): وهي خطة ينظمها أصحاب العمل والموظفين، تتمثل بحساب استثماري، يتم إيداع مبالغ بعد استقطاعها من أجور العمال فيه، يحصلون بعد بلوغهم سن التقاعد على مجموع المبالغ المدخرة مع العوائد الاستثمارية في مدة عملهم، وتتميز تلك الخطط بعدم خضوع مبلغها إلى الاستقطاعات الضريبية، ويتم إدارة مختلف أنواع الخطط من قبل الدولة (Gruber, 2015, p. 696).

نلحظ من البرامج التي تم استعراضها، أن تأمين الشيخوخة والمدخرات التقاعدية، كلاهما لا يعد تأمينًا بحد ذاته، لأن الخطر المؤَمَّن ضده ليس ذو طابع احتمالي، بل على العكس فإذا كان الخطر يتمثل ببلوغ العامل سن التقاعد، فذلك خطر مؤكد، لذا فان كلا البرنامجين عندما يلحق به برنامج تأمين الورثة أو الناجين، يصبح تأمينًا، وفي حال توافرت فيه الأركان الأخرى (الالزام – تحقيق منفعة اجتماعية – التنفيذ أو الاشراف من قبل الدولة)، عندئذ يكون تأمينًا اجتماعيًا.

المبحث الثاني

استعراض برامج التأمينات الاجتماعية في العراق

يوجد في العراق، على وفق التشريعات والقوانين النافذة حاليًا، مجموعة برامج تأمين اجتماعي، تشمل كلّ من برنامج تقاعد موظفي الدولة، وبرنامج التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال، وبرنامج التأمين الالزامي للمسؤولية الناجمة عن حوادث السيارات، فضلًا عن برامج التأمين الصحي، لذا يتم تقسيم هذا المبحث على أربعة مطالب لأجل استعراض تلك البرامج.

المطلب الأول: برنامج تقاعد موظفي الدولة*:

إن هذا البرنامج يؤَمِّن الدخل حاليًا، لأكثر من (٠,٧)** مليون نسمة، من أفراد المجتمع العراقي، ويمثل ملاذًا آمنًا لمستقبل دخل أكثر من (٤,٥)*** مليون موظف، وهو من أقدم صور التأمين الاجتماعي في العراق، وأولها نشأة منذ تأسيس الدولة قبل قرن من الزمن تقريبًا.

اولًا: تطور برنامج تقاعد موظفي الدولة في العراق:

عند تأسيس الدولة العراقية كان هذا البرنامج يتخذ صفة حماية اجتماعية، لا سيما من طريق ما نظمه قرار رقم (٢١) في عام (١٩٢٢)، لتكييف آلية صرف مستحقات الرواتب التقاعدية لمأموري الحكومة السابقة، على وفق قانون التقاعد العثماني (ملك العراق، ١٩٢٢).

واتخذ هذا البرنامج شكل التأمين الاجتماعي، المتمثل بتوافر اركانه الثلاث (الالزام، والنفع العام، والتنفيذ أو الإشراف من قبل الدولة)، عند صدور أول تشريع رسمي ينظم ذلك، مطلع عام (١٩٣٠) باسم قانون التقاعد المدني (ملك العراق، ١٩٣٠).

وبعد عقد من الزمن، تم توسيع نطاق ذلك البرنامج، ليشمل أيضًا فئتين من قوة الشرطة السيارة، وهم الضباط وضباط الصف، فضلًا عن تغيير حجم المزايا والاشتراكات (ملك العراق، ١٩٤٠).

حدثت موجة من التذمر بين العمال والمستخدمين من الدولة، فضلًا عن صغار الموظفين، كون ذلك البرنامج لا يحقق لهم، ضمانة حقيقية للدخل في المستقبل، بسبب عدم عدالة توزيع الاشتراكات والمنافع، وبهدف الاستجابة إلى تلك المطالب، فضلًا عن المطالب الأخرى من المؤسسة العسكرية بخصوص انصاف الجنود، لذا تم تقسيم البرنامج على قسمين، هما:

١- التقاعد العسكري: تم تنظيم مزايا واشتراكات هذا البرنامج على وفق قانون التقاعد العسكري رقم (٥) لسنة (١٩٥٩)، ويعد أول تنظيم متكامل لبرنامج تقاعد الموظفين العسكريين في الدولة (مجلس السيادة، ١٩٥٩).

* يشمل هذا البرنامج المستفيدين من صندوق تقاعد موظفي الدولة فقط، دون المستفيدين من هيأة التقاعد الوطنية.
** صرح بهذا الرقم مدير عام صندوق تقاعد موظفي الدولة (حمزة، ٢٠٢٣).
*** صرح بهذا الرقم رئيس اللجنة المالية النيابية (العطواني، ٢٠٢٤).

والذي تم إعادة تنظيم اشتراكاته ومزاياه فضلًا عن نطاق شموله على وفق قانون الخدمة والتقاعد العسكري رقم (١) لسنة (١٩٧٥)، فضلًا عن قانون الخدمة والتقاعد لقوى الأمن الداخلي رقم (١) لسنة (١٩٧٨) (مجلس قيادة الثورة المنحل، ١٩٧٨).

٢- التقاعد المدني: تم تأسيس صندوق تقاعد، تودع فيه الاشتراكات، فضلًا عن إعادة النظر بنسب الاستقطاعات وحجم وعدالة المزايا، وذلك على وفق قانون صندوق تقاعد الموظفين والمستخدمين في الدوائر والمؤسسات شبه الرسمية رقم (١٢٢) (١٩٥٩) (مجلس السيادة، ١٩٥٩).

استمرت التوسعات المتتالية في البرنامج، من طريق مجموعة متداخلة من القوانين الأخرى، مّما أدى إلى خرق مبدأ العدالة، وتكرار المزايا للفئة الواحدة على وفق أكثر من قانون، فضلًا عن تأميم الشركات، وتملكها من قبل الدول، وهو ما أدى إلى دخول قانوني لأفراد عاملين في الدولة، لا يمكن اعتبارهم موظفين جدد ولا يتمتعون بالمزايا، ولا يمكن أيضًا منحهم مزايا من دون وجود اشتراكاتهم في الصندوق، لذا تم تنظيم مزايا واشتراكات هذا البرنامج على وفق قانون التقاعد المدني رقم (٣٣)، الذي استمر لأربعة عقود من الزمن (رئيس الجمهورية، ١٩٦٦).

فضلًا عن ذلك التقسيم، فقد تم إعادة هيكلية صندوق التقاعد؛ لتكييف وضع الشركات المؤممة، ولتحقيق الاتساق بين الصندوق والقانون الجديد، من طريق قانون صندوق تقاعد الموظفين والمستخدمين في الدوائر والمؤسسات شبه الرسمية رقم (٤٩) (رئاسة الجمهورية، ١٩٦٧).

الا أن نظام الصندوق لم يستمر لأكثر من عقد، لكونه لا يتناغم مع فلسفة القوانين الاشتراكية السائدة آنذاك، والتي لا تؤمن بوجود كيان مالي ضمن الدولة يتمتع بالاستقلال المالي عن الخزينة العامة للدولة، وهو ما اشارت إليه ضمنًا الأسباب الموجبة لقانون (٧٩)، الذي تم على وفقه الغاء الصندوق، ودمجه مع مديرية التقاعد العامة (رئيس الجمهورية، ١٩٧٧).

إن هذه البرامج، فضلًا عن البرامج الفرعية جميعًا التي تم استحداثها، جرى إعادة النظر فيها وتوحيدها عام (٢٠٠٦)، في برنامج شامل لكافة موظفي الدولة على وفق قانون التقاعد الموحد رقم (٢٧)، فضلًا عن إعادة تأسيس صندوق التقاعد ضمن الهيأة (مجلس الرئاسة، ٢٠٠٦).

لم يتمكن هذا البرنامج من مواكبة المراحل اللاحقة، لا سيما تحقيق العدالة في ظل الظروف الاستثنائية للوفاة، مثل حالات ضحايا الإرهاب، واخطاء العمليات العسكرية، فضلًا عن عدم امتلاك البرنامج في ذلك الحين المرونة الممكنة للانفتاح على القطاع الخاص، أما بخصوص إعادة تأسيس الصندوق، لم تتم بنحوٍ فعلي، لكون الأخير لم يمتلك الاستقلال النسبي عن الهيأة.

لذا فأن ذلك القانون لم يتمكن من تنظيم عمل هذا البرنامج، وتم تشريع قانون رقم (٩) ليحل محله بعد (٨) سنوات، إذ تم تحديد الحد الأدنى للمزايا، وتنظيم انتقال القوى العاملة بين القطاعين العام والخاص، فضلًا عن تحقيق درجة نسبية من الاستقلال لصندوق التقاعد عن الهيأة، واعتماد معادلات حسابية أكثر عدالة لمزايا هذا البرنامج (رئاسة الجمهورية، ٢٠١٤).

ثانيًا: أهداف البرنامج ونطاق شموله:

لقد حددت المادة (٢) من قانون رقم (٩) لسنة (٢٠١٤)، أهداف هذا البرنامج، ومن أبرز تلك الأهداف، هي (رئاسة الجمهورية، ٢٠١٤، صفحة ٤):

١- تحقيق العيش الكريم، للمشمولين بهذا البرنامج.

٢- الإسهام في تعزيز قيم التكافل الاجتماعي، وضمان توزيع الدخل، بين أفراد الجيل الواحد، والأجيال المتعاقبة، بنحوٍ عادل.

٣- توافر استقرار نفسي ومادي للمشمولين بهذا البرنامج.

أما الفئات من أفراد المجتمع، التي يشملها هذا البرنامج، فقد حددتها المادة (٣) من ذلك القانون، وهم "جميع موظفي* دوائر الدولة والقطاع العام، والموظفين المؤقتين، والمكلفين بخدمة عامة، وموظفي الدولة في القطاع المختلط" (رئاسة الجمهورية، ٢٠١٤، صفحة ٤).

غير ان المادة (٣٢ / ثالثًا) حددت على وجه التخصيص، الموظفين الذين يحالون إلى التقاعد بعد (٢٠٠٨/١/١)، فقط هم المستفيدين من هذا البرنامج (رئاسة الجمهورية، ٢٠١٤، صفحة ٢٦).

ثالثًا: اشتراكات برنامج تقاعد موظفي الدولة:

إن الاشتراك في هذا البرنامج يعد الزاميًا للمشمولين الذين تم ذكرهم، وقد تم تحديد مبلغ اشتراكهم في البرنامج، بنسبة ثابتة من الراتب الوظيفي**، مقدارها (٢٥٪)، غير أن المشمولين بهذا البرنامج يستقطع نسبة (١٠٪) من رواتبهم فقط، أما الجزء المتبقي والبالغ (١٥٪) يحصل عليه البرنامج من الخزينة العامة للدولة.

رابعًا: مزايا برنامج تقاعد موظفي الدولة وشروطها:

إن مزايا هذا البرنامج وشروطها، يتم تحديدها على وفق تحقق أحد المخاطر المؤَمَّن ضدها، والتي يغطيها هذا البرنامج، وهي بلوغ سن التقاعد*** عن العمل، والعجز، والوفاة، أي إن المزايا والشروط تختلف، باختلاف نوع الخطر المتحقق.

١- التقاعد عن العمل: يحصل الموظف المحال على التقاعد (اختياريًا أو قانونيًا)، والذي لديه خدمة تقاعدية**** لا تقل عن (١٥) سنة، على راتب شهري، يحتسب على وفق معدل الراتب*****

---

* ان المقصود بالموظف، تمت الاشارة إليه في المادة (١) من القانون المذكور، بما نصه، "كل شخص عهدت إليه وظيفة مدنية أو عسكرية أو ضمن قوى الأمن أو مكلف بخدمة عامة، والذي يتقاضى راتبا أو اجرا أو مكافأة من الدولة، وتستقطع منه التوقيفات التقاعدية" (رئاسة الجمهورية، ٢٠١٤، صفحة ١).

** الراتب بدون مخصصات.

*** تم تخفيض مقدار سن التقاعد عن العمل، على وفق التعديل الأول للقانون المذكور عام (٢٠١٩)، فأصبح سن التقاعد القانوني (الاجباري) بغض النظر عن سنوات الخدمة، هو اكمال (٦٠) سنة من العمر، مع وجود بعض الاستثناءات تجعله (٦٣) سنة، فضلًا عن استثناء آخر يجعله (٦٥) سنة، أما سن التقاعد الاختياري، فأصبح اكمال (٤٥) سنة من العمر، بشرط امتلاك الموظف سنوات خدمة وظيفية، لا تقل عن (١٥) سنة (رئيس الجمهورية، ٢٠١٩، الصفحات ١-٣).

**** أي مدة اعتبرت على وفق القوانين النافذة خدمة لأغراض التقاعد، وتم استيفاء التوقيفات التقاعدية عنها (رئاسة الجمهورية، ٢٠١٤، صفحة ٢).

***** معدل راتب اخر (٣٦) شهر قبل الاحالة على التقاعد (رئاسة الجمهورية، ٢٠١٤، صفحة ٢).

الذي كان يتقاضاه قبل الإحالة على التقاعد، إذ يتم تحديد مقدار الراتب التقاعدي على وفق المعادلة الآتية (رئاسة الجمهورية، ٢٠١٤، صفحة ١٧):

$$\text{الراتب التقاعدي} = \frac{\text{معدل الراتب} \times ٢,٥ \times (\text{عدد اشهر الخدمة} / ١٢)}{١٠٠}$$

وبكلِّ الأحوال ينبغي ألا يقل مبلغ الراتب التقاعدي عن (٥٠٠٠٠٠) دينار، ولا يزيد عن مقدار اخر راتب وظيفي حصل عليه الموظف.

وفي حالة امتلاك الموظف خدمة تقاعدية، مدتها أقل من (١٠) سنوات، فتكون المزايا التي يحصل عليها من البرنامج عبارة عن مبلغ يدفع له مرة واحدة، يسمى المكافأة التقاعدية، والتي يتم احتسابها على وفق المعادلة الآتية:

المكافأة التقاعدية = اخر راتب وظيفي × ٢ × عدد سنوات الخدمة التقاعدية

أما إذا كانت سنوات الخدمة التقاعدية للموظف، أكثر من (١٠) سنوات وأقل من (١٥) سنة، فيكون الموظف مخيرًا بين الحصول على المكافأة التقاعدية أو راتب شهري مقطوع، يكون مقداره (١٥٠، ٢٠٠، ٢٥٠، ٣٠٠، ٣٥٠) ألف دينار، إذا كانت مدة الخدمة التقاعدية لا تقل عن (١٠، ١١، ١٢، ١٣، ١٤) سنة على التوالي.

٢- العجز: في حالة عدم القدرة الدائمة للموظف على العمل كليًا أو جزئيًا، على وفق تقرير لجنة طبية، فأنَّهُ يحصل على مزايا تكون على نوعين، هما:

أ- بسبب الإصابة بمرض يستوجب علاجه مدة طويلة: في هذه الحالة يحصل الموظف على راتب تقاعدي، بغض النظر عن مقدار ما يمتلكه من خدمة تقاعدية.

ب- بسبب العطل*: إذا كانت نسبة العطل التي لحقت بالموظف، لا تقل عن (٦٥٪)، فأنَّهُ يستحق، فضلًا عن الراتب التقاعدي المذكور آنفًا، مبلغ يتم إضافته إلى ذلك الراتب بنحوٍ دائمي، ومكافأة عطل تدفع لمرة واحدة، وعلى وفق المعادلات الآتية:

الاضافة إلى الراتب = نسبة العطل × اخر راتب وظيفي × (٣٥٪)

مكافأة العطل = اخر راتب وظيفي × ١٢ × نسبة العطل

٣- الوفاة: إن الشرط الرئيس في هذا المحل هو وفاة الموظف، فأن الأثر المالي للمزايا ينصرف إلى خلفه**، وعلى وفق ذلك ينبغي التمييز بين حالتين هما (رئاسة الجمهورية، ٢٠١٤، صفحة ٢١):

أ- وفاة الموظف (قبل الإحالة إلى التقاعد): يستحق الخلف الراتب التقاعدي، وبغض النظر عما لو كانت مدة الخدمة التقاعدية للموظف أقل من (١٥) سنة، وإذا كانت الوفاة بسبب

* العجز الناجم عن اصابة العمل (رئاسة الجمهورية، ٢٠١٤، صفحة ٣).

** يقصد بالخَلَف، أفراد عائلة الموظف أو المتقاعد، الذين يخلفونه عند وفاته، على وفق القوانين النافذة (رئاسة الجمهورية، ٢٠١٤، صفحة ٣).

إصابة أو حادث من جراء العمل الوظيفي، فأن الخلف يستحق فضلًا عن ذلك الراتب، الإضافة والمكافأة المخصصتان للعطل.

ب-وفاة المتقاعد: إذا كان المتقاعد مستحق للراتب التقاعدي، وأي ما يلحق به، فأن تلك الحقوق تنتقل إلى خَلَفِهِ بشرط استحقاقهم لها، على ألا يزيد مجموع الحصص التي يحصلون عليها، عن مقدار راتب المتقاعد المتوفي.

المطلب الثاني: برنامج التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال:

يُشير أخر مسح لقوى العمل في العراق الذي أنجزته وزارة التخطيط بالتعاون مع منظمة العمل الدولية عام (٢٠٢١)، إلى أن (٥,٣٣٢)* مليون نسمة، من أفراد المجتمع العراقي، يعملون ضمن القطاع الخاص.

لذا يفترض أن يؤدي هذا البرنامج، دور صمام الأمان، في تأمين الدخل لهؤلاء العاملين، بعد بلوغهم سن التقاعد عن العمل، فضلًا عن حالات البطالة الاجبارية، والمرض، والعجز، والوفاة.

اولًا: تطور برنامج التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال:

إن فكرة الاعتراف بحقوق الطبقة العمالية في العراق من قبل الدولة، تُعد حديثة النشأة، فهي تعود إلى منتصف القرن الماضي، إذ جاءت بعد اتساع نشاط النقابات العمالية، فضلًا عن موجات الاضراب عن العمل والاعتصامات، لا سيما في المدة (١٩٤٥-١٩٥٢)، والمطالبات المتتالية من العمال، بتحسين مستوى معيشتهم، وما نتج عنه من نشوب الانتفاضة العراقية (*Iraqi Intifada*) عام (١٩٥٢)، وفي مقابل ذلك كانت الحكومة تعمد إلى قمع تلك الاضطرابات تارة، أو تحاول امتصاص غضب الجماهير من طريق بعض الإصلاحات الشكلية تارة أخرى (Haj, 1997, pp. 105-107).

إذ كان أحد تلك الإصلاحات، اصدار قانون الضمان الاجتماعي رقم (٢٧) عام (١٩٥٦)، وعلى وفقه تم انشاء أول برنامج ضمان اجتماعي عرفه العراق، غير أن ذلك البرنامج لم يتخذ صفة الضمان الاجتماعي بنحوٍ موضوعي؛ وانما يقترب من كونه خطة ادخار الزامية للعمال؛ إذ إنَّهُ لم يغطي مخاطر إصابات العمل، فضلًا عن ضيق نطاق شموله، إذ إن البرنامج كان مقتصرًا على المشاريع الصناعية الكبيرة نسبيًا، والتي يزيد عدد العاملين فيها عن (٣٠) عامل،

---

* على وفق البيانات الواردة في تقرير مسح القوى العاملة في العراق لعام (٢٠٢١)، فأن (وزارة التخطيط ومنظمة العمل الدولية (ILO)، ٢٠٢٢، صفحة ١):

افراد السكان بسن العمل = ٤١٠٠٠٠٠٠ × ٠,٦٣٦ = ٢٦٠٧٦٠٠٠

افراد السكان النشطون اقتصاديًا = ٢٦٠٧٦٠٠٠ × ٠,٣٩٥ = ١٠٣٠٠٠٢٠

افراد السكان العاملون = ١٠٣٠٠٠٢٠ - ١٠٣٠٠٠٢٠ × ٠,١٦٥ = ٨٦٠٠٥١٧

فضلًا عن بيانات التقرير، وعلى وفق بيانات المتحدث الرسمي للوزارة آنذاك، بأن عدد سكان العراق تجاوز (٤١) مليون نسمة، وان نسبة العمالة في القطاع الخاص كانت (٦٢٪)، لذا فأن (الهنداوي، ٢٠٢٢):

الافراد العاملون في القطاع الخاص = ٨٦٠٠٥١٧ × ٠,٦٢ = ٥٣٣٢٣٢٠

وتأسيسًا على ذلك فأن ذلك البرنامج لم يتمكن من تحقيق ادنى مستوى من الرفاهية، للطبقة العمالية آنذاك (العابد و إلياس، ٢٠٠٩، الصفحات ٢٣-٢٤).

ونتيجة لذلك القصور الواضح في البرنامج، استعان العراق عام (١٩٦٠) بخبراء من منظمة العمل الدولية (*ILO*)، لإصلاح الضمان الاجتماعي، وتم إجراء دراسة شاملة للبرنامج تمخض عنها؛ اصدار قانون الضمان الاجتماعي رقم (١٤٠) عام (١٩٦٤)؛ وبدأت الحكومة على وفق ذلك القانون بتنفيذ برنامج الضمان الاجتماعي الجديد عام (١٩٦٦)، والذي أصبح يغطي إصابات العمل، فضلًا عن عدم اقتصار مبلغ الاعانة (المزايا) على رصيد العامل في الصندوق، واتسع نطاق التغطية ليشمل المستخدمين (العمال) جميعًا، بغض النظر عن حجم المشروع الذي ينظم عملهم؛ غير ان أوجه القصور في ذلك البرنامج، كانت تتمثل بعدم توافر مستوى ملائم من العدالة النسبية بين الأفراد المستفيدين، إذ إنَّهُ كان يقسم العمال على خمسة فئات موحدة، وبالتالي فأن مبلغ اشتراك كلّ فئة لا يرتبط بالأجر (السعيد، ١٩٦٨، الصفحات ١٣٩-١٤١).

فضلًا عن ذلك فقد نصت المادة (١٢) بنحوٍ صريح، على إسهام الحكومة لتمويل ذلك البرنامج، بنسبة (٣٣٪) من مجموع مبالغ الاشتراكات السنوية المتراكمة في الصندوق، ثم تم تخفيض تلك النسبة إلى (٢٥٪)، على وفق التعديل الثالث للقانون (رئاسة الجمهورية، ١٩٦٨).

فضلًا عن التعديلات جرت محاولة فعلية لتعديل القانون، وشرع قانون رقم (١١٢) في عام (١٩٦٩)، غير أنَّهُ لم يحدث تغيرًا جوهريًا، واقتصر فقط على زيادة في مبالغ المزايا من دون توسيع نطاق الشمول، واستمرت حالات وجود بعض الفئات العمالية، غير مشمولة بالبرنامج على وفقه، لذا استدركت الدولة لتشريع قانون جديد للبرنامج يعالج الأخطاء السابقة جميعها، وأصدرت قانون رقم (٣٩) في عام (١٩٧١)، ليتضمن اقصى نطاق للشمول آنذاك، من خلال توافر عنصر الالزام التام للعمال من دون وجود أي فئة مستبعدة أو مستثناة، فضلًا عن جعل المزايا الممنوحة للعاملين، تتلاءم ومستوى اجورهم وعدد سنوات خدمتهم في العمل، فضلًا عن تغطية اغلب المخاطر لا سيما المرض، وبعد أن كان سند تسديد الاشتراك عبارة عن طوابع يتم لصقها على استمارة العامل، ويحتفظ بها لغاية الحصول على المزايا، أصبح البرنامج الجديد يضم قواعد بيانات إحصائية، تجعل إجراءات التعامل بنحوٍ ابسط نسبيًا، واستمر البرنامج على وفق ذلك القانون، مدة نصف قرن تقريبًا (العابد و إلياس، ٢٠٠٩، الصفحات ٣٠-٣٤).

أما فيما يخص نسبة إسهام خزينة الدولة في تمويل صندوق البرنامج، فقد حددت المادة (٢٠) من هذا القانون ألا تزيد النسبة عن (٣٠٪) من مجموع الاشتراكات المتراكمة في السنة، فضلًا عن ذلك وعلى وفق نص المادة (١٠٨)، يمول الصندوق بنسبة مقدارها (١٤٪) من أرباح الشركات المختلطة والمساهمة (رئيس مجلس قيادة الثورة (المنحل)، ١٩٧١، صفحة ٧، ٢٧).

الا أن إسهام الدولة تم الغائه لاحقًا، من طريق تعديل ذلك القانون عام (١٩٨٣)، مع عدم الإشارة بنحوٍ صريح إلى الأسباب الموجبة لذلك (رئيس الجمهورية، ١٩٨٣).

وبسبب الظروف المتتالية التي مَرَّ بها البلد، والتي انعكست على الواقع الاقتصادي، لا سيما متغيرات التضخم والبطالة ومستويات الأجور، جعلت ذلك البرنامج يكاد يكون معطلًا، ولا يحقق الرفاهية لأفراد المجتمع في سوق العمل (اللجنة الوطنية للسياسات السكانية، ٢٠١٢، صفحة ١٤٥).

فضلًا عن هشاشة المؤسسات، التي أدت إلى انتشار الصفة غير المنظمة للعمل، وانحسار حجم القطاع الخاص الرسمي مقابل اتساع حجم القطاع الخاص غير الرسمي، والذي لم يقع ضمن نطاق شمول تغطية برنامج الضمان الاجتماعي، إذ أشار تقرير منظمة العمل الدولية عام (٢٠٢١)، لتشخيص الاقتصاد غير المنظم في العراق إلى وجود نسبة (٩١٪) من العاملين في القطاع الخاص، غير مسجلين في برنامج الضمان الاجتماعي (ILO, 2021, p. 23).

وتأسيسًا على ذلك تم تشريع قانون التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال رقم (١٨) عام (٢٠٢٣)، ليعطي مرونة للشروع بتنفيذ البرنامج الجديد مطلع العام الحالي، فضلًا عن تحقيق التكامل وبرنامج تقاعد موظفي الدولة الحالي من خلال تسهيل انتقال العاملين بين القطاعات العام والخاص والمختلط من دون التضحية بمدخراتهم التقاعدية (رئيس الجمهورية، ٢٠٢٣).

ثانيًا: أهداف البرنامج ونطاق شموله:

لقد حدت المادة (٢) من قانون رقم (١٨) لسنة (٢٠٢٣)، أهداف البرنامج، بعضها تتماثل وأهدف برنامج تقاعد موظفي الدولة، أما البعض الآخر التي اختص بها هذا البرنامج، فهي (رئيس الجمهورية، ٢٠٢٣، صفحة ١٧):

١- شمول أكثر فئة ممكنة من العاملين، بمظلة الضمان.
٢- ضمان استقرار دخل الأفراد العاملين وأسرهم في حالات العجز، والاعاقة، والشيخوخة، والوفاة.
٣- تأمين دخل الفئات الضعيفة من العاملين، من النساء العاملات، والأحداث بسن العمل، والذين يعملون ضمن القطاع غير المنظم.

أما فئات العمال التي يشملها هذا البرنامج، فقد حددتها المادة (٣) من ذلك القانون، وهم العاملين في القطاعات المختلط والخاص والتعاوني، والعاملين لحسابهم الخاص والمشمولين بأحكام قانون العمل، والعاملين في دوائر الدولة والقطاع العام غير المثبتين على الملاك الدائم، وأفراد أسرة صاحب العمل (الزوج، والأبناء وأصوله وفروعه الذين يعملون في مشاريعه)، والعاملين العراقيين عند الهيئات الدبلوماسية والمنظمات والشركات العاملة في العراق، فضلًا عن العمال العراقيين العاملين خارج العراق (رئيس الجمهورية، ٢٠٢٣، صفحة ١٨).

ثالثًا: اشتراكات برنامج التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال:

إن نسب الاشتراك في هذا البرنامج حددها القانون الجديد على وفق نص المادة (١٤)، يتشارك في تسديدها إلى صندوق الضمان الاجتماعي كلّ من العامل ورب العمل، وتكون تلك النسبة ثابتة للعمال المضمونين جميعهم بمقدار (٥٪) من مجموع ما يتقاضاه العامل المضمون، من أجور ومخصصات*، أما نسبة صاحب العمل فتكون بمقدار (١٢٪)، وتساهم الدولة بمقدار (٨٪)، فيما عدا المشاريع التجارية في مجال النفط والمواد الهيدروكربونية، فتكون نسبة صاحب العمل فيها بمقدار (٢٥٪) ولا تساهم الدولة بأي نسبة في هذه الحالة، ويكلف صاحب العمل بتسديد مبالغ اشتراكات العمال ومبلغه شهريًا (رئيس الجمهورية، ٢٠٢٣، الصفحات ٢٤-٢٥).

أما في حالة التقاعد الاختياري، للعاملين في القطاع الخاص غير المنظم (غير الرسمي)، يكون إسهام الخزينة العامة للدولة بمقدار (١٥٪) من مقدار الأجر، المحدد على وفق أحد فئات الاشتراك (رئيس الجمهورية، ٢٠٢٣، صفحة ٤٤).

رابعًا: مزايا البرنامج وشروطها:

إن مزايا هذا البرنامج وشروطها يمكن تقسيمها، كما يأتي:

١- التقاعد عن العمل: يحق للمضمون إذا كان رجلًا وقد أكمل (٦٣، ٦٠، ٥٠) سنة من العمر، ولديه خدمة مضمونة لا تقل عن (١٥، ٢٠، ٣٠) سنة على التوالي، أو إذا كانت امرأة وقد أكملت (٥٨، ٥٥، ٥٠) سنة من العمر، ولديها خدمة مضمونة لا تقل عن (١٥، ٢٠، ٢٥) سنة على التوالي، المطالبة باستحقاق الراتب التقاعدي، يحدد مقداره على وفق المعادلة الآتية (رئيس الجمهورية، ٢٠٢٣، الصفحات ٣١-٣٢):

$$\text{الراتب التقاعدي} = \frac{\text{متوسط الأجر الشهري} \times ٢,٥ \times (\text{عدد اشهر الخدمة} / ١٢)}{١٠٠}$$

ويحق للمضمون البالغ سن التقاعد، إذا كان لا يمتلك من الخدمة، ما يؤهله للحصول على الراتب التقاعدي، أن يشتري ما لا يزيد عن (٥) سنوات من الخدمة، مقابل تسديد أجور الاشتراك البالغة بنسبة (١٧٪) من الأجر الذي كان يتقاضاه.

وبنحوٍ عام ينبغي أن يكون، مقدار الراتب التقاعدي للمضمون، وعلى وفق احكام المادة (٣٦) من هذا القانون، لا يقل عن الحدِّ الأدنى لأجر العامل**، ولا يزيد عن (٨٠٪) من متوسط الأجر الشهري للمضمون (رئيس الجمهورية، ٢٠٢٣، صفحة ٣٢).

---

* على وفق احكام المادة (١٥) من القانون، لا يجوز ان يقل الأجر المعتمد في تحديد الاشتراك عن مستوى الحد الادنى للأجور، ولا يتجاوز خمسة امثاله (رئيس الجمهورية، ٢٠٢٣، صفحة ٢٥).

** كان بمقدار (٣٥٠٠٠٠) دينار في سنوات مدة الدراسة، على وفق مصادقة مجلس النواب العراقي عام (٢٠١٨)، على قرار مجلس الوزراء رقم (٤١٣) لسنة (٢٠١٧)، الذي حدد ذلك المبلغ.

وفي غير تلك الحالات، فأن المضمون لا يستحق الراتب التقاعدي وتصرف له مكافأة تقاعدية مرة واحدة، يتم احتسابها على وفق المعادلة الآتية (رئيس الجمهورية، ٢٠٢٣، صفحة ٣٧):

المكافأة التقاعدية = متوسط الأجر الشهري × عدد سنوات الخدمة التقاعدية

٢- الوفاة: إن حالات انتقال الراتب إلى الخلف أو منحهم راتب بعد وفاة العامل المضمون، يماثل الصيغة الواردة في برنامج تقاعد موظفي الدولة، فضلًا عن الشروط واجبة التوافر عند الخلف (رئيس الجمهورية، ٢٠٢٣، الصفحات ٣٤-٣٦).

٣- الإصابة والعجز: عند إصابة العامل، يمنحه البرنامج الراتب الذي كان يتقاضاه في مدة علاجه، فضلًا عن ذلك يتحمل الصندوق نفقات علاج العامل المصاب، شرط ان لا تكون الإصابة متعمدة أو ناجمة عن خطأ جسيم من العامل، وإذا خلفت الإصابة في المضمون عجز لا يقل عن (٣٠٪)، يمنح المضمون راتب تقاعد الإصابة، والذي يتم احتسابه على وفق المعادلة الآتية (رئيس الجمهورية، ٢٠٢٣، الصفحات ٣٨-٤٠):

راتب الاصابة = نسبة الاصابة × متوسط الأجر الشهري × (٨٠٪)

٤- ضمان التعطيل عن العمل: يستحق المضمون بدل التعطيل عن العمل، يصرف لمدة (٣) أشهر إذا كان عدد اشتراكاته في البرنامج لا يقل عن (٢٤) اشتراك، أما إذا كان عدد اشتراكاته لا يقل عن (٤٨) اشتراك، فيصرف له ذلك البدل لمدة (٦) أشهر، ويشترط في كلتا الحالتين، ان يكون المضمون قادرًا على العمل وراغبًا فيه، ولا يكون تعطيله عن العمل بسبب استقالته أو تغيبه أو اعتداءه على صاحب العمل أو ارتكابه خطأ جسيم، ويحدد مبلغ ذلك البدل، على وفق نسبة متناقصة، من متوسط أجر المضمون للأشهر الستة الأخيرة، إذ يكون مقدار تلك النسبة (٧٥٪) للشهر الأول، و(٦٥٪) للشهر الثاني، و(٥٥٪) للشهر الثالث، و(٥٠) للأشهر الرابع والخامس والسادس (رئيس الجمهورية، ٢٠٢٣، الصفحات ٤١-٤٣).

المطلب الثالث: برنامج التأمين الالزامي للمسؤولية الناجمة عن حوادث السيارات:

إن العراق من الدول التي يكاد ينعدم فيها، الاعتماد على وسائل النقل الجماعية، ذات المسار الثابت، مثل خطوط سكك الحديد، وقطار الانفاق (*Metro*)، ومن البديهي وجود علاقة إيجابية بين تزايد الاعتماد على السيارات، والحوادث الناجمة عنها، فضلًا عن ذلك فأن القدر لا يفرق في وقوعه، بين كبير وصغير، أو عامل وعاطل عن العمل، لذا فأن هذا البرنامج من المفترض أن يحقق المنفعة للمجتمع العراقي، بكلِّ فئاته من دون استثناء.

أولًا: تطور برنامج تأمين الالزامي للمسؤولية في العراق:

بدأ تطبيق هذا البرنامج في العراق، مطلع عام (١٩٦٥)، على وفق أول تشريع للتأمين الالزامي في العراق، والذي يتمثل في قانون، التامين الالزامي عن المسؤولية المدنية الناشئة عن حوادث

السيارات رقم (٢٠٥) لسنة (١٩٦٤)، والذي اشارت الدولة من خلال الأسباب الموجبة له، بنحوٍ صريح إلى أن اسسه جاءت مستوحاة، من التشريعات المناظرة في إنكلترا وسويسرا وفرنسا، بهدف مواكبة الدول المتطورة التي تلزم سائقي السيارات تأمين مسؤوليتهم المدنية، الناجمة عن استعمال سياراتهم تُجاه الغير، فضلًا عن ذلك فقد تمت الإشارة إلى أن هذا البرنامج يغطي الاضرار التي تصيب الغير في ارواحهم واجسامهم دون أموالهم، وكان السبب على وفق ما ذكر في الأسباب الموجبة للقانون، بأن الوقت لم يحين من الناحية التأمينية والاجتماعية لتغطية الاضرار المادية، وهو ما يُشير ضمنًا إلى أن تطور ذلك البرنامج سيتضمن شمول الاضرار المادية، فضلًا عن ذلك فان الطابع الإلزامي كان يتمثل بإلزام السائقين على التعاقد مع شركة التأمين، لتغطية مسؤوليتهم تجاه الغير، بحدود استعمال السيارة من قبلهم أو من يأذنون له بذلك، ولإنجاز ذلك لا يتم تسجيل أو إعادة تسجيل السيارة من دون الحصول على وثيقة ذلك النوع من التأمين، من شركة التأمين الوطنية آن ذاك (رئاسة الجمهورية، ١٩٦٤، صفحة ١٢).

وبعد عقد ونصف من الزمن تم تغيير طبيعة عمل البرنامج، وذلك من طريق تشريع قانون التامين الالزامي من حوادث السيارات رقم (٥٢) لسنة (١٩٨٠)، والذي تم على وفقه تغيير شكل الطابع الالزامي للبرنامج، وذلك من خلال إحلال العلاقة القانونية بين المؤَمِّن والمؤَمَّن له، محل العلاقة العقدية، وبمقتضى ذلك تصبح جميع السيارات مؤَمَّنة دون الحاجة إلى الإجراءات التعاقدية، فضلًا عن ذلك فأن التغيير في البرنامج لم يقتصر على تلك الشكلية؛ وانما تم تغيير الجانب الموضوعي؛ من خلال استبدال نظرية تحمل التبعة بنظرية الخطأ المفترض، في تحديد طبيعة المسؤولية، وتأسيسًا على ذلك يتسع نطاق الشمول الموضوعي للبرنامج، فضلًا عن ذلك تم شمول المسؤولية الناجمة عن حوادث كافة السيارات من دون استثناء سواء كانت مسجلة أم مجهولة الهوية أم اجنبية أم عائدة للجيش وقوى الأمن الداخلي (رئيس الجمهورية، ١٩٨٠).

ثانيًا: أهداف البرنامج ونطاق شموله:

إن هذا البرنامج منذ أنشاءه تمت الإشارة في الأسباب الموجبة لتشريع القانون الذي يعمل على وفقه، إلى أنَّهُ يهدف إلى ان يسهل على المتضررين من حوادث السيارات، الحصول على التعويض المستحق، فضلا عن حمايتهم من خطر اعسار مدينهم، أي الشخص المسؤول عن الحادث (رئاسة الجمهورية، ١٩٦٤، صفحة ١٢).

أما فيما يخص نطاق شمول البرنامج، فقد حددت المادة (١) من القانون النافذ، ان يشمل البرنامج كافة السيارات في أراضي الجمهورية العراقية، فضلًا عن ذلك تم تحديد المعنى المقصود بالسيارة، من طريق نص المادة (٢ / أولًا)، كلّ مركبة ذات محرك آلي يعمل بالوقود، وقادرة على السير في الطرق البرية، باستثناء ما تسير منها على السكك الحديد، وتكون بحكم السيارة المقطورة الملحقة بها (رئيس الجمهورية، ١٩٨٠، صفحة ٥٢٤).

ثالثًا: اشتراكات البرنامج:

لقد تم تغيير طريقة تمويل هذا البرنامج، على وفق قانون رقم (٩) لسنة (٢٠١٦)، فأصبحت على وفق ذلك التعديل تتم من طريق استقطاع نسبة (٠,٠٠٣) من مجموع مبالغ المبيعات الفعلية، لشركة توزيع المنتجات النفطية من مادة البنزين، و زيت الغاز، مع استبعاد المجهز منها إلى وزارة الكهرباء، ثم يتم تحويل نصف تلك المبالغ المستقطعة، إلى الموازنة العامة للدولة، والنصف الآخر إلى شركة التأمين الوطنية لغرض تمويل هذا البرنامج، إذ إن الاشتراك يتم بنحوٍ تلقائي، مع التزود بالوقود (رئيس الجمهورية، ٢٠١٦، صفحة ١).

اما فيما يخص السيارات الأجنبية الداخلة إلى العراق، فيتم الاستقطاع منها عند الحدود العراقية، بنحوٍ مباشر من مكاتب شركة التأمين الوطنية.

رابعًا: مزايا البرنامج وشروطها:

كما تمت الإشارة إليه، فأن هذا البرنامج يغطي الأرواح والاجسام من دون الأموال، بما يخص السيارات التي تحمل وثيقة تسجيل عراقية؛ الا أن السيارات الأجنبية الداخلية إلى العراق، فأن التغطية لها تشمل فضلًا عن تلك المزايا، الاضرار بأموال الغير، بشرط عدم تسببها بنحوٍ متعمد من سائق تلك السيارة (رئيس الجمهورية، ١٩٨٠، صفحة ٥٢٤).

ان آلية تحديد حجم المزايا، فيما يخص اضرار الأرواح والاجسام، وعلى وفق احكام قرار مجلس قيادة الثورة (المنحل) رقم (٨١٥) لسنة (١٩٨٢)، يتم تقديرها من لجنة، برئاسة قاضي من الصنف الثاني، يختاره رئيس مجلس القضاء الأعلى، وعضوية موظف قانوني من شركة التأمين الوطنية، يختاره وزير المالية، وموظف من دائرة الرعاية الاجتماعية، يختاره وزير العمل والشؤون الاجتماعية، وان الطريقة التي يتم تحديد المزايا على وفقها، يخضع للسلطة التقديرية لتلك اللجنة، لا سيما القاضي؛ لذا فهي لا تمثل نسب ثابتة وانما مبالغ نقدية محددة، ويحق لكلٍّ من فرع التأمين الالزامي في شركة التأمين الوطنية، وصاحب السيارة المتسبب بالحادث، فضلًا عن المستفيد من التعويض (المتضرر من الحادث)، الطعن بقرارات اللجنة في محكمة التمييز، التي قد تصدق القرار، أو تنقضه كليًا أو جزئيًا، بتخفيض التعويض المقدر وزيادته، ويكون قرارها باتًا (رئيس الجمهورية، ١٩٨٢، صفحة ٤٧٣).

وعلى وفق ذلك فان حجم وطبيعة مزايا هذا البرنامج، هي (جاسم، ٢٠٢٤):

١- في حالة أدى الحادث إلى عجز كلي، يكون مبلغ التعويض (١٢) مليون دينار، وفي حالة العجز الجزئي فأن المبلغ يخضع للسلطة التقديرية للجنة.

٢- في حالة أدى الحادث إلى الوفاة، يتم صرف مبالغ التعويض لذويه كما يأتي:

أ- مبلغ مقطوع عن مصاريف دفن الجنازة، كان مقداره في مدة الدراسة (٥٠٠٠٠٠) دينار، وأصبح حاليًا مليون دينار.

ب-الزوج يستحق مبلغ مقطوع، كان مقداره في مدة الدراسة (١٧٥٠٠٠٠) دينار، وأصبح حاليًا (٢٢٥٠٠٠٠) دينار.

ت-الأب والأم يستحق كلّ منهما مبلغ مقطوع، مقداره (١٢٥٠٠٠٠) دينار.

ث-الأبناء غير المتزوجين والبنات المتزوجات يستحق كلّ واحد منهم مبلغ مقطوع، كان مقداره في مدة الدراسة (٥٠٠٠٠٠) دينار، وأصبح حاليًا مليون دينار.

ج- البنات البالغات غير المتزوجات تستحق كلّ منهن مبلغ مقطوع، كان مقداره في مدة الدراسة مليون دينار، وأصبح حاليًا (١٥٠٠٠٠٠) دينار.

ح- الأطفال القاصرين يستحق كلّ منهم مبلغ مقطوع، كان مقداره في مدة الدراسة (١٢٥٠٠٠٠) دينار، وأصبح حاليًا (٢) مليون دينار.

ويرى الباحث أن اتباع هذه الآلية في منح مزايا البرنامج له جنبتين، إحداهما سلبية تتمثل بالبيروقراطية التي ترافق إجراءات منح التعويض، ومصادقة اللجنة، فضلًا عن إمكانية الطعن من طريق التمييز، وهذه الجنبة تقلل نسبيًا من الرفاهية الاجتماعية للبرنامج، أما الأخرى فهي جنبة إيجابية، وتتمثل بأن هذا البرنامج فضلًا عن كونه الزاميًا تنعدم فيه مشكلة الاختيار المعاكس، فهو أيضًا تنعدم فيه مشكلة المخاطر الأخلاقية الى حدٍّ ما، إذ إن فكرة اخضاع حجم وطبيعة المزايا إلى السلطة التقديرية للَّجنة، يعني واقعًا، توافر اقصى درجات عنصر الملاحظة، الذي تمت الإشارة إليه في المبحث الثاني في الفصل الأول من هذه الدراسة.

المطلب الرابع: برامج التأمين الصحي الاجتماعي:

تُشير البيانات الواردة في دليل المؤسسات الصحية في العراق لعام (٢٠٢١)، إلى أن معدل السكان إلى مراكز الرعاية الصحية الأولية، التي توافرها وزارة الصحة والبيئة في العراق، يبلغ (١٨٦٦٠) فرد لكلِّ مركز، وأن معدل قدرة كلّ مركز لا تزيد عن استقبال (١٠٠) حالة يوميًا، أي إن فرصة حصول كلّ فرد على الرعاية الصحية الأولية لن تزيد عن مرتين فقط في السنة (وزارة الصحة والبيئة، ٢٠٢١، صفحة ٥).

أما بخصوص الرعاية الصحية الثانوية والثالثية، وعلى وفق بيانات إحدى الدراسات حول واقع قطاع الصحة في العراق، فأن عدد اسرة المستشفيات الحكومية، يبلغ (١,٢) سرير لكلِّ (١٠٠٠) نسمة من السكان (الشيباني، ٢٠٢٢، الصفحات ٣-٤).

وعلى وفق ذلك نلحظ أمد أهمية وجود برنامج تأمين صحي اجتماعي، لتحقيق مستوى ملائم من الرفاهية للمجتمع العراقي، لا سيما أن سوق التأمين الصحي الفردي يكاد يكون منعدمًا.

أولًا: تطور التأمين الصحي الاجتماعي في العراق:

يُعد العراق من أوائل الدول، التي صادقت على قرارات المؤتمر الصحي الدولي عام (١٩٤٦)، والذي تأسست على وفقه منظمة الصحة العالمية (*WHO*) (هيئة النيابة، ١٩٤٧).

وفي مطلع عام (١٩٦٤) بدأ العمل في أول برامج التأمين الصحي في العراق، على وفق قانون التأمين الصحي في الارياف رقم (١٣١) لسنة (١٩٦٣)، والذي يتم تنفيذه من قبل مؤسسة الخدمات الصحية الريفية، وكان يعمل على وفق الاشتراكات الإلزامية، بمقدار (٠,٠٠١) من أجور العاملين في المصالح الحكومية والموظفين في الدوائر الرسمية وشبه الرسمية، فضلًا عن إسهام من وزارة المالية، أما المنافع أو المزايا فقد اتخذت الطابع العيني المتمثل بتقديم الخدمات الصحية بنحوٍ مباشر، في بعض المناطق الريفية (رئيس الجمهورية، ١٩٦٣).

وبعد عقد من الزمن تم توسيع نطاق شمول البرنامج ليشمل المناطق الريفية جميعها، من خلال انشاء مراكز تقديم الخدمات في المناطق الريفية جميعها، فضلًا عن تغيير مبالغ الاشتراكات لتصبح سنوية، وتكون بمقدار دينار من رواتب الموظفين، ونصف دينار من رواتب العمال والمستخدمين، وتأسيس المؤسسة العامة للتأمين الصحي والصحة الريفية، لتتولى تقديم وإدارة البرنامج الجديد (رئيس الجمهورية، ١٩٧٦، الصفحات ٥-٩).

وبالنظر لكون البرنامج اقتصر على تقديم الخدمات في المناطق الريفية، فقد تم انشاء برنامج موازي أكثرُ تطورًا؛ لكن الاشتراك فيه يكون اختياريًا، ليشمل الموظف وعائلته، ويعمل على وفق تقديم الخدمات الصحية المباشرة في محل عمل الموظف من طريق تشريع قانون (١٠١) عام (١٩٨٥)، الذي يتم على وفقه انشاء صناديق للضمان الصحي في وزارات الدولة، فضلًا عن منح صلاحية انشاء وحدات تقديم تلك الخدمات (رئيس الجمهورية، ١٩٨٦، صفحة ٢٧).

ولم يتطور البرنامج أكثر من ذلك، وبقي مقتصرًا على المناطق الريفية في المدة التي تلت، بسبب الحروب والحصار الاقتصادي، وعلى الرغم من ازدياد المطالب بتوافر ذلك النوع من البرامج في المدن الحضرية، لذلك لم يحصل أفراد تلك المدن على ذلك النوع من الحماية؛ الا بحكم عمل بعض ارباب الأسر في بعض الوزارات التي تتسم فيها صناديق التأمين الصحي الاختياري بالكفاءة، لكون تلك البرامج الاختيارية تتباين من وزارة إلى أخرى.

وبداية عام (٢٠٢١) تم الغاء جميع البرامج المذكورة آنفًا من الدولة، على وفق قانون الضمان الصحي رقم (٢٢) لسنة (٢٠٢٠)، ليتم البدء بتنفيذ أول برنامج تأمين صحي اجتماعي شامل، لا يميز بين الريف والمدن الحضرية، ويبدأ تنفيذ ذلك البرنامج تدريجيًا على مرحلتين لغاية تحقيق تغطية النطاق المشمول بالكامل (رئيس الجمهورية، ٢٠٢١).

غير أن ذلك الإلغاء شمل فضلًا عن البرنامج الالزامي، البرامج الاختيارية للوزارات جميعها، دون برنامج صندوق الضمان الصحي لقوى الأمن الداخلي، إذ شرعت الوزارة إلى استحداث تشكيل

باسم مديرية شؤون الرعاية الصحية لقوى الامن الداخلي، استنادًا إلى قانون استحداث التشكيلات الإدارية ودمجها وتعديل ارتباطها رقم (١٢) لسنة (٢٠١١) (رئيس الجمهورية، ٢٠١١، صفحة ١). إذ أعلنت الوزارة رسميًا مطلع عام (٢٠٢٣)، عن استمرار عمل البرنامج، بذات الآلية للصندوق الملغي، لتقديم الحماية الصحية اختياريًا لمنتسبين الوزارة وعوائلهم (وزارة الداخلية العراقية، ٢٠٢٣).

ثانيًا: اهداف ونطاق شمول البرامج الاجتماعية (السارية) للتأمين الصحي:

إن برنامج الرعاية الصحية لقوى الامن الداخلي لا زال ساريًا، وفي مدة الدراسة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، كان ساريًا ايضًا، أما برنامج الضمان الصحي، فقد دخل حيز التنفيذ الفعلي خارج تلك المدة، مطلع عام (٢٠٢٤)، لذا سيتم تقديم كلّ برنامج على حدة.

١- أهداف ونطاق شمول برنامج الضمان الصحي:

على وفق نص المادة (٦) من قانون الضمان الصحي، يتم تحديد أهداف هذا البرنامج، وهي (رئيس الجمهورية، ٢٠٢١، صفحة ٣):

أ- تأمين التغطية الصحية الشاملة للمضمونين.

ب- تحقيق العدالة الاجتماعية والتكافل الاجتماعي.

ت- تقليل الأعباء المالية، والحدِّ من الفقر.

ث- تعدد مصادر تمويل القطاع الصحي.

ج- خلق مناخ تنافسي للمؤسسات الصحية، في القطاعين العام والخاص.

ح- تحسين جودة الخدمات الطبية.

خ- تشجيع الاستثمار الخاص في المجال الصحي.

أما نطاق شمول البرنامج، في المرحلة الأولى (التي لازال فيها حاليًا)، فأنَّهُ يشمل جميع موظفي الدولة، إذ يكون اشتراكهم الزاميًا، واختياريًا للفئات الأخرى من المجتمع، ويتم الانتقال تدريجيًا من طريق اتخاذ إجراءات فنية، تبدأ بعد إنجازها بمدة مقدراها سنة تقويمية المرحلة الثانية، وفي تلك المرحلة من المفترض أن يشمل البرنامج، أفراد المجتمع جميعًا بالضمان الصحي (رئيس الجمهورية، ٢٠٢١، الصفحات ١٠-١٤).

٢- أهداف ونطاق شمول برنامج الرعاية الصحية لقوى الامن الداخلي:

إن اهداف هذا البرنامج تم تحديدها على وفق قرار رقم (٢) لتأسيس صندوق الضمان الصحي لقوى الامن الداخلي عام (٢٠١٢)، وهي تنظيم وتقديم الخدمات الصحية، أما نطاق الشمول الاختياري للبرنامج على وفق ذلك القرار، فهو (وزير الداخلية، ٢٠١٢، صفحة ٤):

أ- الضباط والمنتسبين، فضلًا عن الموظفين الإداريين، لوزارة الداخلية.

ب-أفراد عوائل المذكورين أعلاه، الزوج، والأولاد دون الثامنة عشر من العمر، أو المستمرين بالدراسة ولم يكملوا الثالثة والعشرين من العمر، والبنات غير المتزوجات.

ثالثًا: اشتراكات البرامج الاجتماعية للتأمين الصحي:

١- اشتراكات برنامج الضمان الصحي:

ينبغي تسديد نوعين من المبالغ للاشتراك في هذا البرنامج، مبلغ الاشتراك (يدفع مرة واحدة)، ومبلغ القسط الشهري.

وقد حددت المادة (٢٦) من قانون الضمان الصحي مبالغ الاشتراكات، كما يأتي (رئيس الجمهورية، ٢٠٢١، صفحة ١٥):

أ- الدرجات الخاصة من موظفين الدولة، وما يقابلهم في القطاع الخاص (١٠٠٠٠٠) دينار.

ب- موظفين الدرجات الأولى والثانية والثالثة، وما يقابلهم في القطاع الخاص (٥٠٠٠٠) دينار.

ت- موظفين الدرجات الرابعة والخامسة والسادسة، وما يقابلهم في القطاع الخاص (٢٥٠٠٠) دينار.

ث- موظفين باقي الدرجات الوظيفية، وما يقابلهم في القطاع الخاص، والمواطنين (١٠٠٠٠) دينار.

ويعفى من تلك الاشتراكات معاقو القوات المسلحة والأمنية كافة، والمشمولين بالرعاية الاجتماعية، وذوي الاحتياجات الخاصة جميعهم، وأصحاب الأمراض المزمنة، والمواطنين الذين تجاوزت أعمارهم (٦٠) سنة من الذكور، و(٥٥) سنة من الاناث، والأطفال دون سن الخامسة.

أما الأقساط الشهرية، وعلى وفق ما حددته المادة (٢٧) من ذلك القانون، فتتمثل باستقطاع نسبة (١٪) من الراتب الشهري للموظفين جميعهم، وما يقابلهم في القطاع الخاص، وإذا كان ذلك الاستقطاع من راتب رب الأسرة، يتم اعفاء أفراد الاسرة من القسط الشهري، أما المواطنين، فيتم تحديد مقدار وآلية تسديد أقساطهم الشهرية قبل بدء المرحلة الثالثة أي في مرحلة الإجراءات الثانية (الفنية) التي تمت الإشارة إليها (رئيس الجمهورية، ٢٠٢١، صفحة ١٦).

٢- اشتراكات برنامج الرعاية الصحية لقوى الامن الداخلي:

إن الاشتراك في هذا البرنامج يكون بنظام الأقساط الشهرية الثابتة، ويتخذ صيغة مبلغ نقدي مقطوع، لكلٍّ من المنتسب أو أحد أفراد عائلته، وعلى وفق ذلك فأن مبلغ الاشتراك الكلي يختلف من منتسب لآخر، على وفق اختلاف عدد أفراد العائلة.

وكان ذلك المبلغ للاشتراك في مدة الدراسة، مقداره (٢٥٠٠) دينار شهريًا، وأصبح حاليًا بمقدار (٣٥٠٠) دينار شهريًا.

رابعًا: مزايا البرامج الاجتماعية للتأمين الصحي:

١- مزايا برنامج الضمان الصحي:

إن مزايا هذا البرنامج، تم تحديدها على وفق احكام المواد (٢٩-٣١)، من قانون الضمان الصحي، وكما يأتي:

أ- تغطية مبالغ مراجعة المضمونين لمقدمي الخدمة الصحية بنسبة (٩٠٪).

ب- تغطية تكاليف الدواء، والمختبر، والاشعة، وعيادات الاسنان، بنسبة (٥٠٪)، لموظفي الدرجات الخاصة وما يقابلهم في القطاع الخاص، وتكون تلك التغطية بنسبة (٧٥٪)، لباقي الفئات.

ت-تغطية مبالغ العمليات الجراحية للفئات عامة، بنسبة (٩٠٪) بالنسبة للجناح الخاص الحكومي، أما المستشفيات غير الحكومية، فتكون تلك التغطية بنسبة (٧٥٪).

وتكون كافة تلك الاغطية بنسبة (١٠٠٪)، لأصحاب الامراض المزمنة، ومعاقو القوات المسلحة.

٢- مزايا برنامج الرعاية الصحية لقوى الأمن الداخلي:

إن مزايا هذا البرنامج تتمثل بتغطية نفقات العلاج للمستفيدين، وتكون تغطية المزايا غير محددة بسقف مالي، لجرحى القوات الأمنية، فضلًا عن الحالات الإنسانية.

أما بالنسبة لباقي فئات المستفيدين، فأن التغطية تكون محددة بسقف مالي (حد اعلى) سنويًا، وجرى تغيير ذلك الحد الأعلى لتغطية المزايا، كما مبين ادناه:

أ- منذ بداية البرنامج، كان الحدِّ الأعلى (١١٤٠٠٠٠) دينار سنويًا للفرد الواحد.

ب-مع بداية مدة هذه الدراسة في عام (٢٠١٧)، تم تقسيم ذلك الحد الأعلى، ليكون ذات مبلغ التغطية الكلية، بشرط ألا يتجاوز (٧٠٪) منه أجور العمليات الجراحية، مقابل (٣٠٪) لتغطية أجور العلاج.

ت-في المدة (٢٠١٨-٢٠٢٠) تم تخفيض الحدّ الأعلى، فأصبح (٧٥٠٠٠٠) دينار سنويًا للفرد الواحد، ثم استمر التخفيض سنويًا، فأصبح عام (٢٠٢١) بمقدار (٦٠٠٠٠٠) دينار سنويًا للفرد الواحد، وعام (٢٠٢٢) بمقدار (٥٠٠٠٠٠) دينار سنويًا للفرد الواحد، وعلى وفق التقسيم ذاته.

ث-بعد مدة هذه الدراسة أصبح الحدّ الأعلى للتغطية، في عام (٢٠٢٣) بمقدار (٣٥٠٠٠٠) دينار سنويًا لكلِّ فرد، تقسم إلى (٢٠٠٠٠٠) دينار للعمليات، مقابل (١٥٠٠٠٠) دينار لمصاريف العلاج، ثم تم تخفيضها مرة أخرى لتصبح حاليًا، بمقدار (٣٠٠٠٠٠) دينار سنويًا للفرد الواحد، تقسم إلى (٢٢٥٠٠٠) دينار للعمليات، مقابل (٧٥٠٠٠) دينار لمصاريف العلاج.

غير أن هذا البرنامج لا يتقيد بالحدّ الأعلى للفرد؛ انما يتم ترجيح مبدأ التكافل العائلي؛ لكلِّ أسرة مضمونة، من طريق ضرب عدد أفراد الأسرة في الحد الأعلى للتغطية الفردية.

وعلى وفق ذلك فأن المشترك (رب الاسرة) الذي يتم ضمانه وأفراد اسرته، البالغ مجموعهم بضمنه (٤) أفراد، فيكون الحد الأعلى للتغطية السنوية التي تحصل عليها هذه الأسرة، بمقدار (٢٢٥٠٠٠×٤=٩٠٠٠٠٠) دينار للعمليات، مقابل (٧٥٠٠٠×٤=٣٠٠٠٠٠) دينار لمصاريف العلاج، بشرط إذا تم استيفاء ذلك الحد من طريق تغطية نفقات الرعاية الصحية لاحد أفراد تلك الاسرة، فأن باقي أفراد الاسرة لن يستحقوا أي مزايا في تلك السنة.

المبحث الثالث

مدى كفاءة برامج التأمينات الاجتماعية في العراق

ان محتوى هذا المبحث هو تقييم كفاءة برامج التأمين الاجتماعي، التي تم استعراضها في المبحث الثاني من هذا الفصل، وعلى وفق ذات المعيار الذي تم تطبيقه على بيانات محافظ وشركات التأمين، في الفصل الثاني، أي استعمال معيار العدالة الاكتوارية (بالطريقتين المباشرة ومنحنى لورنز)؛ لتقييم كفاءة كلّ من تلك البرامج في تحقيق الرفاهية لأفراد المجتمع، إذ يتم تخصيص مطلب لتقييم كلّ برنامج على حده.

ولكون البرامج جميعها التي تم استعراضها، لا تعمل على وفق آلية التعاقد التأميني، أي لا توجد مدة معينة للتأمين؛ لذا لن يتم مراعاة (اخذ) أي تباطؤ زمني للقيم الرياضية، كون أن تلك التغطية التي تقدمها هذه البرامج تتسم بالاستمرارية.

المطلب الأول: تقييم كفاءة برنامج تقاعد موظفي الدولة:

اولًا: تقييم البرنامج من خلال معيار العدالة الاكتوارية بالطريقة المباشرة:

يبين جدول (٩) ادناه، اجمالي مبالغ التوقيفات التقاعدية الشهرية، المسددة إلى صندوق التقاعد لكلِّ سنة والمعبر عنها بالأقساط (أقساط اشتراكات صندوق البرنامج)، واجمالي الرواتب التقاعدية الشهرية والمكافآت التقاعدية لكلِّ سنة والمعبر عنها بالمطالبات (مطالبات صندوق البرنامج)، في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما.

جدول (٩) التوقيفات والرواتب التقاعدية لبرنامج تقاعد موظفي الدولة

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right)*100\%$
٢٠١٧	٣٠٢١٢١٠١١٣٠٣٣	٢٧٨٧٧٤٦٢٠٤٢٣١	٢٣٣٤٦٣٩٠٨٨٠٢	٪٧,٧٣
٢٠١٨	٣٤٨٢٨٤٧٣٨٢٩٣٢	٣٢٩٨٧٢٧٤٨٣٨٨٩	١٨٤١١٩٨٩٩٠٤٣	٪٥,٢٩
٢٠١٩	٣٣٦١٨٧٦٠٧٠٩٨٣	٣٦٥٧١٧١١٠٤١٢٣	-٢٩٥٢٩٥٠٣٣١٤٠	-٪٨,٧٨
٢٠٢٠	٤٢٦١٦٣١٣٢٨٨٤٥	٥٠٠٧٨٩٤٥٢٨٢٩٦	-٧٤٦٢٦٣١٩٩٤٥١	-٪١٧,٥١
٢٠٢١	٣٩٢٢١٥٦٣٩٤٠٠٩	٥٥٠٠٤٨٩٢١٠٨٧٨	-١٥٧٨٣٣٢٨١٦٨٦٩	-٪٤٠,٢٤
٢٠٢٢	٤٢٢٦١٣٧٢٧٤٢٢٩	٥٨١٠٦٩٨٨٤٥٧٥٨	-١٥٨٤٥٦١٥٧١٥٢٩	-٪٣٧,٤٩

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات قسم الإيرادات والجباية، وقسم الشؤون المالية، في صندوق تقاعد موظفي الدولة.

إذ نلحظ أن حجم التوقيفات التقاعدية، أكبر من حجم الرواتب التقاعدية والمكافآت التقاعدية المصروفة، في السنوات (٢٠١٧، ٢٠١٨)، وما يقابل ذلك من فجوة موجبة، تدل على تعزيز احتياطيات الصندوق الناجم عن ذلك الفائض النقدي، أما في باقي السنوات، فقد حدث العكس، وظهرت فجوة سالبة متزايدة الحجم مع الزمن، وهي تدل على انخفاض حجم احتياطيات الصندوق الناجم عن ذلك العجز النقدي، ويوضح شكل (٥٧) تلك المقارنة بيانيًا.

شكل (٥٧) فجوة اللاعدالة اكتوارية لبرنامج تقاعد موظفي الدولة

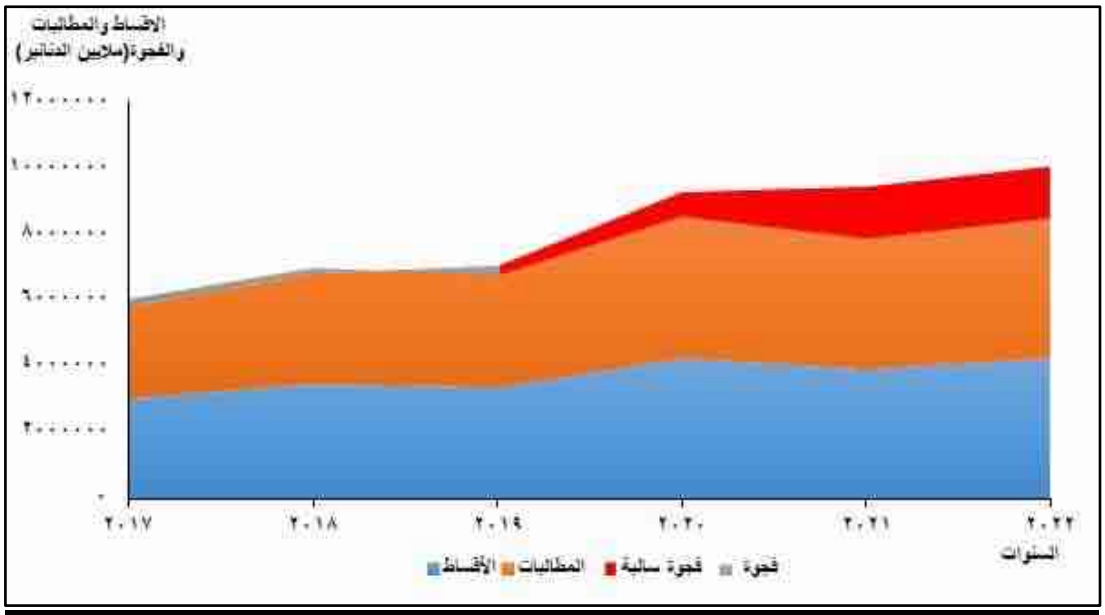

[redacted]

إذ نلحظ من الشكل أن فجوة اللاعدالة اكتوارية باللون الرمادي كانت ذات حجم نسبي صغير جدًا في سنوات الفائض النقدي، وعلى وفق هذا المعيار يدل ذلك على توافر مستوى نسبي ممتاز من الكفاءة في هذا البرنامج، لتحقيق الرفاهية الاجتماعية للمستفيدين؛ لكن الفجوة الموضحة باللون الاحمر تكون سالبة في سنوات العجز، بعد عام (٢٠١٩)، وهو ما يدل على انخفاض نسبي في الكفاءة الذاتية للبرنامج؛ لكن بسبب تعذر الحصول على بيانات عن حجم الاحتياطي المتراكم، فضلًا عن حجم العائد الاستثماري له؛ فلا يمكن تحديد النتيجة النهائية للكفاءة الكلية، إذ من الممكن وجود فائض استثماري يزيد عن نسبة العجز، يساعد على امتصاص تلك الصدمة من دون خرق الكفاءة الاجمالية للبرنامج، وأن تحديد تلك النتيجة ومدى استدامتها، يتوقف على اجراء دراسة فحص اكتواري مفصلة لصندوق البرنامج، تقع خارج حدود هذه الدراسة، لكن بنحوٍ عام فأن ذلك ينذر بوجود خطر يتمثل في انهيار صندوق البرنامج.

وفيما يخص أسباب هذا العجز النقدي، فهي تتمثل بارتفاع حجم الرواتب والمكافآت التقاعدية، نتيجة تخفيض سن الإحالة على التقاعد، على وفق التعديل الأول لقانون التقاعد الموحد في عام (٢٠١٩)، الذي انجز على عجالة، وبشكل غير مدروس جيدًا (العطواني، ٢٠٢٤).

ثانيًا: تقييم البرنامج من خلال معيار العدالة الاكتوارية بطريقة منحنى لورنز:

يوضح شكل (٥٨)، منحنى لورنز لمبالغ صندوق تقاعد موظفي الدولة، والذي تم رسمه على وفق بيانات ملحق (٥٣ – أ)، فضلًا عن قيمة معامل جيني، التي تم احتسابها على وفق البيانات والمعادلات الرياضية في ملحق (٥٣ – ب)؛ ولكون القيم السالبة، الناتجة عن العجز تمثل أكثر من نصف السلسلة الزمنية؛ لذا لا يمكن اعتبارها سنوات عدم مزاولة نشاط للبرنامج.

شكل (٥٨) منحنى لورنز لبرنامج تقاعد موظفي الدولة

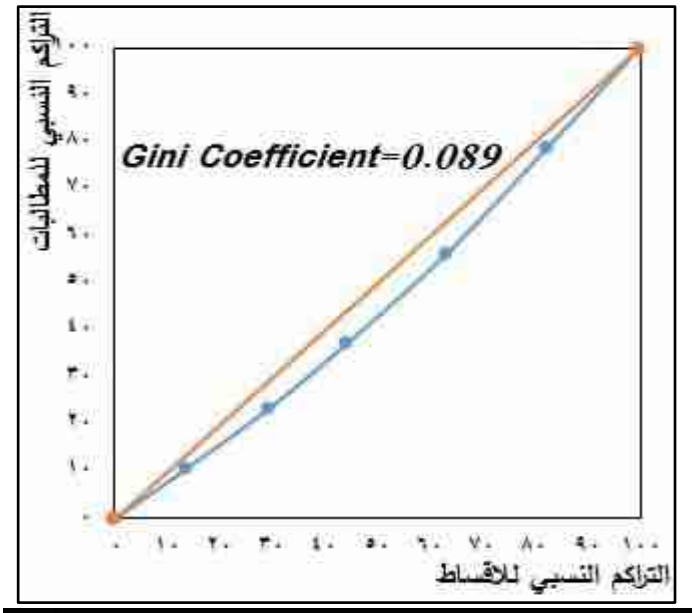

إذ نلحظ أن منحنى لورنز يبتعد نسبيًا عن خط التوزيع العادل، وهو ما أدى إلى ظهور فجوة اللاعدالة اكتوارية، والتي تقدر على وفق قيمة معامل جيني البالغة (٠,٠٨٩)؛ ولكون الاحتساب تم على وفق قيم صافية؛ لذا لا يمكن التغاضي عن تلك النسبة، غير أن القيم السالبة الناجمة عن وجود عجز، فضلًا عن الفجوة السالبة التي تمت الإشارة إليها في الطريقة المباشرة انفًا، تدل على أن سبب حالة اللاعدالة الاكتوارية التي ظهرت هنا، بسبب وجود تغيرات في المطالبات بنحوٍ غير متسق مع تغيرات الأقساط، أي إن البرنامج على وفق هذا المعيار، يحقق الكفاءة للمجتمع لدرجة خرق الكفاءة الذاتية للصندوق، أي إن هذا المعيار يعطي ذات النتيجة، التي تم الحصول عليها بالطريقة المباشرة ايضًا.

ثالثًا: تقييم البرنامج من خلال التكاليف:

إن هذا البرنامج ذا تكاليف (محاسبية) صفرية، وذلك لعدم وجود أي نص قانوني يمنح العاملين القائمين عليه، أو الموظفين العاملين فيه، أي امتيازات مالية ممولة من صندوق البرنامج؛ لكون هذا البرنامج تتم ادارته من هيأة التقاعد الوطنية، وهي من دوائر التمويل المركزي، لذا فأن الكفاءة التي يتمتع بها لا يتم اختراقها على وفق التكاليف.

المطلب الثاني: تقييم برنامج التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال:

اولًا: تقييم البرنامج من خلال معيار العدالة الاكتوارية بالطريقة المباشرة:

يبين جدول (١٠) ادناه اجمالي اشتراكات (أقساط) صندوق برنامج التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال، والمتمثلة بمجموع إسهامات التقاعد والضمان لكلِّ سنة، واجمالي الرواتب التقاعدية الشهرية والمكافآت التقاعدية، لكلِّ سنة والمعبر عنها بالمطالبات (مطالبات صندوق البرنامج)، في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما.

جدول (١٠) إسهامات ومدفوعات برنامج التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right)*100\%$
٢٠١٧	٢٠٠١١٧٠٠٠٠٠٠	٧٩٤٦٠٠٠٠٠٠	١٢٠٦٥٧٠٠٠٠٠٠	٪٦٠,٢٩
٢٠١٨	٢١٦١٢٨٠٠٠٠٠٠	٨٠٨٦٧٠٠٠٠٠٠	١٣٥٢٦١٠٠٠٠٠٠	٪٦٢,٥٨
٢٠١٩	٢٧٢٥٢٥٠٠٠٠٠٠	٧٨٧٤٢٠٠٠٠٠٠	١٩٣٧٨٣٠٠٠٠٠٠	٪٧١,١١
٢٠٢٠	٢٥٤٩١٦٠٠٠٠٠٠	٩٦٠٩٠٠٠٠٠٠٠	١٥٨٨٢٦٠٠٠٠٠٠	٪٦٢,٣١
٢٠٢١	٣٧٠٥٦٦٠٠٠٠٠٠	١٥٠١٩٣٠٠٠٠٠٠	٢٢٠٣٧٣٠٠٠٠٠٠	٪٥٩,٤٧
٢٠٢٢	٣٠٩٠٩٦٠٠٠٠٠٠	١١٥٤٨٨٠٠٠٠٠٠	١٩٣٦٠٨٠٠٠٠٠٠	٪٦٢,٦٤

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات الملحق الاحصائي، ضمن التقارير السنوية لدائرة التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

من خلال بيانات الجدول نلحظ أن قيم المطالبات لم تتجاوز (٤٠٪) من حجم الأقساط، ذلك ما أدى إلى ظهور فجوة مستمرة في مدة الدراسة، ومعدل حجمها أكثر من (٦٠٪) من حجم اجمالي اشتراكات العمال في البرنامج، وكما موضح في شكل (٥٩)، ادناه.

شكل (٥٩) فجوة اللاعدالة اكتوارية لبرنامج التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال

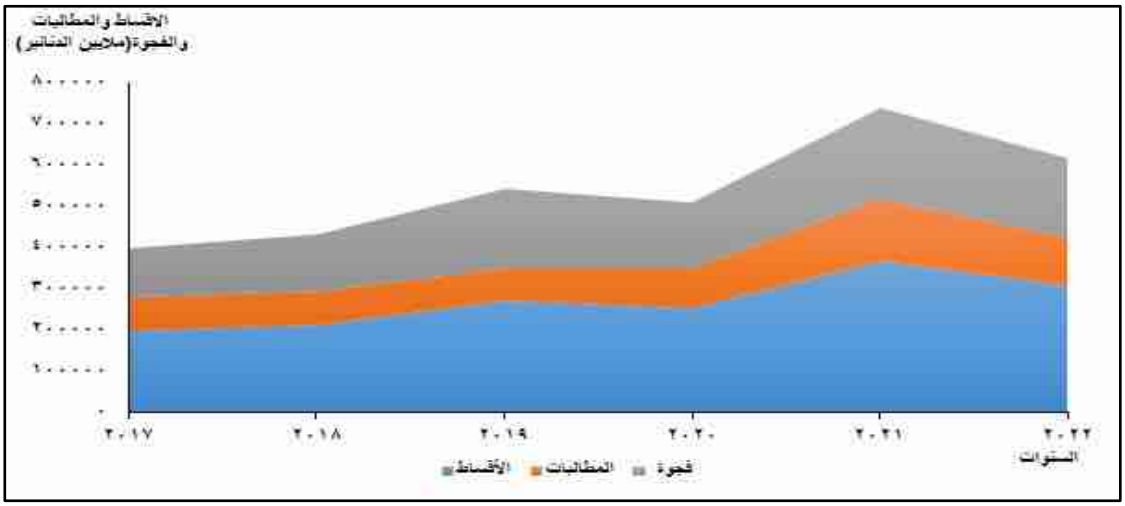

[redacted]

نلحظ من شكل (٥٩)، ظهور فجوة اللاعدالة اكتوارية باللون الرمادي، وهي ذات حجم كبير نسبيًا، بالمقدار الذي تنخفض فيه المطالبات عن اشتراكات البرنامج، مّما يدل على عدم كفاءة هذا البرنامج، على وفق هذا المعيار، في تحقيق الرفاهية للمجتمع العمالي في مدة الدراسة.

ثانيًا: تقييم البرنامج من خلال معيار العدالة الاكتوارية بطريقة منحنى لورنز:

يوضح شكل (٦٠) ادناه، منحنى لورنز لمبالغ صندوق تقاعد العمال والضمان الاجتماعي الذي تم رسمه على وفق بيانات ملحق (٥٤ – أ)، فضلًا عن قيمة معامل جيني، التي تم احتسابها على وفق البيانات والمعادلات الرياضية في ملحق (٥٤ – ب).

شكل (٦٠)

منحنى لورنز لبرنامج تقاعد العمال والضمان الاجتماعي

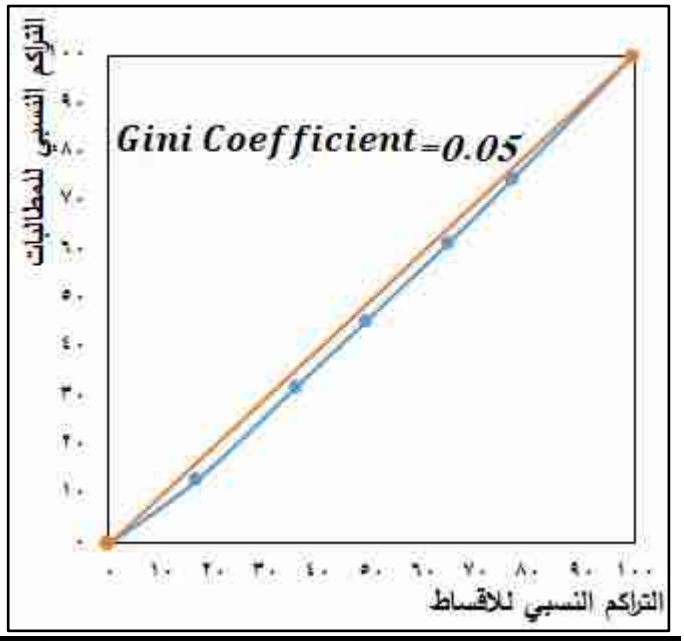

إذ نلحظ من شكل (٦٠) أن منحنى لورنز لا يبتعد كثيرًا عن خط التوزيع العادل، وحجم فجوة اللاعدالة اكتوارية طبيعي نسبيًا، وبلغت قيمة معامل جيني (٠،٠٥)، وأن تلك المؤشرات جميعها تدل على وجود اتساق نسبي بين تغيرات حجم اشتراكات العمال الإجمالي في صندوق هذا البرنامج وتغيرات حجم الرواتب والمكافآت التقاعدية المصروفة من الصندوق، مّما يشير إلى أحد أمرين، أما وجود تغيرات في طبيعة وشروط المزايا مقابل تغيرات مشابهة لها في طبيعة وشروط الاشتراكات، أو بسبب ثبات طبيعة وشروط المزايا والاشتراكات، في مدة الدراسة، وهنا يتم قبول الفرض الأخير على وفق ما ورد في المبحث الثالث، إذ لم تتم الإشارة إلى وجود أي نوع من تلك التغيرات في مدة الدراسة.

ثالثًا: تقييم البرنامج من خلال التكاليف:

يتم تقييم البرنامج من خلال التكاليف، على وفق تحليل مكونات الفجوة، وذلك بمقارنة نسبة حجم إيرادات الصندوق غير اشتراكات العمال* إلى الإيرادات الكلية، مع نسبة حجم مصروفات الصندوق غير الرواتب والمكافآت التقاعدية** إلى حجم المصروفات الكلية؛ كما هو مبين في ملحق (٥٤ – ج)، إذ إن نسبة إيرادات غير اشتراكات العمال من اجمالي إيرادات الصندوق كان معدلها في مدة الدراسة (٣,٨٪)، أما نسبة النفقات غير التقاعدية من اجمالي نفقات الصندوق كان معدلها في مدة الدراسة (١٣,٤٪)، وهو ما يدل على ارتفاع حجم تكاليف إدارة وتنفيذ البرنامج.

ويرجع سبب ارتفاع التكاليف، إلى أن دائرة التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال، من الدوائر الممولة ذاتيًا منذ عام (١٩٨٦)، على وفق قانون الموازنة العامة الموحدة للدولة رقم (١٠٧) لسنة (١٩٨٥)، لذا فأن رواتب موظفي الصندوق ومخصصاتهم، وحوافزهم***، ومبالغ ايفادهم، ومزاياهم جميعها، فضلًا عن المستلزمات السلعية والخدمية لتلك الدائرة يتم استقطاعها من إيرادات الصندوق، ولكون إيرادات الصندوق من غير اشتراكات العمال لا تغطي تلك النفقات، فأن النفقات أصبحت تستقطع من قوت العمال الكادحين (رئيس الجمهورية، ١٩٨٦، صفحة ٦٥).

وإن عدم كفاءة الصندوق على وفق هذا المعيار يتمثل أيضًا بحالة من اللاعدالة؛ لكن ليس بين العمال المشتركين؛ بل بين إدارة الصندوق والمستفيدين منه، لا سيما ان عدد المشتركين في البرنامج (٣٦١٣٢١) عامل تقريبًا، وعدد المستفيدين منه (١٩٦٢٧) متقاعد تقريبًا، أي إنهم يشكلون بمجموعهم بحدود (٣٨٠) ألف تقريبًا، في حين يتم إدارة وتنفيذ هذا البرنامج من قبل ألف موظف تقريبًا (دائرة التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال، ٢٠٢٣، صفحة ١، ٢٧).

وتأسيسًا على ما تقدم نلحظ ان هذا البرنامج، لم يتمكن من تحقيق الرفاهية للمجتمع العمالي، لا سيما أن تغطيته لم تتجاوز ($\frac{٣٨٠٠٠٠}{٥٣٣٢٠٠٠}$ = ٧,١٣٪) من العاملين في القطاع الخاص.

<u>المطلب الثالث: تقييم برنامج التأمين الالزامي للمسؤولية الناجمة عن حوادث السيارات:</u>

اولًا: تقييم البرنامج من خلال معيار العدالة الاكتوارية بالطريقة المباشرة:

يبين جدول (١١) الآتي اجمالي أقساط (اشتراكات) برنامج التأمين الالزامي، المسددة من شركة توزيع المنتجات النفطية إلى صندوق ذلك البرنامج، في شركة التأمين الوطنية (التي تنفذ

---

* أي العوائد الاستثمارية.

** وتشمل رواتب ومخصصات الموظفين، فضلًا عن كافة المستلزمات السلعية والخدمية.

*** يتم توزيع الحوافر المالية على وفق قرار مجلس قيادة الثورة (المنحل) رقم (١٨١) لسنة (١٩٩٩)؛ غير ان توزيعها في مدة الدراسة كان معلقًا (متوقف)، على وفق قرار مجلس الوزراء رقم (٣٥٩) لعام (٢٠١١)؛ وفيما سبق تلك المدة، فأن تمويل حوافز موظفي الدائرة، كان يتم من خلال استقطاع (٥٪) من اشتراكات العمال، و(١٠٪) من ارباح الشركات المساهمة، فضلًا عن (١٥٪) من ايرادات الاستثمارات المالية وايرادات العقارات (رئيس الجمهورية، ١٩٩٩، صفحة ٦٤٩).

هذا البرنامج)، لكلِّ سنة، واجمالي مطالبات التأمين الالزامي، لكلِّ سنة ايضًا في المدة (٢٠١٧-٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما.

جدول (١١) أقساط ومطالبات برنامج التأمين الالزامي للمسؤولية الناجمة عن حوادث السيارات

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right)*100\%$
٢٠١٧	٧٥٦٥٥٨٧٣٩٥	٩٥٩٨٥٦٣٤١٥	-٢٠٣٢٩٧٦٠٢٠	-٪٢٦,٨٧
٢٠١٨	٨٥٦٠٠٧٠٠٠٨	٩٥٣٠٥٥٨٢٥٠	-٩٧٠٤٨٨٢٤٢	-٪١١,٣٤
٢٠١٩	٩١٥٧٣٦٧١٩٦	٦٦٢٠٧٤١٠٠٠	٢٥٣٦٦٢٦١٩٦	٪٢٧,٧
٢٠٢٠	٨١٦٥٢٩٤٧٩٩	٤١٨٥٧٦٩٥٠٠	٣٩٧٩٥٢٥٢٩٩	٪٤٨,٧٤
٢٠٢١	١٠١٦٤٥٤٩٣٥٩	٧٤٦٩٤٤١٣١٨	٢٦٩٥١٠٨٠٤١	٪٢٦,٥١
٢٠٢٢	١٢٢٨٦٠٣٨٦٤٩	٩٧٧٥٥٩٧٧٥٠	٢٥١٠٤٤٠٨٩٩	٪٢٠,٤٣

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على البيانات الواردة، في حساب الأرباح والخسائر والتوزيع لصندوق التأمين الالزامي، ضمن الحسابات الختامية لشركة التأمين الوطنية / شركة عامة / بغداد، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

إذ يتضح وجود عجز في صندوق البرنامج في عامي (٢٠١٧، ٢٠١٨)، وهو ما جعل فجوة اللاعدالة اكتوارية سالبة، أما في باقي الأعوام، كان حجم الأقساط يفوق حجم المطالبات، وظهرت فجوة اللاعدالة اكتوارية واضحة بمقدار الفرق بينهما، وكما مبين في شكل (٦١) الآتي.

شكل (٦١) فجوة اللاعدالة اكتوارية لبرنامج التأمين الالزامي للمسؤولية الناجمة عن حوادث السيارات

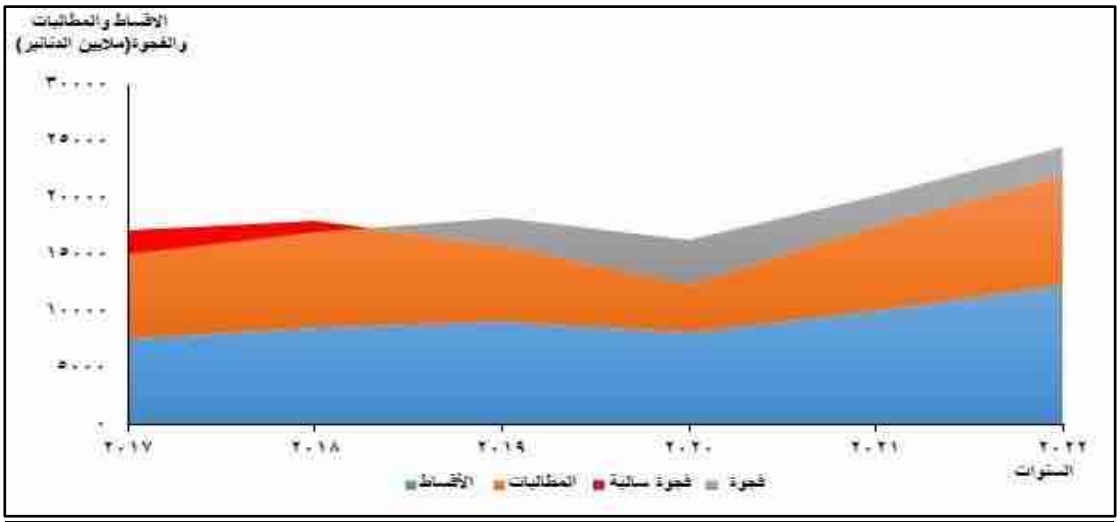

إذ نلحظ من شكل (٦١) وجود تباين في كفاءة البرنامج بنحوٍ واضح، وعدم استقرار الفائض، مّما يشير إلى وجود تقلبات عكسية في صندوق البرنامج، وهي غير ناجمة عن تحيزات سلوكية؛ لكون الاشتراك في البرنامج الزامي فلا يتوقع حدوث مشكلة الاختيار المعاكس، فضلًا عن ذلك

فأن آلية صرف التعويضات وقوة الملاحظة، التي تمت الإشارة ليها، لا تسمح بظهور مشكلة المخاطر الأخلاقية، لذا فأن تلك التقلبات، تنتج عن تباطؤات زمنية متغيرة، تعود إلى تأخر صرف بعض التعويضات لحين انتهاء إجراءات الطعن القانونية، لكن بنحوٍ عام يمتلك هذا البرنامج، على وفق هذا المعيار، درجة مقبولة من الكفاءة النسبية، لتحقيق الرفاهية للمجتمع.

ثانيًا: تقييم البرنامج من خلال معيار العدالة الاكتوارية بطريقة منحنى لورنز:

يوضح شكل (٦٢) ادناه، منحنى لورنز لمبالغ صندوق برنامج التأمين الالزامي للمسؤولية الناجمة عن حوادث السيارات، والذي تم رسمه على وفق بيانات ملحق (٥٥ – أ)، فضلًا عن قيمة معامل جيني التي تم احتسابها على وفق البيانات والمعادلات الرياضية في ملحق (٥٥ – ب).

شكل (٦٢) منحنى لورنز لبرنامج التأمين الالزامي للمسؤولية الناجمة عن حوادث السيارات

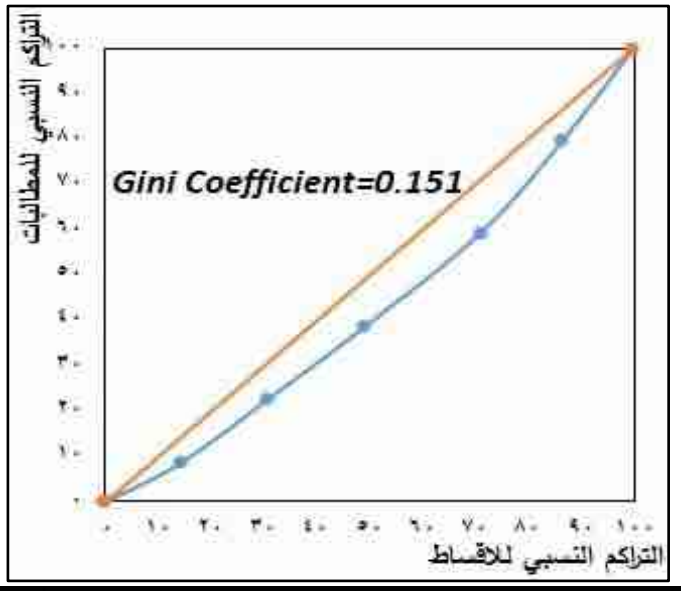

إذ يتضح من الشكل، أن منحنى لورنز يبتعد بنحوٍ كبير نسبيًا عن خط التوزيع العادل، وظهور فجوة اللاعدالة اكتوارية بحجم كبير نسبيًا، إذ بلغت قيمة معامل جيني (٠,١٥١)، مّما يدل على عدم اتساق التغييرات النسبية في حجم الأقساط والتغيرات النسبية في حجم المطالبات، وأن عدم الاتساق كان بسبب التقلبات العكسية التي تمت الإشارة إليها والناجمة عن التعقيدات البيروقراطية المرافقة لعملية صرف التعويضات، فضلًا عن خضوع حجم وطبيعة المزايا للسلطة التقديرية للجنة؛ ولكون اللجنة مفترضة العدالة في ذلك؛ فأن تلك الفجوة لا يمكن الاستدلال منها على عدم العدالة الحقيقية، ويمكن إيجاد سبب ظهورها عند تطبيق معيار التكاليف، وتأسيسًا على ما تقدم يمكن الجزم، بأن هذا البرنامج على وفق هذا المعيار يمتلك درجة مقبولة من الكفاءة في تحقيق الرفاهية للمجتمع.

ثالثًا: تقييم البرنامج من خلال التكاليف:

يتم تقييم البرنامج من خلال التكاليف، على وفق تحليل مكونات الفجوة، وذلك بمقارنة نسبة حجم إيرادات الصندوق غير أقساط التأمين الإلزامي* إلى الإيرادات الكلية ونسبة حجم المصروفات الصندوق غير مطالبات التأمين الإلزامي** إلى حجم المصروفات الكلية؛ كما هو مبين في ملحق (٥٥ – ج)، إذ إن نسبة إيرادات غير أقساط التأمين الإلزامي من اجمالي إيرادات الصندوق كان معدلها في مدة الدراسة (١٢,١٪)، أما نسبة مصروفات غير مطالبات التأمين الإلزامي من اجمالي مصروفات الصندوق، كان معدلها في مدة الدراسة (٩,١٪)، وهو ما يدل وجود ارتفاع نسبي في حجم تكاليف إدارة وتنفيذ البرنامج؛ غير أن ذلك الارتفاع يتم السيطرة عليه من طريق العائد الاستثماري.

وإن سبب ارتفاع التكاليف، يعود أيضًا إلى كون الدائرة المكلفة بإدارة وتنفيذ البرنامج (شركة التأمين الوطنية)، تصنف من دوائر التمويل الذاتي على وفق قانون الموازنة العامة، فضلًا عن كونها شركة عامة، تعمل على وفق قانون الشركات العامة رقم (٢٢)، ونتيجة لذلك فأن اجمالي أقساط التأمين الإلزامي في الصندوق يستقطع منها جزء (سهم الفرع) من المستلزمات السلعية والخدمية للشركة، واجور موظفي فرع التأمين الإلزامي في الشركة، والمتمثلة بمبالغ برواتبهم، ومخصصاتهم، ورواتبهم الإضافية كلّ أربعة أشهر، فضلًا عن حوافزهم المالية، والأخيرة تشكل الأثر الأكبر على الصندوق من طريق نوع من التداخل الحسابي.

إذ إن موظفي باقي فروع الشركة يتقاضون نوعين من الحوافز، الأول تتمثل باستقطاع نسبة (١٠٪) من إيرادات النشاط الاكتتابي (التأميني)، و(٥٪) من إيرادات النشاط الاستثماري، وتوزيع مجموع تلك المبالغ على موظفي الشركة والوزارة (٦) مرات في السنة المالية، أما النوع الثاني فيتمثل بحوافز الربح السنوي، والتي تتمثل باستقطاع (٣٣٪) من صافي الربح القابل للتوزيع، وتوزع أيضًا على موظفي الشركة والوزارة (رئيس الجمهورية، ١٩٩٧، صفحة ٢٧٧).

وإن التداخل الحسابي في عملية توزيع الحوافز ينشأ من كون حساب صندوق التأمين الإلزامي ليس ربحيًا، فضلًا عن أن ايراداته ليست شهرية، لذا لن يوجد أساس لاحتساب حوافز مالية لموظفي فرع التأمين الإلزامي، الا من طريق تحديد المبلغ الحدي لأقرانهم العاملين في باقي فروع الشركة، وتوزيع ذات المبلغ على موظفي هذا الفرع، بعد استقطاع المبلغ الإجمالي من إيرادات الصندوق، وعلى وفق هذه الآلية يحدث عدم اتساق بين حجم فائض الصندوق، ومبالغ الحوافز

* وتشمل فوائد ودائع (الفائض المتراكم في الصندوق) نقدية بالدليل المحاسبي (٤٦٢٢)، وايرادات خدمات متنوعة بالدليل المحاسبي (٤٣٧)، فضلًا عن الايرادات الأخرى بالدليل المحاسبي (٤٩).

** وتشمل مصاريف التأمين بالدليل المحاسبي (٣٥١١)، وحوافز الموظفين (موظفي الصندوق) بالدليل المحاسبي (٣٥١٤)، والمصروفات الأخرى بالدليل المحاسبي (٣٩)، فضلًا عن المصروفات الادارية بالدليل المحاسبي (٣).

المالية، أي بعبارة أخرى فأن فائض الصندوق يكون بوضع اسوأ؛ عندما يكون فائض الشركة منتعشًا، وهو السبب الذي أدى إلى ظهور فجوة اللاعدالة اكتوارية آنفًا.

وعلى وفق هذا المعيار نجد أن هذا البرنامج، بسبب عدم استقلاله التام عن شركة التأمين، أضحت تكاليفه تحد من كفاءته لتحقيق الرفاهية للمجتمع.

المطلب الرابع: تقييم برامج التأمين الصحي الاجتماعي:

كما تمت الإشارة إليه في المبحث السابق، فأن المرحلة الأولى لتنفيذ برنامج الضمان الصحي، بدأت فعليًا مطلع العام الحالي، لذا لا توجد بيانات عن نشاط البرنامج، لا سيما في مدة الدراسة، ولم نجد نص ضمن مواد القانون الذي يتم تنفيذ البرنامج على وفقه، يشير إلى وجود تسرب من المبالغ النقدية في صندوق البرنامج، من خلال التكاليف أو غير ذلك؛ لأن الجهة التي تنفذه، من تشكيلات وزارة الصحة الممولة مركزيًا.

وتأسيسًا على ما تقدم، فأن التقييم في هذا المحل من الدراسة يقتصر على برنامج الرعاية الصحية (صندوق الضمان الصحي – سابقًا) لقوى الأمن الداخلي.

اولًا: تقييم برنامج الرعاية الصحية لقوى الأمن الداخلي من خلال معيار العدالة الاكتوارية بالطريقة المباشرة:

يبين جدول (١٢) ادناه اجمالي الأقساط السنوية لصندوق برنامج الرعاية الصحية لقوى الأمن الداخلي، والمتمثلة بمبالغ الاشتراكات الاختيارية، لضباط ومنتسبي وموظفي وزارة الداخلية وعوائلهم، واجمالي المطالبات السنوية لصندوق البرنامج، والمتمثلة بالمبالغ المصروفة من الصندوق لتسديد نفقات الرعاية الصحية للمستفيدين من البرنامج، أي نفقات المزايا التي تمت الإشارة إليها، في المدة (٢٠١٧–٢٠٢٢)، فضلًا عن قيمة وحجم الفجوة بينهما.

جدول (١٢) أقساط ومطالبات برنامج الرعاية الصحية لقوى الأمن الداخلي

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right)*100\%$
٢٠١٧	٥٥٠٨٨١٤٦٠٠٤	١٣١٧٥٢٩٨٧٦٦	٤١٩١٢٨٤٧٢٣٨	٪٧٦,٠٨
٢٠١٨	٦٦٨٠٦٠٤٧٦٧٧	٣٢٦٩٩١١٢٢٩١	٣٤١٠٦٩٣٥٣٨٦	٪٥١,٠٥
٢٠١٩	٧١٤٣٨٨٢٠٨٨٧	٧١٩٨١٥٧٧٨٥٠	-٥٤٢٧٥٦٩٦٣	-٪٠,٧٦
٢٠٢٠	٨٠٥٤٨٣٥٨٧٣٨	٧٥٨٧٨٤٥٣٦١٥	٤٦٦٩٩٠٥١٢٣	٪٥,٨
٢٠٢١	٨١٦٣٨٩٠٢٧٨٢	١٢١٩٦٧٣٨٩٨٠٥	-٤٠٣٢٨٤٨٧٠٢٣	-٪٤٩,٤٠
٢٠٢٢	٧٧١٨٩٩٥١٧٣٦	١٠٤٦٨٢٠٠٧٦٥٧	-٢٧٤٩٢٠٥٥٩٢١	-٪٣٥,٦٢

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف الدخل في قسم الرقابة والتدقيق، لمديرية شؤون الرعاية الصحية لقوى الأمن الداخلي.

إذ نلحظ من بيانات جدول (١٢) في أول سنتين من مدة الدراسة، أن حجم الأقساط كان يفوق حجم المطالبات، وهو ما أدى إلى ظهور فجوة موجبة ذات حجم كبير نسبيًا، أما في باقي سنوات الدراسة نجد ان الفجوة تقلصت وبدأت تتخذ إشارة سالبة، لا سيما في أخر سنتين، إذ كانت الفجوة السالبة ذات حجم كبير نسبيًا، ويوضح شكل (٦٣) تلك المقارنة بيانيًا.

شكل (٦٣) فجوة اللاعدالة اكتوارية لبرنامج الرعاية الصحية لقوى الأمن الداخلي

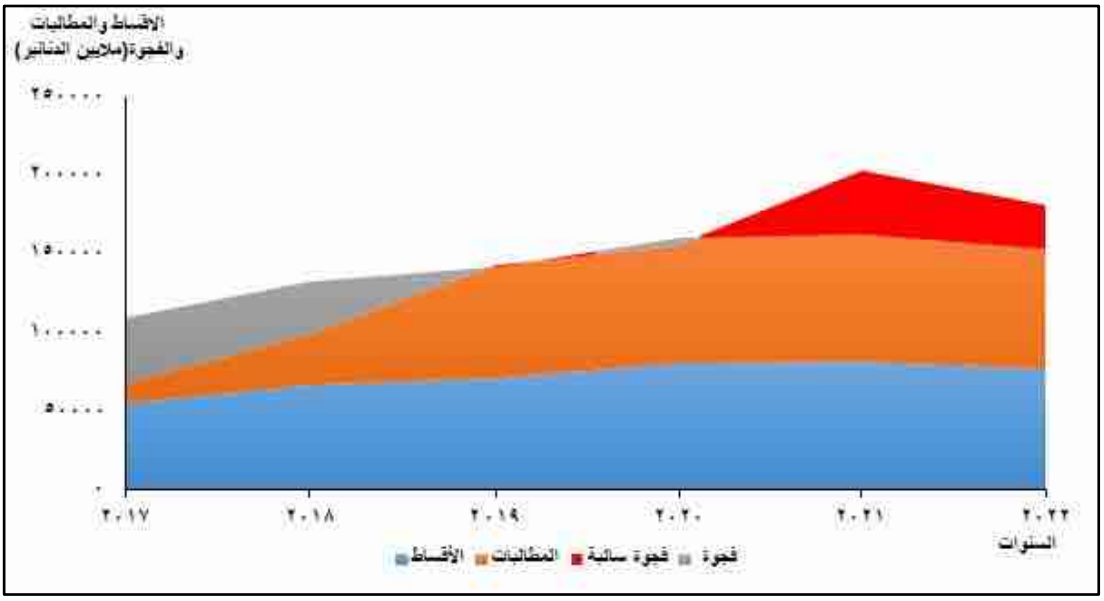

إذ نلحظ من الشكل ان فجوة اللاعدالة اكتوارية، باللون الرمادي وكانت ذات حجم كبير نسبيًا، في أول سنتين من مدة الدراسة، وهو ما يدل على تعظيم قيمة الفائض النقدي للبرنامج آنذاك، وأن السبب كان يعود إلى عدم انتشار التثقيف حول مزايا البرنامج، بين المستفيدين بنحوٍ فعلي، فضلًا عن عدم وجود تحيزات سلوكية، لا سيما مشكلة الاختيار المعاكس؛ غير أن الفجوة الموضحة باللون الاحمر تكون سالبة، وتظهر بنحوٍ واضح في أخر سنتين من مدة الدراسة، مّما يدل على انخفاض نسبي في الكفاءة الذاتية للبرنامج، ولكون هذا البرنامج لا يمتلك محفظة استثمارية فأن ذلك الانخفاض ينعكس كليًا على كفاءة البرنامج في تحقيق الرفاهية للمجتمع.

ثانيًا: تقييم البرنامج من خلال معيار العدالة الاكتوارية بطريقة منحنى لورنز:

يوضح شكل (٦٤) الآتي، منحنى لورنز لمبالغ صندوق برنامج الرعاية الصحية لقوى الأمن الداخلي، والذي تم رسمه على وفق بيانات ملحق (٥٦ – أ)، فضلًا عن قيمة معامل جيني التي تم احتسابها على وفق البيانات والمعادلات الرياضية في ملحق (٥٦ – ب)؛ ولكون القيم السالبة، الناتجة عن العجز تمثل أكثر من نصف السلسلة الزمنية؛ لذا لا يمكن اعتبارها سنوات عدم مزاولة نشاط البرنامج.

شكل (٦٤) منحنى لورنز لبرنامج الرعاية الصحية
(صندوق الضمان الصحي) لقوى الأمن الداخلي

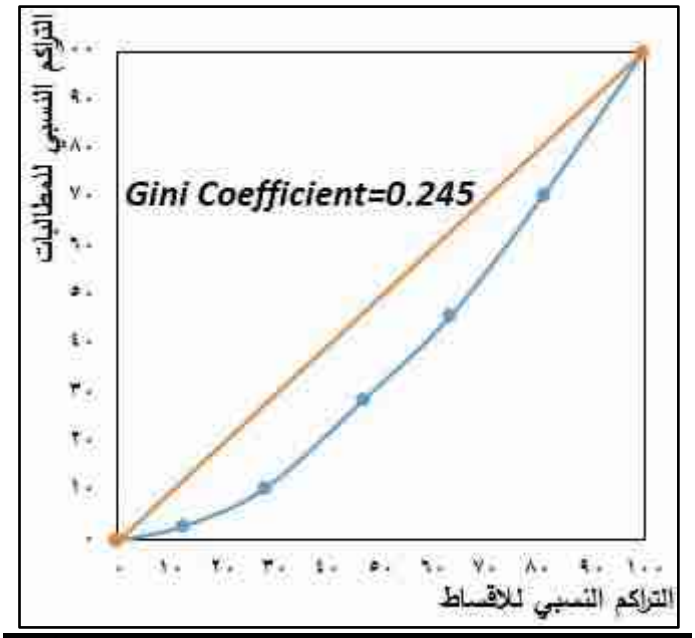

إذ نلحظ أن منحنى لورنز يبتعد بنحوٍ كبير نسبيًا عن خط التوزيع العادل، وهو ما أدى إلى ظهور فجوة اللاعدالة اكتوارية بنحوٍ واضح، وأن حجم تلك الفجوة انعكس على قيمة معامل جيني، فبلغت بمقدار (٠,٢٤٥)؛ ولكون الاحتساب تم على وفق قيم صافية؛ لذا فأن تلك النسبة تدل على وجود مستوى كبير من عدم الكفاءة، واستنادًا إلى القيم السالبة الناجمة عن وجود عجز، فضلًا عن الفجوة السالبة التي تمت الإشارة إليها في الطريقة المباشرة انفًا، فأن حالة اللاعدالة الاكتوارية التي ظهرت هنا، بسبب وجود تغيرات في المطالبات بنحوٍ غير متسق مع تغيرات الأقساط.

إذ بالرجوع إلى بيانات جدول (١٢)، نجد أن حجم الأقساط كان يزداد بنحوٍ أقل بكثير من الزيادة في حجم المطالبات، وبسبب توافر عنصر الاختيار للدخول في البرنامج، فأن ذلك يدل على أن المشتركين الجدد، يمتلكون مخاطر أعلى من اقرانهم، وانهم يرون أن سعر التغطية التي يقدمها البرنامج نسبة إلى تلك المخاطر، يعد منخفضًا جدًا، وبالتالي فأن الضرر النهائي انعكس على الفائض النقدي لصندوق البرنامج، متخذ شكل تقلبات عكسية، تمثلت بعدم استقرار حجم الفجوة، فضلًا عن تحول تلك الفجوة الموجبة ذات الحجم الكبير نسبيًا إلى فجوة سالبة بذات الحجم تقريبًا.

فضلًا عن ذلك فأن حجم الفائض المتراكم في صندوق البرنامج، بدأ بالانهيار بنحوٍ كبير، كما هو مبين في ملحق (٥٦ – ج)، ويوضح شكل (٦٥) الآتي، كيفية تغيير حجم الفائض النقدي المتراكم في صندوق البرنامج.

شكل (٦٥)

تغيير حجم الفائض النقدي المتراكم في صندوق برنامج الرعاية الصحية لقوى الأمن الداخلي

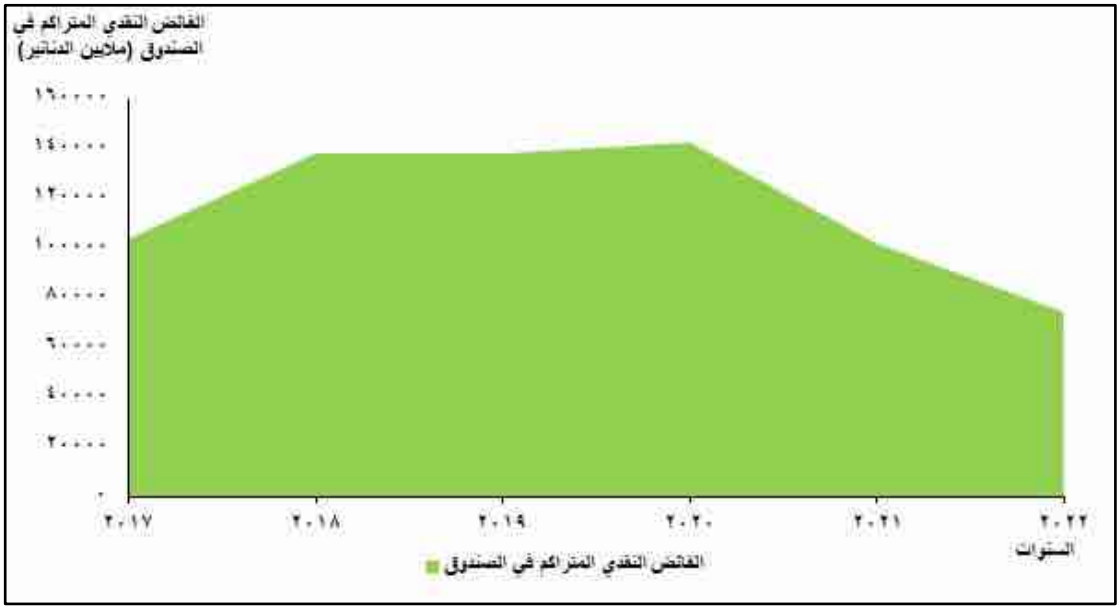

إذ نلحظ من الشكل في نهاية عام (٢٠١٨) كان حجم الكتلة النقدية للفائض (المبالغ السنوية المتراكمة في الصندوق) بمقدار (١٣٨١١١٣٠٣١٠١) دينار؛ الا انها أصبحت نهاية عام (٢٠٢٢) بمقدار (٧٤٤١٧٩٠٨٣١٧) دينار (مديرية شؤون الرعاية الصحية لقوى الأمن الداخلي، ٢٠٢٤).

وكما تمت الإشارة إليه في المبحث السابق، فأن سعر الاشتراك كان ثابتًا في مدة الدراسة، وأن ردود فعل إدارة البرنامج، كانت متركزة على مقدار السقف الأعلى لتغطية المزايا، غير ان ذلك يعد علاجًا لمشكلة المخاطر الأخلاقية، أما علاج مشكلة الاختيار المعاكس يكون بتوافر عنصر الالزام، وأن ذلك التخفيض أثر بنحوٍ سلبي على رفاهية المجتمع، من دون أن يعظم فائض الصندوق بنحوٍ واضح، أما بخصوص رفع سعر الاشتراك فيكون ذو أثر إيجابي لا سيما إذا كان سعر الأساس غير مدروس بنحوٍ صحيح، الا أن الركن الأساس (الالزام) إن لم يتوافر؛ فلن يتمكن هذا البرنامج من تحقيق رفاهية المجتمع؛ بسبب التحيزات السلوكية.

ثالثًا: تقييم البرنامج من خلال التكاليف:

ان هذا البرنامج ذا تكاليف (محاسبية) صفرية، وذلك لعدم وجود أي نص قانوني يمنح القائمين عليه، أو الموظفين العاملين فيه، أي امتيازات مالية ممولة من صندوق البرنامج؛ لكون هذا البرنامج يتم ادارته من إحدى تشكيلات وزارة الداخلية، وهي من دوائر التمويل المركزي، لذا فأن كفاءته لا تتأثر على وفق معيار التكاليف.

المبحث الرابع

مقترحات للتأمينات الاجتماعية في العراق بما يحقق الرفاهية الاجتماعية

في المبحث الأخير من الدراسة، يختتم الباحث ملخصًا لنتائج دراسة وتقييم، برامج التأمينات الاجتماعية الموجودة فعليًا في العراق، آنفة الذكر في المبحثين السابقين، ثم يقدم مجموعتين من المقترحات، التي تهدف بنحوٍ عام إلى تحسين مستوى رفاهية المجتمع، إذ إن الأولى منها تمثل مقترحات لتحسين كفاءة البرامج القائمة، والثانية تمثل مقترحات لإنشاء وتأسيس برامج تأمين اجتماعي جديدة.

المطلب الأول: ملخص نتائج دراسة وتقيم برامج التأمينات الاجتماعية خلال مدة الدراسة:

تم استعراض كلّ برنامج، من برامج التأمينات الاجتماعية الموجودة في العراق حاليًا، في المبحث الثاني، وتم تقييم كلّ منها في المبحث الثالث، وينبغي تجميع تلك النتائج في ملخص لكلِّ برنامج ضمن هذا المطلب.

أولًا: ملخص برنامج تقاعد موظفي الدولة:

لحظنا أن هذا البرنامج ذو منافع سخية إلى حدٍّ ما، مقابل تكاليف اشتراك منخفضة نسبة إلى تلك المنافع، فضلًا عن أنَّهُ ذو تكاليف صفرية.

غير أن التحليل كان يشير إلى وجود مشاكل ذاتية في البرنامج، وهو متجه نحو العجز، وعلى الاغلب فأن البرنامج يعاني من ضعف في الاستدامة المالية، وعلى وفق ذلك فأن هذا البرنامج؛ من خلال انخفاض مستوى الاشتراك فيه، لا سيما بعد الأخذ بنظر الاعتبار إسهام الخزينة العامة للدولة، المتمثلة بتمويل أكثر من نصف مبلغ الاشتراك الشهري، تمكن من تحقيق رفاهية المجتمع الحالية لجزءٍ من المجتمع، وهم شريحة المحالين على التقاعد بعد تاريخ (٢٠٠٨/١/١)، والبالغ عددهم أكثر من (٧٠٠) الف متقاعد حاليًا، الا أنَّهُ في ذات الوقت أضحى يدني من الرفاهية الاجتماعية المستقبلية، لفئة أوسع تشمل المشتركين فيه حاليًا جميعهم، الذين ما زالوا يخدمون في الوظيفة العامة، والبالغ عددهم أكثر من (٤,٥) مليون موظف حاليًا، لا سيما بعد التعديل الأول لقانون التقاعد الموحد، على وفق قانون رقم (٢٦) عام (٢٠١٩)، والذي أدى إلى تحويل جزء كبير من الفئة الثانية إلى الفئة الأولى، والمتمثل بثلاث أجيال عمرية في كلِّ عام، وذلك من طريق تخفيض السن القانوني للإحالة على التقاعد بمقدار (٣) سنوات، فضلًا عن تحويل جزء آخر متمثل بخمسة أجيال عمرية في كلِّ عام، وذلك من طريق تخفيض سن الإحالة إلى التقاعد اختياريًا بمقدار (٥) سنوات، وعلى وفق ذلك تم خرق مبدأ العدالة عبر الأجيال في الصندوق.

فضلًا عن ذلك فأن عدم انصاف الأجيال ضمن هذا الصندوق، لم يقتصر على تحويل شرائح من الأفراد بين الفئتين، وانما امتد إلى منح مزايا إلى الفئة الأولى بمقدار (٢٥٪)، مقابل ثبات

اشتراكات الفئة الثانية، من طريق زيادة الحد الأدنى للراتب التقاعدي من (٤٠٠٠٠٠) دينار إلى (٥٠٠٠٠٠) دينار، في ظل ثبات نسبة الاشتراكات فضلًا عن ثبات مبالغ الرواتب الوظيفية، وبالمحصلة ثبات صافي الاشتراكات الفعلية لصندوق البرنامج.

وفي هذا المحل لا بُدَّ من الإشارة إلى أن التحويل بين أفراد الفئتين، قابله أيضًا زيادة في معدلات التوظيف مّما أدى إلى تقليل أثره نسبيًا، أما زيادة المزايا مقابل ثبات الاشتراكات، لم يجد له غطاء تعويضي في المحفظة الاستثمارية لصندوق البرنامج، بما يعمل على امتصاص الصدمة، والحفاظ على الفائض النقدي المتراكم.

وإن استمرار حالة الفشل لهذا البرنامج، في تحقيق العدالة بين الأجيال، وعدم الكفاءة في تحقيق الرفاهية للمجتمع ككل، تؤدي نهاية المطاف إلى افلاس صندوق البرنامج.

إن تلك المؤشرات التي تنذر بمدى خطورة أوضاع هذا الصندوق، تم تشخيصها أيضًا من لجنة البنك الدولي في العراق، وتوجد مساعي دولية، لحث أو إلزام الجهات ذات العلاقة، على اجراء إصلاحات جذرية في هذا البرنامج (IMF, 2024).

ثانيًا: ملخص برنامج التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال:

وكما تمت الإشارة إليه في المبحثين السابقين، فأن هذا البرنامج على وفق البيانات المتوافرة في مدة الدراسة، شرعت الحكومة بإصلاحه، من طريق تشريع قانون التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال رقم (١٨) لسنة (٢٠٢٣)، وبدأ تنفيذ البرنامج الجديد مطلع العام الحالي.

وبعد أن تم تقييم البرنامج قبل الإصلاح، أصبح من الممكن تحديد أمد تمكن هذا الإصلاح، أن يؤتي اكله، بتحسين مستوى كفاءة البرنامج، لتحقيق الرفاهية للمجتمع العمالي.

إذ نلحظ أن اصلاح البرنامج تضمن تأسيس فرع جديد يعنى بضمان العاملين في الجانب غير المنظم من القطاع الخاص، وهو فرع ضمان التقاعد الاختياري، والهدف من ذلك لتغطية مساحة أكبر من العاملين في القطاع الخاص، غير أن عدم توافر طابع الالزام، يحول من دون ذلك، وبافتراض التسليم بفكرة التحول التدريجي نحو الإلزامية مستقبلًا ضمن هذا الفرع، توجد ثمة عقبة أخرى تحول من دون اتساع نطاق التغطية، لا سيما هنالك شرط يجعل عدد الأفراد الذين يمكنهم الحصول على التغطية الاختيارية محدود جدًا، إذ على وفق نص المادة (٧١) من القانون الجديد، يحق شمول أي فرد بهذا النوع من الضمان، "إذا كان يمتلك خدمة مضمونة، أو خدمة في دوائر الدولة والقطاع العام، لا تقل عن ثلاث سنوات، وقام بنقلها لصندوق التقاعد الاختياري"، وعلى وفق ذلك لن يتمكن اغلب العاملين في القطاع الخاص غير المنظم، من الحصول على تغطية الضمان الاجتماعي (رئيس الجمهورية، ٢٠٢٣، صفحة ٤٤).

أما بخصوص معيار التكاليف، ومشكلة تعظيم الفائض النقدي إلى المستوى الذي يضر برفاهية العمال المستفيدين، فان الدائرة المسؤولة عن إدارة وتنفيذ البرنامج لا زالت من دوائر التمويل

الذاتي، فضلًا عن أن المادة (١٤ / رابعًا – ج) من القانون الجديد، حددت استقطاع نسبة مقدارها (٢٪)، من الفائض النقدي السنوي لأموال الصندوق، يتم توزيعها كحوافز مالية للعاملين في الدائرة ومن يساندهم، وتأسيسًا على ذلك فأن القائمين على البرنامج يستمرون باتباع سياسة تعظيم الفائض، بما مكنهم من الحصول على اقصى مردود مالي ممكن من الحوافز، على وفق تلك النسبة (رئيس الجمهورية، ٢٠٢٣، صفحة ٢٥).

وبناءً على ما تقدم فلا مناص من القول، بأن اصلاح البرنامج فعليًا، اقتصر على زيادة نسبية في رواتب المستفيدين، ولا يمكن الجزم بطبيعة تأثيرها على كفاءة البرنامج في تحقيق رفاهية المجتمع العمالي، الا بعد مدة وجيزة من طريق مراجعة البيانات الناتجة عن ذلك مستقبلًا.

ثالثًا: ملخص برنامج التأمين الإلزامي للمسؤولية الناجمة عن حوادث السيارات:

لحظنا أن هذا البرنامج تكاد تنعدم فيه فرصة حدوث المشاكل السلوكية، لذا يمكن وصفه، بأنَّهُ تمكن من تعويض النقص الحاصل في الرفاهية الاجتماعية، الناجم عن فشل سوق التأمين المسؤولية المدنية؛ الا أن العدالة في توزيع مزايا هذا البرنامج، كانت متباينة عبر الزمن، وكان ضغط صمام الأمان (الاستثمار) لصندوق البرنامج مشتتًا، بسبب تقلبات حجم تكاليف البرنامج، والتي تتأثر بعوامل خارج صندوق البرنامج، من طريق التداخل الحسابي في منح الحوافز للعاملين فيه.

وبسبب الكفاءة التي يمتلكها هذا البرنامج، وتحقيقه للرفاهية الاجتماعية، تنهض مشكلة أخرى تتمثل بمحدودية البرنامج، إذا إن طبيعة المخاطر التي يغطيها، فضلًا عن المزايا التي يقدمها، تعد متواضعة جدًا، وكما تمت الإشارة إليه، فان الحكومة منذ أن شرعت بتأسيس هذا البرنامج قبل ستة عقود من الزمن، قطعت على نفسها عهدًا ضمنيًا، بأن يتم تطوير البرنامج في المستقبل، من طريق إضافة تغطية الاضرار المادية التي تسببها السيارات العراقية؛ الا أن ذلك الوعد لم يتم الوفاء به لسبب أو لآخر، وعلى الرغم من الحاجة الماسة لذلك التطوير، فضلًا عن التطويرات والتوسعات الأخرى في البرنامج.

رابعًا: ملخص برامج التأمين الصحي الاجتماعي:

فيما عدا البُطء الواضح في التنفيذ منذ ثلاث سنوات، لا يمكن تقديم أي رأي آخر فيما يخص برنامج الضمان الصحي، لكونه بدأ بالتنفيذ الجزئي منذ بضعة أشهر.

أما برنامج الرعاية الصحية لقوى الأمن الداخلي، فيعد خير مثال لتوضيح كيفية ظهور حالات فشل سوق التأمين، في برامج التأمين الاجتماعي؛ عندما تكون غير مكتملة الأركان (الالزام، النفع العام، والتنفيذ أو الإشراف من قبل الدولة أو إحدى مؤسساتها)؛ إذ لحظنا أن غياب عنصر الالزام قد اثر بنحوٍ واضح، من خلال تفاقم مشكلة الاختيار المعاكس، وهو ما أدى إلى انهيار للكتلة النقدية المتراكمة في صندوق البرنامج؛ غير أن ذلك لا يقتصر سببه على مشكلة الاختيار

المعاكس فقط؛ وانما بسبب الاستثناءات من الحدِّ الأعلى للتغطية، لكلٍّ من جرحى القوات الامينة، والحالات الإنسانية، إذ إن تلك الاستثناءات ينبغي أن يكون محلها خارج ذلك الصندوق، من خلال حسابات خاصه للتكافل والحماية الاجتماعية وغيرها من الحسابات، لضمان الاستقلال المالي للصندوق، وعلى وفق هذه المعطيات يمكن الجزم بأن أي توسع في هذا البرنامج يعجل من حدوث الانهيار التام لصندوق هذا البرنامج.

المطلب الثاني: مقترحات لرفع مستوى كفاءة برامج التأمين الاجتماعي القائمة في العراق:

على وفق ما تقدم فأن الباحث يقترح بعض الإجراءات، التي ينبغي أن يتم اتخاذها في كلٍّ من البرامج المتوافرة، والتي تختلف على وفق اختلاف تلك البرامج.

أولًا: برنامج تقاعد موظفي الدولة:

بسبب تعذر الحصول على بيانات*، عن حجم الفائض المتراكم في صندوق هذا البرنامج، فضلًا عن العائد الاستثماري السنوي المتحقق، لذا فان مقترح تحسين كفاءة هذا البرنامج، يكون من خلال سيناريوهات مختلفة، على وفق اختلاف افتراضاتها.

١- السيناريو الأول:

يفترض هذا السيناريو عدم كفاءة المحفظة الاستثمارية لصندوق تقاعد موظفي الدولة، في ظل عدم إمكانية اجراء أي تغيير في اشتراكات ومزايا البرنامج.

وعلى وفق ذلك يرى الباحث ضرورة إجراء فحص اكتواري، يتم فيه اعتبار العائد الاستثماري مجهولًا، فضلًا عن افتراض المشتقة الأولى (مقدار التغيير) للفائض النقدي السنوي مساوية للصفر، وعلى وفق ذلك يتم إيجاد قيمة العائد الاستثماري (الخصم) المرغوب لتحقيق ذلك التوازن، ثم جعل قيمة ذلك العائد هدفًا لدالة استثمار الفائض المتراكم في الصندوق.

ولغرض تعظيم العائد الاستثماري الحالي وتحقيق هدف دالة الاستثمار، ينبغي اجراء تغييرات هيكلية في المحفظة الاستثمارية، واتخاذ قرارات استثمارية غير نمطية، وإعادة ترتيب البدائل الاستثمارية المتاحة، على وفق تحليل المخاطرة – العائد.

وبهدف تعظيم العائد الاستثماري مع ضمان استقرار درجة المخاطرة المترتبة على ذلك، ينبغي مراعاة تنويع الأدوات الاستثمارية في تلك المحفظة.

٢- السيناريو الثاني:

يفترض هذا السيناريو وجود إمكانية مطلقة لإجراء أي تغيير في اشتراكات ومزايا البرنامج، في ظل عدم مرونة المحفظة الاستثمارية لصندوق تقاعد موظفي الدولة، بسبب جمود

* ان اخر ميزانية سنوية (حساب ختامي)، تم انجازها ومطابقتها، هي ميزانية عام (٢٠١٦)، وان مبالغ اشتراكات البرنامج، والرواتب التقاعدية، تم استخراجها، من سجلات قسم الايرادات والجباية، فضلًا عن قسم الشؤون المالية.

أغلب الأنظمة والتشريعات المحددة، لاتخاذ القرارات الاستثمارية في تلك المحافظ التي تمتلكها الدولة، أو بسبب امتلاك هذه المحفظة حاليًا اقصى درجات الكفاءة الاستثمارية، أو لأي سبب آخر، لذا يتم استبعاد متغير العائد الاستثماري؛ وعلى وفق ذلك الافتراض؛ يوجد لهذا السيناريو ثلاث محاور على وفق عدد المتغيرات التي تؤثر بنحوٍ مباشر على حجم الفائض النقدي المتراكم، وتؤدي دورًا في تحديد كفاءة صندوق البرنامج، وتلك المحاور هي:

أ- محور اشتراكات البرنامج: لحظنا أن الاشتراك في هذا البرنامج يكون بنسبة (٢٥٪) من الراتب الوظيفي للمشترك، ويتكون من جزئين، هما سهم الموظف بنسبة (١٠٪)، وسهم خزينة الدولة بنسبة (١٥٪)، لذا لن يتم تعزيز إيرادات الصندوق؛ الا من طريق زيادة نسبة الاشتراك أو مقدار الراتب الوظيفي؛ غير أن تلك النسب فضلًا عن مقدار الراتب الوظيفي، فيما لو تم تغييرها بهدف تحسين كفاءة البرنامج في تحقيق الرفاهية، فأن ذلك التغيير سوف يدني الرفاهية أيضًا بنحوٍ مباشر من طريق تخفيض مستوى دخل المشتركين في البرنامج.

ب-محور مزايا البرنامج: إن تخفيض حجم مزايا البرنامج، التي تم استعراضها في المبحث الثاني، يؤدي أيضًا إلى تعزيز الفائض النقدي في الصندوق، لا سيما أن زيادة الحد الأدنى للراتب التقاعدي بمقدار (١٠٠٠٠٠) دينار، في مدة الدراسة ترافق مع ظهور عجز في صندوق البرنامج، لذا يتم إعادة النظر في حجم مزايا البرنامج.

ت-محور شروط مزايا البرنامج: ان تقليل الشروط التي تحول من دون الحصول على المزايا، يؤدي إلى زيادة العجز وانخفاض كفاءة صندوق البرنامج، ولقد لحظنا أن تخفيض سن الإحالة على التقاعد (بنوعيه القانوني والاختياري)، تزامن معه حدوث العجز في مدة الدراسة.

٣- السناريو الثالث:

يفترض هذا السيناريو، إمكانية تغيير مزايا البرنامج وشروطها، فضلًا عن عدم كفاءة المحفظة الاستثمارية نسبة إلى حجم وطبيعة هذا البرنامج، وعلى وفق ذلك يتم دمج كلا السيناريوين السابقين؛ لكن بنحوٍ أقل حدة، أي من خلال اجراء فحص اكتواري تفترض فيه المزايا ادنى مّما هي عليه، وتحديد العائد الاستثماري المرغوب، لتحقيق التوازن في صندوق البرنامج، وأن مقدار ذلك العائد، ينبغي ان يكون أدنى مّما هو عليه في السيناريو الأول، وبالمحصلة فأن التضحية في رفاهية المجتمع الناجمة عن تخفيض حجم المزايا أو تعزيز شروطها، سيقابلها ارتفاع مستوى كفاءة البرنامج في تحقيق رفاهية المجتمع، في الوقت ذاته.

ثانيًا: برنامج التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال:

بعد استعراض هذا البرنامج في المبحث الثاني، وتقييمه فضلًا عن تقييم إصلاحه في المبحث الثالث، لحظنا عدم امتلاك البرنامج درجة مقبولة من الكفاءة في تحقيق رفاهية المجتمع

العمالي، فضلًا عن كون المشكلة لا تتعلق بذات البرنامج، بقدر تعلقها بالجهة المسؤولة عن إدارته وتنفيذه، وهي دائرة التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال.

وبهدف تحسين مستوى كفاءة هذا البرنامج، فان الباحث يقترح، ان يتم تحويل ملاك دائرة التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال من التمويل الذاتي إلى التمويل المركزي، بهدف جعل تكاليف البرنامج مساوية للصفر، فضلًا عن إعادة تأهيل تلك المؤسسة بالأساليب الحديثة، التي تساعد على توسيع نطاق شمول البرنامج، لا سيما أساليب الرقمنة، فضلًا عن شمول القطاع الخاص غير المنظم الزاميًا بالبرنامج، وإعادة النظر بمقدار بدل الاشتراك، لا سيما حصة العامل ورب العمل من دون حصة الخزينة العامة للدولة.

فضلًا عن ذلك ينبغي أن يختص صندوق الضمان الاجتماعي باشتراكات ومزايا العمال بعد اصلاح البرنامج، وتتكفل إحدى تشكيلات الوزارة تصفية الالتزامات السابقة تدريجيًا على وفق ذات الالية المتبعة في هيأة وصندوق تقاعد موظفي الدولة بعد (٢٠٠٨/١/١).

ثالثًا: برنامج التأمين الإلزامي للمسؤولية الناجمة عن حوادث السيارات:

لحظنا مدى كفاءة هذا البرنامج في تحقيق الرفاهية للمجتمع، فيما عدا تقلب وعدم استقرار تلك الكفاءة، بسبب التداخل الحسابي في تكاليف البرنامج، الذي تمت الإشارة إليه، فضلًا عن ذلك فأن المأخذ على هذا البرنامج يتمثل، بمحدودية الاضرار التي يغطيها.

وعلى وفق ذلك فأن الباحث يقترح، منح هذا البرنامج حيزًا أكبر من الاستقلال الإداري، من خلال فك ارتباطه بشركة تجارية مملوكة للدولة وضرورة مراعاة ان يكون التشكيل الإداري الجديد ممول مركزيًا، وتتمثل ثمار ذلك بالتخلص من تقلبات وعدم استقرار نشاط البرنامج، فضلًا عن تمتعه بتكاليف صفرية.

ومن ثم بعد تلك المرحلة يتم دراسة إعادة تسعير اشتراك البرنامج، لإضافة مزايا جديدة تتمثل بتأمين مسؤولية (تغطية التزام) السائق المقصر عن قيمة الاضرار المادية التي تلحق بأموال الغير، نتيجة حوادث السيارات، ويتم التسعير من خلال:

أ- أما بزيادة نسبة الاستقطاع من واردات شركة توزيع المشتقات النفطية، المحولة إلى صندوق البرنامج.

ب-أو من خلال إضافة دنانير معدودة على مبلغ الوقود وتحويل وارداتها كاملة إلى صندوق البرنامج، إذ كما تمت الإشارة إليه، فأن الاشتراك الحالي يمثل نصف نسبة الاستقطاع، أي إن نسبة الاشتراك الفعلي حاليًا (٠,٠٠١٥)* من قيمة الوقود.

* نسبة الاستقطاع من واردات المبيعات الفعلية لمواد وقود المركبات، حددها القانون بمقدار (٠,٠٠٣)، تقسم إلى نصفين يوجه أحدهما إلى خزينة الدولة، والآخر لصندوق البرنامج، والذي يمثل (٠,٥×٠,٠٠٣=٠,٠٠١٥).

إذ إن سعر لتر مادة البنزين حاليًا (٤٥٠) دينار، فإذا تم إضافة دينارين على كلِّ لتر فأن النسبة التي يحصل عليها صندوق البرنامج تكون (٠,٠٠٤٤)، أي ثلاث اضعاف الاشتراك الحالي، وأن تلك الإضافة لن تدني من رفاهية أفراد المجتمع بما يُذكَر، إذ إن كمية التزود بالوقود لكلِّ مركبة هي (٥٠) لتر، لذا فأن مبلغ الزيادة الكلي عن كلِّ عملية تزود بالوقود يكون بمقدار (١٠٠) دينار، وهو أقل من نصف قيمة أدنى فئة نقدية (فئة ٢٥٠ دينار)، يتم تداولها رسميًا*.

رابعًا: برامج التأمين الصحي الاجتماعي:

لحظنا وجود عملية تحول نحو انشاء برنامج تأمين صحي اجتماعي، بدأ خارج مدة الدراسة، فضلًا عن أنَّهُ لم ينجز لغاية الان، أي لم يصل بعد إلى المرحلة التي يكون فيها الزاميًا لجميع أفراد المجتمع، وأن المرحلة الحالية له تقتصر على شمول الزامي تدريجي لموظفي الدولة، مع وجود مرحلة قريبة يتم خلالها انضمام أي فرد اختياريًا.

وفي هذا المحل يرى الباحث ان هذه المرحلة تشكل خطرًا كبيرًا على مستقبل البرنامج في ظل وجود فرصة كبيرة تكاد تكون مؤكدة، لدخول الأفراد ذوي المخاطر الصحية المرتفعة، بسبب التحيزات السلوكية، لا سيما مشكلة الاختيار المعاكس.

أما بخصوص برنامج الرعاية الصحية لقوى الأمن الداخلي، فقد لحظنا وجود إخفاقات كثيرة، أهمها كان غياب عنصر الالزام، الذي أدى إلى حدوث تقلبات عكسية في صندوق البرنامج، أدت إلى انهيار كبير في الكتلة النقدية، فضلًا عن حالة اللاعدالة اكتوارية الناشئة عن محاولات تحقيق نوع من العدالة الاجتماعية، من خلال وجود استثناءات في منح المزايا، لم يتم اخذها بنظر الاعتبار في التسعير.

ومن الجدير بالذكر أن هذا البرنامج ليس الوحيد حاليًا من أرث البرامج التي استندت إلى قانون (١٠١) لسنة (١٩٨٥) الملغي، إذ لازالت في بعض الوزارات برامج أخرى على الرغم من الغاء ذلك القانون؛ لكنها مستمرة بطريقة أو بأخرى، مثل برنامج نظام الضمان الصحي لشركة نفط البصرة، وصندوق الضمان الصحي في وزارة المالية، فضلًا عن تأسيس صندوق الضمان الصحي لهيأة الحشد الشعبي عام (٢٠٢١)، أي بعد الغاء ذلك القانون.

الا أن الباحث اختار ذلك البرنامج، كنموذج عملي يوضح مدى أهمية وجود عنصر الالزام في برامج التأمينات الاجتماعية، فضلًا عن كونه من أوسع تلك البرامج الموروثة.

وعلى وفق ذلك يقترح الباحث توافر عنصر الالزام، للبرامج التي ترى الدولة إنها ضرورية لبعض المؤسسات، مع ضرورة إيجاد آلية تنسيق بينها وبين برنامج الضمان الصحي الجديد، بهدف تحقيق مبدأ المشاركة في التعويض، وبما يعزز رفاهية المجتمع من خدمات التأمين الصحي.

* شَرَعَ البنك المركزي العراقي عام (٢٠٠٩)، إلى سحب الفئات الادنى من التداول، بسبب ضعف تداولها بين المواطنين.

المطلب الثالث: اقتراح برامج تأمين اجتماعي جديدة في العراق:

بافتراض دوام نشاط برامج التأمين الاجتماعي، التي تم تقديمها وتحليلها، فضلًا عن افتراض الأخذ بالمقترحات التي وردت في المبحث السابق، بهدف تحسين مستوى كفاءة تلك البرامج، فان الباحث يحاول أن يتقدم خطوة أخرى في هذه الدراسة من خلال اقتراح انشاء وتأسيس برامج أخرى للتأمين الاجتماعي، نتيجة عدم تغطية البرامج الموجودة، لكافة جوانب النقص الحاصل في رفاهية المجتمع من الخدمات التأمينية.

ولكون البرامج المتوافرة تمتاز بكونها أضحت تاريخية، لذا لا بُدَّ من إيجاد أنواع أخرى مكملة لتلك البرامج، ومواكبة لتطور الحياة الاجتماعية والاقتصادية، فضلًا عن ذلك فأن أحد عناصر أي برنامج اجتماعي، كما تمت الإشارة إليه، هو التنفيذ أو الإشراف من قبل الدولة؛ غير أن البرامج المتوافرة جميعها يتم تنفيذها وادارتها من قبل الدولة.

أولًا: محددات برامج تأمين المسؤولية في العراق:

بالعودة إلى مفهوم التأمين، نجد أن هذا النوع (تأمين المسؤولية المدنية)، يتمثل الخطر المؤَمَّن ضده بالقيمة النقدية للتعويض المادي للطرف الثالث، والذي يحصل عليه الأخير بقوة القانون، من خلال التنفيذ أو بنحوٍ رضائي، وان التزام المؤَمِّن (شركة التأمين)، يتمثل بتسديد تلك القيمة نيابة عن المؤَمَّن له إلى الطرف الثالث المتضرر.

وعلى وفق ذلك إذا كان للطرف الثالث سُبل أخرى غير القضاء، تمكنه من الحصول على قيمة التعويض من الطرف المقصر، عندئذ ينقضي الالتزام على وفق نوع من التراضي، لذا فأن وجود ذلك الخطر ينعدم، ولا يوجد مبرر لهذا العقد التأميني.

ان تلك الحالة لا يمكن تصورها في دولة مدنية، يسودها القانون، وثقافة التقاضي؛ غير أن ضعف مؤسسات الدولة وسيادة الأعراف والتقاليد القبلية، يمكن أن يسهم بنحوٍ كبير في ذلك.

إذ تتميز المجتمعات القبلية بنظم اجتماعية وقانونية خاصة بها، تُبنى غالبًا على الأعراف والتقاليد والقيم المُشتركة بين أفرادها، بينما تُولي بعض المجتمعات القبلية اهتمامًا كبيرًا بتعزيز ثقافة المسؤولية المدنية والقانونية؛ لكن قد تعاني مجتمعات قبلية أخرى من غياب ملحوظ لهذه الثقافة؛ مّما يؤثر على تماسكها واستقرارها (Khedir, 2020, p. 167).

وبسبب توافر مجموعة من العوامل، نمت في العراق في أخر ثلاث عقود من الزمن بعض التقاليد والأعراف، وكان لها تأثير سلبي على ثقافة التقاضي والمسؤولية المدنية (محمد، ٢٠٢١).

فضلًا عن ذلك، فان الطرف المقصر يجد في بعض الأحيان، ان اللجوء إلى تلك السُبل دون التقاضي، يجعله يوفي بالالتزام المدني دون الجزائي، أو للحفاظ على السمعة (خليل، ٢٠٢٠).

وفي هذا المحل يفترض الباحث، أن تلك العوامل التي أدت إلى ضعف ثقافة المسؤولية المدنية، دخيلة وغير متأصلة في المجتمع العراقي، وتتسم بالطابع المؤقت ومصيرها الزوال، وعلى وفق ذلك يقترح توافر حزمة متنوعة من البرامج الاجتماعية لهذا النوع من الخدمات التأمينية.

ثانيًا: التوسع في برامج تأمين المسؤولية:

لحظنا اقتصار هذا النوع من البرامج في العراق، على نوع واحد من المسؤولية، فضلًا عن عدم تغطيته لتلك المسؤولية الناجمة عن حوادث السيارات بنحوٍ تام، وبافتراض الأخذ بالمقترحات التي تم تقديمها؛ فان ذلك البرنامج يتمكن من تغطية ذلك النوع الوحيد (حوادث السيارات) من المسؤولية فقط، غير أن الواقع يشير إلى تطور كبير في الحياة الاجتماعية والاقتصادية، لا سيما توافر مجموعة من العوامل أدت إلى انفتاح العراق على العالم، لا سيما التطورات التكنولوجية.

لذا لا بُدَّ من توافر أنواع أخرى من برامج المسؤولية التي تكون ضرورية للمجتمع:

١- تأمين مسؤولية مالكي وسائط النقل المائي:

يُعد هذا النوع من البرامج التي يحتاج العراق إلى توافرها، لا سيما بعد فاجعة العبارة في محافظة نينوى، إذ يتم على وفقه تغطية قيمة التعويضات التي يتم مطالبة مالك واسطة النقل بها، من قبل الغير أي المتضررين نتيجة تقصيره.

٢- تأمين الطلاق:

ان هذا النوع من التأمين قيد الصياغة حاليًا في ديوان التأمين العراقي، ليتم ادراجه ضمن قوانين تمكين المرأة، لا سيما في ظل ارتفاع معدلات الطلاق، ويتمثل باستقطاع مبلغ الاشتراك مع رسم عقد الزواج، ويغطي المصاريف الطارئة للزوجة والابناء قبل صدور قرار استحقاقها للنفقة.

٣- تأمين مسؤولية الكوادر الصحية:

يُقدم تأمين مسؤولية الأطباء والعاملين في المهن الصحية حماية مالية للمؤَمَّن عليهم، في حال تعرضهم لمطالبات قضائية، ناتجة عن أخطاء مهنية أو إهمال في ممارسة مهنتهم، وتشمل:

أ- التعويضات الطبية: تُغطي تكاليف علاج المرضى الذين أصيبوا بأضرار نتيجة خطأ مهني من المؤَمَّن عليه، بما في ذلك تكاليف العلاج الطبي، وإعادة التأهيل.

ب-التعويضات عن الأضرار الجسدية: تُغطي تكاليف التعويضات للطرف الثالث الذي أصيب بأضرار جسدية نتيجة ذلك الخطأ، بما في ذلك التعويض عن فقدان الأجر، والعجز الدائم.

ت-التعويضات عن الأضرار النفسية: تُغطي تكاليف التعويضات للطرف الثالث الذي أصيب بأضرار نفسية نتيجة ذلك الخطأ، بما في ذلك التعويض عن الضرر المعنوي، فضلًا عن تكاليف العلاج النفسي، والاستشارة.

٤- تأمين مسؤولية المحامين:

يُقدم حماية مالية للمحامين في حال تعرضهم لمطالبات قضائية، ناتجة عن أخطاء مهنية أو إهمال في ممارسة مهنة المحاماة، وتشمل تعويض الاضرار المادية والمعنوية التي يتم مطالبة المحامي بها من موكله.

٥- تأمين مسؤولية شركات الصيانة:

يُوافر حماية مالية لمختلف الشركات التي تقدم خدمات الصيانة في حال تعرضهم لمطالبات قضائية ناتجة عن أضرار تلحق بممتلكات العملاء أو أشخاص آخرين في تنفيذ أعمال الصيانة، بما يشمل تكاليف إصلاح أو استبدال ممتلكات العملاء، مثل إتلاف الأجهزة المنزلية أو أنظمة السباكة أو التأسيسات الكهربائية، أو اتلاف أجزاء من المركبة عند صيانة أجزاءها الأخرى.

فضلًا عن أنواع أخرى من برامج تأمين المسؤولية، مثل تأمين مسؤولية الطباخين وأصحاب المطاعم، أو تأمين مسؤولية مشغلي الألعاب وأصحاب مدن الملاهي الترفيهية.

ثالثًا: سيناريو تنفيذ المقترحات:

إن الأساس الذي انطلقت من هذه الدراسة يمثل قطاع التأمين، لذا لا بُدَّ ان تصب النتائج النهائية ضمن ذلك القطاع.

إذ إن هدف تعظيم رفاهية المجتمع، ينبغي ان لا ينفذ بالشكل الذي يلقي بتكاليفه على واحد من أبرز القطاعات الاقتصادية في ذلك المجتمع.

فضلًا عن ذلك فأن أحد أبرز سمات الاقتصاد السلوكي، التي تمت الإشارة إليها في الفصل الأول، يتمثل بإيجاد طرائق للتدخل الحكومي غير المكلف، إذ إن تبني الدولة إدارة هذه البرامج التكميلية، يرافقه نفقات تثقل كاهل الموازنة العامة، فضلًا عن تهميش دور شركات التأمين.

وفي اغلب الدول المتقدمة، وباختلاف الفلسفة الحكومية فيها، فأن البرامج المكملة لا يتم تنفيذها من قبل الدولة؛ وانما يقتصر دورها على التأسيس فضلًا عن الرقابة والاشراف.

وعلى وفق ذلك فأن الباحث يقترح تفعيل البرامج المذكورة من خلال:

١- تأسيس تلك البرامج:

ان تأسيس تلك البرامج لا يمكن أن يتم بنحوٍ مباشر من السلطة التنفيذية، على وفق قرار اداري، إذ إن تلك البرامج تحتاج إلى تشريع قانوني من مجلس النواب، وينبغي أن يكون مضمون تلك القوانين يقضي، إلزام المؤَمَّن عليهم (مالكي وسائط النقل المائي، والمقبلين على عقد الزواج، والأطباء والكوادر الصحية، والمحامين، والفنيين، فضلًا عن أي صاحب مسؤولية يتم شموله بأحد البرامج)، بالحصول على وثيقة تأمين مسؤولية ذلك النشاط، من أي شركة تأمين معتمدة، ويكون ذلك جزءًا من متطلبات إجازة مزاولة ذلك النوع من النشاط.

٢- الرقابة والإشراف: ان الرقابة على تلك البرامج تحتاج إلى أكثر من دور، إذ يقع على عاتق الجهات المسؤولة عن تلك الأنشطة ضمان عدم مزاولتها من الأشخاص الذين لم يشتركوا ضمن تلك البرامج.

اما الدور الآخر والأهم ينبغي ان يؤديه ديوان التأمين العراقي، من خلال:

أ- ضمان وجود حدّ أدنى من شروط التغطية متوافر عند الشركات المعتمدة، وعدم جواز اصدار وثائق ذات شروط أو تغطية أدنى من ذلك الحدّ.

ب- تحديد ضوابط ومستويات سعرية، تضمن حصول المشتركين على تلك الوثائق بمستويات قريبة من السعر الاكتواري العادل.

ت-ضمان توافر الملاءة المالية للشركات المتنافسة لغرض اعتمادها في البرنامج.

إذ يرى الباحث على وفق هذا السيناريو، يتم تعظيم رفاهية المجتمع من الخدمات التأمينية:

١- المؤَمِّنين (شركات التأمين): يتم تعظيم إيرادات تلك الشركات، فضلًا عن تعزيز حجم الاحتياطيات والملاءة المالية.

٢- المؤَمَّن عليهم (أصحاب الأنشطة): يكون نشاطهم أكثر استقرارًا، بما يمكنهم من التوسع والابداع والتنافس.

٣- الغير (باقي فئات المجتمع): يضمنون عدم اعسار مدينهم، الذي تسبب لهم بالضرر، فضلًا عن انخفاض التكلفة الاجتماعية، الناجمة عن الخارجيات السلبية لتلك الأنشطة.

خلاصة الفصل

١-إن تغيير أيديولوجيا السياسات الاقتصادية في النصف الثاني من القرن الماضي، في أغلب الدول، جعلها تؤدي وظيفة دولة الرفاهية، ولتحقيق ذلك أصبحت تتبنى برامج التأمينات الاجتماعية، والتي تقوم على ثلاث اركان (الالزام، المنفعة الاجتماعية، إدارة أو اشراف الدولة).

٢-يعاني برنامج تقاعد موظفي الدولة في العراق من تدني في مستوى الكفاءة، وفي حالة استمراره بهذه الصورة، فأن مصيره الانهيار، وعدم الوفاء بمطالبات (الرواتب التقاعدية) للأجيال القادمة.

٣-لم يتمكن برنامج تقاعد العمال والضمان الاجتماعي في العراق، من تحقيق رفاهية المجتمع العمالي، فضلًا عن ذلك فان اصلاحه، لم يركز على نقاط الضعف الحقيقية، وكان نمطيًا.

٤-إن برنامج التأمين الالزامي للمسؤولية الناجمة عن حوادث السيارات، في العراق يعد كفوءً؛ غير ان تغطيته للمخاطر محدودة، ولم يتم توسيعها، لا سيما ان الدولة تعهدت بذلك منذ تأسيسه.

٥-يعول على برنامج الضمان الصحي في العراق، تحقيق الرفاهية الاجتماعية، لكن مراحل تنفيذه تتسم بالبُطء، وينبغي تنظيم الأدوار بينه وبين البرامج الاختيارية من دون تعارض.

٦-عدم مواكبة برامج التأمينات الاجتماعية في العراق، لنظيراتها في الدول المتقدمة.

الاستنتاجات

و

التوصيات

الاستنتاجات والتوصيات

اولًا: الاستنتاجات:

توصلت هذه الدراسة إلى الاستنتاجات الآتية:

١- يوافر الاقتصاد السلوكي لصانع القرار أدوات ذات كفاءة، وأن عدم استناد السياسات الاقتصادية إلى المنهج السلوكي في التحليل الاقتصادي، يجعلها تبتعد عن الواقع، ولا تتسم بالكفاءة، لا سيما تلك التي تستهدف قطاع التأمين.

٢- إن الخبرة الاكتوارية تشخص التحيزات السلوكية في أسواق التأمين، فضلًا عن كونها توافر علاجات تضمن عدم افلاس محفظة شركة التأمين؛ لكن طرائق علاجها، تؤدي إلى الحاق الضرر بالمجتمع.

٣- إن التحيزات السلوكية في قطاع التأمين العراقي، أدت إلى فشل اغلب أسواق التأمين في العراق، فضلًا عن فقدان أنواع مهمة منها للمجتمع، ويظهر الفشل في شركات القطاع عام بنحوٍ أوضح.

٤- أدى فشل سوق التأمين في العراق إلى تدني الثقافة التأمينية في المجتمع، فضلًا عن قصور في جانب العرض؛ بسبب عدم امتلاكه الأدوات اللازمة للتعامل والمشاكل السلوكية.

٥- انخفاض الرفاهية الاجتماعية من بعض أسواق التأمين، فضلًا عن انعدامها في البعض الاخر.

٦- إن تغيير أيديولوجيا السياسات الاقتصادية في النصف الثاني من القرن الماضي لأغلب الدول، جعلها تتبنى وظيفة دولة الرفاهية، وأصبحت تتبنى برامج التأمينات الاجتماعية لتحقيق ذلك.

٧- يعاني صندوق برنامج تقاعد موظفي الدولة في العراق من تدني في مستوى الكفاءة، بما يحد من استدامته، وفي حالة استمرار ذلك، فأن مصيره الانهيار وعدم الوفاء بمطالبات الأجيال القادمة.

٨- لم يتمكن برنامج تقاعد العمال والضمان الاجتماعي في العراق من تحقيق رفاهية المجتمع العمالي، فضلًا عن ذلك فان اصلاح هذا البرنامج لم يركز على نقاط الضعف الحقيقية، وكان نمطيًا.

٩- إن برنامج التأمين الالزامي للمسؤولية الناجمة عن حوادث السيارات في العراق يعد كفوءً؛ لكن تغطيته للمخاطر محدودة، ولم يتم توسيعها، لا سيما الدولة تعهدت بذلك ضمنيًا منذ تأسيسه.

١٠- يُعَوَل على برنامج الضمان الصحي في العراق تحقيق الرفاهية الاجتماعية من الخدمات الصحية؛ غير أن مراحل تنفيذه تتسم بالبُطء.

١١- لم تلتفت الحكومة إلى أهمية توافر عنصر الالزام في برامج الرعاية الصحية لقوى الأمن الداخلي، للحدّ من مشكلة الاختيار المعاكس، وكانت علاجات إدارة البرنامج تقتصر على التعديل الاكتواري.

١٢- إن برامج التأمينات الاجتماعية في العراق لا تواكب التطور في نظيراتها عند الدول المتقدمة، بما يخص طبيعة المخاطر التي تغطيها، لا سيما مختلف أنواع المسؤولية، فضلًا عن طريقة تقديمها من الدولة، إذ إنها تقتصر على التنفيذ من دون الإشراف، وتمكين القطاع الخاص.

ثانيًا: التوصيات:

بناءً على ما جاء من استنتاجات فأن الباحث يختتم هذه الدراسة بالتوصيات الآتية:

١- ضرورة استناد السياسات الاقتصادية إلى افتراضات الاقتصاد السلوكي، لضمان تحقيق أهدافها.

٢- ينبغي مواكبة الدول واستحداث وحدات البصائر السلوكية، ضمن الجهات الرقابية، لا سيما التي تشرف على قطاع التأمين، لضمان رفع الكفاءة بأدنى تكلفة.

٣- ضرورة تبني استراتيجية لنشر الثقافة التأمينية في المجتمع العراقي، فضلًا عن استراتيجية أخرى لتوافر الخبرات والأدوات الفنية المتطورة في شركات التأمين، لا سيما المملوكة للقطاع العام، بهدف تمكين سوق التأمين من تحقيق مستوى أفضل من الرفاهية للمجتمع.

٤- الالتفات إلى خطورة الوضع الحالي لبرنامج تقاعد موظفي الدولة، وإعادة النظر بحجم المزايا التي يقدمها فضلًا عن شروطها، بما يتلاءم مع حجم الاشتراكات، بعيدًا عن استغلاله لمنافع سياسية وانتخابية، لتحقيق استدامة موارد صندوق البرنامج، والوفاء بالالتزامات المستمرة للأجيال المتعاقبة.

٥- ضرورة إعادة النظر باستراتيجية اصلاح برنامج تقاعد العمال والضمان الاجتماعي، من طريق استهداف تكاليف البرنامج، لا سيما علاج فكرة التمويل الذاتي لإدارته، فضلًا عن إيجاد طرائق تؤدي إلى تغطية أكبر جزء ممكن من القطاع الخاص بنحوٍ الزامي، لتحقيق مستوى ملائم من الرفاهية للمجتمع العمالي.

٦- ضرورة تطوير وتوسيع برنامج التأمين الالزامي للمسؤولية الناجمة عن حوادث السيارات، وتوافر غطاء ضد الاضرار المادية، فضلًا عن أهمية تمتعه بالاستقلال المالي والإداري الحقيقي، بالشكل الذي يجعل تكاليفه مساوية للصفر.

٧- الإسراع بتنفيذ مراحل برنامج الضمان الصحي، فضلًا عن انجاز المتطلبات الفنية اللازمة، بما يضمن الوصول إلى مرحلة التغطية الشاملة للمجتمع بوقت قياسي.

٨- تصميم آلية تمنع التعارض بين برنامج الضمان الصحي، والبرامج المكملة له في بعض الوزارات والدوائر الحكومية، مع ضمان توافر عنصر الالزام في تلك البرامج، للحدِّ من التحيزات السلوكية المتمثلة بمشكلة الاختيار المعاكس.

٩- أهمية استمرار تطوير برامج التأمينات الاجتماعية في العراق، التي تستهدف توافر الرفاهية للمجتمع، لتعويض إخفاقات وتدني كفاءة أسواق التأمين الاختياري، بما يواكب برامج التأمينات الاجتماعية في الدول المتقدمة.

١٠- اصدار قوانين وتشريعات تجعل وجود تأمين المسؤولية الزاميًا، للأنشطة التي يترتب عليها ذلك النوع من الالتزام، وضمان إشراف الدولة على تنفيذ ذلك في شركات التأمين بأسعار عادلة.

المراجع

و

المصادر

المراجع والمصادر

- **المراجع:**

القرآن الكريم.

- **المصادر:**

المصادر باللغة العربية:

اولًا: الكتب:

١-ابن منظور، الامام محمد بن مكرم. (١٣٠٠ هجرية). *لسان العرب* (الطبعة الأولى، المجلد ١٣). بولاق، مصر: المطبعة الأميرية.

٢-إسماعيل، ميثم لعيبي. (٢٠١٦). *المالية العامة مقايضات الكفاءة والعدالة: مدخل النظرية الجزئية*. بغداد: دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع.

٣-السعيد، صادق مهدي. (١٩٦٨). *الضمان الاجتماعي وقانون الضمان الاجتماعي العراقي*. بغداد: مكتبة المعارف.

٤-السيفي، بديع احمد. (٢٠٠٦). *الوسيع في التأمين واعادة التأمين: علمًا وقانونًا وعملًا* (المجلد الأول). بغداد: شركة الديوان للطباعة.

٥-الطائي، منى محمد علي. (٢٠١٥). *الاقتصاد الجزئي بين الامثلية النظرية والدينامية الواقعية*. بغداد: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع.

٦-الطائي، يوسف حجيم. الموسوي، سنان كاظم. البديري، حسين جميل. و العبادي، هاشم فوزي. (٢٠١٦). *إدارة التأمين والمخاطر*. بغداد: دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع.

٧-العابد، عدنان. و إلياس، يوسف. (٢٠٠٩). *قانون الضمان الاجتماعي*. بغداد: المكتبة القانونية.

٨-العكيلي، طارق. (٢٠٠٠). *الإقتصاد الجزئي*. بغداد: جامعة الموصل - دار الكتب للطباعة والنشر.

٩-النافعي، احمد نعمة عبد اخرس. (٢٠٢٠). *المحاسبة عن المشتقات المالية: الاستثمار في شركات التأمين*. الاسكندرية: دار التعليم الجامعي.

١٠-النجار، احمد حسين. و يعقوب، عادل حميد. (٢٠١٩). *الاقتصاد السلوكي وتطبيقاته عالميًا*. الرياض: العبيكان.

١١-الوردي، سليم علي. (١٩٩٩). *ادارة الخطر والتأمين*. بغداد: مكتبة ريم.

١٢-جاهمي، د.عبدالعزيز. (٢٠١٦). *الرعاية اللاإجتماعية العمالية في التنظيمات الصناعية*. الاردن: مركز الكتاب الاكاديمي.

١٣-شكري، بهاء بهيج. (٢٠٢١). *رسائل في تاريخ التأمين في العراق.* (كمال، مصباح غازي عسكر، المحرر) مكتبة التأمين العراقي.
١٤-عبدالملك، عمرو احمد. (٢٠٢٠). *أساسيات الاقتصاد السلوكي.* ابوظبي: مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية.
١٥-عناني، محمد. (٢٠٢٢). *مرشد المترجم (إلى أصعب الكلمات الشائعة في اللغة الإنجليزية): مدخل إلى التحولات الدلالية والفروق اللغوية.* القاهرة: مؤسسة هنداوي.
١٦-كمال، مصباح غازي عسكر. (٢٠١١). *أوراق في تاريخ التأمين في العراق: نظرات انتقائية.* بغداد: منشورات شركة التأمين الوطنية.
١٧- مرزه، سعيد عباس. (٢٠٠٦). *التأمين: النظرية والممارسة.* بغداد: التنضيد في شركة اعادة التأمين العراقية.
١٨-موسى، عبدالستار عبدالجبار. (٢٠١٨). *التحليل الاقتصادي الجزئي : النظرية والتطبيق* (الطبعة الثانية – منقحة). بغداد: دار أمجد للنشر والتوزيع.

ثانيًا: الدراسات والبحوث:

١-الدالي، أمل احمد حسين. (١٥ ٠٧، ٢٠٢٠). تقييم مدى حاجة سوق التأمين المصري لشركة إعادة تأمين وطنية في ظل التغيرات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية (نموذج كمي). *مجلة البحوث المالية والتجارية – جامعة بور سعيد، المجلد ٢١، العدد ٣*، الصفحات ٩٨٤-١٠٣٦.
٢-محمد، ميسون جاسم. (٢٠٢١). الآثار السلبية للجوء إلى الوساطة العشائرية في حلّ النزاعات المدنية في العراق: دراسة حالة في محافظة ديالى. *مجلة الدراسات الاجتماعية – جامعة ديالى، المجلد ١٩، العدد ٢*، الصفحات ٣٤٥-٣٦٢.

ثالثًا: التقارير الرسمية:

١-البياتي، ماهر حسين رشيد. (٢٦ ٠٢، ٢٠٢٣). مقابلة تلفزيونية – قناة الرشيد الفضائية. عدد *المتقاعدين في العراق.* بغداد.
٢-العطواني، عطوان سيد حسن. (٠١ ٠٤، ٢٠٢٤). مقابلة تلفزيونية – قناة الفرات الفضائية. عدد *الموظفين في العراق.* بغداد.
٣-دائرة التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال. (٢٠٢٣). *التقارير السنوية للأعوام (٢٠١٧-٢٠٢٢).* وزارة العمل والشؤون الاجتماعية / دائرة التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال / قسم التخطيط والمتابعة.
٤-ديوان التأمين العراقي. (٢٠٢٣). *الحسابات الختامية للأعوام (٢٠١٧-٢٠٢٢).* بيانات عن كلّ شركة تأمين خاصة بقسم الرقابة والتدقيق – غير منشورة (حصل الباحث عليها بنحوٍ رسمي).

٥-شركة التأمين العراقية العامة. (٢٠٢٣). *التقارير السنوية للأعوام (٢٠١٧-٢٠٢٢)*. وزارة المالية / شركة التأمين العراقية العامة / قسم التخطيط والمتابعة.

٦-شركة التأمين الوطنية. (٢٠٢٣). *التقارير السنوية للأعوام (٢٠١٧-٢٠٢٢)*. وزارة المالية / شركة التأمين الوطنية / قسم التخطيط والتسويق.

٧-مديرية شؤون الرعاية الصحية لقوى الأمن الداخلي. (٢٠٢٤). *كشف الدخل للسنوات (٢٠١٦-٢٠٢٢)*. بيانات خاصة بقسم الرقابة والتدقيق - غير منشورة (حصل الباحث عليها بنحوٍ رسمي).

٨-وزارة الصحة والبيئة. (٢٠٢١). *دليل المؤسسات الصحية في العراق*. دائرة التخطيط وتنمية الموارد / قسم الإحصاء الصحي والحياتي.

رابعًا: القوانين:

١-رئاسة الجمهورية. (٢٨ ١٢، ١٩٦٤). قانون التامين الالزامي عن المسؤولية المدنية الناشئة عن حوادث السيارات رقم (٢٠٥) لسنة ١٩٦٤. *الوقائع العراقية*(١٠٥٥)، الصفحات ١-١٢.

٢-رئاسة الجمهورية. (٢٤ ٠٥، ١٩٦٧). قانون صندوق تقاعد الموظفين والمستخدمين في الدوائر والمؤسسات شبه الرسمية رقم (٤٩) لسنة ١٩٦٧. *الوقائع العراقية*(١٤١٥)، الصفحات ١-٤.

٣-رئاسة الجمهورية. (٢٦ ٠٣، ١٩٦٨). قانون التعديل الثالث لقانون الضمان الاجتماعي رقم ١٤٠ لسنة ١٩٦٤. *الوقائع العراقية*(١٥٤٩)، الصفحات ٤-٦.

٤-رئاسة الجمهورية. (٠٣ ٠٣، ٢٠١٤). قانون التقاعد الموحد رقم (٩) لسنة ٢٠١٤. *الوقائع العراقية*(٤٣١٤)، الصفحات ١-٣٦.

٥-رئيس الجمهورية. (٠٨ ١٠، ١٩٦٣). قانون التامين الصحي في الارياف رقم (١٣١) لسنة ١٩٦٣. *الوقائع العراقية*(٨٦٨)، الصفحات ٥٤٩-٥٥٢.

٦-رئيس الجمهورية. (١ ١٢، ١٩٦٥). قانون المؤسسة العامة رقم (١٦٦) لسنة ١٩٦٥. *الوقائع العراقية*(١٢٠٠)، الصفحات ١-٦.

٧-رئيس الجمهورية. (٢٤ ٠٤، ١٩٦٦). قانون التقاعد المدني رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٣. *الوقائع العراقية*(١٢٥٩)، الصفحات ١-١٢.

٨-رئيس الجمهورية. (١٢ ٠١، ١٩٧٦). قانون المؤسسة العامة للتامين الصحي و الصحة الريفية رقم (٢١١) لسنة ١٩٧٥. *الوقائع العراقية*(٢٥٠٨)، الصفحات ٥-٩.

٩-رئيس الجمهورية. (٢٧ ٠٦، ١٩٧٧). قانون رقم (٧٩) لسنة ١٩٧٧: الغاء قانون صندوق تقاعد الموظفين و المستخدمين في الدوائر والمؤسسات شبه الرسمية رقم (٤٩) لسنة ١٩٦٧. *الوقائع العراقية*(٢٥٩٥)، الصفحات ٩٧٠-٩٧١.

١٠-رئيس الجمهورية. (٣١ ٠٣، ١٩٨٠). قانون التامين الالزامي من حوادث السيارات رقم (٥٢) لسنة ١٩٨٠. *الوقائع العراقية*(٢٧٦٦)، الصفحات ٥٢٤-٥٢٧.

١١-رئيس الجمهورية. (٠٥ ٠٧، ١٩٨٢). قرار مجلس قيادة الثورة رقم (٨١٥) لسنة ١٩٨٢. *الوقائع العراقية*(٨٢٩١)، صفحة ٤٧٣.

١٢-رئيس الجمهورية. (٠٤ ٠٧، ١٩٨٣). قانون رقم (٦٦٩): تعديل قانون التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال رقم (٣٩) لسنة ١٩٧١. *الوقائع العراقية*(٢٩٤٦)، صفحة ٥٠٨.

١٣-رئيس الجمهورية. (٠٣ ٠٢، ١٩٨٦). قانون الموازنة العامة الموحدة للدولة رقم (١٠٧) لسنة ١٩٨٥. *الوقائع العراقية*(١٠٨٣)، الصفحات ٥٨-٦٥.

١٤-رئيس الجمهورية. (٢٠ ٠١، ١٩٨٦). قانون صناديق الضمان الصحي لموظفي دوائر الدولة والقطاع الاشتراكي رقم (١٠١) لسنة ١٩٨٥. *الوقائع العراقية*(٣٠٨١)، الصفحات ٢٦-٢٩.

١٥-رئيس الجمهورية. (٠٩ ٠٥، ١٩٨٨). قرار رقم (٣٩٢): تعديل اسم الشركة العراقية للتأمين على الحياة إلى شركة التأمين العراقية. *الوقائع العراقية*(٣٢٠١)، صفحة ٥٧١.

١٦-رئيس الجمهورية. (١ ٩، ١٩٩٧). قانون الشركات العامة رقم (٢٢) لسنة ١٩٩٧. *الوقائع العراقية*(٣٦٨٥)، الصفحات ٢٧٦-٢٨١.

١٧-رئيس الجمهورية. (٢٩ ٠٩، ١٩٩٧). قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧. *الوقائع العراقية*(٣٦٨٩)، الصفحات ٣١٢-٣٤٢.

١٨-رئيس الجمهورية. (٢١ ١٢، ١٩٩٨). قرار رقم (١٩٢) لسنة ١٩٩٨: اعطاء وزارة المالية صلاحية القيام بنشاط التامين واعادة التامين لاغراض قانون الشركات رقم (٢١) لسنة (١٩٩٧). *الوقائع العراقية*(٣٧٥٣)، صفحة ٦٣٨.

١٩-رئيس الجمهورية. (٢٥ ١٠، ١٩٩٩). قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم (١٨١) لسنة ١٩٩٩: تخصيص نسب من الايرادات السنوية لدائرة العمل والضمان الاجتماعي لتوزيع حوافز على منتسبي الدائرة. *الوقائع العراقية*(٣٧٩٧)، صفحة ٦٤٩.

٢٠-رئيس الجمهورية. (٢٥ ٠٧، ٢٠١١). قانون استحداث التشكيلات الإدارية ودمجها وتعديل ارتباطها رقم (١٢) لسنة ٢٠١١. *الوقائع العراقية*(٤٢٠٠)، صفحة ١.

٢١-رئيس الجمهورية. (٠٩ ٠٥، ٢٠١٦). قانون رقم (٩) لسنة ٢٠١٦: تعديل قانون التأمين الالزامي من حوادث السيارات رقم (٥٢) لسنة ١٩٨٠. *الوقائع العراقية*(٤٤٠٤)، صفحة ١.

٢٢-رئيس الجمهورية. (٠٩ ١٢، ٢٠١٩). قانون رقم (٢٦) لسنة ٢٠١٩: التعديل الاول لقانون التقاعد الموحد رقم (٩) لسنة ٢٠١٤. *الوقائع العراقية*(٤٥٦٦)، الصفحات ١-٦.

٢٣-رئيس الجمهورية. (٠١ ٠٢، ٢٠٢١). قانون الضمان الصحي رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢٠. *الوقائع العراقية*(٤٦١٤)، الصفحات ١-٢١.

٢٤-رئيس الجمهورية. (٢٨ ٠٨، ٢٠٢٣). قانون التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال رقم (١٨) لسنة ٢٠٢٣. *الوقائع العراقية*(٤٧٣٤)، الصفحات ١٤-٥٢.

٢٥-رئيس ديوان التأمين وكالة. (١٨ ٠٥، ٢٠٠٦). تعليمات السياسات المحاسبية الواجب اتباعها من المؤَمِّن. *الوقائع العراقية*(٤٠٢٢).

٢٦-رئيس مجلس الوزراء. (٠٣ ٠٣، ٢٠٠٥). قانون تنظيم اعمال التأمين رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٥. *الوقائع العراقية*(٣٩٩٥)، الصفحات ١-٢٨.

٢٧-رئيس مجلس قيادة الثورة (المنحل). (٢٣ ٠٣، ١٩٧١). قانون التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال رقم (٣٩) لسنة ١٩٧١. *الوقائع العراقية*(١٩٧٦)، الصفحات ١-٣٤.

٢٨-مجلس الرئاسة. (١٧ ٠١، ٢٠٠٦). قانون التقاعد الموحد رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٦. *الوقائع العراقية*(٤٠١٥)، الصفحات ٧-١٥.

٢٩-مجلس السيادة. (٠١ ٠٨، ١٩٥٩). قانون صندوق تقاعد الموظفين والمستخدمين في الدوائر والمؤسسات شبه الرسمية رقم (١٢٢) لسنة ١٩٥٩. *الوقائع العراقية*(٢٠٤)، الصفحات ١-٨.

٣٠-مجلس السيادة. (٢٣ ٠٤، ١٩٦٠). قانون شركات ووكلاء التأمين رقم (٤٩) لسنة ١٩٦٠. *الوقائع العراقية*(٣٣٥)، الصفحات ١-٨.

٣١-مجلس السيادة. (٢١ ٠١، ١٩٥٩). قانون التقاعد العسكري رقم (٥) لسنة ١٩٥٩. *الوقائع العراقية*(١٠٩)، الصفحات ١-٨.

٣٢-مجلس قيادة الثورة المنحل. (٠٩ ٠١، ١٩٧٨). قانون الخدمة والتقاعد لقوى الامن الداخلي رقم (١) لسنة ١٩٧٨. *الوقائع العراقية*(٢٦٣٠)، الصفحات ٥٤-٧٠.

٣٣-مسجل الشركات. (٢١ ٠٨، ٢٠٢٣). اعلان تعديل بيان تأسيس شركة عامة. *الوقائع العراقية*(٤٧٣٣)، صفحة ٧.

٣٤-ملك العراق. (١٠ ٠٦، ١٩٢٢). قانون التقاعد رقم (٢١) لسنة ١٩٢٢. *مجموعة القوانين والانظمة*، صفحة ٢٣٣.

٣٥-ملك العراق. (١٠ ٠٣، ١٩٣٠). قانون التقاعد المدني رقم (١٢) لسنة ١٩٣٠. *الوقائع العراقية*(٨٣٩)، صفحة ١٠٩.

٣٦-ملك العراق. (١١ ٠٦، ١٩٣٦). قانون شركات التأمين رقم (٧٤) لسنة ١٩٣٦. *الوقائع العراقية*(١٥١٩)، صفحة ٥١٢.

٣٧-ملك العراق. (١٥ ٠٥، ١٩٤٠). قانون التقاعد المدني رقم (٤٣) لسنة ١٩٤٠. *الوقائع العراقية*، صفحة ٢٩٠.

٣٨-هيئة النيابة. (٠٥ ٠٨، ١٩٤٧). قانون رقم (٢٧) لسنة ١٩٤٧: تصديق القرارات النهائية للمؤتمر الصحي الدولي المنعقد بمدينة نيويورك بتاريخ ١٩ حزيران - ٢٢ تموز سنة ١٩٤٦. *الوقائع العراقية*(٢٥٠٨)، صفحة ٢٥٣.

٣٩-وزير الداخلية. (١٦ ٠٧، ٢٠١٢). قرار رقم (١) لسنة ٢٠١٢: تأسيس صندوق الضمان الصحي لقوى الأمن الداخلي. *الوقائع العراقية*(٤٢٤٦)، صفحة ٤.

٤٠-وزير المالية. (٣٠ ١١، ١٩٩٨). النظام الداخلي لشركة التأمين الوطنية / شركة عامة. *الوقائع العراقية*(٣٧٥٠)، الصفحات ٥٦٢-٥٦٩.

٤١-وزير المالية. (٠٨ ٠٢، ١٩٩٩). النظام الداخلي لشركة التأمين العراقية (العامة). *الوقائع العراقية*(٣٧٦٠)، الصفحات ١٠٤-١٠٩.

٤٢-وزير المالية. (٢١ ٠٨، ٢٠٢٣). بيان تأسيس شركة عامة. *الوقائع العراقية*(٤٧٣٣)، الصفحات ٨-١١.

خامسًا: الرسائل والأطاريح:

١-ابوالقاسم، حيدر احمد. (٢٠١٨). اهمية تخمين المخاطر (الاكتوار) في اتخاذ القرار الاستثماري - دراسة تطبيقية في شركة التأمين العراقية العامة. *رسالة ماجستير غير منشورة*. بغداد.

٢-رحيم، زهراء خالد. (٢٠٢٣). تقييم كفاءة الاداء المالي لعينة من شركات التأمين التجارية والاسلامية في الاردن مع نموذج مقترح لتأسيس شركة تأمين اسلامية في العراق. *رسالة ماجستير غير منشورة*. بغداد.

سادسًا: الانترنيت والمواقع الالكترونية:

١-حمزة، د.حيدر جاسم. (٣٠ ١٢، ٢٠٢٣). *صندوق التقاعد يحدّد ٥ فئات أكثر استفادة من زيادة الرواتب دون المليون دينار*. تم الاسترداد من وكالة الانباء العراقية: https://bit.ly/3VLz226

٢-ديوان التأمين العراقي. (١١ ٠٥، ٢٠٢١). *ديوان التأمين / شركات التأمين*. تاريخ الاسترداد ٠٨ ٠٨، ٢٠٢٣، من ديوان التأمين العراقي: https://bit.ly/3xptlh3

٣-سايز، إيمانويل. (١٨ ٠٣، ٢٠٢٢). إعادة التفكير في المالية العامة / فهم دولة الرعاية. *مجلة التمويل والتنمية*، الصفحات ٢٣-٢٥. تاريخ الاسترداد ٢٩ ٠٤، ٢٠٢٤، من صندوق النقد الدولي: https://bit.ly/3VLrNr5

٤-شركة التأمين العراقية العامة. (١٨ ١١، ٢٠١٧). *عن الشركة / من نحن*. تاريخ الاسترداد ٠٢ ٠٨، ٢٠٢٣، من شركة التأمين العراقية العامة: https://bit.ly/3VJBDJY

٥-شركة التأمين العراقية العامة. (٢٤ ٠٣، ٢٠١٧). *خدمات التأمين / أنواع التأمين*. تاريخ الاسترداد ٠٢ ٠٨، ٢٠٢٣، من شركة التأمين العراقية العامة: https://bit.ly/4ery8zi

٦-شركة التأمين الوطنية. (٠٣ ٠٣، ٢٠٢٣). *شركة التأمين الوطنية / نبذه عنا*. تاريخ الاسترداد ٠٣ ٠٣، ٢٠٢٣، من شركة التأمين الوطنية: https://nic.gov.iq/about-us.php

٧-شركة التأمين الوطنية. (٠٣ ٠٣، ٢٠٢٣). *شركة التأمين الوطنية / وثائق التأمين*. تاريخ الاسترداد ٢٦ ٠٧، ٢٠٢٣، من شركة التأمين الوطنية: https://bit.ly/45rFmiJ

٨-الشيباني، مقدام. (٠٢ ٠٢، ٢٠٢٢). *واقع قطاع الصحة في العراق وسبل النهوض به (قراءة أولية)*. تاريخ الاسترداد ٢٣ ٠٥، ٢٠٢٤، من مركز البيان للدراسات والتخطيط: https://bit.ly/3XuOilw

٩-اللجنة الوطنية للسياسات السكانية. (٢٠١٢). *تحليل الوضع السكاني في العراق: التقرير الوطني الثاني حول حالة السكان في إطار توصيات المؤتمر الدولي للسكان والتنمية والأهداف الإنمائية للألفية*. صندوق الأمم المتحدة للسكان. تم الاسترداد من https://bit.ly/45LAfu1

١٠-الهنداوي، عبد الزهرة. (١٢ ١٢، ٢٠٢٢). تصريح المتحدث الرسمي للوزارة - وكالة الأنباء العراقية. *إحصائية رسمية بنسب العاملين بالقطاعين الحكومي والخاص ومعدل البطالة في العراق*. وكالة الانباء العراقية. تم الاسترداد من https://www.ina.iq/172924--.html

١١-وزارة التخطيط، ومنظمة العمل الدولية (ILO). (٠٥ ٠٧، ٢٠٢٢). *مسح القوى العاملة في العراق لسنة (٢٠٢١)*. ILO. تاريخ الاسترداد ١٩ ٠٥، ٢٠٢٤، من https://www.ilo.org/ar/media/372361/download

١٢-وزارة الداخلية العراقية. (١٤ ٠١، ٢٠٢٣). *تنويه*. تاريخ الاسترداد ٢٤ ٠٥، ٢٠٢٤، من وزارة الداخلية العراقية: https://moi.gov.iq/?article=4876

سابعًا: المقابلات العلمية:

١-إبراهيم، طارق خليل. (١٥ ١٢، ٢٠٢٣). مدى وجود مشكلتي المخاطر الاخلاقية والاختيار المعاكس في سوق التأمين العراقي، مقابلة علمية. (حيدر احمد ابوالقاسم، المحاور).

٢-الاسود، منذر عباس اسماعيل. (١٣ ١٢، ٢٠٢٣). مدى وجود مشكلتي المخاطر الاخلاقية والاختيار المعاكس في سوق التأمين العراقي، مقابلة علمية. (حيدر احمد ابوالقاسم، المحاور).

٣-جاسم، علي جاسم. (٠٣ ٠٦، ٢٠٢٤). طبيعة عمل فرع التأمين الالزامي. (حيدر احمد ابوالقاسم، المحاور).

٤-الجراح، وميض ضياء عبدالجبار. (٢٧ ١٢، ٢٠٢٤). مدى وجود مشكلتي المخاطر الاخلاقية والاختيار المعاكس في سوق التأمين العراقي، مقابلة علمية. (حيدر احمد ابوالقاسم، المحاور).

٥-حسين، صادق عبدالرحمن. (١٣ ١٢، ٢٠٢٣). مدى وجود مشكلتي المخاطر الاخلاقية والاختيار المعاكس في سوق التأمين العراقي، مقابلة علمية. (حيدر احمد ابوالقاسم، المحاور).

٦-الخفاجي، منعم عبد الحسن علي. (٢٠ ١٢، ٢٠٢٣). مدى وجود مشكلتي المخاطر الاخلاقية والاختيار المعاكس في سوق التأمين العراقي، مقابلة علمية. (حيدر احمد ابوالقاسم، المحاور).
٧-داود، اسراء صالح. (٢٧ ١٢، ٢٠٢٣). مدى وجود مشكلتي المخاطر الاخلاقية والاختيار المعاكس في سوق التأمين العراقي، مقابلة علمية. (حيدر احمد ابوالقاسم، المحاور).
٨-زلزلة، شذى عبد الهادي. (١٦ ١٢، ٢٠٢٣). مدى وجود مشكلتي المخاطر الاخلاقية والاختيار المعاكس في سوق التأمين العراقي، مقابلة علمية. (حيدر احمد ابوالقاسم، المحاور).
٩-الزيادي، عبد الحسن عبيد. (١٢ ١٢، ٢٠٢٣). مدى وجود مشكلتي المخاطر الاخلاقية والاختيار المعاكس في سوق التأمين العراقي، مقابلة علمية. (حيدر احمد ابوالقاسم، المحاور).
١٠-الساعدي، جمعة غضبان زوير. (١٢ ١٢، ٢٠٢٣). مدى وجود مشكلتي المخاطر الاخلاقية والاختيار المعاكس في سوق التأمين العراقي، مقابلة علمية. (حيدر احمد ابوالقاسم، المحاور).
١١-عيدان، ستار كرمد. (١٥ ١٢، ٢٠٢٣). مدى وجود مشكلتي المخاطر الاخلاقية والاختيار المعاكس في سوق التأمين العراقي، مقابلة علمية. (حيدر احمد ابوالقاسم، المحاور).
١٢-كرم، جورج فؤاد. (١٢ ١٢، ٢٠٢٣). مدى وجود مشكلتي المخاطر الاخلاقية والاختيار المعاكس في سوق التأمين العراقي، مقابلة علمية. (حيدر احمد ابوالقاسم، المحاور).
١٣-كمال، مصباح غازي عسكر. (١٤ ٠١، ٢٠٢٤). مدى وجود مشكلتي المخاطر الاخلاقية والاختيار المعاكس في سوق التأمين العراقي، مقابلة علمية. (حيدر احمد ابوالقاسم، المحاور).
١٤-ناجي، علي نفال. (١٠ ٠١، ٢٠٢٤). مدى وجود مشكلتي المخاطر الاخلاقية والاختيار المعاكس في سوق التأمين العراقي، مقابلة علمية. (حيدر احمد ابوالقاسم، المحاور).
١٥-نجيب، ايناس فؤاد. (١١ ٠١، ٢٠٢٤). مدى وجود مشكلتي المخاطر الاخلاقية والاختيار المعاكس في سوق التأمين العراقي، مقابلة علمية. (حيدر احمد ابوالقاسم، المحاور).
١٦-هادي، عباس شهيد. (١٢ ١٢، ٢٠٢٣). مدى وجود مشكلتي المخاطر الاخلاقية والاختيار المعاكس في سوق التأمين العراقي، مقابلة علمية. (حيدر احمد ابوالقاسم، المحاور).

المصادر الأجنبية:

اولًا: الكتب الأجنبية:

1-Abdurakhmanov, K. (2020). *Labour Economics: Theory and practice.* London: Scientific Publishing House Ivg.

2-Accardi, L., Freudenberg, W., & Schurmann, M. (2007). *Quantum Probability And Infinite Dimensional Analysis.* London: world scientific publishing.

3-Acharyya, R., & Marjit, S. (2013). *Trade, Globalization and Development: Essays in Honour of Kalyan K. Sanyal.* Delhi: Springer India.

4-Acquisti, A., Lambrinoudakis, C., Vimercati, S. d., & Gritzalis, S. (2007). *Digital Privacy: Theory, Technologies, and Practices.* United States: CRC Press.

5-Aher, D. A. (2023). *Micro Economic Analysis.* Maharashtra: Sharp Publications Pvt.Ltd.

6-Ahuja, H. L. (2022). *Modern Microeconomics: Theory and Applications.* New Delhi: S. Chand.

7-Ali, A., & Hemant. (2023). *An Introduction to the Social Geography of India: Concepts, Problems and Prospects.* United Kingdom: Taylor & Francis.

8-American Institute of Certified Public Accountants. (2020). *Property and Liability Insurance Entities 2019.* New Jersey: Wiley.

9-Archer-Parré, C., & Dick, M. (2017). *John Baskerville: Art and Industry in the Enlightenment.* United Kingdom - Liverpool: Liverpool University Press.

10-Ariely, D. (2010). *The Upside of Irrationality : The Unexpected Benefits of Defying Logic at Work and at Home.* United Kingdom: HarperCollins.

11-Arnott, R. (2003). *Economics for an Imperfect World: Essays in Honor of Joseph E. Stiglitz.* Cambridge, Massachusetts: MIT Press.

12-Auerbach, A. J., Chetty, R., Feldstein, M., & Saez, E. (2013). *Handbook of Public Economics* (5th ed.). Amsterdam: Elsevier Science.

13-Azzopardi, P. V. (2010). *Behavioural Technical Analysis.* United Kingdom: Harriman House.

14-Banks, E. (2004). *Alternative Risk Transfer: Integrated Risk Management through Insurance, Reinsurance, and the Capital Markets.* New Jersey: Wiley.

15-Banks, E. (2005). *Catastrophic Risk: Analysis and Management.* New Jersey: Wiley.

16-Barr, N. (2020). *The Economics of the Welfare State* (Annotated ed.). United Kingdom: Oxford University Press.

17-Barron, E. N. (2013). *Game Theory: An Introduction* (2nd ed.). New Jersey: john wiley & sons publisher.

18-Barthalon, E. (2014). *Uncertainty, Expectations, and Financial Instability : Reviving Allais's Lost Theory of Psychological Time.* united states, New York: Columbia University Press.

19-Beatty, P. C., Collins, D., Kaye, L., Padilla, J.-L., Willis, G. B., & Wilmot, A. (2020). *Advances in Questionnaire Design, Development, Evaluation and Testing.* New Jersey: john wiley & sons publisher.

20-Bentham, J. (1780). *An Introduction to the Principles of Morals and Legislation.* London: T. payne.

21-Bhalla, V. K. (2014). *International Financial Management (Text and Cases).* India: S. Chand Publishing.
22-Bianconi, M. (2012). *Financial Economics, Risk and Information.* Singapore: World Scientific.
23-Black, K. (2019). *Business Statistics: For Contemporary Decision Making* (10th ed.). New Jersey: Wiley.
24-Blink, J., & Dorton, I. (2013). *Oxford IB Diploma Programme: Economics Course Companion* (2nd ed.). New York: Oxford University Press.
25-Boccara, N. (2010). *Modeling Complex Systems* (2nd ed.). Chicago: Springer Science & Business Media.
26-Booker, J. (2007). *Comprehensive Practices in Risk and Retirement Planning.* Canada: CCH Canadian Limited.
27-Booth, P., Chadburn, R., Haberman, S., James, D., Khorasanee, Z., Rickayzen, B., & Plumb, R. (2004). *Modern Actuarial Theory and Practice* (2nd ed.). United States: CRC Press (Chapman & Hall).
28-Boyes, W., & Melvin, M. (2015). *Microeconomics* (10th ed.). Boston, Massachusetts: Cengage Learning.
29-Britton, T. L. (2012). *Economic Systems (Economy in Action!)* (1st ed.). United States: Checkerboard Library.
30-Brockmann, C. (2023). *Construction Microeconomics.* Hoboken, New Jersey: Wiley.
31-Bühlmann, H. (1996). *Mathematical Methods in Risk Theory* (3rd ed.). Germany: Springer Berlin Heidelberg.
32-Button, K. (2022). *Transport Economics.* United States: Edward Elgar Publishing.
33-Caiani, A., Russo, A., Palestrini, A., & Gallegati, M. (2016). *Economics with Heterogeneous Interacting Agents: A Practical Guide to Agent-Based Modeling.* New York City: Springer.
34-Catalano, G. D. (2007). *Engineering, Poverty, and the Earth.* Switzerland: Springer International Publishing.
35-CHAUHAN, S. (2016). *MICROECONOMICS: AN ADVANCED TREATISE* (2nd ed.). New Delhi: PHI Learning Pvt. Ltd.
36-Chinchuluun, A. (2008). *Pareto Optimality, Game Theory and Equilibria.* New York: Springer New York.
37-Cirillo, R. (2012). *The Economics of Vilfredo Pareto.* United Kingdom: Taylor & Francis.
38-Cnossen, S., & Sinn, H.-W. (2003). *Public Finance and Public Policy in the New Century.* England: MIT Press.
39-Cochrane, M. (2010). *Tropical Fire Ecology: Climate Change, Land Use and Ecosystem Dynamics.* Germany: Springer Berlin Heidelberg.

40-Cohen, I. G., Lynch, H. F., & Robertson, C. T. (2016). *Nudging Health: Health Law and Behavioral Economics.* Maryland: Johns Hopkins University Press.

41-Colander, D. C. (2010). *Microeconomics* (12th ed.). Homewood, Illinois: Richard D. Irwin, Inc.

42-Congdon, W. J., Kling, J. R., & Mullainathan, S. (2011). *Policy and Choice: Public Finance through the Lens of Behavioral Economics.* Massachusetts, United States: Brookings Institution Press.

43-Cook, C. (2012). *The Routledge Guide to European Political Archives: Sources Since 1945.* United Kingdom: Taylor & Francis.

44-Corchón, L. C., & Marini, M. A. (2018). *Handbook of Game Theory and Industrial Organization* (Vol. II). Northampton, Massachusetts, United states: Edward Elgar.

45-Corr, P., & Plagnol, A. (2018). *Behavioral Economics: The Basics.* New York: Routledge.

46-Cortinhas, C., & Black, K. (2012). *Statistics for Business and Economics.* New Jersey: Wiley.

47-Culyer, A. J., & Newhouse, J. P. (2000). *Handbook of Health Economics.* Amsterdam: Elsevier Science.

48-Culyer, J. A. (2014). *The Dictionary of Health Economics* (3rd ed.). London: Edward Elgar Publishing.

49-Dash, K. C. (2019). *The Story of Econophysics.* England: Cambridge Scholars Publishing.

50-Dawson, P. L. (2022). *The Battle Against SlaveThe Untold Story of How a Group of Yorkshire Radicals Began the War to End the Slave Trade.* United Kingdom: Pen and Sword.

51-Dean, J. (1999). *Improving Children's Learning: Effective Teaching in the Primary School.* New York: Taylor & Francis.

52-Demise, N., Miwa, Y., Nakabayashi, M., & Nakoshi, Y. (2006). *Corporate Governance in Japan: From the Viewpoints of Management, Accounting, and the Market.* Tokyo, Japan: Springer Japan.

53-Denuit, M., Dhaene, J., Goovaerts, M., & Kaas, R. (2005). *Actuarial Theory for Dependent Risks: Measures, Orders and Models.* New Jersey: Wiley.

54-Denuit, M., Dhaene, J., Goovaerts, M., & Kaas, R. (2008). *Modern Actuarial Risk Theory: Using R* (2nd Corrected ed.). New York City: Springer.

55-DesRochers, C. J. (2004). *Life Insurance and Modified Endowments Under Internal Revenue Code Sections 7702 and 7702A.* United States: Society of Actuaries.

56-Diacon, S. (1990). *A Guide to Insurance Management.* London: Palgrave Macmillan UK.
57-Dickson, D. C. (2016). *Insurance Risk and Ruin* (2nd ed.). England: Cambridge University Press.
58-Dickson, D. C., Hardy, M. R., & Waters, H. R. (2019). *Actuarial Mathematics for Life Contingent Risks (International Series on Actuarial Science).* England: Cambridge University Press.
59-Dieterle, D. A. (2013). *Economic Thinkers: A Biographical Encyclopedia.* California: ABC-CLIO.
60-Dionne, G. (2013). *Handbook of Insurance* (2nd ed.). United States: Springer New York.
61-Dionne, G., & Laberge-Nadeau, C. (1999). *Automobile Insurance: Road Safety, New Drivers, Risks, Insurance Fraud and Regulation.* United States: Springer US.
62-Dlabay, L., Burrow, J. L., & Kleindl, B. (2011). *Principles of Business* (8th ed.). United States: South-Western Educational Pub.
63-Dörnyei, Z., & Dewaele, J.-M. (2022). *Questionnaires in Second Language Research (Second Language Acquisition Research Series)* (3rd ed.). New York: Taylor & Francis.
64-Dörrenbächer, C., & Geppert, M. (2011). *Politics and Power in the Multinational Corporation : The Role of Institutions, Interests and Identities.* England: Cambridge University Press.
65-Dunt, J. (2015). *Marine Cargo Insurance (Lloyd's Shipping Law Library)* (2nd ed.). British: Informa Law from Routledge.
66-Dwivedi, D. N. (2002). *Microeconomics: Theory And Applications.* London: Pearson Education.
67-Dymond, L. A. (2015). *A Recent History of Recognized Economic Thought : Contributions of the Nobel Laureates to Economic Science.* North Carolina: Lulu Publishing Services.
68-Echaore-McDavid, S. (2010). *Career Opportunities in Science.* New York: Facts on File Inc.
69-Edelstein, S. (2011). *Nutrition in Public Health* (3rd ed.). United States of America: Jones & Bartlett Learning.
70-Elgar, E. (2011). *A Handbook of Cultural Economics.* United Kingdom: Edward Elgar Publishing.
71-Faccarello, G., & Kurz, H. D. (2016). *Handbook on the History of Economic Analysis: Great Economists Since Petty and Boisguilbert* (Vol. I). London: Edward Elgar Publishing.

72-Farmer, R. E. (2010). *How the Economy Works: Confidence, Crashes and Self-Fulfilling Prophecies.* United States of America: Oxford University Press.
73-Fields, C. K., & Fields, K. C. (2022). *The Legal Environment of Business.* Boston, Massachusetts, United States: Aspen Publishing.
74-Forstater, M. (2014). *Trailblazers in Economics.* New York City: Rosen Publishing.
75-Free, R. C. (2010). *21st Century Economics: A Reference Handbook.* California: SAGE Publications.
76-Frees, E. W., Derrig, R. A., & Meyers, G. (2016). *Predictive Modeling Applications in Actuarial Science* (Vol. II). England: Cambridge University Press.
77-Friedland, J., FCIA, FCAS, & MAAA. (2014). *Fundamentals of General Insurance Actuarial Analysis.* ACTEX Publications.
78-Frölich, M., Kaplan, D., Pagés, C., Rigolini, J., & Robalino, D. (2014). *Social Insurance, Informality, and Labor Markets: How to Protect Workers While Creating Good Jobs* (1st ed.). United Kingdom: Oxford University Press.
79-Gale, D. (1982). *Money: In Equilibrium.* England: Cambridge University Press.
80-Getzen, T. E., & Kobernick, M. S. (2022). *Health Economics and Financing* (6th ed.). New Jersey: Wiley.
81-Glassman, W., & Hadad, M. (2004). *Approaches to Psychology* (4th ed.). United Kingdom: Open University Press.
82-Glied, S., & Smith, P. C. (2011). *The Oxford Handbook of Health Economics.* New York: Oxford University Press.
83-Goodwin, N., Harris, J. M., Nelson, J. A., Roach, B., & Torras, M. (2015). *Microeconomics in Context* (3rd ed.). United Kingdom: Taylor & Francis.
84-Goodwin, N., Harris, J. M., Nelson, J. A., Roach, B., & Torras, M. (2020). *Principles of Economics in Context* (2nd ed.). New York: Taylor & Francis.
85-Grinstein, L., & Lipsey, S. I. (2001). *Encyclopedia of Mathematics Education.* United Kingdom: Taylor & Francis.
86-Grosh, M. (2008). *For Protection and Promotion: The Design and Implementation of Effective Safety Nets.* Washington: World Bank Publications.
87-Gruber, J. (2015). *Public Finance and Public Policy* (15th ed.). New York: Worth Publishers.
88-Guerin, L., & Delpo, A. (2021). *Create Your Own Employee Handbook: A Legal & Practical Guide for Employers* (10th ed.). United States of America: NOLO.

89-Gulati, N. C. (2009). *Special Focus On Developments In Indian Insurance Sector Pre And Post Liberalisation.* New Delhi: Excel Book Writing.

90-Gupta, I. S. (2005). *Human Rights Of Minority And Women's* (Vol. 4). Delhi, India: Isha Books.

91-Haj, S. (1997). *Making of Iraq, The, 1900-1963: Capital, Power, and Ideology.* New York: State University of New York Press.

92-Hammond, J. D. (1968). *Essays in the Theory of Risk and Insurance.* United States: Scott Foresman.

93-Han, Y. Q. (2016). *Policyholder's Reasonable Expectations.* London: Bloomsbury Publishing.

94-Haroon, D. (2017). *Python Machine Learning Case Studies: Five Case Studies for the Data Scientist.* New York: Apress.

95-Hicks, L. L. (2012). *Economics of Health and Medical Care.* United States: Educational & Professional Publishing.

96-Hohl, R. M. (2019). *Agricultural Risk Transfer: From Insurance to Reinsurance to Capital Markets.* New Jersey: Wiley.

97-Houghton, D. P. (2014). *Political Psychology: Situations, Individuals, and Cases.* New York: Taylor & Francis.

98-Hull, J. C. (2012). *Risk Management and Financial Institutions* (3rd ed.). New Jersey: Wiley.

99-Johnson, J. A., Stoskopf, C., & Shi, L. (2017). *Comparative Health Systems: A Golbal Perspective* (2nd ed.). United States of America: Jones & Bartlett Learning.

100-Jones, D. (1967). *Everyman's English Pronouncing Dictionary* (13th ed.). London: J M Dent & Sons Ltd.

101-Kadushin, C. (2012). *Understanding Social Networks: Theories, Concepts, and Findings.* New York: Oxford University Press.

102-Kahneman, D., & Tversky, A. (2000). *Choices, Values, and Frames.* England: Cambridge University Press.

103-Kakwani, N., & Son, H. H. (2022). *Economic Inequality and Poverty: Facts, Methods, and Policies.* England: Oxford University Press.

104-Karaali, G., & Khadjavi, L. S. (2019). *Mathematics for Social Justice: Resources for the College Classroom.* New York City: American Mathematical Society.

105-Karoki, S. (2021). *STATISTICS: AN INVALUABLE TOOL FOR DECISION-MAKING.* India: Blue Rose Publishers.

106-Kassin, S., Fein, S., & Markus, H. R. (2020). *Social Psychology* (11th ed.). Boston: cengage learning publisher.

107-Kast, R., & Lapied, A. (2006). *Economics and Finance of Risk and of the Future.* New Jersey: Wiley.
108-Kates, S. (2020). *Classical Economic Theory and the Modern Economy.* United States: Edward Elgar Publishing.
109-Kattan, W. M., & Cowen, E. M. (2009). *Encyclopedia of Medical Decision Making* (1st ed.). California: SAGE Publications.
110-Kayoko, M. (2023). *Léon Walras's Economic Thought: The General Equilibrium Theory in Historical Perspective.* United Kingdom: Taylor & Francis.
111-Kennett, P. (2008). *Governance, Globalization and Public Policy.* northampton, massachusetts, united states: Edward Elgar.
112-Keynes, J. M. (1936). *The General Theory of Employment, Interest and Money.* United Kingdom, London: Palgrave Macmillan.
113-Khedir, H. H. (2020). *Social Capital, Civic Engagement and Democratization in Kurdistan.* New York City: Springer International Publishing.
114-Koch, S. (2013). *Open Source Software Dynamics, Processes, and Applications.* Pennsylvania, United States: Information Science Reference.
115-Koh, J. H., Chai, C. S., Wong, B., & Hong, H.-Y. (2015). *Design Thinking for Education.* Singapore: Springer.
116-Kübler, B. C. (2010). *Risk Classification by Means of Clustering (Schriften zum Controlling, Finanz- und Risikomanagement).* New York: Peter Lang.
117-Kunreuther, H., & Gowda, M. R. (2012). *Integrating Insurance and Risk Management for Hazardous Wastes* (5 th ed.). Heidelberg: Springer Netherlands.
118-Kurz, H. D. (2016). *Economic Thought: A Brief History.* Columbia: Columbia University Press.
119-Lasok, D. (1975). *Polish Civil Law* (Vol. 3). Netherlands: Sijthoff.
120-Lee, C.-F., & Lee, A. C. (2022). *Encyclopedia of Finance* (3rd ed.). United States: Springer International Publishing.
121-Lega, F. (2023). *Elgar Encyclopedia of Healthcare Management.* Cheltenham: Edward Elgar Publishing Limited.
122-Liu, D. (2021). *The Way of the Wall Street Warrior.* New Jersey: Wiley.
123-Lu, M., & Jonsson, E. (2008). *Financing Health Care: New Ideas for a Changing Society.* New Jersey: Wiley.
124-Mankiw, N. G. (2014). *Principles of Economics* (7th ed.). Boston, Massachusetts: Cengage Learning.
125-Marano, P., & Kyriaki, K. (2020). *Transparency in Insurance Contract Law.* Singapore: Springer.

126-Scianna, M., & Preziosi, L. (2013). *Cellular Potts Models: Multiscale Extensions and Biological Applications.* United States: Chapman & Hall.

127-Manser, M. H .(2006) .*Collins Dictionary for Writers and Editors* .New York City: Harper Collins Publishers.

128-Marmor, T. R., Mashaw, J. L., & Pakutka, J. (2013). *Social Insurance: America's Neglected Heritage and Contested Future* (1st ed.). New York: SAGE Publications.

129-McConnell, C. (2011). *The Health Care Manager's Legal Guide.* United States of America: Jones & Bartlett Learning.

130-McEachern, W. A. (2013). *Microeconomics: A Contemporary Introduction.* Boston, Massachusetts: Cengage Learning.

131-McEachern, W. A. (2016). *Economics: A Contemporary Introduction.* Boston, Massachusetts: Cengage Learning.

132-McLure, M., & Wood, J. C. (1999). *Vilfredo Pareto: Critical Assessments of Leading Economists* (Vol. 3). London: Routledge.

133-McNeil, A. J., Frey, R., & Embrechts, P. (2015). *Quantitative Risk Management: Concepts, Techniques and Tools - Revised Edition (Princeton Series in Finance)* (Revised ed.). New Jersey: Princeton University Press.

134-Medina, R. G. (2007). *Business Finance* (2nd ed.). Philippines, Manila: Rex Book Store.

135-Melnick, E. L., & Everitt, B. S. (2008). *Encyclopedia of Quantitative Risk Analysis and Assessment* (1st ed., Vol. 1). United States: Wiley.

136-Mendes, E. (2008). *Cost Estimation Techniques for Web Projects.* New York: IGI Global.

137-Merson, M. H., Black, R. E., & Mills, A. J. (2012). *Global Health: Diseases, Programs, Systems, and Policies.* Burlington, Massachusetts, United States: Jones & Bartlett Learning.

138-Midgle, J., & Livermore, M. (2009). *The Handbook of Social Policy.* California: SAGE Publications.

139-Midgley, J. (2020). *Inequality, Social Protection and Social Justice.* California: Edward Elgar Publishing.

140-Milevsky, M. A. (2012). *The 7 Most Important Equations for Your Retirement: The Fascinating People and Ideas Behind Planning Your Retirement Income.* New Jersey: Wiley.

141-Minden, C. (2009). *Understanding Taxes.* Michigan: Cherry Lake Publishing.

142-Mishkin, F. S. (2004). *The economics of money, banking and financial markets* (7th ed.). United States: Addison-Wesley.

143-Mishra, C. K. (2005). *Insurance Demystified - Reading Beyond The Lexicon.* Rajasthan, India: ICFAI University Press.
144-Morris, S. S., Devlin, N., Parkin, D., & Spencer, A. (2012). *Economic Analysis in Healthcare* (2nd ed). New Jersey: Wiley.
145-Morris, S. (2014). *Health Economics For Nurses: Intro Guide.* United Kingdom: Taylor & Francis.
146-Morroni, M. (2006). *Knowledge, Scale and Transactions in the Theory of the Firm.* England: Cambridge University Press.
147-Moscati, I. (2012). *From classical political economy to behavioral economics.* California: SAGE Publications.
148-Mukherjee, S. (2002). *Economics: for C.A. Professional Education Course 1.* New Delhi: New Age International Pvt Ltd.
149-Mukherjee, S. (2002). *Modern Economic Theory.* New Delhi: New Age International (P) Limited.
150-Mulberg, J. D. (2005). *Social Limits to Economic Theory.* United Kingdom: Taylor & Francis.
151-NADAR, E. N., & VIJAYAN, S. (2020). *MANAGERIAL ECONOMICS* (3rd ed.). Delhi: PHI Learning Pvt. Ltd.
152-Neuthor, L. (2013). *Intermediation in Reinsurance Markets.* karlsruhe, Germany: Verlag Versicherungswirtschaft.
153-OECD. (2001). *OECD Tax Policy Studies Taxing Insurance Companies.* Paris: OECD.
154-OECD. (2004). *Policy Issues in Insurance Insurance in the Baltic Countries.* Paris, France: OECD Publishing.
155-OECD. (2019). *OECD Economic Surveys: Norway 2019.* Paris: OECD Publishing.
156-Olivieri, A., & Pitacco, E. (2011). *Introduction to Insurance Mathematics: Technical and Financial Features of Risk Transfers.* Germany: Springer Berlin Heidelberg.
157-Onwuegbuzie, A. J., Jiao, Q. G., & Bostick, S. L. (2004). *Library Anxiety: Theory, Research, and Applications.* New Jersey: Scarecrow Press.
158-O'Regan, G. (2022). *A Guide to Business Mathematics.* United States: CRC Press.
159-Passos, I. C., Rabelo-da-Ponte, F. D., & Kapczinski, F. (2023). *Digital Mental Health: A Practitioner's Guide.* New York: Springer International Publishing.
160-Patel, L., Plagerson, S., & Chinyoka, I. (2023). *Handbook on Social Protection and Social Development in the Global South.* United Kingdom: Edward Elgar Publishing.

161-Pete, L. (2014). *Regulatory Policy and Behavioural Economics.* Berlin: OECD Publishing.

162-Porras, E. R. (2016). *Bubbles and Contagion in Financial Markets.* London: Palgrave Macmillan.

163-Preker, A. S., Scheffler, R. M., & Bassett, M. C. (2007). *Private Voluntary Health Insurance in Development: Friend Or Foe?* Washington: The World Bank.

164-Preston, C. J. (2012). *Engineering the Climate: The Ethics of Solar Radiation Management.* United States: Lexington Books.

165-Promislow, S. D. (2015). *Fundamentals of Actuarial Mathematics* (3rd ed.). New Jersey: Wiley.

166-Rares, Q. (2012). *Negotiation: Science and Practice.* Sydney: Quintin.

167-Rasbash, D., Ramachandran, G., Kandola, B., Watts, J., & Law, M. (2004). *Evaluation of Fire Safety.* New Jersey: Wiley.

168-Rathi, D. (2021). *MICRO ECONOMICS.* India: Ashok Yakkaldevi Publisher.

169-Read, C. (2012). *The Portfolio Theorists: von Neumann, Savage, Arrow and Markowitz (Great Minds in Finance).* London: Palgrave Macmillan.

170-Reinsdorf, M. B. (2020). *Measuring Economic Welfare: What and How?* Washington: INTERNATIONAL MONETARY FUND.

171-Reis, J. (1995). *International Monetary Systems in Historical Perspective.* London: Palgrave Macmillan UK.

172-Reitano, R. R. (2010). *Introduction to Quantitative Finance: A Math Tool Kit.* Cambridge, Massachusetts, United States: MIT Press.

173-Rejda, G. E. (2015). *Social Insurance and Economic Security* (7th ed.). United Kingdom: Taylor & Francis.

174-Rogel-Salazar, J. (2023). *Statistics and Data Visualisation with Python.* New York: Taylor & Francis.

175-Rosenblatt, E. (2020). *Credit Data and Scoring: The First Triumph of Big Data and Big Algorithms.* Amsterdam: Elsevier Science.

176-Roucounas, E. (2019). *A Landscape of Contemporary Theories of International Law.* Leiden, Netherlands: Brill Publishers (Martinus Nijhoff).

177-Rovai, A. P., Baker, J. D., & Ponton, M. K. (2012). *Social Science Research Design and Statistics: A Practitioner's Guide to Research Methods and SPSS Analysis.* Chesapeake, Virginia: Watertree Press.

178-Sabry, F. (2024). *Alfred Marshall: Unveiling Economic Genius, a Captivating Journey Into the World of Economics.* United Arab Emirates: One Billion Knowledgeable.

179-Sabry, F. (2024). *Paul Samuelson: Illuminating the Landscape of Economic Thought.* United Arab Emirates: One Billion Knowledgeable.
180-Salgado, A. J., & Wise, S. M. (2022). *Classical Numerical Analysis.* England: Cambridge University Press.
181-Schmidli, H. (2018). *Risk Theory.* New York City: Springer International Publishing.
182-Schulmerich, M., Leporcher, Y.-M., & Eu, C.-H. (2014). *Applied Asset and Risk Management: A Guide to Modern Portfolio Management and Behavior-Driven Markets.* Germany: Springer Berlin Heidelberg.
183-Sethi, J., & Bhatia, N. (2023). *ELEMENTS OF BANKING AND INSURANCE* (3rd ed.). New Delhi: PHI Learning Pvt. Ltd.
184-Sexton, R. L. (2018). *Exploring Microeconomics.* California: SAGE Publications.
185-Shenkar, O., & Reuer, J. J. (2006). *Handbook of Strategic Alliances.* California: SAGE Publications.
186-Sherman, J. A. (2016). *Renewing Liberalism.* New York City: Springer International Publishing.
187-Shurtleff, W., & Aoyagi, A. (2021). *History of Soybeans and Soyfoods in Alabama.* Japan: Soyinfo Center.
188-Silver, S. S. (2013). *Footprints in Parchment: Rome Versus Christianity 30-313 Ad.* United States: AuthorHouse.
189-Simon, H. A. (1957). *Models of man social and rational ; mathematical essays on rational human behavior in a social setting.* united states, New York: Wiley.
190-Simon, T. (2014). *Environmental Risk Assessment: A Toxicological Approach.* United Kingdom: Taylor & Francis.
191-Skousen, M. (2015). *The Making of Modern Economics: The Lives and Ideas of the Great Thinkers.* New York: M. E. Sharpe.
192-Sluyterman, K. E. (2005). *Dutch Enterprise in the 20th Century.* London: Routledge.
193-Smith, A. (1761). *The Theory of Moral Sentiments.* London: Andrew Millar.
194-Smith, A. (1776). *An Inquiry into the Nature and Causes of the Wealth of Nations.* Scotland, Great Britain: W. Strahan and T. Cadell, London.
195-Social Security Administration. (2008). *Social Security Programs Throughout the World: Europe.* Washington: U.S. Government Printing Office.
196-Sorell, T. (2002). *Health Care, Ethics and Insurance (Professional Ethics)* (1st ed.). United Kingdom, Taylor & Francis.

197-Starita, M. G., & Malafronte, I. (2014). *Capital Requirements, Disclosure, and Supervision in the European Insurance Industry: New Challenges towards Solvency II.* London: Palgrave Macmillan.

198-Straßheim, H., & Beck, S. (2019). *Handbook of Behavioural Change and Public Policy.* United Kingdom: Edward Elgar Publishing.

199-Streitz, N., & Markopoulos, P. (2017). *Distributed, Ambient and Pervasive Interactions.* Nwe York: Springer International Publishing.

200-Sun, X. (2022). *Supply Chain Finance.* New York: Springer Nature Singapore.

201-Sundt, B. (1999). *An Introduction to Non-Life Insurance Mathematics* (4th ed.). Karlsruhe, Germany: Verlag Versicherungswirtschaft.

202-Swanson, P. (2012). *An Introduction to Capitalism.* London: Routledge.

203-Taylorian, B. R. (2019). *The Catalogue of Extolled Philosophers of the Millettarian Tradition.* New Delhi: Astral Publisher.

204-Thaler, R. H., & Sunstein, C. R. (2021). *Nudge: The Final Edition.* united states: Penguin Books.

205-Thomas, J. C., & Hersen, M. (2011). *Understanding Research in Clinical and Counseling Psychology* (2nd ed.). New York: Taylor & Francis.

206-Thong, B. G. (2023). *Economics For Gce A Level: The Complete Guide* (2nd ed.). Singapore: World Scientific Publishing Company.

207-Thouverez, É. (1908). *Stuart Mill* (4th ed.). Paris: Bloud & Cie.

208-Tiller, J. E., & Tiller, D. F. (2005). *Life, Health & Annuity Reinsurance.* Greenland: ACTEX Publications.

209-Toland Jr., G. D., Nganje, W. E., & Onyeaghala, R. (2017). *US Agricultural and Food Policies: Economic Choices and Consequences.* New York: Taylor & Francis.

210-Tool, M. R. (2019). *Essays in Social Value Theory: A Neoinstitutionalist Contribution.* United Kingdom: Taylor & Francis.

211-Tse, Y.-K. (2023). *Nonlife Actuarial Models: Theory, Methods and Evaluation* (2nd ed.). England: Cambridge University Press.

212-Treky, T., & Kamal, M. (2023). *Insights on Construction and Insurance: Nael G. Bunni.* Dublin: Commission on Arbitration and ADR - ICC.

213-Turnbull, C. (2017). *A History of British Actuarial Thought.* United States: Springer International Publishing.

214-U.S. GAO. (2005). *Social Security Reform: Answers to Key Questions.* New York: Cornell University, Albert R. Mann Library.

215-Waglé, U. R. (2013). *The Heterogeneity Link of the Welfare State and Redistribution: Ethnic Heterogeneity, Welfare State Policies, Poverty, and Inequality in High Income Countries.* New York City: Springer International Publishing.

216-Walker, R. (2013). *Winning With Risk Management.* Singapore: World Scientific Publishing Company.

217-Walsh, M., Stephens, P., & Moore, S. (2000). *Social Policy & Welfare.* London: Stanley Thornes.

218-Webster, T. J. (2014). *Managerial Economics: Tools for Analyzing Business Strategy.* United States - Maryland: Lexington Books.

219-Weimer, D. L., & Vining, A. R. (2015). *Policy Analysis: Concepts and Practice* (15th ed.). United Kingdom: Taylor & Francis.

220-WetFeet - Crunchbase Company. (2009). *Careers in Insurance and Risk Management.* United States: WetFeet, Inc.

221-Wherry, F. F., & Schor, J. B. (2015). *The SAGE Encyclopedia of Economics and Society.* California: SAGE Publications.

222-Wilkerson, T. (2018). *Advanced Economic Theory.* Amherst, Massachusetts, United States: EdTech.

223-Williams, S. J., & Torrens, P. R. (2007). *Introduction to Health Services* (7th ed.). United States of America: Cengage Learning.

224-Zak, P. J. (2008). *Moral Markets: The Critical Role of Values in the Economy.* United States, New Jersey: princeton University Press.

225-Zey, M. (1998). *Rational Choice Theory and Organizational Theory.* California: SAGE Publications.

226-Zhang, M. (2019). *Chinese Contract Law - Theory & Practice* (2nd ed.). Leiden, Netherlands: Brill Publishers.

227-Zhang, W.-B. (2020). *The General Economic Theory: An Integrative Approach.* New York City: Springer.

228-Ziogas, C., & Apostolakou, M. (2020). *Oxford IB Course Preparation: Economics for IB Diploma Course Preparation.* United Kingdom: OUP Oxford.

229-Zweifel, P., & Eisen, R. (2012). *Insurance Economics.* New York: Springer.

ثانيًا: الدراسات والبحوث الأجنبية:

1-Arrow, K. J. (1963, 12). Uncertainty And The Welfare Economics Of Medical Care. *The American Economic Review, Vol. 53, No. 5*, pp. 941-973.

2-Boyd, R. (2021, 01 07). THE EARLY MODERN ORIGINS OF BEHAVIORAL ECONOMICS. (D. Schmidtz, Ed.) *Cambridge Journals - Social Philosophy and Policy*, pp. 30-54.

3-Brown, V. (1997, 10 01). 'Mere Inventions of the Imagination': A Survey of Recent Literature on Adam Smith. *Economy and Philosophy, Vol. 13, No. 2*, pp. 281-312.

4-Buhlmann, H. (1985, November). Premium Calculation From Top Down. *ASTIN Bulletin: The Journal of the IAA, Vol. 15, No. 2*, pp. 89-101.

5-Cummins, J. D. (1991, 06). Statistical and Financial Models of Insurance Pricing and the Insurance Firm. *The Journal of Risk and Insurance, Vol. 58, No. 2*, pp. 261-302.

6-Fisher, I. (1933, 10 4). The Debt-Deflation Theory of Great Depressions. *The Econometric Society*, pp. 337-357.

7-Gans, J. S., & Shepherd, G. B. (1994, winter). How Are the Mighty Fallen: Rejected Classic Articles by Leading Economists. *Journal of Economic Perspectiv, Vol. 8, No. 1*, pp. 165-179.

8-Jensen, M. C., & Murphy, K. J. (1990, 05). CEO Incentives—It's Not How Much You Pay, But How. *Harvard Business Review, No. 3*, pp. 138-153.

9-Kahneman, D., & Tversky, A. (1979, 03 02). Prospect Theory: An Analysis of Decision under Risk. *ECONOMETRICA : JOURNAL OF THE ECONOMETRIC SOCIETY*, pp. 263-291.

10-Miller, G. (2003, 03). The cognitive revolution: a historical perspective. *Trends in Cognitive Sciences, Vol. 7, No. 3*, pp. 141-144.

11-Rowell, D., & Connelly, L. B. (2012, 12). A History of the Term "Moral Hazard". *The Journal of Risk and Insurance, Vol. 79, No. 4*, pp. 1051-1075.

12-Snippert, T., Witteveen, W., Boes, H., & Voordijk, H. (2015, 09 14). Barriers to realizing a stewardship relation between client and vendor: The Best Value approach. *Construction Management and Economics, Vol. 33, No. 7*, pp. 569-586.

13-Stigler, S. M. (1978, 03 15). Francis Ysidro Edgeworth, Statistician. *Journal of the Royal Statistical Society. Series A*, pp. 287-232.

14-Yoshimura, J., Ito, H., Miller III, D. G., & Tainaka, K.-i. (2013, 02 02). Dynamic decision-making in uncertain environments II. Allais paradox in human behavior. *Journal of Ethology*, pp. 107-113.

ثالثًا: القوانين الأجنبية:

1−House (U S) Office of the Law Revision Counsel. (2006). *United States Code.* Washington: U.S. Government Printing Office.

رابعًا: الانترنيت والمواقع الالكترونية الأجنبية:

1-Altman, D. (2002, 10 10). A Nobel That Bridges Economics and Psychology. *New York Times, Section C*, 1. Retrieved 04 17, 2023, from https://www.nytimes.com/2002/10/10/business/a-nobel-that-bridges-economics-and-psychology.html

2-Cambridge University Press & Assessment. (2023, 03 08). *behavioural economics*. Retrieved 03 12, 2023, from Cambridge Dictionary: https://dictionary.cambridge.org/dictionary/english/behavioural-economics
3-Doran, M. (2022, 08 25). *Executive Compensation and Corporate Governance*. Retrieved 05 04, 2023, from SSRN: https://ssrn.com/abstract=4202403
4-Greenwald, B. C. (2022, 11 22). *Bruce Greenwald CV*. Retrieved 05 01, 2024, from Columbia University: https://www0.gsb.columbia.edu/faculty/bgreenwald/cv.html
5-ILO .(2021, 11 26) .*A diagnostic of the informal economy in Iraq* .ILO . Retrieved 05 02, 2024, from https://www.ilo.org/publications/diagnostic-informal-economy-iraq
6-IFOA. (2010, 05 25). *About Us*. Retrieved 05 13, 2023, from Institute and Faculty of Actuaries: https://actuaries.org.uk/about-us/
7-IMF. (2024, 03 03). *Iraq: Staff Concluding Statement of the 2024 IMF Article IV Mission*. Retrieved from International Monetary Fund: https://www.imf.org/en/News/Articles/2024/03/01/mcs030324-iraq-staff-concluding-statement-of-the-2024-imf-article-iv-mission
8-Longman Dictionary of Contemporary. (2008, 09 01). *actuary*. Retrieved 04 2023, 2023, from ldoceonline: https://www.ldoceonline.com/dictionary/actuary
9-National Association of Insurance Commissioners. (2023, 08 04). *Consumer Glossary*. Retrieved 05 06, 2024, from NAIC: https://content.naic.org/consumer_glossary#S
10-nobelprize. (2013, 06 17). *The Sveriges Riksbank Prize in Economic Sciences in Memory of Alfred Nobel 1972*. Retrieved 05 04, 2023, from THE NOBEL PRIZE: https://www.nobelprize.org/prizes/economic-sciences/1972/summary/
11-Nobelprize. (2013, 06 17). *The Sveriges Riksbank Prize in Economic Sciences in Memory of Alfred Nobel 1978*. Retrieved 02 14, 2023, from THE NOBEL PRIZE: https://www.nobelprize.org/prizes/economic-sciences/1978/summary/
12-Nobelprize. (2013, 06 17). *The Sveriges Riksbank Prize in Economic Sciences in Memory of Alfred Nobel 1988*. Retrieved 02 15, 2023, from THE NOBEL PRIZE: https://www.nobelprize.org/prizes/economic-sciences/1988/summary/
13-nobelprize. (2013, 06 17). *The Sveriges Riksbank Prize in Economic Sciences in Memory of Alfred Nobel 2001*. Retrieved 05 05, 2023, from

THE NOBEL PRIZE: https://www.nobelprize.org/prizes/economic-sciences/2001/summary/
14-nobelprize. (2016, 10 10). *The Sveriges Riksbank Prize in Economic Sciences in Memory of Alfred Nobel 2016 Press release*. Retrieved 05 05, 2023, from THE NOBEL PRIZE: https://www.nobelprize.org/prizes/economic-sciences/2016/press-release/
15-Nobelprize. (2017, 10 09). *The Sveriges Riksbank Prize in Economic Sciences in Memory of Alfred Nobel 2017*. Retrieved 03 18, 2023, from THE NOBEL PRIZE: https://www.nobelprize.org/prizes/economic-sciences/2017/summary/
16-Nobelprize. (2018, 08 15). *The Sveriges Riksbank Prize in Economic Sciences in Memory of Alfred Nobel 2002*. Retrieved 02 16, 2023, from THE NOBEL PRIZE: https://www.nobelprize.org/prizes/economic-sciences/2002/summary/
17-Oxford University Press. (2011, 08 03). *Irrationality*. Retrieved 03 03, 2023, from oxford learner's dictionaries: https://www.oxfordlearnersdictionaries.com/definition/english/irrationality
18-Secretary Constitutional Convention. (2022, 04 27). *Constitution United States of America 1789 (rev. 1992)*. Retrieved 04 29, 2024, from Constitute: https://www.constituteproject.org/constitution/United_States_of_America_1992?lang=ar
19-Royal Statistical Society. (2022, 07 19). *Journal of the Statistical Society*. Retrieved 05 26, 2023, from oxford academic: https://academic.oup.com/jrsssa/article-abstract/26/1/49/7094079?redirectedFrom=fulltext

الملاحق

ملحق (١)

نشاط محفظة التأمين الهندسي في شركة التأمين الوطنية

السنوات	الأقساط	التعويضات
٢٠١٧	١٧٣٤٣٥٨٠٠٠٠	٢٧٢٣٤٠٠٠
٢٠١٨	١٥٠٢٤٣٣٩٠٠٠	٦٦٨٠٠٠
٢٠١٩	١٧٥٦١٢٦٢٠٠٠	٤٧٠٨٦٠٠٠
٢٠٢٠	١٥٧٦٧١٣٢٠٠٠	٥٣٦٣٦٢٠٠٠
٢٠٢١	٢٣٨٥٣٧٠٩٠٠٠	٤٢٧٥٠٠٠
٢٠٢٢	٢٧٢٧٦٥٨١٠٠٠	٣٥٦٢٧٤٠٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات التقارير السنوية لشركة التأمين الوطنية للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٢ – أ)

نشاط محفظة التأمين ضد الحريق في شركة التأمين الوطنية

السنوات	الأقساط	التعويضات
٢٠١٧	٨٤٦٢١٩٧٠٠٠	١٦٩٤٧٣٦٠٠٠
٢٠١٨	١١٠٢٦٩٦٧٠٠٠	٤٧٤٢٤٣٨٠٠٠
٢٠١٩	١٦١٣٣٠٩٩٠٠٠	٥٢٦٥٣٣٤٠٠٠
٢٠٢٠	١٣٢٨١٨٧٢٠٠٠	٦٩٨٧٧٢١٠٠٠
٢٠٢١	١٨٧٢٧٩٩٦٠٠٠	١٠٢٦٤٣٩٧٠٠٠
٢٠٢٢	١٣٧٣١٨٢٦٠٠٠	٥٦٠١٦١٧٠٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات التقارير السنوية لشركة التأمين الوطنية للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٢ – ب)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها لمحفظة التأمين ضد الحريق في شركة التأمين الوطنية

السنوات $(t-1)$	الأقساط (P_{t-1})	السنوات (t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_{t-1}-C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_{t-1}}\right) * 100\%$
٢٠١٧	٨٤٦٢١٩٧٠٠٠	٢٠١٨	٤٧٤٢٤٣٨٠٠٠	٣٧١٩٧٥٩٠٠٠	٪٤٣,٩٦
٢٠١٨	١١٠٢٦٩٦٧٠٠٠	٢٠١٩	٥٢٦٥٣٣٤٠٠٠	٥٧٦١٦٣٣٠٠٠	٪٥٢,٢٥
٢٠١٩	١٦١٣٣٠٩٩٠٠٠	٢٠٢٠	٦٩٨٧٧٢١٠٠٠	٩١٤٥٣٧٨٠٠٠	٪٥٦,٦٩
٢٠٢٠	١٣٢٨١٨٧٢٠٠٠	٢٠٢١	١٠٢٦٤٣٩٧٠٠٠	٣٠١٧٤٧٥٠٠٠	٪٢٢,٧٢
٢٠٢١	١٨٧٢٧٩٩٦٠٠٠	٢٠٢٢	٥٦٠١٦١٧٠٠٠	١٣١٢٦٣٧٩٠٠٠	٪٧٠,٠٩

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٢ - أ).

ملحق (٢ – ج)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ محفظة التأمين ضد الحريق في شركة التأمين الوطنية

الأقساط (P_{t-1})	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_{t-1}}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $(\frac{P_{t-1}}{\sum P_{t-1}})$	المطالبات النسبية $(\frac{C_t}{\sum C_t})$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
١٨٧٢٧٩٩٦٠٠٠	٥٦٠١٦١٧٠٠٠	٪٢٩,٩١	٢٧,٦٩	١٧,٠٥	٠	٠
١٦١٣٣٠٩٩٠٠٠	٦٩٨٧٧٢١٠٠٠	٪٤٣,٣١	٢٣,٨٥	٢١,٢٦	٢٧,٦٩	١٧,٠٥
١١٠٢٦٩٦٧٠٠٠	٥٢٦٥٣٣٤٠٠٠	٪٤٧,٧٥	١٦,٣	١٦,٠٢	٥١,٥٥	٣٨,٣١
٨٤٦٢١٩٧٠٠٠	٤٧٤٢٤٣٨٠٠٠	٪٥٦,٠٤	١٢,٥١	١٤,٤٣	٦٧,٨٥	٥٤,٣٣
١٣٢٨١٨٧٢٠٠٠	١٠٢٦٤٣٩٧٠٠٠	٪٧٧,٢٨	١٩,٦٤	٣١,٢٤	٨٠,٣٦	٦٨,٧٦
٦٧٦٣٢١٣١٠٠٠	٣٢٨٦١٥٠٧٠٠٠	$\sum_{ي=1}^{n=5}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٢ - ب).

ملحق (٢ – د)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط محفظة التأمين ضد الحريق في شركة التأمين الوطنية

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٢٧,٦٩	١٧,٠٥	٢,٣٦
٣	٥١,٥٥	٣٨,٣١	٦,٦
٤	٦٧,٨٥	٥٤,٣٣	٧,٥٥
٥	٨٠,٣٦	٦٨,٧٦	٧,٧
٦	١٠٠	١٠٠	١٦,٥٧
	$B = \sum_{ي=1}^{n=6} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٤٠,٨

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٢ - ج).

$$A = 50 - 40.8 = 9.2$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{9.2}{50} = 0.184$$

ملحق (٣ – أ)

نشاط محفظة تأمين السيارات التكميلي في شركة التأمين الوطنية

السنوات	الأقساط	التعويضات
٢٠١٧	٣٦٢٧١١٢٠٠٠	٦٠٨٩٤٦٠٠٠
٢٠١٨	٦١٥١٨٨٩٠٠٠	٢٨٠٩٤٣٠٠٠
٢٠١٩	٣٧٨٩٣٨٥٠٠٠	٣٢٤٤٣٦٠٠٠
٢٠٢٠	٣١١٢٠٣٣٠٠٠	٢٨٢٤٦٧٠٠٠
٢٠٢١	٣٨٠٤٣٦٣٠٠٠	٢٧٣٨٠٩٠٠٠
٢٠٢٢	٥١٥٩٤٧٤٠٠٠	٤١٢٨٣٦٠٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات التقارير السنوية لشركة التأمين الوطنية للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٣ – ب)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها لمحفظة تأمين السيارات التكميلي في شركة التأمين الوطنية

السنوات $(t-1)$	الأقساط (P_{t-1})	السنوات (t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_{t-1}-C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_{t-1}}\right) * 100\%$
٢٠١٧	٣٦٢٧١١٢٠٠٠	٢٠١٨	٢٨٠٩٤٣٠٠٠	٣٣٤٦١٦٩٠٠٠	٪٩٢,٢٥
٢٠١٨	٦١٥١٨٨٩٠٠٠	٢٠١٩	٣٢٤٤٣٦٠٠٠	٥٨٢٧٤٥٣٠٠٠	٪٩٤,٧٣
٢٠١٩	٣٧٨٩٣٨٥٠٠٠	٢٠٢٠	٢٨٢٤٦٧٠٠٠	٣٥٠٦٩١٨٠٠٠	٪٩٢,٥٥
٢٠٢٠	٣١١٢٠٣٣٠٠٠	٢٠٢١	٢٧٣٨٠٩٠٠٠	٢٨٣٨٢٢٤٠٠٠	٪٩١,٢
٢٠٢١	٣٨٠٤٣٦٣٠٠٠	٢٠٢٢	٤١٢٨٣٦٠٠٠	٣٣٩١٥٢٧٠٠٠	٪٨٩,١٥

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٣ - أ).

ملحق (٣ – ج)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ محفظة تأمين السيارات التكميلي في شركة التأمين الوطنية

الأقساط (P_{t-1})	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_{t-1}}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $(\frac{P_{t-1}}{\sum P_{t-1}})$	المطالبات النسبية $(\frac{C_t}{\sum C_t})$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٦١٥١٨٨٩٠٠٠	٣٢٤٤٣٦٠٠٠	٪٥,٢٧	٣٠,٠٣	٢٠,٦١	٠	٠
٣٧٨٩٣٨٥٠٠٠	٢٨٢٤٦٧٠٠٠	٪٧,٤٥	١٨,٥	١٧,٩٤	٣٠,٠٣	٢٠,٦١
٣٦٢٧١١٢٠٠٠	٢٨٠٩٤٣٠٠٠	٪٧,٧٥	١٧,٧١	١٧,٨٤	٤٨,٥٣	٣٨,٥٥
٣١١٢٠٣٣٠٠٠	٢٧٣٨٠٩٠٠٠	٪٨,٨	١٥,١٩	١٧,٣٩	٦٦,٢٤	٥٦,٣٩
٣٨٠٤٣٦٣٠٠٠	٤١٢٨٣٦٠٠٠	٪١٠,٨٥	١٨,٥٧	٢٦,٢٢	٨١,٤٣	٧٣,٧٨
٢٠٤٨٤٧٨٢٠٠٠	١٥٧٤٤٩١٠٠٠	$\sum_{ي=1}^{n=5}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٣ - ب).

ملحق (٣ – د)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط محفظة تأمين السيارات التكميلي في شركة التأمين الوطنية

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٣٠,٠٣	٢٠,٦١	٣,٠٩
٣	٤٨,٥٣	٣٨,٥٥	٥,٤٧
٤	٦٦,٢٤	٥٦,٣٩	٨,٤
٥	٨١,٤٣	٧٣,٧٨	٩,٨٩
٦	١٠٠	١٠٠	١٦,١٤
	$B = \sum_{ي=1}^{n=6} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٤٢,٩٩

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٣ - ج).

$$A = 50 - 42.99 = 7.01$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{7.01}{50} = 0.14$$

ملحق (٤ – أ)

نشاط محفظة التأمين الزراعي في شركة التأمين الوطنية

السنوات	الأقساط	التعويضات
٢٠١٧	١٧٠٢٧٥٠٠٠	١٥١٥٠٠٠
٢٠١٨	١٠٠٧٧٦٠٠٠	١٥٦٦٦٠٠٠
٢٠١٩	١٤٨٤٥٠٠٠٠	٠
٢٠٢٠	٤٤٨٣٢٩٠٠٠	٢٤٤٩٠٠٠
٢٠٢١	٥٩٢٤٦٧٠٠٠	٠
٢٠٢٢	٥٥١٥٣٦٠٠٠	٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات التقارير السنوية لشركة التأمين الوطنية للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٤ – ب)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها التأمين الزراعي في شركة التأمين الوطنية

السنوات $(t-1)$	الأقساط (P_{t-1})	السنوات (t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_{t-1}-C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_{t-1}}\right) * 100\%$
٢٠١٧	١٧٠٢٧٥٠٠٠	٢٠١٨	١٥٦٦٦٠٠٠	١٥٤٦٠٩٠٠٠	٪٩٠,٨
٢٠١٨	١٠٠٧٧٦٠٠٠	٢٠١٩	٠	١٠٠٧٧٦٠٠٠	٪١٠٠
٢٠١٩	١٤٨٤٥٠٠٠٠	٢٠٢٠	٢٤٤٩٠٠٠	١٤٦٠٠١٠٠٠	٪٩٨,٣٥
٢٠٢٠	٤٤٨٣٢٩٠٠٠	٢٠٢١	٠	٤٤٨٣٢٩٠٠٠	٪١٠٠
٢٠٢١	٥٩٢٤٦٧٠٠٠	٢٠٢٢	٠	٥٩٢٤٦٧٠٠٠	٪١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٤ - أ).

ملحق (٤ – ج)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ محفظة التأمين الزراعي في شركة التأمين الوطنية

الأقساط (P_{t-1})	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_{t-1}}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $(\frac{P_{t-1}}{\sum P_{t-1}})$	المطالبات النسبية $(\frac{C_t}{\sum C_t})$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
١٠٠٧٧٦٠٠٠	٠	٪٠	٦,٩	٠	٠	٠
٤٤٨٣٢٩٠٠٠	٠	٪٠	٣٠,٧	٠	٦,٩	٠
٥٩٢٤٦٧٠٠٠	٠	٪٠	٤٠,٥٧	٠	٣٧,٦	٠
١٤٨٤٥٠٠٠٠	٢٤٤٩٠٠٠	٪١,٦٥	١٠,١٧	١٣,٥٢	٧٨,١٧	٠
١٧٠٢٧٥٠٠٠	١٥٦٦٦٠٠٠	٪٩,٢	١١,٦٦	٨٦,٤٨	٨٨,٣٤	١٣,٥٢
١٤٦٠٢٩٧٠٠٠	١٨١١٥٠٠٠	$\sum_{ي=1}^{n=5}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٤ - ب).

ملحق (٤ – د)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط محفظة التأمين الزراعي في شركة التأمين الوطنية

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٦,٩	٠	٠
٣	٣٧,٦	٠	٠
٤	٧٨,١٧	٠	٠
٥	٨٨,٣٤	١٣,٥٢	٠,٦٩
٦	١٠٠	١٠٠	٦,٦٢
$B = \sum_{ي=1}^{n=6} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$			٧,٣١

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٤ - ج).

$$A = 50 - 7.31 = 42.69$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{42.69}{50} = 0.854$$

ملحق (٥ – أ)

نشاط محفظة تأمين المسؤولية في شركة التأمين الوطنية

السنوات	الأقساط	التعويضات
٢٠١٧	٢٨١٢٤٧٣٠٠٠	٠
٢٠١٨	٣٧١٤٢٦٦٠٠٠	٠
٢٠١٩	٢٦١٩٧٤٤٠٠٠	٠
٢٠٢٠	٣٠٠٨٣٦٧٠٠٠	٠
٢٠٢١	٢٣٩٤٣٥١٠٠٠	٠
٢٠٢٢	١٥٣٤١٥٧٠٠٠	٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات التقارير السنوية لشركة التأمين الوطنية للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٥ – ب)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها لمحفظة تأمين المسؤولية في شركة التأمين الوطنية

السنوات $(t-1)$	الأقساط (P_{t-1})	السنوات (t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_{t-1}-C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_{t-1}}\right) * 100\%$
٢٠١٧	٢٨١٢٤٧٣٠٠٠	٢٠١٨	٠	٢٨١٢٤٧٣٠٠٠	٪١٠٠
٢٠١٨	٣٧١٤٢٦٦٠٠٠	٢٠١٩	٠	٣٧١٤٢٦٦٠٠٠	٪١٠٠
٢٠١٩	٢٦١٩٧٤٤٠٠٠	٢٠٢٠	٠	٢٦١٩٧٤٤٠٠٠	٪١٠٠
٢٠٢٠	٣٠٠٨٣٦٧٠٠٠	٢٠٢١	٠	٣٠٠٨٣٦٧٠٠٠	٪١٠٠
٢٠٢١	٢٣٩٤٣٥١٠٠٠	٢٠٢٢	٠	٢٣٩٤٣٥١٠٠٠	٪١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٥ - أ).

ملحق (٥ – ج)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ محفظة تأمين المسؤولية في شركة التأمين الوطنية

الأقساط (P_{t-1})	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_{t-1}}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $(\frac{P_{t-1}}{\sum P_{t-1}})$	المطالبات النسبية $(\frac{C_t}{\sum C_t})$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٢٨١٢٤٧٣٠٠٠	٠	٪٠	١٩,٣٣	٠	٠	٠
٣٧١٤٢٦٦٠٠٠	٠	٪٠	٢٥,٥٣	٠	١٩,٣٣	٠
٢٦١٩٧٤٤٠٠٠	٠	٪٠	١٨,٠١	٠	٤٤,٨٦	٠
٣٠٠٨٣٦٧٠٠٠	٠	٪٠	٢٠,٦٨	٠	٦٢,٨٧	٠
٢٣٩٤٣٥١٠٠٠	٠	٪٠	١٦,٤٦	٠	٨٣,٥٤	٠
١٤٥٤٩٢٠١٠٠٠	٠	$\sum_{ي=1}^{n=5}$	١٠٠	٠	١٠٠	٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٥ - ب).

ملحق (٥ – د)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط محفظة تأمين المسؤولية في شركة التأمين الوطنية

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	١٩,٣٣	٠	٠
٣	٤٤,٨٦	٠	٠
٤	٦٢,٨٧	٠	٠
٥	٨٣,٥٤	٠	٠
٦	١٠٠	٠	٠
		$B = \sum_{ي=1}^{n=6} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$	٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٥ - ج).

$$A = 50 - 0 = 50$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{50}{50} = 1$$

ملحق (٦ – أ)

نشاط محفظة تأمين الحوادث في شركة التأمين الوطنية

السنوات	الأقساط	التعويضات
٢٠١٧	٤٦١٣٠٣١٠٠٠	٢٠٧٤٩٩٠٠٠
٢٠١٨	٤٣٧٨٨٣٤٠٠٠	٣٢٥٧٣٢٠٠٠
٢٠١٩	٨٢٣٠٦٤٤٠٠٠	٢٦٧٦٣٦٠٠٠
٢٠٢٠	٥٦٩٦١٩٣٠٠٠	١٤٠٠١٧٠٠٠
٢٠٢١	١٦٤٥١٠٥٠٠٠	١١١٢٠٤٠٠٠
٢٠٢٢	٥٨٥٠٧٦٠٠٠٠	٣٨١٠٥٥٠٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات التقارير السنوية لشركة التأمين الوطنية للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٦ – ب)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها لمحفظة تأمين الحوادث في شركة التأمين الوطنية

السنوات $(t-1)$	الأقساط (P_{t-1})	السنوات (t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_{t-1}-C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_{t-1}}\right) * 100\%$
٢٠١٧	٤٦١٣٠٣١٠٠٠	٢٠١٨	٣٢٥٧٣٢٠٠٠	٤٢٨٧٢٩٩٠٠٠	٪٩٢,٩٤
٢٠١٨	٤٣٧٨٨٣٤٠٠٠	٢٠١٩	٢٦٧٦٣٦٠٠٠	٤١١١١٩٨٠٠٠	٪٩٣,٨٩
٢٠١٩	٨٢٣٠٦٤٤٠٠٠	٢٠٢٠	١٤٠٠١٧٠٠٠	٨٠٩٠٦٢٧٠٠٠	٪٩٨,٣
٢٠٢٠	٥٦٩٦١٩٣٠٠٠	٢٠٢١	١١١٢٠٤٠٠٠	٥٥٨٤٩٨٩٠٠٠	٪٩٨,٠٥
٢٠٢١	١٦٤٥١٠٥٠٠٠	٢٠٢٢	٣٨١٠٥٥٠٠٠	١٢٦٤٠٥٠٠٠٠	٪٧٦,٨٤

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٦ - أ).

ملحق (٦ – ج)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ محفظة تأمين الحوادث في شركة التأمين الوطنية

الأقساط (P_{t-1})	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_{t-1}}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $(\frac{P_{t-1}}{\sum P_{t-1}})$	المطالبات النسبية $(\frac{C_t}{\sum C_t})$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٨٢٣٠٦٤٤٠٠٠	١٤٠٠١٧٠٠٠	٪١,٧	٣٣,٥١	١١,٤٢	٠	٠
٥٦٩٦١٩٣٠٠٠	١١١٢٠٤٠٠٠	٪١,٩٥	٢٣,١٩	٩,٠٧	٣٣,٥١	١١,٤٢
٤٣٧٨٨٣٤٠٠٠	٢٦٧٦٣٦٠٠٠	٪٦,١١	١٧,٨٣	٢١,٨٤	٥٦,٧	٢٠,٥
٤٦١٣٠٣١٠٠٠	٣٢٥٧٣٢٠٠٠	٪٧,٠٦	١٨,٧٨	٢٦,٥٨	٧٤,٥٢	٤٢,٣٣
١٦٤٥١٠٥٠٠٠	٣٨١٠٥٥٠٠٠	٪٢٣,١٦	٦,٧	٣١,٠٩	٩٣,٣	٦٨,٩١
٢٤٥٦٣٨٠٧٠٠٠	١٢٢٥٦٤٤٠٠٠	$\sum_{ي=1}^{n=5}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٦ - ب).

ملحق (٦ – د)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط محفظة تأمين الحوادث في شركة التأمين الوطنية

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٣٣,٥١	١١,٤٢	١,٩١
٣	٥٦,٧	٢٠,٥	٣,٧
٤	٧٤,٥٢	٤٢,٣٣	٥,٦
٥	٩٣,٣	٦٨,٩١	١٠,٤٥
٦	١٠٠	١٠٠	٥,٦٦
	$B = \sum_{ي=1}^{n=6} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٢٧,٣٢

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٦ - ج).

$$A = 50 - 27.32 = 22.68$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{22.68}{50} = 0.454$$

ملحق (٧ – أ)

نشاط محفظتي تأمين الطيران والسفن في شركة التأمين الوطنية

السنوات	الأقساط	التعويضات
٢٠١٧	١٧٢١٤٢٧٢٠٠٠	٩٤٥٢٦٢٠٠٠
٢٠١٨	١٩٤٠١٩٠٤٠٠٠	٢٩٤٩٧٦٦٠٠٠
٢٠١٩	١٥٨٨٢١٠٨٠٠٠	٣٩٢١١٠٦٠٠٠
٢٠٢٠	١٩٣٩٨٢٢٣٠٠٠	١٠١٦٥٧٢٢٠٠٠
٢٠٢١	١٩٦٤٤٦٣٨٠٠٠	٤٦٣٧٨٥٠٠٠
٢٠٢٢	١٥٢٦١٠٩١	٥٨٩٤٩٣٦٠٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات التقارير السنوية لشركة التأمين الوطنية للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٧ – ب)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها لمحفظتي تأمين الطيران والسفن في شركة التأمين الوطنية

السنوات $(t-1)$	الأقساط (P_{t-1})	السنوات (t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_{t-1}-C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_{t-1}}\right)*100\%$
٢٠١٧	١٧٢١٤٢٧٢٠٠٠	٢٠١٨	٢٩٤٩٧٦٦٠٠٠	١٤٢٦٤٥٠٦٠٠٠	٪٨٢,٨٦
٢٠١٨	١٩٤٠١٩٠٤٠٠٠	٢٠١٩	٣٩٢١١٠٦٠٠٠	١٥٤٨٠٧٩٨٠٠٠	٪٧٩,٧٩
٢٠١٩	١٥٨٨٢١٠٨٠٠٠	٢٠٢٠	١٠١٦٥٧٢٢٠٠٠	٥٧١٦٣٨٦٠٠٠	٪٣٥,٩٩
٢٠٢٠	١٩٣٩٨٢٢٣٠٠٠	٢٠٢١	٤٦٣٧٨٥٠٠٠	١٨٩٣٤٤٣٨٠٠٠	٪٩٧,٦١
٢٠٢١	١٩٦٤٤٦٣٨٠٠٠	٢٠٢٢	٥٨٩٤٩٣٦٠٠٠	١٣٧٤٩٧٠٢٠٠٠	٪٦٩,٩٩

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٧ - أ).

ملحق (٧ – ج)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ محفظتي تأمين الطيران والسفن في شركة التأمين الوطنية

الأقساط (P_{t-1})	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_{t-1}}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $(\frac{P_{t-1}}{\sum P_{t-1}})$	المطالبات النسبية $(\frac{C_t}{\sum C_t})$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
١٩٣٩٨٢٢٣٠٠٠	٤٦٣٧٨٥٠٠٠	٪٢,٣٩	٢١,١٩	١,٩٨	٠	٠
١٧٢١٤٢٧٢٠٠٠	٢٩٤٩٧٦٦٠٠٠	٪١٧,١٤	١٨,٨	١٢,٦١	٢١,١٩	١,٩٨
١٩٤٠١٩٠٤٠٠٠	٣٩٢١١٠٦٠٠٠	٪٢٠,٢١	٢١,١٩	١٦,٧٦	٤٠	١٤,٥٩
١٩٦٤٤٦٣٨٠٠٠	٥٨٩٤٩٣٦٠٠٠	٪٣٠,٠١	٢١,٤٦	٢٥,٢٠	٦١,١٩	٣١,٣٥
١٥٨٨٢١٠٨٠٠٠	١٠١٦٥٧٢٢٠٠٠	٪٦٤,٠١	١٧,٣٥	٤٣,٤٥	٨٢,٦٥	٥٦,٥٥
٩١٥٤١١٤٥٠٠٠	٢٣٣٩٥٣١٥٠٠٠	$\sum_{ي=1}^{n=5}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٧ - ب).

ملحق (٧ – د)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط محفظتي تأمين الطيران والسفن في شركة التأمين الوطنية

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٢١,١٩	١,٩٨	٠,٢١
٣	٤٠	١٤,٥٩	١,٥٦
٤	٦١,١٩	٣١,٣٥	٤,٨٧
٥	٨٢,٦٥	٥٦,٥٥	٩,٤٣
٦	١٠٠	١٠٠	١٣,٥٨
$B = \sum_{ي=1}^{n=6} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$			٢٩,٦٥

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٧ - ج).

$$A = 50 - 29.65 = 20.35$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{20.35}{50} = 0.407$$

ملحق (٨ – أ)

نشاط محفظة التأمين الجماعي في شركة التأمين العراقية العامة

السنوات	الأقساط	التعويضات
٢٠١٧	٣٣٨٩٦٣٤٤٠٠٠	٢٠١٣٢٧٤٤٠٠٠
٢٠١٨	٦٤٦٨٠٩٣١٠٠٠	٢٣٥٧٢٠٢٩٠٠٠
٢٠١٩	٥١٣٧٦٤٧٢٠٠٠	٣٠٢٦٤٥٥٣٠٠٠
٢٠٢٠	٤٥٢١٠١٥٣٠٠٠	٢٣٩٢٤٣٠٢٠٠٠
٢٠٢١	٨١٧٣٨٤٣٦٠٠٠	٤٤٤٨٣٤٧٦٠٠٠
٢٠٢٢	٨١٧١٩٥٤٥٠٠٠	٤٦٤٠٧٩١٥٠٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات التقارير السنوية لشركة التأمين العراقية العامة للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٨ – ب)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها لمحفظة التأمين الجماعي في شركة التأمين العراقية العامة

السنوات $(t-1)$	الأقساط (P_{t-1})	السنوات (t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_{t-1}-C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_{t-1}}\right) * 100\%$
٢٠١٧	٣٣٨٩٦٣٤٤٠٠٠	٢٠١٨	٢٣٥٧٢٠٢٩٠٠٠	١٠٣٢٤٣١٥٠٠٠	٪٣٠,٤٦
٢٠١٨	٦٤٦٨٠٩٣١٠٠٠	٢٠١٩	٣٠٢٦٤٥٥٣٠٠٠	٣٤٤١٦٣٧٨٠٠٠	٪٥٣,٢١
٢٠١٩	٥١٣٧٦٤٧٢٠٠٠	٢٠٢٠	٢٣٩٢٤٣٠٢٠٠٠	٢٧٤٥٢١٧٠٠٠٠	٪٥٣,٤٣
٢٠٢٠	٤٥٢١٠١٥٣٠٠٠	٢٠٢١	٤٤٤٨٣٤٧٦٠٠٠	٧٢٦٦٧٧٠٠٠	٪١,٦١
٢٠٢١	٨١٧٣٨٤٣٦٠٠٠	٢٠٢٢	٤٦٤٠٧٩١٥٠٠٠	٣٥٣٣٠٥٢١٠٠٠	٪٤٣,٢٢

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٨ - أ).

ملحق (٨ – ج)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ محفظة التأمين الجماعي في شركة التأمين العراقية العامة

الأقساط (P_{t-1})	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_{t-1}}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $(\frac{P_{t-1}}{\sum P_{t-1}})$	المطالبات النسبية $(\frac{C_t}{\sum C_t})$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٥١٣٧٦٤٧٢٠٠٠	٢٣٩٢٤٣٠٢٠٠٠	٪٤٧	١٨,٥٥	١٤,١٩	٠	٠
٦٤٦٨٠٩٣١٠٠٠	٣٠٢٦٤٥٥٣٠٠٠	٪٤٧	٢٣,٣٦	١٧,٩٤	١٨,٥٥	١٤,١٩
٨١٧٣٨٤٣٦٠٠٠	٤٦٤٠٧٩١٥٠٠٠	٪٥٧	٢٩,٥٢	٢٧,٥٢	٤١,٩١	٣٢,١٣
٣٣٨٩٦٣٤٤٠٠٠	٢٣٥٧٢٠٢٩٠٠٠	٪٧٠	١٢,٢٤	١٣,٩٨	٧١,٤٣	٥٩,٦٥
٤٥٢١٠١٥٣٠٠٠	٤٤٤٨٣٤٧٦٠٠٠	٪٩٨	١٦,٣٣	٢٦,٣٨	٨٣,٦٧	٧٣,٦٢
٢٧٦٩٠٢٣٣٦٠٠٠	١٦٨٦٥٢٢٧٥٠٠٠	$\sum_{ي=1}^{n=5}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٨ - ب).

ملحق (٨ – د)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط محفظة التأمين الجماعي في شركة التأمين العراقية العامة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	١٨,٥٥	١٤,١٩	١,٣٢
٣	٤١,٩١	٣٢,١٣	٥,٤١
٤	٧١,٤٣	٥٩,٦٥	١٣,٥٥
٥	٨٣,٦٧	٧٣,٦٢	٨,١٦
٦	١٠٠	١٠٠	١٤,١٧
	$B = \sum_{ي=1}^{n=6} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٤٢,٦٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٨ - ج).

$$A = 50 - 42.6 = 7.4$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{7.4}{50} = 0.148$$

ملحق (٩ – أ)

نشاط محفظة تأمين السيارات / التكميلي في شركة التأمين العراقية العامة

السنوات	الأقساط	التعويضات
٢٠١٧	٣١٢٩١٢٥٠٠٠	٥١٢٩٩٠٠٠
٢٠١٨	٣٠٠٣٠٤٠٠٠٠	٨٦٢٧١٠٠٠
٢٠١٩	٩٧٩٤٨٢٠٠٠	٢٠٩١٤٠٠٠
٢٠٢٠	٢٠٥١٥٧٩٠٠٠	٣٨٨٩٣٠٠٠
٢٠٢١	٤٢٣٠٣٢٥٠٠٠	٣٨٤٥٨٠٠٠
٢٠٢٢	٤٠٧٧٥٩٧٠٠٠	٣١٢٤٣٠٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات التقارير السنوية لشركة التأمين العراقية العامة للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٩ – ب)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها لمحفظة تأمين السيارات / التكميلي في شركة التأمين العراقية

السنوات $(t-1)$	الأقساط (P_{t-1})	السنوات (t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_{t-1}-C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_{t-1}}\right) * 100\%$
٢٠١٧	٣١٢٩١٢٥٠٠٠	٢٠١٨	٨٦٢٧١٠٠٠	٣٠٤٢٨٥٤٠٠٠	٪٩٧,٢٤
٢٠١٨	٣٠٠٣٠٤٠٠٠٠	٢٠١٩	٢٠٩١٤٠٠٠	٢٩٨٢١٢٦٠٠٠	٪٩٩,٣
٢٠١٩	٩٧٩٤٨٢٠٠٠	٢٠٢٠	٣٨٨٩٣٠٠٠	٩٤٠٥٨٩٠٠٠	٪٩٦,٠٣
٢٠٢٠	٢٠٥١٥٧٩٠٠٠	٢٠٢١	٣٨٤٥٨٠٠٠	٢٠١٣١٢١٠٠٠	٪٩٨,١٣
٢٠٢١	٤٢٣٠٣٢٥٠٠٠	٢٠٢٢	٣١٢٤٣٠٠٠	٤١٩٩٠٨٢٠٠٠	٪٩٩,٢٦

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٩ - أ).

ملحق (٩ – ج)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ محفظة تأمين السيارات / التكميلي في شركة التأمين العراقية

الأقساط (P_{t-1})	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_{t-1}}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $(\frac{P_{t-1}}{\sum P_{t-1}})$	المطالبات النسبية $(\frac{C_t}{\sum C_t})$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٣٠٠٣٠٤٠٠٠٠	٢٠٩١٤٠٠٠	٪٠,٧	٢٢,٤٢	٩,٦٩	٠	٠
٤٢٣٠٣٢٥٠٠٠	٣١٢٤٣٠٠٠	٪٠,٧	٣١,٥٨	١٤,٤٨	٢٢,٤٢	٩,٦٩
٢٠٥١٥٧٩٠٠٠	٣٨٤٥٨٠٠٠	٪١,٩	١٥,٣٢	١٧,٨٢	٥٤,٠١	٢٤,١٧
٣١٢٩١٢٥٠٠٠	٨٦٢٧١٠٠٠	٪٢,٨	٢٣,٣٦	٣٩,٩٨	٦٩,٣٢	٤١,٩٩
٩٧٩٤٨٢٠٠٠	٣٨٨٩٣٠٠٠	٪٤	٧,٣١	١٨,٠٢	٩٢,٦٩	٨١,٩٨
١٣٣٩٣٥٥١٠٠٠	٢١٥٧٧٩٠٠٠	$\sum_{ي=1}^{n=5}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٩ - ب).

ملحق (٩ – د)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط محفظة تأمين السيارات / التكميلي في شركة التأمين العراقية

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٢٢,٤٢	٩,٦٩	١,٠٩
٣	٥٤,٠١	٢٤,١٧	٥,٣٥
٤	٦٩,٣٢	٤١,٩٩	٥,٠٧
٥	٩٢,٦٩	٨١,٩٨	١٤,٤٨
٦	١٠٠	١٠٠	٦,٦٥
		$B = \sum_{ي=1}^{n=6} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$	٣٢,٦٤

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٩ - ج).

$$A = 50 - 32.64 = 17.36$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{17.36}{50} = 0.347$$

ملحق (١٠ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها لمحفظة التأمين البحري/بضائع في شركة التأمين العراقية

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right) * 100\%$
٢٠١٧	٤٢٧٦٩٠٠٠	٠	٤٢٧٦٩٠٠٠	٪١٠٠
٢٠١٨	٣٢٨٨٣٠٠٠	٠	٣٢٨٨٣٠٠٠	٪١٠٠
٢٠١٩	٤٤٢٦٥٠٠٠	٠	٤٤٢٦٥٠٠٠	٪١٠٠
٢٠٢٠	٦٦٩٧٨٠٠٠	٠	٦٦٩٧٨٠٠٠	٪١٠٠
٢٠٢١	٩٧٥٠٣٠٠٠	٠	٩٧٥٠٣٠٠٠	٪١٠٠
٢٠٢٢	٤١٢٧٣٩٠٠٠	٠	٤١٢٧٣٩٠٠٠	٪١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات التقارير السنوية لشركة التأمين العراقية العامة للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (١٠ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ محفظة التأمين البحري/بضائع في شركة التأمين العراقية

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $(\frac{P_t}{\sum P_t})$	المطالبات النسبية $(\frac{C_t}{\sum C_t})$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٤٢٧٦٩٠٠٠	٠	٪٠	٦,١٣	٠	٠	٠
٣٢٨٨٣٠٠٠	٠	٪٠	٤,٧٢	٠	٦,١٣	٠
٤٤٢٦٥٠٠٠	٠	٪٠	٦,٣٥	٠	١٠,٨٥	٠
٦٦٩٧٨٠٠٠	٠	٪٠	٩,٦١	٠	١٧,٢٠	٠
٩٧٥٠٣٠٠٠	٠	٪٠	١٣,٩٩	٠	٢٦,٨١	٠
٤١٢٧٣٩٠٠٠	٠	٪٠	٥٩,٢٠	٠	٤٠,٨٠	٠
٦٩٧١٣٧٠٠٠	٠	$\sum_{ʒ=1}^{n=6}$	١٠٠	٠	١٠٠	٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (١٠ - أ).

ملحق (١٠ – ج)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ محفظة التأمين البحري/بضائع في شركة التأمين العراقية

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٦,١٣	٠	٠
٣	١٠,٨٥	٠	٠
٤	١٧,٢٠	٠	٠
٥	٢٦,٨١	٠	٠
٦	٤٠,٨٠	٠	٠
٧	١٠٠	٠	٠
		$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$	٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (١٠ - ب).

$$A = 50 - 0 = 50$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{50}{50} = 1$$

ملحق (١١ – أ)

نشاط محفظة تأمين الحريق في شركة التأمين العراقية العامة

السنوات	الأقساط	التعويضات
٢٠١٧	٢٣٤٨٣٥٦٠٠٠	١٠٥١٩٠٠٠٠
٢٠١٨	٢٤٩٥٧٩٨٠٠٠	٢٢٩٧٠٩٩٠٠٠
٢٠١٩	٢٨٦٥٢٩١٠٠٠	٤٤٨٨٥٦٠٠٠
٢٠٢٠	٣٤٧٣٨٢٨٠٠٠	٢٨٣٢٨٧٧٠٠٠
٢٠٢١	٤٥١٥٥٦٨٠٠٠	٢٨٢٧٨١٠٠٠
٢٠٢٢	٥٩٦٨٠١٣٠٠٠	٧٥٩٥٢٣٠٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات التقارير السنوية لشركة التأمين العراقية العامة للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (١١ – ب)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها لمحفظة تأمين الحريق في شركة التأمين العراقية العامة

السنوات $(t-1)$	الأقساط (P_{t-1})	السنوات (t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_{t-1}-C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_{t-1}}\right) * 100\%$
٢٠١٧	٢٣٤٨٣٥٦٠٠٠	٢٠١٨	٢٢٩٧٠٩٩٠٠٠	٥١٢٥٧٠٠٠	٪٢,١٨
٢٠١٨	٢٤٩٥٧٩٨٠٠٠	٢٠١٩	٤٤٨٨٥٦٠٠٠	٢٠٤٦٩٤٢٠٠٠	٪٨٢,٠٢
٢٠١٩	٢٨٦٥٢٩١٠٠٠	٢٠٢٠	٢٨٣٢٨٧٧٠٠٠	٣٢٤١٤٠٠٠	٪١,١٣
٢٠٢٠	٣٤٧٣٨٢٨٠٠٠	٢٠٢١	٢٨٢٧٨١٠٠٠	٣١٩١٠٤٧٠٠٠	٪٩١,٨٦
٢٠٢١	٤٥١٥٥٦٨٠٠٠	٢٠٢٢	٧٥٩٥٢٣٠٠٠	٣٧٥٦٠٤٥٠٠٠	٪٨٣,١٨

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (١١ - أ).

ملحق (١١ – ج)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ محفظة تأمين الحريق في شركة التأمين العراقية العامة

الأقساط (P_{t-1})	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_{t-1}}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $(\frac{P_{t-1}}{\sum P_{t-1}})$	المطالبات النسبية $(\frac{C_t}{\sum C_t})$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٣٤٧٣٨٢٨٠٠٠	٢٨٢٧٨١٠٠٠	٪٨,١	٢٢,١٣	٤,٢٧	٠	٠
٤٥١٥٥٦٨٠٠٠	٧٥٩٥٢٣٠٠٠	٪١٦,٨	٢٨,٧٦	١١,٤٧	٢٢,١٣	٤,٢٧
٢٤٩٥٧٩٨٠٠٠	٤٤٨٨٥٦٠٠٠	٪١٨	١٥,٩٠	٦,٧٨	٥٠,٨٩	١٥,٧٤
٢٣٤٨٣٥٦٠٠٠	٢٢٩٧٠٩٩٠٠٠	٪٩٧,٨	١٤,٩٦	٣٤,٦٩	٦٦,٧٩	٢٢,٥٢
٢٨٦٥٢٩١٠٠٠	٢٨٣٢٨٧٧٠٠٠	٪٩٨,٩	١٨,٢٥	٤٢,٧٩	٨١,٧٥	٥٧,٢١
١٥٦٩٨٨٤١٠٠٠	٦٦٢١١٣٦٠٠٠	$\sum_{ي=1}^{n=5}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (١١ - ب).

ملحق (١١ – د)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط محفظة تأمين الحريق في شركة التأمين العراقية العامة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٢٢,١٣	٤,٢٧	٠,٤٧
٣	٥٠,٨٩	١٥,٧٤	٢,٨٨
٤	٦٦,٧٩	٢٢,٥٢	٣,٠٤
٥	٨١,٧٥	٥٧,٢١	٥,٩٦
٦	١٠٠	١٠٠	١٤,٣٥
	$B = \sum_{ي=1}^{n=6} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٢٦,٧

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (١١ - ج).

$$A = 50 - 26.7 = 23.3$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{23.3}{50} = 0.466$$

ملحق (١٢ – أ)

نشاط محفظة التأمين الهندسي في شركة التأمين العراقية العامة

السنوات	الأقساط	التعويضات
٢٠١٧	١٧٢١٧٣٠٠٠	٠
٢٠١٨	٣٤٦٤٠٩٠٠٠	٢٥٢٠٠٠٠
٢٠١٩	٧١١٠٢٧٠٠٠	٧٧٦٦٠٠٠
٢٠٢٠	٥٠٢٥٥٩٠٠٠	٠
٢٠٢١	٨١١٣٩٢٠٠٠	١١٢٦٠٠٠
٢٠٢٢	١٤٦٤٣٠٩٠٠٠	٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات التقارير السنوية لشركة التأمين الوطنية للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (١٢ – ب)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها لمحفظة التأمين الهندسي في شركة التأمين العراقية العامة

السنوات $(t-1)$	الأقساط (P_{t-1})	السنوات (t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_{t-1}-C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_{t-1}}\right) * 100\%$
٢٠١٧	١٧٢١٧٣٠٠٠	٢٠١٨	٢٥٢٠٠٠٠	١٦٩٦٥٣٠٠٠	٪٩٨,٥٤
٢٠١٨	٣٤٦٤٠٩٠٠٠	٢٠١٩	٧٧٦٦٠٠٠	٣٣٨٦٤٣٠٠٠	٪٩٧,٧٦
٢٠١٩	٧١١٠٢٧٠٠٠	٢٠٢٠	٠	٧١١٠٢٧٠٠٠	٪١٠٠
٢٠٢٠	٥٠٢٥٥٩٠٠٠	٢٠٢١	١١٢٦٠٠٠	٥٠١٤٣٣٠٠٠	٪٩٩,٧٨
٢٠٢١	٨١١٣٩٢٠٠٠	٢٠٢٢	٠	٨١١٣٩٢٠٠٠	٪١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (١٢ - أ).

ملحق (١٢ – ج)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ محفظة التأمين الهندسي في شركة التأمين العراقية العامة

الأقساط (P_{t-1})	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_{t-1}}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $(\frac{P_{t-1}}{\sum P_{t-1}})$	المطالبات النسبية $(\frac{C_t}{\sum C_t})$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٧١١٠٢٧٠٠٠	٠	٪٠	٢٧,٩٥	٠	٠	٠
٨١١٣٩٢٠٠٠	٠	٪٠	٣١,٩٠	٠	٢٧,٩٥	٠
٥٠٢٥٥٩٠٠٠	١١٢٦٠٠٠	٪٠,٢	١٩,٧٦	٩,٨٧	٥٩,٨٥	٠
١٧٢١٧٣٠٠٠	٢٥٢٠٠٠٠	٪١,٥	٦,٧٧	٢٢,٠٨	٧٩,٦١	٩,٨٧
٣٤٦٤٠٩٠٠٠	٧٧٦٦٠٠٠	٪٢,٢	١٣,٦٢	٦٨,٠٥	٨٦,٣٨	٣١,٩٥
٢٥٤٣٥٦٠٠٠٠	١١٤١٢٠٠٠	$\sum_{ي=1}^{n=5}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (١٢ - ب).

ملحق (١٢ – د)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط محفظة التأمين الهندسي في شركة التأمين العراقية العامة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٢٧,٩٥	٠	٠
٣	٥٩,٨٥	٠	٠
٤	٧٩,٦١	٩,٨٧	٠,٩٧
٥	٨٦,٣٨	٣١,٩٥	١,٤٢
٦	١٠٠	١٠٠	٨,٩٩
	$B = \sum_{ي=1}^{n=6} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		١١,٣٨

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (١٢ - ج).

$$A = 50 - 11.38 = 38.62$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{38.62}{50} = 0.772$$

ملحق (١٣ – أ)

نشاط محفظة تأمين الحوادث في شركة التأمين العراقية العامة

السنوات	الأقساط	التعويضات
٢٠١٧	٤١٤٣٦١٠٠٠٠	١٢٤٧٢٣٠٠٠
٢٠١٨	٥٠٦٦٣٣٩٠٠٠	٣٦٥١٩١٠٠٠
٢٠١٩	٨٩١٦٤٨٨٠٠٠	٢٣٨١٠٣٠٠٠
٢٠٢٠	٤٥٤٤٧٨٢٠٠٠	٥٤٥٣٠٠٠
٢٠٢١	٦٥٩٧١٥٧٠٠٠	٤٥٠٣٠٠٠
٢٠٢٢	١٨٩٩٤٠٦٨٠٠٠	٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات التقارير السنوية لشركة التأمين الوطنية للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (١٣ – ب)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها لمحفظة تأمين الحوادث في شركة التأمين العراقية العامة

السنوات $(t-1)$	الأقساط (P_{t-1})	السنوات (t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_{t-1}-C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_{t-1}}\right)*100\%$
٢٠١٧	٤١٤٣٦١٠٠٠٠	٢٠١٨	٣٦٥١٩١٠٠٠	٣٧٧٨٤١٩٠٠٠	٪٩١,١٩
٢٠١٨	٥٠٦٦٣٣٩٠٠٠	٢٠١٩	٢٣٨١٠٣٠٠٠	٤٨٢٨٢٣٦٠٠٠	٪٩٥,٣
٢٠١٩	٨٩١٦٤٨٨٠٠٠	٢٠٢٠	٥٤٥٣٠٠٠	٨٩١١٠٣٥٠٠٠	٪٩٩,٩٤
٢٠٢٠	٤٥٤٤٧٨٢٠٠٠	٢٠٢١	٤٥٠٣٠٠٠	٤٥٤٠٢٧٩٠٠٠	٪٩٩,٩
٢٠٢١	٦٥٩٧١٥٧٠٠٠	٢٠٢٢	٠	٦٥٩٧١٥٧٠٠٠	٪١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (١٣ - أ).

ملحق (١٣ – ج)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ محفظة تأمين الحوادث في شركة التأمين العراقية العامة

الأقساط (P_{t-1})	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_{t-1}}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $(\frac{P_{t-1}}{\sum P_{t-1}})$	المطالبات النسبية $(\frac{C_t}{\sum C_t})$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٦٥٩٧١٥٧٠٠٠	٠	٪٠	٢٢,٥٤	٠	٠	٠
٨٩١٦٤٨٨٠٠٠	٥٤٥٣٠٠٠	٪٠,١	٣٠,٤٦	٠,٨٩	٢٢,٥٤	٠
٤٥٤٤٧٨٢٠٠٠	٤٥٠٣٠٠٠	٪٠,١	١٥,٥٣	٠,٧٣	٥٣	٠,٨٩
٥٠٦٦٣٣٩٠٠٠	٢٣٨١٠٣٠٠٠	٪٤,٧	١٧,٣١	٣٨,٨٣	٦٨,٥٣	١,٦٢
٤١٤٣٦١٠٠٠٠	٣٦٥١٩١٠٠٠	٪٨,٨	١٤,١٦	٥٩,٥٥	٨٥,٨٤	٤٠,٤٥
٢٩٢٦٨٣٧٦٠٠٠	٦١٣٢٥٠٠٠٠	$\sum_{ي=1}^{n=5}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (١٣ - ب).

ملحق (١٣ – د)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط محفظة تأمين الحوادث في شركة التأمين العراقية العامة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٢٢,٥٤	٠	٠
٣	٥٣	٠,٨٩	٠,١٤
٤	٦٨,٥٣	١,٦٢	٠,٢٠
٥	٨٥,٨٤	٤٠,٤٥	٣,٦٤
٦	١٠٠	١٠٠	٩,٩٤
	$B = \sum_{ي=1}^{n=6} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		١٣,٩١

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (١٣ - ج).

$$A = 50 - 13.91 = 36.09$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{36.09}{50} = 0.722$$

ملحق (١٤ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها والفجوة لشركة شط العرب للتأمين – مساهمة خاصة

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right)*100\%$
٢٠١٧	١٢٨٥١٨٥٦٨٥	٥٣٦٦٩٧٣٥٨	٧٤٨٤٨٨٣٢٧	٪٥٨,٢٤
٢٠١٨	١٠٤٩٥١٤١٨٣٠	٩٧٣٨٥١٢٨٧٠	٧٥٦٦٢٨٩٦٠	٪٧,٢١
٢٠١٩	٨٦٥١٧٢١٥٧٥	٧٣٣٧٢٧٩٠٤١	١٣١٤٤٤٢٥٣٤	٪١٥,١٩
٢٠٢٠	٩٢٦٥٥٦٩٥٦	٦١٣٤٣٧٠٠٤	٣١٣١١٩٩٥٢	٪٣٣,٧٩
٢٠٢١	١٢٣٢٠٢٢٥٨٥	١٠٩٠٣٧٩٢٤٦	١٤١٦٤٣٣٣٩	٪١١,٥
٢٠٢٢	٣٠٢٦٩٤٣٧٤٩	١٩٣٤٣٤١١٥٧	١٠٩٢٦٠٢٥٩٢	٪٣٦,١

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف العمليات الجارية* (حساب الأرباح والخسائر والتوزيع) في الحسابات الختامية، لشركة شط العرب – مساهمة خاصة، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (١٤ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ شركة شط العرب للتأمين – مساهمة خاصة

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $\left(\frac{P_t}{\sum P_t}\right)$	المطالبات النسبية $\left(\frac{C_t}{\sum C_t}\right)$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
١٢٨٥١٨٥٦٨٥	٥٣٦٦٩٧٣٥٨	٪٤١,٨	٥,٠٢	٢,٥٣	٠	٠
٣٠٢٦٩٤٣٧٤٩	١٩٣٤٣٤١١٥٧	٪٦٣,٩	١١,٨٢	٩,١	٥,٠٢	٢,٥٣
٩٢٦٥٥٦٩٥٦	٦١٣٤٣٧٠٠٤	٪٦٦,٢	٣,٦٢	٢,٨٩	١٦,٨٣	١١,٦٣
٨٦٥١٧٢١٥٧٥	٧٣٣٧٢٧٩٠٤١	٪٨٤,٨	٣٣,٧٧	٣٤,٥٣	٢٠,٤٥	١٤,٥١
١٢٣٢٠٢٢٥٨٥	١٠٩٠٣٧٩٢٤٦	٪٨٨,٥	٤,٨١	٥,١٣	٥٤,٢٢	٤٩,٠٤
١٠٤٩٥١٤١٨٣٠	٩٧٣٨٥١٢٨٧٠	٪٩٢,٨	٤٠,٩٧	٤٥,٨٣	٥٩,٠٣	٥٤,١٧
٢٥٦١٧٥٧٢٣٨٠	٢١٢٥٠٦٤٦٦٧٦	$\sum_{k=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (١٤ - أ).

* في جميع الشركات الخاصة سوف يتم استبدال الأقساط بإيرادات العمليات التأمينية الجارية، فضلًا عن استبدال المطالبات بمصروفات العمليات التأمينية الجارية، ومن الجدير بالذكر ان الأخيرة تضم التعويضات والعمولات المدفوعة عن تسويق وثائق التأمين فضلًا عن احتياطيات الاخطار غير المنتهية، لذلك لم يتم اخذ أي تباطؤ زمني في الفترات الرياضية لكون ما تحقق فعليًا من مطالبات في السنة قد ظهر في التعويضات ومالم يتحقق تم التحسب منه في الاحتياطيات وكلاهما من مكونات تلك المصروفات.

ملحق (١٤ – ج)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط شركة شط العرب للتأمين – مساهمة خاصة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٥,٠٢	٢,٥٣	٠,٠٦
٣	١٦,٨٣	١١,٦٣	٠,٨٤
٤	٢٠,٤٥	١٤,٥١	٠,٤٧
٥	٥٤,٢٢	٤٩,٠٤	١٠,٧٣
٦	٥٩,٠٣	٥٤,١٧	٢,٤٨
٧	١٠٠	١٠٠	٣١,٥٨
	$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٤٦,١٧

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (١٤ - ب).

$$A = 50 - 46.17 = 3.83$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{3.83}{50} = 0.077$$

ملحق (١٥ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها والفجوة لشركة الحمراء للتأمين – مساهمة خاصة

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right) * 100\%$
٢٠١٧	٧٥٠١٦٣١٩٥٤	٥٩٨٤٨٨٥٣٥٧	١٥١٦٧٤٦٥٩٧	٪٢٠,٢٢
٢٠١٨	٩١٢٩٩١٩٥٦٤	٨٣١٢١١٩٠٢١	٨١٧٨٠٠٥٤٣	٪٨,٩٦
٢٠١٩	٦٢٦٢٥٣٢٤١٨	٥٢٦٨٤٩٢٢٤٠	٩٩٤٠٤٠١٧٨	٪١٥,٨٧
٢٠٢٠	٢١٢٣٢٠٣١٦٥١	١٩٦٣٧٧٩٨٨٩٥	١٥٩٤٢٣٢٧٥٦	٪٧,٥١
٢٠٢١	١٤٠٢٢٨٣٨٧٧٨	١٢٤٦٦٧٦٦٦٦٢	١٥٥٦٠٧٢١١٦	٪١١,١
٢٠٢٢	١٧٧٩٠٦١٤٥٧٢	١٥٩٢٨٩٩٩٤٩١	١٨٦١٦١٥٠٨١	٪١٠,٤٦

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف العمليات الجارية (حساب الأرباح والخسائر والتوزيع) في الحسابات الختامية، لشركة الحمراء – مساهمة خاصة، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (١٥ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ شركة الحمراء للتأمين – مساهمة خاصة

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $\left(\frac{P_t}{\sum P_t}\right)$	المطالبات النسبية $\left(\frac{C_t}{\sum C_t}\right)$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٧٥٠١٦٣١٩٥٤	٥٩٨٤٨٨٥٣٥٧	٪٧٩,٨	٩,٨٨	٨,٨٥	٠	٠
٦٢٦٢٥٣٢٤١٨	٥٢٦٨٤٩٢٢٤٠	٪٨٤,١	٨,٢٥	٧,٧٩	٩,٨٨	٨,٨٥
١٤٠٢٢٨٣٨٧٧٨	١٢٤٦٦٧٦٦٦٦٢	٪٨٨,٩	١٨,٤٧	١٨,٤٤	١٨,١٣	١٦,٦٥
١٧٧٩٠٦١٤٥٧٢	١٥٩٢٨٩٩٩٤٩١	٪٨٩,٥	٢٣,٤٣	٢٣,٥٦	٣٦,٥٩	٣٥,٠٩
٩١٢٩٩١٩٥٦٤	٨٣١٢١١٩٠٢١	٪٩١	١٢,٠٢	١٢,٣	٦٠,٠٢	٥٨,٦٥
٢١٢٣٢٠٣١٦٥١	١٩٦٣٧٧٩٨٨٩٥	٪٩٢,٥	٢٧,٩٦	٢٩,٠٥	٧٢,٠٤	٧٠,٩٥
٧٥٩٣٩٥٦٨٩٣٧	٦٧٥٩٩٠٦١٦٦٦	$\sum_{K=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (١٥ - أ).

ملحق (١٥ – ج)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط شركة الحمراء للتأمين – مساهمة خاصة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٩,٨٨	٨,٨٥	٠,٤٤
٣	١٨,١٣	١٦,٦٥	١,٠٥
٤	٣٦,٥٩	٣٥,٠٩	٤,٧٨
٥	٦٠,٠٢	٥٨,٦٥	١٠,٩٨
٦	٧٢,٠٤	٧٠,٩٥	٧,٧٩
٧	١٠٠	١٠٠	٢٣,٩
	$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٤٨,٩٤

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (١٥ - ب).

$$A = 50 - 48.94 = 1.06$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{1.06}{50} = 0.021$$

ملحق (١٦ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها والفجوة لشركة دار السلام للتأمين – مساهمة خاصة

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right)*100\%$
٢٠١٧	٢٩١٧٩٧٧٤٠	١٤٧٥٥٩٣٥٨	١٤٤٢٣٨٣٨٢	٪٤٩,٤٣
٢٠١٨	١١٥٨٥٦٠٦٨٩	١٠٣٩٧٥٧٩٠٥	١١٨٨٠٢٧٨٤	٪١٠,٢٥
٢٠١٩	٣٦٥٢٢٩٥١٠٢	٣٣٠٩٨٩٩٦٦٦	٣٤٢٣٩٥٤٣٦	٪٩,٣٧
٢٠٢٠	٣٢٧١٥٣٤٨١٩	٢٩٠٠٦٠٢٧١٢	٣٧٠٩٣٢١٠٧	٪١١,٣٤
٢٠٢١	٣٠٨٧٤٦٥٨٢٦	٢٦٨٨٠٠٧١٩٣	٣٩٩٤٥٨٦٣٣	٪١٢,٩٤
٢٠٢٢	٣١٩٠١٢٥٣٢٠	٢٦٩٠٢٢٦٨٢٧	٤٩٩٨٩٨٤٩٣	٪١٥,٦٧

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف العمليات الجارية (حساب الأرباح والخسائر والتوزيع) في الحسابات الختامية، لشركة دار السلام – مساهمة خاصة، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (١٦ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ شركة دار السلام للتأمين – مساهمة خاصة

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $\left(\frac{P_t}{\sum P_t}\right)$	المطالبات النسبية $\left(\frac{C_t}{\sum C_t}\right)$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٢٩١٧٩٧٧٤٠	١٤٧٥٥٩٣٥٨	٪٥٠,٦	١,٩٩	١,١٥	٠	٠
٣١٩٠١٢٥٣٢٠	٢٦٩٠٢٢٦٨٢٧	٪٨٤,٣	٢١,٧٧	٢١,٠٦	١,٩٩	١,١٥
٣٠٨٧٤٦٥٨٢٦	٢٦٨٨٠٠٧١٩٣	٪٨٧,١	٢١,٠٧	٢١,٠٤	٢٣,٧٦	٢٢,٢١
٣٢٧١٥٣٤٨١٩	٢٩٠٠٦٠٢٧١٢	٪٨٨,٧	٢٢,٣٣	٢٢,٧٠	٤٤,٨٤	٤٣,٢٥
١١٥٨٥٦٠٦٨٩	١٠٣٩٧٥٧٩٠٥	٪٨٩,٧	٧,٩١	٨,١٤	٦٧,١٧	٦٥,٩٥
٣٦٥٢٢٩٥١٠٢	٣٣٠٩٨٩٩٦٦٦	٪٩٠,٦	٢٤,٩٣	٢٥,٩١	٧٥,٠٧	٧٤,٠٩
١٤٦٥١٧٧٩٤٩٦	١٢٧٧٦٠٥٣٦٦١	$\sum_{ج=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (١٦ - أ).

ملحق (١٦ – ج)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط شركة دار السلام للتأمين – مساهمة خاصة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	١,٩٩	١,١٥	٠,٠١
٣	٢٣,٧٦	٢٢,٢١	٢,٥٤
٤	٤٤,٨٤	٤٣,٢٥	٦,٩
٥	٦٧,١٧	٦٥,٩٥	١٢,١٩
٦	٧٥,٠٧	٧٤,٠٩	٥,٥٤
٧	١٠٠	١٠٠	٢١,٧
	$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٤٨,٨٨

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (١٦ - ب).

$$A = 50 - 48.88 = 1.12$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{1.12}{50} = 0.022$$

ملحق (١٧ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها والفجوة لشركة اور للتأمين – مساهمة خاصة

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right) * 100\%$
٢٠١٧	٢٣٣٦٤٤٥٤	٠	٢٣٣٦٤٤٥٤	٪١٠٠
٢٠١٨	١٩٨٠٩٢٤١٠	٠	١٩٨٠٩٢٤١٠	٪١٠٠
٢٠١٩	٨٥٧٦٨٨٥٣٨	٠	٨٥٧٦٨٨٥٣٨	٪١٠٠
٢٠٢٠	٩٤٢٢٢٨٢٧٧	٠	٩٤٢٢٢٨٢٧٧	٪١٠٠
٢٠٢١	١٤١٨٨٤٥٢٥٨٧	١٢٤٢٨٤١١٠٨٥	١٧٦٠٠٤١٥٠٢	٪١٢,٤
٢٠٢٢	١٦٤٠٤١٥٦٤١٨	١٤٤٨٠٣٧٢٧٤١	١٩٢٣٧٨٣٦٧٧	٪١١,٧٣

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف العمليات الجارية (حساب الأرباح والخسائر والتوزيع) في الحسابات الختامية، لشركة اور– مساهمة خاصة، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (١٧ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ شركة اور للتأمين – مساهمة خاصة

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $\left(\frac{P_t}{\sum P_t}\right)$	المطالبات النسبية $\left(\frac{C_t}{\sum C_t}\right)$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٢٣٣٦٤٤٥٤	٠	٪٠	٠,٠٧	٠	٠	٠
١٩٨٠٩٢٤١٠	٠	٪٠	٠,٦١	٠	٠,٠٧	٠
٨٥٧٦٨٨٥٣٨	٠	٪٠	٢,٦٣	٠	٠,٦٨	٠
٩٤٢٢٢٨٢٧٧	٠	٪٠	٢,٨٩	٠	٣,٣١	٠
١٤١٨٨٤٥٢٥٨٧	١٢٤٢٨٤١١٠٨٥	٪٨٧,٦	٤٣,٥	٤٦,١٩	٦,٢	٠
١٦٤٠٤١٥٦٤١٨	١٤٤٨٠٣٧٢٧٤١	٪٨٨,٣	٥٠,٣	٥٣,٨١	٤٩,٧	٤٦,١٩
٣٢٦١٣٩٨٢٦٨٤	٢٦٩٠٨٧٨٣٨٢٦	$\sum_{\text{ع}=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (١٧ - أ).

ملحق (١٧ – ج)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط شركة اور للتأمين – مساهمة خاصة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٠,٠٧	٠	٠
٣	٠,٦٨	٠	٠
٤	٣,٣١	٠	٠
٥	٦,٢	٠	٠
٦	٤٩,٧	٤٦,١٩	١٠,٠٥
٧	١٠٠	١٠٠	٣٦,٧٦
	$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٤٦,٨١

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (١٧ - ب).

$$A = 50 - 46.81 = 3.19$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{3.19}{50} = 0.064$$

ملحق (١٨ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها والفجوة لشركة دار الأمان للتأمين – مساهمة خاصة

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right)*100\%$
٢٠١٧	٧٧٩٢٢٧٠٣	١٤١٦٧١٢٣٣	٦٣٧٤٨٥٣٠-	٪٨١,٨١-
٢٠١٨	٠	٠	٠	٪٠
٢٠١٩	٠	٠	٠	٪٠
٢٠٢٠	٠	٠	٠	٪٠
٢٠٢١	١٢٩٢٤٧٢٥١	٩٩٥٨٢١٤٥	٢٩٦٦٥١٠٦	٪٢٢,٩٥
٢٠٢٢	٨١٣٨٠٥٩٣٣	٦٦٠٧٥٨٠٩٩	١٥٣٠٤٧٨٣٤	٪١٨,٨١

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف العمليات الجارية (حساب الأرباح والخسائر والتوزيع) في الحسابات الختامية، لشركة دار الأمان – مساهمة خاصة، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (١٨ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ شركة دار الأمان للتأمين – مساهمة خاصة

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $\left(\frac{P_t}{\sum P_t}\right)$	المطالبات النسبية $\left(\frac{C_t}{\sum C_t}\right)$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٠	٠	٪٠	٠	٠	٠	٠
٠	٠	٪٠	٠	٠	٠	٠
٠	٠	٪٠	٠	٠	٠	٠
٠	٠	٪٠	٠	٠	٠	٠
١٢٩٢٤٧٢٥١	٩٩٥٨٢١٤٥	٪٧٧	١٣,٧١	١٣,١	٠	٠
٨١٣٨٠٥٩٣٣	٦٦٠٧٥٨٠٩٩	٪٨١,٢	٨٦,٢٩	٨٦,٩	١٣,٧١	١٣,١
٩٤٣٠٥٣١٨٤	٧٦٠٣٤٠٢٤٤	$\sum_{ع=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (١٨ - أ)، واعتبار سنة (٢٠١٧) مدة عدم مزاولة نشاط من قبل الشركة تجنبًا لتحيز القيم الرياضية، كونها سنة خسارة.

ملحق (١٨ – ج)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط شركة دار الأمان للتأمين – مساهمة خاصة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٠	٠	٠
٣	٠	٠	٠
٤	٠	٠	٠
٥	٠	٠	٠
٦	١٣,٧١	١٣,١	٠,٩
٧	١٠٠	١٠٠	٤٨,٨
	$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٤٩,٧

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (١٨ - ب).

$$A = 50 - 49.7 = 0.3$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{0.3}{50} = 0.006$$

ملحق (١٩ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها والفجوة لشركة دار الثقة للتأمين – مساهمة خاصة

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right) * 100\%$
٢٠١٧	٢٦٥٢٢٧٥٨٨٧٩	٢٥٥٨٦٧٩٥٠٨٩	٩٣٥٩٦٣٧٩٠	٪٣,٥٣
٢٠١٨	١٤٤١٤٨٨٦٨٦٤	١٣٣٤٤٩٣٠٢٨٩	١٠٦٩٩٥٦٥٧٥	٪٧,٤٢
٢٠١٩	١٦٨٦٠٣١٢٢٩٠	١٥٦٣٦٧٨٣٠١٥	١٢٢٣٥٢٩٢٧٥	٪٧,٢٦
٢٠٢٠	٢٤٩٦٩٥٢١٤٨٩	٢٣٦٥٥١٧٤٠٢٦	١٣١٤٣٤٧٤٦٣	٪٥,٢٦
٢٠٢١	٣٥٠٤٤٥٠٢٠٥١	٣٣٠٥٤٧٠٦٣٣٩	١٩٨٩٧٩٥٧١٢	٪٥,٦٨
٢٠٢٢	٢٠١٢٨٢٥٧٨٩٨	١٨٢٣٤١٤٤١٣٥	١٨٩٤١١٣٧٦٣	٪٩,٤١

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف العمليات الجارية (حساب الأرباح والخسائر والتوزيع) في الحسابات الختامية، لشركة دار الثقة – مساهمة خاصة، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (١٩ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ شركة دار الثقة للتأمين – مساهمة خاصة

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $\left(\frac{P_t}{\sum P_t}\right)$	المطالبات النسبية $\left(\frac{C_t}{\sum C_t}\right)$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٢٠١٢٨٢٥٧٨٩٨	١٨٢٣٤١٤٤١٣٥	٪٩٠,٦	١٤,٥٩	١٤,٠٨	٠	٠
١٤٤١٤٨٨٦٨٦٤	١٣٣٤٤٩٣٠٢٨٩	٪٩٢,٦	١٠,٤٥	١٠,٣	١٤,٥٩	١٤,٠٨
١٦٨٦٠٣١٢٢٩٠	١٥٦٣٦٧٨٣٠١٥	٪٩٢,٧	١٢,٢٢	١٢,٠٧	٢٥,٠٤	٢٤,٣٨
٣٥٠٤٤٥٠٢٠٥١	٣٣٠٥٤٧٠٦٣٣٩	٪٩٤,٣	٢٥,٤١	٢٥,٥٢	٣٧,٢٧	٣٦,٤٦
٢٤٩٦٩٥٢١٤٨٩	٢٣٦٥٥١٧٤٠٢٦	٪٩٤,٧	١٨,١	١٨,٢٦	٦٢,٦٧	٦١,٩٨
٢٦٥٢٢٧٥٨٨٧٩	٢٥٥٨٦٧٩٥٠٨٩	٪٩٦,٥	١٩,٢٣	١٩,٧٦	٨٠,٧٧	٨٠,٢٤
١٣٧٩٤٠٢٣٩٤٧١	١٢٩٥١٢٥٣٢٨٩٣	$\sum_{ʒ=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (١٩ - أ).

ملحق (١٩ – ج)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط شركة دار الثقة للتأمين – مساهمة خاصة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	١٤,٥٩	١٤,٠٨	١,٠٣
٣	٢٥,٠٤	٢٤,٣٨	٢,٠١
٤	٣٧,٢٧	٣٦,٤٦	٣,٧٢
٥	٦٢,٦٧	٦١,٩٨	١٢,٥
٦	٨٠,٧٧	٨٠,٢٤	١٢,٨٧
٧	١٠٠	١٠٠	١٧,٣٣
	$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٤٩,٤٦

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (١٩ - ب).

$$A = 50 - 49.46 = 0.54$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{0.54}{50} = 0.011$$

ملحق (٢٠ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها والفجوة لشركة العراق الدولية للتأمين – مساهمة خاصة

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right)*100\%$
٢٠١٧	٢٣٩٨٥٤٦٠٠٤	٢٣٠٢٢٩٦٣٦٢	٩٦٢٤٩٦٤٢	٪٤,٠١
٢٠١٨	١٢٠٩٧٦٥٧٧٧	١١٢٤٢٢٧٩٧٩	٨٥٥٣٧٧٩٨	٪٧,٠٧
٢٠١٩	٢٢١٦٦٧٩٨٦	٢٣٩٦٤٤٧٤٤	-١٧٩٧٦٧٥٨	٪٨,١١-
٢٠٢٠	١٩٤٨٧٧٤٨٢	١٥٩٥٧٢٢٥٤	٣٥٣٠٥٢٢٨	٪١٨,١٢
٢٠٢١	٢٣٢٣٣٦٥٨٨	١٩١٢٣٠٣٤٦	٤١١٠٦٢٤٢	٪١٧,٦٩
٢٠٢٢	٣٠٦٣٣٤٧٤٩	٢٥٢٨٥٧٧٦٣	٥٣٤٧٦٩٨٦	٪١٧,٤٦

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف العمليات الجارية (حساب الأرباح والخسائر والتوزيع) في الحسابات الختامية، لشركة العراق الدولية – مساهمة خاصة، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٢٠ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ شركة العراق الدولية للتأمين – مساهمة خاصة

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $\left(\frac{P_t}{\sum P_t}\right)$	المطالبات النسبية $\left(\frac{C_t}{\sum C_t}\right)$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٠	٠	٪٠	٠	٠	٠	٠
١٩٤٨٧٧٤٨٢	١٥٩٥٧٢٢٥٤	٪٨١,٩	٤,٤٩	٣,٩٦	٠	٠
٢٣٢٣٣٦٥٨٨	١٩١٢٣٠٣٤٦	٪٨٢,٣	٥,٣٥	٤,٧٤	٤,٤٩	٣,٩٦
٣٠٦٣٣٤٧٤٩	٢٥٢٨٥٧٧٦٣	٪٨٢,٥	٧,٠٦	٦,٢٧	٩,٨٤	٨,٧
١٢٠٩٧٦٥٧٧٧	١١٢٤٢٢٧٩٧٩	٪٩٢,٩	٢٧,٨٦	٢٧,٩	١٦,٨٩	١٤,٩٨
٢٣٩٨٥٤٦٠٠٤	٢٣٠٢٢٩٦٣٦٢	٪٩٦	٥٥,٢٤	٥٧,١٣	٤٤,٧٦	٤٢,٨٧
٤٣٤١٨٦٠٦٠٠	٤٠٣٠١٨٤٧٠٤	$\sum_{\kappa=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٢٠ - أ)، واعتبار سنة (٢٠١٩) مدة عدم مزاولة نشاط من قبل الشركة تجنبًا لتحيز القيم الرياضية، كونها سنة خسارة.

ملحق (٢٠ – ج)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط شركة العراق الدولية للتأمين – مساهمة خاصة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٠	٠	٠
٣	٤,٤٩	٣,٩٦	٠,٠٩
٤	٩,٨٤	٨,٧	٠,٣٤
٥	١٦,٨٩	١٤,٩٨	٠,٨٤
٦	٤٤,٧٦	٤٢,٨٧	٨,٠٦
٧	١٠٠	١٠٠	٣٩,٤٦
	$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٤٨,٧٩

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٢٠ - ب).

$$A = 50 - 48.79 = 1.21$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{1.21}{50} = 0.024$$

ملحق (٢١ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها والفجوة لشركة الرهام للتأمين – مساهمة خاصة

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right)*100\%$
٢٠١٧	٦٦٤٩٧٣٧٨٥	٩٢٠٣٣٤٩٥٠	٢٥٥٣٦١١٦٥-	٣٨,٤٪-
٢٠١٨	٥٠٦١٨١١٩٤	٣٥١٠٦٤٢٩٢	١٥٥١١٦٩٠٢	٣٠,٦٤٪
٢٠١٩	١٨٤٥٠١٤٣٥	٢٣٧٤٢٣٤٦٣	٥٢٩٢٢٠٢٨-	٢٨,٦٨٪-
٢٠٢٠	٦٨١٣٠٢١٨	٤٦٢٠٨١٤٨	٢١٩٢٢٠٧٠	٣٢,١٨٪
٢٠٢١	٠	٠	٠	٠
٢٠٢٢	٠	٠	٠	٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف العمليات الجارية (حساب الأرباح والخسائر والتوزيع) في الحسابات الختامية، لشركة الرهام – مساهمة خاصة، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٢١ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ شركة الرهام للتأمين – مساهمة خاصة

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $\left(\frac{P_t}{\sum P_t}\right)$	المطالبات النسبية $\left(\frac{C_t}{\sum C_t}\right)$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٠	٠	٠٪	٠	٠	٠	٠
٠	٠	٠٪	٠	٠	٠	٠
٠	٠	٠٪	٠	٠	٠	٠
٠	٠	٠٪	٠	٠	٠	٠
٦٨١٣٠٢١٨	٤٦٢٠٨١٤٨	٦٧,٨٪	١١,٨٦	١١,٦٣	٠	٠
٥٠٦١٨١١٩٤	٣٥١٠٦٤٢٩٢	٦٩,٤٪	٨٨,١٤	٨٨,٣٧	١١,٨٦	١١,٦٣
٥٧٤٣١١٤١٢	٣٩٧٢٧٢٤٤٠	$\sum_{\text{ϗ}=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٢١ - أ)، واعتبار كلّ من سنة (٢٠١٧) وسنة (٢٠١٩) مدة عدم مزاولة نشاط من قبل الشركة تجنبًا لتحيز القيم الرياضية، كونها سنوات خسارة.

ملحق (٢١ – ج)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط شركة الرهام للتأمين – مساهمة خاصة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(Y_ي+Y_{ي-1})}{100} * \frac{(X_ي-X_{ي-1})}{2}$
١	٠	٠	
٢	٠	٠	٠
٣	٠	٠	٠
٤	٠	٠	٠
٥	٠	٠	٠
٦	١١,٨٦	١١,٦٣	٠,٦٩
٧	١٠٠	١٠٠	٤٩,١٩
	$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٤٩,٨٨

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٢١ - ب).

$$A = 50 - 49.88 = 0.12$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{0.12}{50} = 0.002$$

ملحق (٢٢ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها والفجوة لشركة الاندلس للتأمين – مساهمة خاصة

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right)*100\%$
٢٠١٨	١٨٢٠٠٠٠٠	١٢٧٩٠٠٠٠	٥٤١٠٠٠٠	٪٢٩,٧٣
٢٠١٩	١٧٨٨٨٦٠٠٠٠	١٣٦٩٤٢٨٥٠٠	٤١٩٤٣١٥٠٠	٪٢٣,٤٥
٢٠٢٠	١٥٠٣٤٨٧٥٠	١٤٤٠٥٠٣١	١٣٥٩٤٣٧١٩	٪٩٠,٤٢
٢٠٢١	٧٦٥٨٧٤٦٧٤	٣٦١٣٨٧٧٧٩	٤٠٤٤٨٦٨٩٥	٪٥٢,٨١
٢٠٢٢	١٢٣٧٤٣٩٠٩١	٦٩٦٢٧٧٣٣٦	٥٤١١٦١٧٥٥	٪٤٣,٧٣

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف العمليات الجارية (حساب الأرباح والخسائر والتوزيع) في الحسابات الختامية، لشركة الاندلس – مساهمة خاصة، للسنوات (٢٠١٨-٢٠٢٢).

ملحق (٢٢ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ شركة الاندلس للتأمين – مساهمة خاصة

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $\left(\frac{P_t}{\sum P_t}\right)$	المطالبات النسبية $\left(\frac{C_t}{\sum C_t}\right)$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
١٥٠٣٤٨٧٥٠	١٤٤٠٥٠٣١	٪٩,٦	٣,٨٠	٠,٥٩	٠	٠
٧٦٥٨٧٤٦٧٤	٣٦١٣٨٧٧٧٩	٪٤٧,٢	١٩,٣٤	١٤,٧٢	٣,٨	٠,٥٩
١٢٣٧٤٣٩٠٩١	٦٩٦٢٧٧٣٣٦	٪٥٦,٣	٣١,٢٤	٢٨,٣٧	٢٣,١٣	١٥,٣١
١٨٢٠٠٠٠٠	١٢٧٩٠٠٠٠	٪٧٠,٣	٠,٤٦	٠,٥٢	٥٤,٣٨	٤٣,٦٨
١٧٨٨٨٦٠٠٠٠	١٣٦٩٤٢٨٥٠٠	٪٧٦,٦	٤٥,١٦	٥٥,٨٠	٥٤,٨٤	٤٤,٢
٣٩٦٠٧٢٢٥١٥	٢٤٥٤٢٨٨٦٤٦	$\sum_{i=1}^{n=5}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٢٢ - أ).

ملحق (٢٢ – ج)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط شركة الاندلس للتأمين – مساهمة خاصة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٣,٨	٠,٥٩	٠,٠١
٣	٢٣,١٣	١٥,٣١	١,٥٤
٤	٥٤,٣٨	٤٣,٦٨	٩,٢٢
٥	٥٤,٨٤	٤٤,٢	٠,٢
٦	١٠٠	١٠٠	٣٢,٥٦
	$B = \sum_{ي=1}^{n=6} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٤٣,٥٣

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٢٢ - ب).

$$A = 50 - 43.53 = 6.47$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{6.47}{50} = 0.129$$

ملحق (٢٣ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها والفجوة لشركة الشرق للتأمين – مساهمة خاصة

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right) * 100\%$
٢٠١٧	١٠١٧٩٥٧٩١	٣٧٦٧٧٤٨١	٦٤١١٨٣١٠	٪٦٢,٩٩
٢٠١٨	١٦٠٠٣٤١١٦	٩٠٩٥٩٨٦٢	٦٩٠٧٤٢٥٤	٪٤٣,١٦
٢٠١٩	٧٠٢٨١١٥٧	٨٢٤٨٣٢٤١	-١٢٢٠٢٠٨٤	-٪١٧,٣٦
٢٠٢٠	١٩٥٤١٦٠٧٤	١٠٠٦٣٦٤١	١٨٥٣٥٢٤٣٣	٪٩٤,٨٥
٢٠٢١	٢١٤٩٠٤٣٩١٢	١١٤٨٧٤٩٨٤٣	١٠٠٠٢٩٤٠٦٩	٪٤٦,٥٥
٢٠٢٢	١٩٠٠٤٢٥٢١٣	١٠٠٠٦٧٨٤٧٠	٨٩٩٧٤٦٧٤٣	٪٤٧,٣٤

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف العمليات الجارية (حساب الأرباح والخسائر والتوزيع) في الحسابات الختامية، لشركة الشرق – مساهمة خاصة، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٢٣ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ شركة الشرق للتأمين – مساهمة خاصة

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $\left(\frac{P_t}{\sum P_t}\right)$	المطالبات النسبية $\left(\frac{C_t}{\sum C_t}\right)$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٠	٠	٪٠	٠	٠	٠	٠
١٩٥٤١٦٠٧٤	١٠٠٦٣٦٤١	٪٥,١	٤,٣٤	٠,٤٤	٠	٠
١٠١٧٩٥٧٩١	٣٧٦٧٧٤٨١	٪٣٧	٢,٢٦	١,٦٥	٤,٣٤	٠,٤٤
١٩٠٠٤٢٥٢١٣	١٠٠٠٦٧٨٤٧٠	٪٥٢,٧	٤٢,١٧	٤٣,٧٣	٦,٥٩	٢,٠٩
٢١٤٩٠٤٣٩١٢	١١٤٨٧٤٩٨٤٣	٪٥٣,٥	٤٧,٦٩	٥٠,٢	٤٨,٧٦	٤٥,٨٢
١٦٠٠٣٤١١٦	٩٠٩٥٩٨٦٢	٪٥٦,٨	٣,٥٥	٣,٩٨	٩٦,٤٥	٩٦,٠٢
٤٥٠٦٧١٥١٠٦	٢٢٨٨١٢٩٢٩٧	$\sum_{\kappa=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٢٣ - أ)، واعتبار سنة (٢٠١٩) مدة عدم مزاولة نشاط من قبل الشركة تجنبًا لتحيز القيم الرياضية، كونها سنة خسارة.

ملحق (٢٣ – ج)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط شركة الشرق للتأمين – مساهمة خاصة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٠	٠	٠
٣	٤,٣٤	٠,٤٤	٠,٠١
٤	٦,٥٩	٢,٠٩	٠,٠٣
٥	٤٨,٧٦	٤٥,٨٢	١٠,١
٦	٩٦,٤٥	٩٦,٠٢	٣٣,٨٢
٧	١٠٠	١٠٠	٣,٤٨
	$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٤٧,٤٤

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٢٣ - ب).

$$A = 50 - 47.44 = 2.56$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{2.56}{50} = 0.051$$

ملحق (٢٤ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها والفجوة لشركة الود للتأمين – مساهمة خاصة

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right) * 100\%$
٢٠١٧	٠	٠	٠	٪٠
٢٠١٨	٨٣٩٩٦٢٧١٠٠	٧٠١٤١٥٣٣٤٨	١٣٨٥٤٧٣٧٥٢	٪١٦,٤٩
٢٠١٩	١٩٢٨٢٣٤٨١٣٠	١٢٩٦٨٨٠٨٢٠٧	٦٣١٣٥٣٩٩٢٣	٪٣٢,٧٤
٢٠٢٠	٢٦٦٧١٨٩٢٣٧٦	١٩٢١٢٩٦٩٠٦٤	٧٤٥٨٩٢٣٣١٢	٪٢٧,٩٧
٢٠٢١	٥٢٠١٣٧١٤	٢٦٩٥٣٢٠٤	٢٥٠٦٠٥١٠	٪٤٨,١٨
٢٠٢٢	٠	٠	٠	٪٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف العمليات الجارية (حساب الأرباح والخسائر والتوزيع) في الحسابات الختامية، لشركة الود – مساهمة خاصة، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٢٤ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ شركة الود للتأمين – مساهمة خاصة

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $\left(\frac{P_t}{\sum P_t}\right)$	المطالبات النسبية $\left(\frac{C_t}{\sum C_t}\right)$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٠	٠	٪٠	٠	٠	٠	٠
٠	٠	٪٠	٠	٠	٠	٠
٥٢٠١٣٧١٤	٢٦٩٥٣٢٠٤	٪٥١,٨	٠,١	٠,٠٧	٠	٠
١٩٢٨٢٣٤٨١٣٠	١٢٩٦٨٨٠٨٢٠٧	٪٦٧,٣	٣٥,٤٤	٣٣,٠٦	٠,١	٠,٠٧
٢٦٦٧١٨٩٢٣٧٦	١٩٢١٢٩٦٩٠٦٤	٪٧٢	٤٩,٠٢	٤٨,٩٨	٣٥,٥٤	٣٣,١٣
٨٣٩٩٦٢٧١٠٠	٧٠١٤١٥٣٣٤٨	٪٨٣,٥	١٥,٤٤	١٧,٨٨	٨٤,٥٦	٨٢,١٢
٥٤٤٠٥٨٨١٣٢٠	٣٩٢٢٢٨٨٣٨٢٣	$\sum_{k=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٢٤ - أ).

ملحق (٢٤ – ج)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط شركة الود للتأمين – مساهمة خاصة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٠	٠	٠
٣	٠	٠	٠
٤	٠,١	٠,٠٧	٠
٥	٣٥,٥٤	٣٣,١٣	٥,٨٨
٦	٨٤,٥٦	٨٢,١٢	٢٨,٢٥
٧	١٠٠	١٠٠	١٤,٠٦
	$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٤٨,١٩

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٢٤ - ب).

$$A = 50 - 48.19 = 1.81$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{1.81}{50} = 0.036$$

ملحق (٢٥ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها والفجوة لشركة الودق للتأمين – مساهمة خاصة

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right) * 100\%$
٢٠١٧	١٩٧٥١٠٠٠	١٤٨١٣٢٥	١٨٢٦٩٦٧٥	٪٩٢,٥
٢٠١٨	٧٥١٣٤٥١	٠	٧٥١٣٤٥١	٪١٠٠
٢٠١٩	٠	٠	٠	٪٠
٢٠٢٠	٦١٨٤٣٧٥١	٠	٦١٨٤٣٧٥١	٪١٠٠
٢٠٢١	١٨٦٣٩٦٤٠٩	٠	١٨٦٣٩٦٤٠٩	٪١٠٠
٢٠٢٢	٢٧٣٥٢٢٦٧٢٧	٢٢٧٨٠٦٢٧٩٩	٤٥٧١٦٣٩٢٨	٪١٦,٧١

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف العمليات الجارية (حساب الأرباح والخسائر والتوزيع) في الحسابات الختامية، لشركة الودق – مساهمة خاصة، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٢٥ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ شركة الودق للتأمين – مساهمة خاصة

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $\left(\frac{P_t}{\sum P_t}\right)$	المطالبات النسبية $\left(\frac{C_t}{\sum C_t}\right)$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٠	٠	٪٠	٠	٠	٠	٠
٧٥١٣٤٥١	٠	٪٠	٠,٢٥	٠	٠	٠
٦١٨٤٣٧٥١	٠	٪٠	٢,٠٥	٠	٠,٢٥	٠
١٨٦٣٩٦٤٠٩	٠	٪٠	٦,١٩	٠	٢,٣	٠
١٩٧٥١٠٠٠	١٤٨١٣٢٥	٪٧,٥	٠,٦٦	٠,٠٦	٨,٤٩	٠
٢٧٣٥٢٢٦٧٢٧	٢٢٧٨٠٦٢٧٩٩	٪٨٣,٣	٩٠,٨٥	٩٩,٩٤	٩,١٥	٠,٠٦
٣٠١٠٧٣١٣٣٨	٢٢٧٩٥٤٤١٢٤	$\sum_{ʒ=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٢٥ - أ).

ملحق (٢٥ – ج)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط شركة الودق للتأمين – مساهمة خاصة

ك	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ك - X_{ك-1})}{2} * \frac{(Y_ك + Y_{ك-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٠	٠	٠
٣	٠,٢٥	٠	٠
٤	٢,٣	٠	٠
٥	٨,٤٩	٠	٠
٦	٩,١٥	٠,٠٦	٠
٧	١٠٠	١٠٠	٤٥,٤٥
	$B = \sum_{ك=1}^{n=7} \frac{(X_ك - X_{ك-1})}{2} * \frac{(Y_ك + Y_{ك-1})}{100}$		٤٥,٤٥

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٢٥ - ب).

$$A = 50 - 45.45 = 4.55$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{4.55}{50} = 0.091$$

ملحق (٢٦ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها والفجوة لشركة دلنيا للتأمين – مساهمة خاصة

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right)*100\%$
٢٠١٧	٦٤٩٣٤٧٨٤٤٨	٥٩٠٦٥٠٦٠٩١	٥٨٦٩٧٢٣٥٧	٪٩,٠٤
٢٠١٨	١٢٣٠٣١١٦٨٨٧	٩١٥٥١٠٧١٠٠	٣١٤٨٠٠٩٧٨٧	٪٢٥,٥٩
٢٠١٩	١٣٣٦١٢٥٧٨٨١	٩٦٧٣٣٧٨٨٩٥	٣٦٨٧٨٧٨٩٨٦	٪٢٧,٦
٢٠٢٠	٩٣٥٨٩١١٥٥٦	٦٤٢١٣٠٨٧٥٤	٢٩٣٧٦٠٢٨٠٢	٪٣١,٣٩
٢٠٢١	٨٧٠٥٧١٠٦٨٠	٤٧٤٥٥٦٠٨٩٠	٣٩٦٠١٤٩٧٩٠	٪٤٥,٤٩
٢٠٢٢	٨٤٢٧١٧٤٢٨٨	٤٢٢٦٠٥٥٢٧٣	٤٢٠١١١٩٠١٥	٪٤٩,٨٥

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف العمليات الجارية (حساب الأرباح والخسائر والتوزيع) في الحسابات الختامية، لشركة دلنيا – مساهمة خاصة، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٢٦ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ شركة دلنيا للتأمين – مساهمة خاصة

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $\left(\frac{P_t}{\sum P_t}\right)$	المطالبات النسبية $\left(\frac{C_t}{\sum C_t}\right)$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٨٤٢٧١٧٤٢٨٨	٤٢٢٦٠٥٥٢٧٣	٪٥٠,١	١٤,٣٧	١٠,٥٣	٠	٠
٨٧٠٥٧١٠٦٨٠	٤٧٤٥٥٦٠٨٩٠	٪٥٤,٥	١٤,٨٤	١١,٨٣	١٤,٣٧	١٠,٥٣
٩٣٥٨٩١١٥٥٦	٦٤٢١٣٠٨٧٥٤	٪٦٨,٦	١٥,٩٦	١٦	٢٩,٢١	٢٢,٣٦
١٣٣٦١٢٥٧٨٨١	٩٦٧٣٣٧٨٨٩٥	٪٧٢,٤	٢٢,٧٨	٢٤,١١	٤٥,١٧	٣٨,٣٦
١٢٣٠٣١١٦٨٨٧	٩١٥٥١٠٧١٠٠	٪٧٤,٤	٢٠,٩٨	٢٢,٨١	٦٧,٩٥	٦٢,٤٧
٦٤٩٣٤٧٨٤٤٨	٥٩٠٦٥٠٦٠٩١	٪٩١	١١,٠٧	١٤,٧٢	٨٨,٩٣	٨٥,٢٨
٥٨٦٤٩٦٤٩٧٤٠	٤٠١٢٧٩١٧٠٠٣	$\sum_{ج=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٢٦ - أ).

ملحق (٢٦ – ج)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط شركة دلنيا للتأمين – مساهمة خاصة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	١٤,٣٧	١٠,٥٣	٠,٧٦
٣	٢٩,٢١	٢٢,٣٦	٢,٤٤
٤	٤٥,١٧	٣٨,٣٦	٤,٨٤
٥	٦٧,٩٥	٦٢,٤٧	١١,٤٨
٦	٨٨,٩٣	٨٥,٢٨	١٥,٥
٧	١٠٠	١٠٠	١٠,٢٦
	$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٤٥,٢٨

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٢٦ - ب).

$$A = 50 - 45.28 = 4.72$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{4.72}{50} = 0.094$$

ملحق (٢٧ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها والفجوة لشركة ستار كار للتأمين – مساهمة خاصة

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right)*100\%$
٢٠١٧	٤٦٤٧٧٦٢٥٠	٥٤١٨٤٢١٤١	-٧٧٠٦٥٨٩١	-٪١٦,٥٨
٢٠١٨	٥٩١٠٤٩٢٢٩	٤٦١٩٤٦٥٢٠	١٢٩١٠٢٧٠٩	٪٢١,٨٤
٢٠١٩	٥٢٤٧٧٣٧١٧	٢٨٣٨١٦٥٩٠	٢٤٠٩٥٧١٢٧	٪٤٥,٩٢
٢٠٢٠	٣٥١٩١٨٣٧١	٢٢٤٣٧٢٣٩٢	١٢٧٥٤٥٩٧٩	٪٣٦,٢٤
٢٠٢١	٤٨٠١٥٠٢٣١	٣٢٠٢٥٠٤١٥	١٥٩٨٩٩٨١٦	٪٣٣,٣
٢٠٢٢	٤٠٦٢٠١٠٤٥	٣٢٥٦٢١٩٤٣	٨٠٥٧٩١٠٢	٪١٩,٨٤

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف العمليات الجارية (حساب الأرباح والخسائر والتوزيع) في الحسابات الختامية، لشركة ستار كار – مساهمة خاصة، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٢٧ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ شركة ستار كار للتأمين – مساهمة خاصة

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $\left(\frac{P_t}{\sum P_t}\right)$	المطالبات النسبية $\left(\frac{C_t}{\sum C_t}\right)$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٠	٠	٪٠	٠	٠	٠	٠
٥٢٤٧٧٣٧١٧	٢٨٣٨١٦٥٩٠	٪٥٤,١	٢٢,٢٩	١٧,٥٦	٠	٠
٣٥١٩١٨٣٧١	٢٢٤٣٧٢٣٩٢	٪٦٣,٨	١٤,٩٥	١٣,٨٨	٢٢,٢٩	١٧,٥٦
٤٨٠١٥٠٢٣١	٣٢٠٢٥٠٤١٥	٪٦٦,٧	٢٠,٤	١٩,٨٢	٣٧,٢٤	٣١,٤٥
٥٩١٠٤٩٢٢٩	٤٦١٩٤٦٥٢٠	٪٧٨,٢	٢٥,١١	٢٨,٥٩	٥٧,٦٤	٥١,٢٦
٤٠٦٢٠١٠٤٥	٣٢٥٦٢١٩٤٣	٪٨٠,٢	١٧,٢٦	٢٠,١٥	٨٢,٧٤	٧٩,٨٥
٢٣٥٤٠٩٢٥٩٣	١٦١٦٠٠٧٨٦٠	$\sum_{k=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٢٧ - أ)، واعتبار سنة (٢٠١٧) مدة عدم مزاولة نشاط من قبل الشركة تجنبًا لتحيز القيم الرياضية، كونها سنة خسارة.

ملحق (٢٧ – ج)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط شركة ستار كار للتأمين – مساهمة خاصة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٠	٠	٠
٣	٢٢,٢٩	١٧,٥٦	١,٩٦
٤	٣٧,٢٤	٣١,٤٥	٣,٦٦
٥	٥٧,٦٤	٥١,٢٦	٨,٤٤
٦	٨٢,٧٤	٧٩,٨٥	١٦,٤٦
٧	١٠٠	١٠٠	١٥,٥٢
	$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٤٦,٠٣

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٢٧ - ب).

$$A = 50 - 46.03 = 3.97$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{3.97}{50} = 0.079$$

ملحق (٢٨ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها والفجوة لشركة الاتحاد العراقي للتأمين – مساهمة خاصة

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right)*100\%$
٢٠١٧	٣٧٧٠٢٦٦٠	٩١٤٢٥٢٢٥	-٥٣٧٢٢٥٦٥	-١٤٢,٤٩٪
٢٠١٨	٠	٠	٠	٠٪
٢٠١٩	٣٧٣٥٨٦٣٨٠	٢٤٧٤٠٧٨٠٨	١٢٦١٧٨٥٧٢	٣٣,٧٧٪
٢٠٢٠	٩٥١٩٦١٣٧	٠	٩٥١٩٦١٣٧	١٠٠٪
٢٠٢١	٢٢٧٨٨٦٩٥٦٨	١٥٥٥٣٢٦٩٨٣	٧٢٣٥٤٢٥٨٥	٣١,٧٥٪
٢٠٢٢	٢١٣٤١٢٠٨٣٥	١١٨٦٨٧٦٠٩٠	٩٤٧٢٤٤٧٤٥	٤٤,٣٩٪

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف العمليات الجارية (حساب الأرباح والخسائر والتوزيع) في الحسابات الختامية، لشركة الاتحاد العراقي – مساهمة خاصة، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٢٨ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ شركة الاتحاد العراقي للتأمين – مساهمة خاصة

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $\left(\frac{P_t}{\sum P_t}\right)$	المطالبات النسبية $\left(\frac{C_t}{\sum C_t}\right)$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٠	٠	٠٪	٠	٠	٠	٠
٠	٠	٠٪	٠	٠	٠	٠
٩٥١٩٦١٣٧	٠	٠٪	١,٩٥	٠	٠	٠
٢١٣٤١٢٠٨٣٥	١١٨٦٨٧٦٠٩٠	٥٥,٦٪	٤٣,٧٢	٣٩,٧	١,٩٥	٠
٣٧٣٥٨٦٣٨٠	٢٤٧٤٠٧٨٠٨	٦٦,٢٪	٧,٦٥	٨,٢٨	٤٥,٦٧	٣٩,٧
٢٢٧٨٨٦٩٥٦٨	١٥٥٥٣٢٦٩٨٣	٦٨,٢٪	٤٦,٦٨	٥٢,٠٢	٥٣,٣٢	٤٧,٩٨
٤٨٨١٧٧٢٩٢٠	٢٩٨٩٦١٠٨٨١	$\sum_{\kappa=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٢٨ - أ)، واعتبار سنة (٢٠١٧) مدة عدم مزاولة نشاط من قبل الشركة تجنبًا لتحيز القيم الرياضية، كونها سنة خسارة.

ملحق (٢٨ – ج)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط شركة الاتحاد العراقي للتأمين – مساهمة خاصة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٠	٠	٠
٣	٠	٠	٠
٤	١,٩٥	٠	٠
٥	٤٥,٦٧	٣٩,٧	٨,٦٨
٦	٥٣,٣٢	٤٧,٩٨	٣,٣٥
٧	١٠٠	١٠٠	٣٤,٥٤
	$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٤٦,٥٧

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٢٨ - ب).

$$A = 50 - 46.57 = 3.43$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{3.43}{50} = 0.069$$

ملحق (٢٩ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها والفجوة لشركة الأمين للتأمين – مساهمة خاصة

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right) * 100\%$
٢٠١٧	٤٣٦٨٨٢٩٤٤	٥٦٤٠٢٣٩٤٤	-١٢٧١٤١٠٠٠	-٪٢٩,١
٢٠١٨	٥٦٣٩٩٠٠٦٦	٤٠٨٣٣١٧٤٨	١٥٥٦٥٨٣١٨	٪٢٧,٦
٢٠١٩	٤٨٢٣٨٤٩٢٣	٣٥٤٠١١٦٩٦	١٢٨٣٧٣٢٢٧	٪٢٦,٦١
٢٠٢٠	٦٣١٩٩٥٦٢٧	٣٨٨٩٨٣٧٧٨	٢٤٣٠١١٨٤٩	٪٣٨,٤٥
٢٠٢١	٧٨٠٨٠٠٠٣٩	٣٤٠١٧٣٦٦٨	٤٤٠٦٢٦٣٧١	٪٥٦,٤٣
٢٠٢٢	٨١٨٢٣٥٦٤١	٤٥٧٠٨٠٣٧١	٣٦١١٥٥٢٧٠	٪٤٤,١٤

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف العمليات الجارية (حساب الأرباح والخسائر والتوزيع) في الحسابات الختامية، لشركة الأمين– مساهمة خاصة، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٢٩ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ شركة الأمين للتأمين – مساهمة خاصة

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $\left(\frac{P_t}{\sum P_t}\right)$	المطالبات النسبية $\left(\frac{C_t}{\sum C_t}\right)$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٠	٠	٪٠	٠	٠	٠	٠
٧٨٠٨٠٠٠٣٩	٣٤٠١٧٣٦٦٨	٪٤٣,٦	٢٣,٨٢	١٧,٤٦	٠	٠
٨١٨٢٣٥٦٤١	٤٥٧٠٨٠٣٧١	٪٥٥,٩	٢٤,٩٧	٢٣,٤٦	٢٣,٨٢	١٧,٤٦
٦٣١٩٩٥٦٢٧	٣٨٨٩٨٣٧٧٨	٪٦١,٥	١٩,٢٨	١٩,٩٦	٤٨,٧٩	٤٠,٩١
٥٦٣٩٩٠٠٦٦	٤٠٨٣٣١٧٤٨	٪٧٢,٤	١٧,٢١	٢٠,٩٦	٦٨,٠٧	٦٠,٨٨
٤٨٢٣٨٤٩٢٣	٣٥٤٠١١٦٩٦	٪٧٣,٤	١٤,٧٢	١٨,١٧	٨٥,٢٨	٨١,٨٣
٣٢٧٧٤٠٦٢٩٦	١٩٤٨٥٨١٢٦١	$\sum_{K=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٢٩ - أ)، واعتبار سنة (٢٠١٧) مدة عدم مزاولة نشاط من قبل الشركة تجنبًا لتحيز القيم الرياضية، كونها سنة خسارة.

ملحق (٢٩ – ج)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط شركة الأمين للتأمين – مساهمة خاصة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٠	٠	٠
٣	٢٣,٨٢	١٧,٤٦	٢,٠٨
٤	٤٨,٧٩	٤٠,٩١	٧,٢٩
٥	٦٨,٠٧	٦٠,٨٨	٩,٨١
٦	٨٥,٢٨	٨١,٨٣	١٢,٢٨
٧	١٠٠	١٠٠	١٣,٣٨
	$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٤٤,٨٤

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٢٩ - ب).

$$A = 50 - 44.84 = 5.16$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{5.16}{50} = 0.103$$

ملحق (٣٠ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها والفجوة لشركة كار للتأمين – مساهمة خاصة

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right) * 100\%$
٢٠١٧	٠	٠	٠	٪٠
٢٠١٨	١٥٣٢٨٦٠٠٠	٠	١٥٣٢٨٦٠٠٠	٪١٠٠
٢٠١٩	١٣٥٤٦٧٦١٥٠٤	٢٠٩٧٣٨٢٩٦٨	١١٤٤٩٣٧٨٥٣٦	٪٨٤,٥٢
٢٠٢٠	٢٣٦٦٥٣٠٥٧٤	٤٨٣٣١٠٨	٢٣٦١٦٩٧٤٦٦	٪٩٩,٨
٢٠٢١	٣٦٩١٨٧٦٨١٠	٣٦٨١٥٢١٠٠	٣٣٢٣٧٢٤٧١٠	٪٩٠,٠٣
٢٠٢٢	٢٦٦١٦١٧٦٢٨	١٢٢٥٦٠٥٠	٢٦٤٩٣٦١٥٧٨	٪٩٩,٥٤

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف العمليات الجارية (حساب الأرباح والخسائر والتوزيع) في الحسابات الختامية، لشركة كار – مساهمة خاصة، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٣٠ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ شركة كار للتأمين – مساهمة خاصة

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $\left(\frac{P_t}{\sum P_t}\right)$	المطالبات النسبية $\left(\frac{C_t}{\sum C_t}\right)$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٠	٠	٪٠	٠	٠	٠	٠
١٥٣٢٨٦٠٠٠	٠	٪٠	٠,٦٨	٠	٠	٠
٢٣٦٦٥٣٠٥٧٤	٤٨٣٣١٠٨	٪٠,٢	١٠,٥٦	٠,١٩	٠,٦٨	٠
٢٦٦١٦١٧٦٢٨	١٢٢٥٦٠٥٠	٪٠,٥	١١,٨٧	٠,٤٩	١١,٢٤	٠,١٩
٣٦٩١٨٧٦٨١٠	٣٦٨١٥٢١٠٠	٪١٠	١٦,٤٧	١٤,٨٣	٢٣,١١	٠,٦٩
١٣٥٤٦٧٦١٥٠٤	٢٠٩٧٣٨٢٩٦٨	٪١٥,٥	٦٠,٤٢	٨٤,٤٨	٣٩,٥٨	١٥,٥٢
٢٢٤٢٠٠٧٢٥١٦	٢٤٨٢٦٢٤٢٢٦	$\sum_{ع=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٣٠ - أ).

ملحق (٣٠ – ج)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط شركة كار للتأمين – مساهمة خاصة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٠	٠	٠
٣	٠,٦٨	٠	٠
٤	١١,٢٤	٠,١٩	٠,٠١
٥	٢٣,١١	٠,٦٩	٠,٠٥
٦	٣٩,٥٨	١٥,٥٢	١,٣٣
٧	١٠٠	١٠٠	٣٤,٩
	$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٣٦,٣

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٣٠ - ب).

$$A = 50 - 36.3 = 13.7$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{13.7}{50} = 0.274$$

ملحق (٣١ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها والفجوة لشركة اسيا للتأمين – مساهمة خاصة

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right)*100\%$
٢٠١٧	٧٧٤٤٤٤٢٢٥٩	٣١٤٠٦٤٨٥٠٢	٤٦٠٣٧٩٣٧٥٧	٪٥٩,٤٥
٢٠١٨	٧٥٧٣٦٠٩٧٠٦	٣٣٧٥٣٣١٦١١	٤١٩٨٢٧٨٠٩٥	٪٥٥,٤٣
٢٠١٩	٧٨٥٨٥٧٣٨٢٦	٣٢٥٣٢٤٨٠٠٨	٤٦٠٥٣٢٥٨١٨	٪٥٨,٦
٢٠٢٠	١٠٦٠٠٦٠٣٣٣٩	٤١٥٩٣٤٤٨٩٩	٦٤٤١٢٥٨٤٤٠	٪٦٠,٧٦
٢٠٢١	٩٩٠٩٩٨٦٦٢٦	٤٠٢٧٠٣٣٤٢٠	٥٨٨٢٩٥٣٢٠٦	٪٥٩,٣٦
٢٠٢٢	١١٠٢٠١٤٣٧٩٤	٥٤٢٢٨٧٣٥٤٣	٥٥٩٧٢٧٠٢٥١	٪٥٠,٧٩

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف العمليات الجارية (حساب الأرباح والخسائر والتوزيع) في الحسابات الختامية، لشركة اسيا – مساهمة خاصة، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٣١ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ شركة اسيا للتأمين – مساهمة خاصة

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $\left(\frac{P_t}{\sum P_t}\right)$	المطالبات النسبية $\left(\frac{C_t}{\sum C_t}\right)$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
١٠٦٠٠٦٠٣٣٣٩	٤١٥٩٣٤٤٨٩٩	٪٣٩,٢	١٩,٣٨	١٧,٧٩	٠	٠
٧٧٤٤٤٤٢٢٥٩	٣١٤٠٦٤٨٥٠٢	٪٤٠,٦	١٤,١٦	١٣,٤٣	١٩,٣٨	١٧,٧٩
٩٩٠٩٩٨٦٦٢٦	٤٠٢٧٠٣٣٤٢٠	٪٤٠,٦	١٨,١١	١٧,٢٣	٣٣,٥٣	٣١,٢٣
٧٨٥٨٥٧٣٨٢٦	٣٢٥٣٢٤٨٠٠٨	٪٤١,٤	١٤,٣٦	١٣,٩٢	٥١,٦٥	٤٨,٤٥
٧٥٧٣٦٠٩٧٠٦	٣٣٧٥٣٣١٦١١	٪٤٤,٦	١٣,٨٤	١٤,٤٤	٦٦,٠١	٦٢,٣٧
١١٠٢٠١٤٣٧٩٤	٥٤٢٢٨٧٣٥٤٣	٪٤٩,٢	٢٠,١٤	٢٣,٢٠	٧٩,٨٦	٧٦,٨٠
٥٤٧٠٧٣٥٩٥٥٠	٢٣٣٧٨٤٧٩٩٨٣	$\sum_{ج=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٣١ - أ).

ملحق (٣١ – ج)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط شركة اسيا للتأمين – مساهمة خاصة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	١٩,٣٨	١٧,٧٩	١,٧٢
٣	٣٣,٥٣	٣١,٢٣	٣,٤٧
٤	٥١,٦٥	٤٨,٤٥	٧,٢٢
٥	٦٦,٠١	٦٢,٣٧	٧,٩٦
٦	٧٩,٨٦	٧٦,٨	٩,٦٣
٧	١٠٠	١٠٠	١٧,٨١
	$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٤٧,٨١

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٣١ - ب).

$$A = 50 - 47.81 = 2.19$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{2.19}{50} = 0.044$$

ملحق (٣٢ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها والفجوة لشركة البادية للتأمين – مساهمة خاصة

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right) * 100\%$
٢٠١٧	٩١١٩٥٨١١٥	٢٢٢٨٣٥٣٠٠	٦٨٩١٢٢٨١٥	٪٧٥,٥٧
٢٠١٨	٦٤٠٥٤٦٠٢٣	٤٤٥٣٦٢٧٣٠	١٩٥١٨٣٢٩٣	٪٣٠,٤٧
٢٠١٩	١١٤٥١٩٠٦٦٢	٣٨٨٧٩٨٣٣٨	٧٥٦٣٩٢٣٢٤	٪٦٦,٠٥
٢٠٢٠	٢٤٣٠٦٥٣١٠٢٧	١٤٥٢٩٩٨٥١١	٢٢٨٥٣٥٣٢٥١٦	٪٩٤,٠٢
٢٠٢١	٢٨٣٧١٩٩١٠٨	١٨٩٣٣٢٨١٣٠	٩٤٣٨٧٠٩٧٨	٪٣٣,٢٧
٢٠٢٢	٣٢٠٩٨٠٤٠٧٤	٢٨٥٣٧٣٧٢٥٣	٣٥٦٠٦٦٨٢١	٪١١,٠٩

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف العمليات الجارية (حساب الأرباح والخسائر والتوزيع) في الحسابات الختامية، لشركة البادية – مساهمة خاصة، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٣٢ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ شركة البادية للتأمين – مساهمة خاصة

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $\left(\frac{P_t}{\sum P_t}\right)$	المطالبات النسبية $\left(\frac{C_t}{\sum C_t}\right)$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٢٤٣٠٦٥٣١٠٢٧	١٤٥٢٩٩٨٥١١	٪٦	٧٣,٥٤	٢٠,٠٢	٠	٠
٩١١٩٥٨١١٥	٢٢٢٨٣٥٣٠٠	٪٢٤,٤	٢,٧٦	٣,٠٧	٧٣,٥٤	٢٠,٠٢
١١٤٥١٩٠٦٦٢	٣٨٨٧٩٨٣٣٨	٪٣٤	٣,٤٦	٥,٣٦	٧٦,٣	٢٣,٠٩
٢٨٣٧١٩٩١٠٨	١٨٩٣٣٢٨١٣٠	٪٦٦,٧	٨,٥٨	٢٦,٠٩	٧٩,٧٧	٢٨,٤٥
٦٤٠٥٤٦٠٢٣	٤٤٥٣٦٢٧٣٠	٪٦٩,٥	١,٩٤	٦,١٤	٨٨,٣٥	٥٤,٥٤
٣٢٠٩٨٠٤٠٧٤	٢٨٥٣٧٣٧٢٥٣	٪٨٨,٩	٩,٧١	٣٩,٣٢	٩٠,٢٩	٦٠,٦٨
٣٣٠٥١٢٢٩٠٠٩	٧٢٥٧٠٦٠٢٦٢	$\sum_{k=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٣٢ - أ).

ملحق (٣٢ – ج)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط شركة البادية للتأمين – مساهمة خاصة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٧٣,٥٤	٢٠,٠٢	٧,٣٦
٣	٧٦,٣	٢٣,٠٩	٠,٥٩
٤	٧٩,٧٧	٢٨,٤٥	٠,٨٩
٥	٨٨,٣٥	٥٤,٥٤	٣,٥٦
٦	٩٠,٢٩	٦٠,٦٨	١,١٢
٧	١٠٠	١٠٠	٧,٨
	$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٢١,٣٣

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٣٢ - ب).

$$A = 50 - 21.33 = 28.67$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{28.67}{50} = 0.573$$

ملحق (٣٣ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها والفجوة لشركة التضامن للتأمين – مساهمة خاصة

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right) * 100\%$
٢٠١٧	٥١٧٧٤٦٨٤٤	٢٥٠٧٧٨٣٣٣	٢٦٦٩٦٨٥١١	٪٥١,٥٦
٢٠١٨	٣٩٤٤٥١١٨٥	٣٣٦٢٤٠٤٧	٣٦٠٨٢٧١٣٨	٪٩١,٤٨
٢٠١٩	٥٦٧٤٨٧٩٦٠	١٤٣٨١٦٣٢٥	٤٢٣٦٧١٦٣٥	٪٧٤,٦٦
٢٠٢٠	٤٠٥٨٥١٨٣٣	١٧٤٥٩٣٣٠٨	٢٣١٢٥٨٥٢٥	٪٥٦,٩٨
٢٠٢١	٥٠١٥١١٥٨٠	٣٧٨٢١٧٦٧٢	١٢٣٢٩٣٩٠٨	٪٢٤,٥٨
٢٠٢٢	٤١٣١٨٢٠٩٤٤	٣٨١٨٠٣٨٧٠٨	٣١٣٧٨٢٢٣٦	٪٧,٥٩

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف العمليات الجارية (حساب الأرباح والخسائر والتوزيع) في الحسابات الختامية، لشركة التضامن – مساهمة خاصة، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٣٣ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ شركة التضامن للتأمين – مساهمة خاصة

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $\left(\frac{P_t}{\sum P_t}\right)$	المطالبات النسبية $\left(\frac{C_t}{\sum C_t}\right)$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٣٩٤٤٥١١٨٥	٣٣٦٢٤٠٤٧	٪٨,٥	٦,٠٥	٠,٧	٠	٠
٥٦٧٤٨٧٩٦٠	١٤٣٨١٦٣٢٥	٪٢٥,٣	٨,٧١	٣	٦,٠٥	٠,٧
٤٠٥٨٥١٨٣٣	١٧٤٥٩٣٣٠٨	٪٤٣	٦,٢٣	٣,٦٤	١٤,٧٦	٣,٧
٥١٧٧٤٦٨٤٤	٢٥٠٧٧٨٣٣٣	٪٤٨,٤	٧,٩٤	٥,٢٣	٢٠,٩٨	٧,٣٤
٥٠١٥١١٥٨٠	٣٧٨٢١٧٦٧٢	٪٧٥,٤	٧,٦٩	٧,٨٨	٢٨,٩٢	١٢,٥٦
٤١٣١٨٢٠٩٤٤	٣٨١٨٠٣٨٧٠٨	٪٩٢,٤	٦٣,٣٨	٧٩,٥٦	٣٦,٦٢	٢٠,٤٤
٦٥١٨٨٧٠٣٤٦	٤٧٩٩٠٦٨٣٩٣	$\sum_{K=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٣٣ - أ).

ملحق (٣٣ – ج)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط شركة التضامن للتأمين – مساهمة خاصة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٦,٠٥	٠,٧	٠,٠٢
٣	١٤,٧٦	٣,٧	٠,١٩
٤	٢٠,٩٨	٧,٣٤	٠,٣٤
٥	٢٨,٩٢	١٢,٥٦	٠,٧٩
٦	٣٦,٦٢	٢٠,٤٤	١,٢٧
٧	١٠٠	١٠٠	٣٨,١٧
	$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٤٠,٧٩

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٣٣ - ب).

$$A = 50 - 40.79 = 9.21$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{9.21}{50} = 0.184$$

ملحق (٣٤ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها والفجوة لشركة المرتكز للتأمين – مساهمة خاصة

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right)*100\%$
٢٠٢٠	٢١١٦٧٥٢٧٥	٣٢٩٧٥٦٨٩٦	١١٨٠٨١٦٢١-	٪٥٥,٧٨-
٢٠٢١	١٨٣٩٩٧٢٢٠	٢٠٦٧١٥٢٨	١٦٣٣٢٥٦٩٢	٪٨٨,٧٧
٢٠٢٢	٣٧٩٤٣٢٩٣٨	١٤٤٣٣٤٢١٢	٢٣٥٠٩٨٧٢٦	٪٦١,٩٦

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف العمليات الجارية (حساب الأرباح والخسائر والتوزيع) في الحسابات الختامية، لشركة المرتكز – مساهمة خاصة، للسنوات (٢٠٢٠-٢٠٢٢).

ملحق (٣٤ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ شركة المرتكز للتأمين – مساهمة خاصة

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $\left(\frac{P_t}{\sum P_t}\right)$	المطالبات النسبية $\left(\frac{C_t}{\sum C_t}\right)$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٠	٠	٪٠	٠	٠	٠	٠
١٨٣٩٩٧٢٢٠	٢٠٦٧١٥٢٨	٪١١,٢	٣٢,٦٦	١٢,٥٣	٠	٠
٣٧٩٤٣٢٩٣٨	١٤٤٣٣٤٢١٢	٪٣٨	٦٧,٣٤	٨٧,٤٧	٣٢,٦٦	١٢,٥٣
٥٦٣٤٣٠١٥٨	١٦٥٠٠٥٧٤٠	$\sum_{ع=1}^{n=3}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٣٤ - أ)، واعتبار سنة (٢٠٢٠) مدة عدم مزاولة نشاط من قبل الشركة تجنبًا لتحيز القيم الرياضية، كونها سنة خسارة.

ملحق (٣٤ – ج)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط شركة المرتكز للتأمين – مساهمة خاصة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٠	٠	٠
٣	٣٢,٦٦	١٢,٥٣	٢,٠٥
٤	١٠٠	١٠٠	٣٧,٨٩
	$B = \sum_{ي=1}^{n=4} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٣٩,٩٤

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٣٤ - ب).

$$A = 50 - 39.94 = 10.06$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{10.06}{50} = 0.201$$

ملحق (٣٥ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها والفجوة لشركة اليمامة للتأمين – مساهمة خاصة

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right)*100\%$
٢٠١٧	٨٤٧٩٦٣٣٤٨	٦٦٨٦٧٥٩٨٨	١٧٩٢٨٧٣٦٠	٪٢١,١٤
٢٠١٨	٨٩٣٤٧٢١١٢	٦٠٥١٦٦٨٨٩	٢٨٨٣٠٥٢٢٣	٪٣٢,٢٧
٢٠١٩	١١٩٦٩٣٤٢٢٢	٤٥٨٥٢١٦٨٥	٧٣٨٤١٢٥٣٧	٪٦١,٦٩
٢٠٢٠	٤١٧٥٥٤٣٨٧	٢٠٣٧٣٤٧٦٢	٢١٣٨١٩٦٢٥	٪٥١,٢١
٢٠٢١	٧٦١٣٢٨٧٦٤	٥٠٤٣٩١٢٠٥	٢٥٦٩٣٧٥٥٩	٪٣٣,٧٥
٢٠٢٢	٥١٣٧٧١١٢٨	٦٦٢٦٤٠٦٦٣	-١٤٨٨٦٩٥٣٥	-٪٢٨,٩٨

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف العمليات الجارية (حساب الأرباح والخسائر والتوزيع) في الحسابات الختامية، لشركة اليمامة – مساهمة خاصة، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٣٥ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ شركة اليمامة للتأمين – مساهمة خاصة

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $\left(\frac{P_t}{\sum P_t}\right)$	المطالبات النسبية $\left(\frac{C_t}{\sum C_t}\right)$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٠	٠	٪٠	٠	٠	٠	٠
١١٩٦٩٣٤٢٢٢	٤٥٨٥٢١٦٨٥	٪٣٨,٣	٢٩,٠٧	١٨,٧٩	٠	٠
٤١٧٥٥٤٣٨٧	٢٠٣٧٣٤٧٦٢	٪٤٨,٨	١٠,١٤	٨,٣٥	٢٩,٠٧	١٨,٧٩
٧٦١٣٢٨٧٦٤	٥٠٤٣٩١٢٠٥	٪٦٦,٣	١٨,٤٩	٢٠,٦٧	٣٩,٢١	٢٧,١٤
٨٩٣٤٧٢١١٢	٦٠٥١٦٦٨٨٩	٪٦٧,٧	٢١,٧	٢٤,٨	٥٧,٧	٤٧,٨
٨٤٧٩٦٣٣٤٨	٦٦٨٦٧٥٩٨٨	٪٧٨,٩	٢٠,٦	٢٧,٤	٧٩,٤	٧٢,٦
٤١١٧٢٥٢٨٣٣	٢٤٤٠٤٩٠٥٢٩	$\sum_{K=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٣٥ - أ)، واعتبار سنة (٢٠٢٠) مدة عدم مزاولة نشاط من قبل الشركة تجنبًا لتحيز القيم الرياضية، كونها سنة خسارة.

ملحق (٣٥ – ج)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط شركة اليمامة للتأمين – مساهمة خاصة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٠	٠	٠
٣	٢٩,٠٧	١٨,٧٩	٢,٧٣
٤	٣٩,٢١	٢٧,١٤	٢,٣٣
٥	٥٧,٧	٤٧,٨	٦,٩٣
٦	٧٩,٤	٧٢,٦	١٣,٠٦
٧	١٠٠	١٠٠	١٧,٧٧
	$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٤٢,٨٣

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٣٥ - ب).

$$A = 50 - 42.83 = 7.17$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{7.17}{50} = 0.143$$

ملحق (٣٦ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها والفجوة لشركة المصير للتأمين – مساهمة خاصة

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right) * 100\%$
٢٠١٧	٠	٠	٠	٪٠
٢٠١٨	٦٢٩٨٧١٣٨٨	١٣٩٠٣٠٠٠	٦١٥٩٦٨٣٨٨	٪٩٧,٧٩
٢٠١٩	٦٧٢٣٧٧٥٠٠	٩١٥٨٧٧٦٣	٥٨٠٧٨٩٧٣٧	٪٨٦,٣٨
٢٠٢٠	٨٣٢٩٢٥٣٤٢	٢٩٩٥١٧٣٤١	٥٣٣٤٠٨٠٠١	٪٦٤,٠٤
٢٠٢١	٥٧٣٦٩٠٠٠٠	١١٥٣٦٧٦٧٠	٤٥٨٣٢٢٣٣٠	٪٧٩,٨٩
٢٠٢٢	٣٤٢٩٨٥٤٩٠	١٧٣٢٢٠٠٧٧	١٦٩٧٦٥٤١٣	٪٤٩,٥

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف العمليات الجارية (حساب الأرباح والخسائر والتوزيع) في الحسابات الختامية، لشركة المصير – مساهمة خاصة، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٣٦ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ شركة المصير للتأمين – مساهمة خاصة

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $\left(\frac{P_t}{\sum P_t}\right)$	المطالبات النسبية $\left(\frac{C_t}{\sum C_t}\right)$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٠	٠	٪٠	٠	٠	٠	٠
٦٢٩٨٧١٣٨٨	١٣٩٠٣٠٠٠	٪٢,٢	٢٠,٦٤	٢	٠	٠
٦٧٢٣٧٧٥٠٠	٩١٥٨٧٧٦٣	٪١٣,٦	٢٢,٠٣	١٣,٢	٢٠,٦٤	٢
٥٧٣٦٩٠٠٠٠	١١٥٣٦٧٦٧٠	٪٢٠,١	١٨,٨	١٦,٦٣	٤٢,٦٧	١٥,٢١
٨٣٢٩٢٥٣٤٢	٢٩٩٥١٧٣٤١	٪٣٦	٢٧,٢٩	٤٣,١٨	٦١,٤٧	٣١,٨٤
٣٤٢٩٨٥٤٩٠	١٧٣٢٢٠٠٧٧	٪٥٠,٥	١١,٢٤	٢٤,٩٧	٨٨,٧٦	٧٥,٠٣
٣٠٥١٨٤٩٧٢٠	٦٩٣٥٩٥٨٥١	$\sum_{ئ=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٣٦ - أ).

ملحق (٣٦ – ج)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط شركة المصير للتأمين – مساهمة خاصة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٠	٠	٠
٣	٢٠,٦٤	٢	٠,٢١
٤	٤٢,٦٧	١٥,٢١	١,٩
٥	٦١,٤٧	٣١,٨٤	٤,٤٢
٦	٨٨,٧٦	٧٥,٠٣	١٤,٥٨
٧	١٠٠	١٠٠	٩,٨٤
	$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٣٠,٩٤

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٣٦ - ب).

$$A = 50 - 30.94 = 19.06$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{19.06}{50} = 0.381$$

ملحق (٣٧ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها والفجوة لشركة الاهلية للتأمين – مساهمة خاصة

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right) * 100\%$
٢٠١٧	١٩١٨٨٤٧٨١	١٨٩٥٨٦١٥٨	٢٢٩٨٦٢٣	٪١,٢
٢٠١٨	١١٣٢٥٧١٢٩	١٣٧٦٢٥٠٣٤	-٢٤٣٦٧٩٠٥	-٪٢١,٥٢
٢٠١٩	١٤٥٥٧٩٠٢	٣٢٩٣٩٣٠٤٠	-٣١٤٨٣٥١٣٨	-٪٢١٦٢,٦٤
٢٠٢٠	٤٩٤٢٨٧٢١	٣٢٩٢٥٨٤٩	١٦٥٠٢٨٧٢	٪٣٣,٣٩
٢٠٢١	٦٥٠٧٥٤٢٦٩	٣٢٢٦٢٠٦٤١	٣٢٨١٣٣٦٢٨	٪٥٠,٤٢
٢٠٢٢	٥٠٩٥٥٩٩٤٢	١٢٣٥٢٢٢٠٨	٣٨٦٠٣٧٧٣٤	٪٧٥,٧٦

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف العمليات الجارية (حساب الأرباح والخسائر والتوزيع) في الحسابات الختامية، لشركة الاهلية– مساهمة خاصة، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٣٧ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ شركة الاهلية للتأمين – مساهمة خاصة

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $\left(\frac{P_t}{\sum P_t}\right)$	المطالبات النسبية $\left(\frac{C_t}{\sum C_t}\right)$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٠	٠	٪٠	٠	٠	٠	٠
٠	٠	٪٠	٠	٠	٠	٠
٥٠٩٥٥٩٩٤٢	١٢٣٥٢٢٢٠٨	٪٢٤,٢	٣٦,٣٥	١٨,٤٧	٠	٠
٦٥٠٧٥٤٢٦٩	٣٢٢٦٢٠٦٤١	٪٤٩,٦	٤٦,٤٣	٤٨,٢٥	٣٦,٣٥	١٨,٤٧
٤٩٤٢٨٧٢١	٣٢٩٢٥٨٤٩	٪٦٦,٦	٣,٥٣	٤,٩٢	٨٢,٧٨	٦٦,٧٢
١٩١٨٨٤٧٨١	١٨٩٥٨٦١٥٨	٪٩٨,٨	١٣,٦٩	٢٨,٣٥	٨٦,٣١	٧١,٦٥
١٤٠١٦٢٧٧١٣	٦٦٨٦٥٤٨٥٦	$\sum_{k=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٣٧ - أ)، واعتبار المدة (٢٠١٨-٢٠١٩) مدة عدم مزاولة نشاط من قبل الشركة تجنبًا لتحيز القيم الرياضية، كونها مدة خسارة.

ملحق (٣٧ – ج)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط شركة الاهلية للتأمين – مساهمة خاصة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٠	٠	٠
٣	٠	٠	٠
٤	٣٦,٣٥	١٨,٤٧	٣,٣٦
٥	٨٢,٧٨	٦٦,٧٢	١٩,٧٨
٦	٨٦,٣١	٧١,٦٥	٢,٤٤
٧	١٠٠	١٠٠	١١,٧٥
	$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٣٧,٣٢

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٣٧ - ب).

$$A = 50 - 37.32 = 12.68$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{12.68}{50} = 0.254$$

ملحق (٣٨ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها والفجوة لشركة الخليج للتأمين – مساهمة خاصة

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right) * 100\%$
٢٠١٧	١١٢٤١١٩٥٩٤	٥١٤٣٤٢٤٤٥	٦٠٩٧٧٧١٤٩	٪٥٤,٢٤
٢٠١٨	٦٢٥٥٩٩٦٧٧	٢٤٥٩٠٥٥٦٧	٣٧٩٦٩٤١١٠	٪٦٠,٦٩
٢٠١٩	١٢٥٨٦٠٧٥٨	٦٦١٠٩٦٧	١١٩٢٤٩٧٩١	٪٩٤,٧٥
٢٠٢٠	١٠٨٢٠٣٩٨٧	٤٧٨٧٨١٦٦	٦٠٣٢٥٨٢١	٪٥٥,٧٥
٢٠٢١	٩٦١٥٨٤٣٨٣	٨٢٢٤٣٠١٩٣	١٣٩١٥٤١٩٠	٪١٤,٤٧
٢٠٢٢	١٤٨٤٠٤٧٤٨٣	١١٦٥٨٢٩٦٠١	٣١٨٢١٧٨٨٢	٪٢١,٤٤

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف العمليات الجارية (حساب الأرباح والخسائر والتوزيع) في الحسابات الختامية، لشركة الخليج – مساهمة خاصة، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٣٨ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ شركة الخليج للتأمين – مساهمة خاصة

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $\left(\frac{P_t}{\sum P_t}\right)$	المطالبات النسبية $\left(\frac{C_t}{\sum C_t}\right)$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
١٢٥٨٦٠٧٥٨	٦٦١٠٩٦٧	٪٥,٣	٢,٨٤	٠,٢٤	٠	٠
٦٢٥٥٩٩٦٧٧	٢٤٥٩٠٥٥٦٧	٪٣٩,٣	١٤,١٢	٨,٧٧	٢,٨٤	٠,٢٤
١٠٨٢٠٣٩٨٧	٤٧٨٧٨١٦٦	٪٤٤,٢	٢,٤٤	١,٧١	١٦,٩٧	٩,٠١
١١٢٤١١٩٥٩٤	٥١٤٣٤٢٤٤٥	٪٤٥,٨	٢٥,٣٨	١٨,٣٥	١٩,٤١	١٠,٧٢
١٤٨٤٠٤٧٤٨٣	١١٦٥٨٢٩٦٠١	٪٧٨,٦	٣٣,٥	٤١,٥٩	٤٤,٧٩	٢٩,٠٧
٩٦١٥٨٤٣٨٣	٨٢٢٤٣٠١٩٣	٪٨٥,٥	٢١,٧١	٢٩,٣٤	٧٨,٢٩	٧٠,٦٦
٤٤٢٩٤١٥٨٨٢	٢٨٠٢٩٩٦٩٣٩	$\sum_{k=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٣٨ - أ).

ملحق (٣٨ – ج)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط شركة الخليج للتأمين – مساهمة خاصة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٢,٨٤	٠,٢٤	٠
٣	١٦,٩٧	٩,٠١	٠,٦٥
٤	١٩,٤١	١٠,٧٢	٠,٢٤
٥	٤٤,٧٩	٢٩,٠٧	٥,٠٥
٦	٧٨,٢٩	٧٠,٦٦	١٦,٧١
٧	١٠٠	١٠٠	١٨,٥٢
	$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٤١,١٨

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٣٨ - ب).

$$A = 50 - 41.18 = 8.82$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{8.82}{50} = 0.176$$

ملحق (٣٩ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها والفجوة لشركة الاتحاد الدولية للتأمين – مساهمة خاصة

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right) * 100\%$
٢٠١٧	٢٢٨٢١٧٥٤٠	٢٠٩٧٤٤٢٣	٢٠٧٢٤٣١١٧	٪٩٠,٨١
٢٠١٨	٢٢٣٢١٤٠٠٠	١٤٩١٤٣٧٤٦	٧٤٠٧٠٢٥٤	٪٣٣,١٨
٢٠١٩	٢٥٨٩٠٣٠٦٢	٤٠١١٨٣٧١٨	-١٤٢٢٨٠٦٥٦	-٪٥٤,٩٦
٢٠٢٠	١٦٨٢٦٥٢١٢	١١٨٥٨٩٣٨٨	٤٩٦٧٥٨٢٤	٪٢٩,٥٢
٢٠٢١	٧٢٢٣٦٠٦٦٦	٦٧٩٠٩٨٤٣٤	٤٣٢٦٢٢٣٢	٪٥,٩٩
٢٠٢٢	٥٦٧٦١٣٠٣٠	٢٩١٠٩٤١٠٧	٢٧٦٥١٨٩٢٣	٪٤٨,٧٢

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف العمليات الجارية (حساب الأرباح والخسائر والتوزيع) في الحسابات الختامية، لشركة الاتحاد الدولية – مساهمة خاصة، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٣٩ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ شركة الاتحاد الدولية للتأمين – مساهمة خاصة

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $\left(\frac{P_t}{\sum P_t}\right)$	المطالبات النسبية $\left(\frac{C_t}{\sum C_t}\right)$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٠	٠	٪٠	٠	٠	٠	٠
٢٢٨٢١٧٥٤٠	٢٠٩٧٤٤٢٣	٪٩,٢	١١,٩٥	١,٦٧	٠	٠
٥٦٧٦١٣٠٣٠	٢٩١٠٩٤١٠٧	٪٥١,٣	٢٩,٧٢	٢٣,١٢	١١,٩٥	١,٦٧
٢٢٣٢١٤٠٠٠	١٤٩١٤٣٧٤٦	٪٦٦,٨	١١,٦٩	١١,٨٥	٤١,٦٧	٢٤,٧٩
١٦٨٢٦٥٢١٢	١١٨٥٨٩٣٨٨	٪٧٠,٥	٨,٨١	٩,٤٢	٥٣,٣٦	٣٦,٦٤
٧٢٢٣٦٠٦٦٦	٦٧٩٠٩٨٤٣٤	٪٩٤	٣٧,٨٣	٥٣,٩٤	٦٢,١٧	٤٦,٠٦
١٩٠٩٦٧٠٤٤٨	١٢٥٨٩٠٠٠٩٨	$\sum_{\kappa=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٣٩ - أ)، واعتبار سنة (٢٠١٩) مدة عدم مزاولة نشاط من قبل الشركة تجنبًا لتحيز القيم الرياضية، كونها سنة خسارة.

ملحق (٣٩ – ج)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط شركة الاتحاد الدولية للتأمين – مساهمة خاصة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٠	٠	٠
٣	١١,٩٥	١,٦٧	٠,١
٤	٤١,٦٧	٢٤,٧٩	٣,٩٣
٥	٥٣,٣٦	٣٦,٦٤	٣,٥٩
٦	٦٢,١٧	٤٦,٠٦	٣,٦٤
٧	١٠٠	١٠٠	٢٧,٦٢
	$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٣٨,٨٩

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٣٩ - ب).

$$A = 50 - 38.89 = 11.11$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{11.11}{50} = 0.222$$

ملحق (٤٠ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها والفجوة لشركة الشرق الاوسط للتأمين – مساهمة خاصة

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right) * 100\%$
٢٠١٧	٣١٨٣٢٥٦١٤	٣٢٦١٢٢٢٨٥	-٧٧٩٦٦٧١	-٢,٤٥٪
٢٠١٨	٤٥١٧٥٩٢٥٩	١٠١٢٨٥٢٧٤	٣٥٠٤٧٣٩٨٥	٧٧,٥٨٪
٢٠١٩	٤١٠١٩٤٥٥٧	١٣٥٦٨٦١٠٧	٢٧٤٥٠٨٤٥٠	٦٦,٩٢٪
٢٠٢٠	١٧٤٠١٨٢٧٥	٦٤٧٦٠٨٤٤	١٠٩٢٥٧٤٣١	٦٢,٧٩٪
٢٠٢١	٨١٢٠٥٩٣٥	٢٥٥١٨٨٦٤	٥٥٦٨٧٠٧١	٦٨,٥٨٪
٢٠٢٢	٦٦٩٥٧١٠٧	٤٤٥٧٠٠٠	٦٢٥٠٠١٠٧	٩٣,٣٤٪

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف العمليات الجارية (حساب الأرباح والخسائر والتوزيع) في الحسابات الختامية، لشركة الشرق الاوسط – مساهمة خاصة، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٤٠ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ شركة الشرق الاوسط للتأمين – مساهمة خاصة

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $\left(\frac{P_t}{\sum P_t}\right)$	المطالبات النسبية $\left(\frac{C_t}{\sum C_t}\right)$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٠	٠	٠٪	٠	٠	٠	٠
٦٦٩٥٧١٠٧	٤٤٥٧٠٠٠	٦,٧٪	٥,٦٥	١,٣٤	٠	٠
٤٥١٧٥٩٢٥٩	١٠١٢٨٥٢٧٤	٢٢,٤٪	٣٨,١٥	٣٠,٥٣	٥,٦٥	١,٣٤
٨١٢٠٥٩٣٥	٢٥٥١٨٨٦٤	٣١,٤٪	٦,٨٦	٧,٦٩	٤٣,٨١	٣١,٨٨
٤١٠١٩٤٥٥٧	١٣٥٦٨٦١٠٧	٣٣,١٪	٣٤,٦٤	٤٠,٩١	٥٠,٦٦	٣٩,٥٧
١٧٤٠١٨٢٧٥	٦٤٧٦٠٨٤٤	٣٧,٢٪	١٤,٧	١٩,٥٢	٨٥,٣	٨٠,٤٨
١١٨٤١٣٥١٣٣	٣٣١٧٠٨٠٨٩	$\sum_{k=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٤٠ - أ)، واعتبار سنة (٢٠١٧) مدة عدم مزاولة نشاط من قبل الشركة تجنبًا لتحيز القيم الرياضية، كونها سنة خسارة.

ملحق (٤٠ – ج)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط شركة الشرق الاوسط للتأمين – مساهمة خاصة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(Y_ي+Y_{ي-1})}{100} * \frac{(X_ي-X_{ي-1})}{2}$
١	٠	٠	
٢	٠	٠	٠
٣	٥,٦٥	١,٣٤	٠,٠٤
٤	٤٣,٨١	٣١,٨٨	٦,٣٤
٥	٥٠,٦٦	٣٩,٥٧	٢,٤٥
٦	٨٥,٣	٨٠,٤٨	٢٠,٧٩
٧	١٠٠	١٠٠	١٣,٢٦
	$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٤٢,٨٨

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٤٠ - ب).

$$A = 50 - 42.88 = 7.12$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{7.12}{50} = 0.142$$

ملحق (٤١ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها والفجوة لشركة جيهان للتأمين – مساهمة خاصة

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right)*100\%$
٢٠١٧	٣٩٦٤١٢٠٠٠	١١٠٦٦٥٦٠٠٠	-٧١٠٢٤٤٠٠٠	-٪١٧٩,١٧
٢٠١٨	٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠	١٦٦٩٩٣٠٠٠	٣٣٠٠٧٠٠٠	٪١٦,٥
٢٠١٩	٣٣١٨٥٢٥٨١	٣٥٦٣٧٠٠٠	٢٩٦٢١٥٥٨١	٪٨٩,٢٦
٢٠٢٠	٢٥٠٠٠٠٠٠٠٠	٣٢٣٤٥٧٥٠	٢١٧٦٥٤٢٥٠	٪٨٧,٠٦
٢٠٢١	٥٦٧٩٩١١٠٠	١٧٠٣٧٠١١٢	٣٩٧٦٢٠٩٨٨	٪٧٠
٢٠٢٢	٥٨٤٧٤٤٤٠٠	٦٨٥٤٦٠٥٢	٥١٦١٩٨٣٤٨	٪٨٨,٢٨

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف العمليات الجارية (حساب الأرباح والخسائر والتوزيع) في الحسابات الختامية، لشركة جيهان – مساهمة خاصة، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٤١ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ شركة جيهان للتأمين – مساهمة خاصة

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $\left(\frac{P_t}{\sum P_t}\right)$	المطالبات النسبية $\left(\frac{C_t}{\sum C_t}\right)$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٠	٠	٪٠	٠	٠	٠	٠
٣٣١٨٥٢٥٨١	٣٥٦٣٧٠٠٠	٪١٠,٧	١٧,١٥	٧,٥٢	٠	٠
٥٨٤٧٤٤٤٠٠	٦٨٥٤٦٠٥٢	٪١١,٧	٣٠,٢٣	١٤,٤٦	١٧,١٥	٧,٥٢
٢٥٠٠٠٠٠٠٠٠	٣٢٣٤٥٧٥٠	٪١٢,٩	١٢,٩٢	٦,٨٣	٤٧,٣٨	٢١,٩٨
٥٦٧٩٩١١٠٠	١٧٠٣٧٠١١٢	٪٣٠	٢٩,٣٦	٣٥,٩٥	٦٠,٣	٢٨,٨١
٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠	١٦٦٩٩٣٠٠٠	٪٨٣,٥	١٠,٣٤	٣٥,٢٤	٨٩,٦٦	٦٤,٧٦
١٩٣٤٥٨٨٠٨١	٤٧٣٨٩١٩١٤	$\sum_{K=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٤١ - أ)، واعتبار سنة (٢٠١٧) مدة عدم مزاولة نشاط من قبل الشركة تجنبًا لتحيز القيم الرياضية، كونها سنة خسارة.

ملحق (٤١ – ج)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط شركة جيهان للتأمين – مساهمة خاصة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٠	٠	٠
٣	١٧,١٥	٧,٥٢	٠,٦٤
٤	٤٧,٣٨	٢١,٩٨	٤,٤٦
٥	٦٠,٣	٢٨,٨١	٣,٢٨
٦	٨٩,٦٦	٦٤,٧٦	١٣,٧٤
٧	١٠٠	١٠٠	٨,٥٢
	$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٣٠,٦٤

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٤١ - ب).

$$A = 50 - 30.64 =$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{19.36}{50} = 0.387$$

ملحق (٤٢ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها والفجوة لشركة سامان للتأمين– مساهمة عامة/فرع العراق

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right)*100\%$
٢٠١٩	٣٠٥٤٥٠٠٠	٠	٣٠٥٤٥٠٠٠	٪١٠٠
٢٠٢٠	٤٠٧٣٠٠٠٠	٠	٤٠٧٣٠٠٠٠	٪١٠٠
٢٠٢١	٧٨٠٣١١٠٠٠	٧٩٥٦٠٠٠	٧٧٢٣٥٥٠٠٠	٪٩٨,٩٨
٢٠٢٢	٩٨٨٠٣٤٧٥٠	٠	٩٨٨٠٣٤٧٥٠	٪١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف العمليات الجارية (حساب الأرباح والخسائر والتوزيع) في الحسابات الختامية، لشركة سامان – مساهمة عامة / فرع العراق، للسنوات (٢٠١٩-٢٠٢٢).

ملحق (٤٢ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ لشركة سامان للتأمين– مساهمة عامة/فرع العراق

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $\left(\frac{P_t}{\sum P_t}\right)$	المطالبات النسبية $\left(\frac{C_t}{\sum C_t}\right)$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٣٠٥٤٥٠٠٠	٠	٪٠	١,٦٦	٠	٠	٠
٤٠٧٣٠٠٠٠	٠	٪٠	٢,٢١	٠	١,٦٦	٠
٩٨٨٠٣٤٧٥٠	٠	٪٠	٥٣,٧١	٠	٣,٨٧	٠
٧٨٠٣١١٠٠٠	٧٩٥٦٠٠٠	٪١	٤٢,٤٢	١٠٠	٥٧,٥٨	٠
١٨٣٩٦٢٠٧٥٠	٧٩٥٦٠٠٠	$\sum_{i=1}^{n=4}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٤٢ - أ).

ملحق (٤٢ – ج)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط لشركة سامان للتأمين– مساهمة عامة/فرع العراق

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	١,٦٦	٠	٠
٣	٣,٨٧	٠	٠
٤	٥٧,٥٨	٠	٠
٥	١٠٠	١٠٠	٢١,٢١
	$B = \sum_{ي=1}^{n=5} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٢١,٢١

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٤٢ - ب).

$$A = 50 - 21.21 = 28.79$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{28.79}{50} = 0.576$$

ملحق (٤٣ – أ)

الأقساط والمطالبات المترتبة عليها والفجوة لشركة معلم للتأمين – مساهمة عامة/فرع العراق

السنوات (t)	الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	الفجوة $(P_t - C_t)$	حجم الفجوة $\left(1-\frac{C_t}{P_t}\right)*100\%$
٢٠١٧	١٨٧٩٠٨٤٨٩٦	١٤١٥٨٣٧٣٦٨	٤٦٣٢٤٧٥٢٨	٪٢٤,٦٥
٢٠١٨	١٠٠٩٩٦٨٨٨٣	٦٦٢٩٥٤٩٩٤	٣٤٧٠١٣٨٨٩	٪٣٤,٣٦
٢٠١٩	١٣٥٧١٥٠٠٠	٨٦٧٦٦٠٠٠	٤٨٩٤٩٠٠٠	٪٣٦,٠٧
٢٠٢٠	١٤٦١١٥٠٠٠	٥٥١٤٥٠٠٠	٩٠٩٧٠٠٠٠	٪٦٢,٢٦
٢٠٢١	٢٤٨٩٩٣٢٧٥	٤٩٦٠٠٠٠٠	١٩٩٣٩٣٢٧٥	٪٨٠,٠٨
٢٠٢٢	١٥٦٨٦٥٨٥٠	٢١٤٨٥٠٠٠	١٣٥٣٨٠٨٥٠	٪٨٦,٣

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات كشف العمليات الجارية (حساب الأرباح والخسائر والتوزيع) في الحسابات الختامية، لشركة معلم للتأمين – مساهمة عامة/فرع العراق – مساهمة خاصة، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٤٣ – ب)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ لشركة معلم للتأمين – مساهمة عامة/فرع العراق

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $\left(\frac{P_t}{\sum P_t}\right)$	المطالبات النسبية $\left(\frac{C_t}{\sum C_t}\right)$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
١٥٦٨٦٥٨٥٠	٢١٤٨٥٠٠٠	٪١٣,٧	٤,٣٩	٠,٩٤	٠	٠
٢٤٨٩٩٣٢٧٥	٤٩٦٠٠٠٠٠	٪١٩,٩	٦,٩٦	٢,١٦	٤,٣٩	٠,٩٤
١٤٦١١٥٠٠٠	٥٥١٤٥٠٠٠	٪٣٧,٧	٤,٠٩	٢,٤١	١١,٣٥	٣,١
١٣٥٧١٥٠٠٠	٨٦٧٦٦٠٠٠	٪٦٣,٩	٣,٧٩	٣,٧٩	١٥,٤٣	٥,٥١
١٠٠٩٩٦٨٨٨٣	٦٦٢٩٥٤٩٩٤	٪٦٥,٦	٢٨,٢٤	٢٨,٩٣	١٩,٢٣	٩,٢٩
١٨٧٩٠٨٤٨٩٦	١٤١٥٨٣٧٣٦٨	٪٧٥,٣	٥٢,٥٤	٦١,٧٨	٤٧,٤٦	٣٨,٢٢
٣٥٧٦٧٤٢٩٠٤	٢٢٩١٧٨٨٣٦٢	$\sum_{k=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٤٣ - أ).

ملحق (٤٣ – ج)

مساحة التوزيع الفعلي لأقساط لشركة معلم للتأمين – مساهمة عامة/فرع العراق

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	٤,٣٩	٠,٩٤	٠,٠٢
٣	١١,٣٥	٣,١	٠,١٤
٤	١٥,٤٣	٥,٥١	٠,١٨
٥	١٩,٢٣	٩,٢٩	٠,٢٨
٦	٤٧,٤٦	٣٨,٢٢	٦,٧١
٧	١٠٠	١٠٠	٣٦,٣١
	$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٤٣,٦٣

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٤٣ - ب).

$$A = 50 - 43.63 = 6.37$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{6.37}{50} = 0.127$$

ملحق (٤٤)

نموذج الاستبانة لتقدير اتجاه الطلب على الخدمات التأمينية في العراق

استبانة عن التأمين في العراق - لاغراض البحث العلمي

جامعة المستنصرية / كلية الادارة والاقتصاد / قسم الاقتصاد

المشرف: أ. د. عمرو هشام محمد

طالب الدكتوراه: حيدر احمد ابوالقاسم

* تشير إلى أنّ السؤال مطلوب

ملاحظة:

تم تصميم هذه الاستبانة بشكل ديناميكي غير تقليدي من خلال استخدام اسلوب الذكاء الاصطناعي، اذ يتم طرح كل سؤال على وفق اجابتكم على السؤال السابق.

لذلك قد تلاحظ وجود اختلاف احياناً بعدد وطبيعة الأسئلة بينك وبين شخص آخر وذلك استناداً الى اختلاف اجباتكم على الاسئلة.

نحن ممتنين وشاكرين لحضراتكم على اجاباتكم على اسئلة الاستبانة علماً ان اسمائكم وعناوين البريد واي معلومات عنكم لن تظهر عند الاجابة على الاسئلة ... مع التقدير

المعلومات الشخصية

1. **العمر***

حدد دائرة واحدة فقط.

- اكثر من 18 سنة (متابعة إلى السؤال التالي)
- اقل من 18 سنة (تسليم النموذج)

المعلومات الشخصية

2. **هل لديك دخل مستقل؟***

حدد دائرة واحدة فقط.

- نعم (متابعة إلى السؤال التالي)
- كلا (تسليم النموذج)

معلومات الاستبانة

3. **هل لديك فكرة عن توفر التأمين في العراق** *

حدد دائرة واحدة فقط.

- نعم (متابعة إلى السؤال التالي)
- كلا (تسليم النموذج)

معلومات الاستبانة

4. **هل سبق لك وان اشتريت اي نوع من وثائق التأمين بشكل اختياري؟** *

حدد دائرة واحدة فقط.

- نعم (متابعة إلى السؤال التالي)
- كلا (تخطي إلى سؤال ١٢)

معلومات الاستبانة

5. **هل تمتلك الآن وثيقة تأمين سارية المفعول؟** *

حدد دائرة واحدة فقط.

- نعم (متابعة إلى السؤال التالي)
- كلا (تخطي إلى سؤال ١٢)

معلومات الاستبانة

6. **افترض توفر السيولة المالية لديك في السنة القادمة، وحدث انخفاض في اسعار وثائق التأمين بنسبة 40 %. هل سوف يؤدي ذلك الى .....** *

حدد دائرة واحدة فقط.

- شراء المزيد من الوثائق (تخطي إلى سؤال ٧)
- تقليل عدد الوثائق (تخطي إلى سؤال ٨)
- لا يتغير شئ (تخطي إلى سؤال ٩)

معلومات الاستبانة

7. **باعتبارك اخترت (شراء المزيد من الوثائق) في السؤال السابق.*** **ماهو مقدار الزيادة في الشراء ؟**

حدد دائرة واحدة فقط.

- اقل من 40% (تخطي الى سؤال ٩)
- اكثر من 40% (تخطي الى سؤال ٩)
- ايضاً 40% (تخطي الى سؤال ٩)

معلومات الاستبانة

8. **باعتبارك اخترت (تقليل عدد الوثائق) في السؤال السابق.*** **ماهو مقدار التقليل في الشراء ؟**

حدد دائرة واحدة فقط.

- اقل من 40% (متابعة إلى السؤال التالي)
- اكثر من 40% (متابعة إلى السؤال التالي)
- ايضاً 40% (متابعة إلى السؤال التالي)

معلومات الاستبانة

9. **افترض توفر السيولة المالية لديك في السنة القادمة، وحدث ارتفاع في اسعار وثائق التأمين بنسبة 40%.*** **هل سوف يؤدي ذلك الى .....**

حدد دائرة واحدة فقط.

- شراء المزيد من الوثائق (متابعة إلى السؤال التالي)
- تقليل عدد الوثائق (تخطي الى سؤال ١١)
- لا يتغير شئ (تسليم النموذج)

معلومات الاستبانة

10. باعتبارك اخترت (شراء المزيد من الوثائق) في السؤال السابق.* ماهو مقدار الزيادة في الشراء ؟

حدد دائرة واحدة فقط.

- اقل من 40% (تسليم النموذج)
- اكثر من 40% (تسليم النموذج)
- ايضاً 40% (تسليم النموذج)

معلومات الاستبانة

11. باعتبارك اخترت (تقليل عدد الوثائق) في السؤال السابق.* ماهو مقدار التقليل في الشراء ؟

حدد دائرة واحدة فقط.

- اقل من 40% (تسليم النموذج)
- اكثر من 40% (تسليم النموذج)
- ايضاً 40% (تسليم النموذج)

معلومات الاستبانة

12. اذا علمت ان: *

1- سعر وثيقة التأمين من (الحريق والسرقة) لموجودات (آثاث) دور السكن هو (35) الف دينار في السنة تقريباً لكل (10) ملايين دينار من قيمة تلك الموجودات.

2- سعر وثيقة التأمين من (الحريق والسرقة) لبضائع المحلات التجارية بشكل عام هو (65) الف دينار في السنة تقريباً لكل (10) ملايين دينار من قيمة تلك البضائع.

3- سعر وثيقة التأمين من (الحريق والسرقة والاصطدام والمسؤولية) لسيارتك الشخصية هو (350) الف دينار في السنة تقريباً لكل (10) ملايين من قيمة السيارة.

هل ترى ان اسعار الوثائق .....

حدد دائرة واحدة فقط.

- جميعها طبيعي (مناسب) (تخطي إلى سؤال ١٦)
- جميعها او بعضها مرتفعة (تخطي إلى سؤال ١٣)
- جميعها او بعضها رخيصة (تخطي إلى سؤال ١٧)

معلومات الاستبانة

13. * باعتبارك ترى ان السعر غالي لوثيقة التأمين من (الحريق والسرقة) لموجودات (آثاث) دور السكن والذي هو (35) الف دينار في السنة تقريباً لكل (10) ملايين دينار من قيمة تلك الموجودات.
ما هو السعر المعقول باعتقادك؟

متابعة إلى السؤال التالي

14. * باعتبارك ترى ان السعر غالي لوثيقة التأمين من (الحريق والسرقة) لبضائع المحلات التجارية بشكل عام والذي هو (65) الف دينار في السنة تقريباً لكل (10) ملايين دينار من قيمة تلك البضائع.
ما هو السعر المعقول باعتقادك؟

متابعة إلى السؤال التالي

15. * باعتبارك ترى ان السعر غالي لوثيقة التأمين من (الحريق والسرقة والاصطدام والمسؤولية) لسيارتك الشخصية والذي هو (350) الف دينار في السنة تقريباً لكل (10) ملايين من قيمة السيارة.
ما هو السعر المعقول باعتقادك؟

متابعة إلى السؤال التالي

معلومات الاستبانة

16. * افترض توفر السيولة المالية لديك، وقد حدث انخفاض لاسعار الوثائق كما مبين ادناه:
1- سعر وثيقة التأمين من (الحريق والسرقة) لموجودات (آثاث) دور السكن اصبح (20) الف دينار بدلاً من (35) في السنة تقريباً لكل (10) ملايين دينار من قيمة تلك الموجودات.
2- سعر وثيقة التأمين من (الحريق والسرقة) لبضائع المحلات التجارية بشكل عام اصبح (35) الف دينار بدلاً من (65) في السنة تقريباً لكل (10) ملايين دينار من قيمة تلك البضائع.
3- سعر وثيقة التأمين من (الحريق والسرقة والاصطدام والمسؤولية) لسيارتك الشخصية اصبح (200) الف دينار بدلاً من (350) في السنة تقريباً لكل (10) ملايين من قيمة السيارة.
هل سوف يؤدي ذلك الانخفاض في السعر الى

حدد دائرة واحدة فقط.

- شراء المزيد من وثائق التأمين (تخطي إلى سؤال ٢١)
- التقليل من شراء تلك الوثائق (تخطي إلى سؤال ٢٢)
- لا يتغير شئ (تخطي إلى سؤال ٢٣)

معلومات الاستبانة

17. * باعتبارك ترى ان السعر رخيص لوثيقة التأمين من (الحريق والسرقة) لموجودات (آثاث) دور السكن والذي هو (35) الف دينار في السنة تقريباً لكل (10) ملايين دينار من قيمة تلك الموجودات.
ما هو السعر المعقول باعتقادك؟

متابعة إلى السؤال التالي

18. * باعتبارك ترى ان السعر رخيص لوثيقة التأمين من (الحريق والسرقة) لبضائع المحلات التجارية بشكل عام والذي هو (65) الف دينار في السنة تقريباً لكل (10) ملايين دينار من قيمة تلك البضائع.
ما هو السعر المعقول باعتقادك؟

متابعة إلى السؤال التالي

19. * باعتبارك ترى ان السعر رخيص لوثيقة التأمين من (الحريق والسرقة والاصطدام والمسؤولية) لسيارتك الشخصية والذي هو (350) الف دينار في السنة تقريباً لكل (10) ملايين من قيمة السيارة.
ما هو السعر المعقول باعتقادك؟

متابعة إلى السؤال التالي

معلومات الاستبانة

20. * افترض توفر السيولة المالية لديك، وقد حدث انخفاض لاسعار الوثائق كما مبين ادناه:
1- سعر وثيقة التأمين من (الحريق والسرقة) لموجودات (أثاث) دور السكن اصبح (20) الف دينار بدلاً من (35) في السنة تقريباً لكل (10) ملايين دينار من قيمة تلك الموجودات.
2- سعر وثيقة التأمين من (الحريق والسرقة) لبضائع المحلات التجارية بشكل عام اصبح (35) الف دينار بدلاً من (65) في السنة تقريباً لكل (10) ملايين دينار من قيمة تلك البضائع.
3- سعر وثيقة التأمين من (الحريق والسرقة والاصطدام والمسؤولية) لسيارتك الشخصية اصبح (200) الف دينار بدلاً من (350) في السنة تقريباً لكل (10) ملايين من قيمة السيارة.
هل سوف يؤدي ذلك الانخفاض في السعر الى

حدد دائرة واحدة فقط.

- شراء المزيد من وثائق التأمين (متابعة إلى السؤال التالي)
- التقليل من شراء تلك الوثائق (تخطي إلى سؤال ٢٢)
- لا يتغير شئ (تخطي إلى سؤال ٢٣)

معلومات الاستبانة

21. * باعتبارك اخترت (شراء المزيد من الوثائق) في السؤال السابق.
ماهو مقدار الزيادة في الشراء ؟

حدد دائرة واحدة فقط.

- اكثر من 40% (تخطي إلى سؤال ٢٣)
- اقل من 40% (تخطي إلى سؤال ٢٣)
- 40% ايضاً (أي بنفس مقدار التغير بالسعر) (تخطي إلى سؤال ٢٣)

معلومات الاستبانة

22. **باعتبارك اخترت (تقليل عدد الوثائق) في السؤال السابق.*** **ماهو مقدار التقليل في الشراء ؟**

حدد دائرة واحدة فقط.

- اكثر من 40% (متابعة إلى السؤال التالي)
- اقل من 40% (متابعة إلى السؤال التالي)
- ايضاً 40%(أي بنفس مقدار التغير بالسعر) (متابعة إلى السؤال التالي)

معلومات الاستبانة

23. **افترض توفر السيولة المالية لديك، وقد حدث ارتفاع لاسعار الوثائق كما مبين ادناه:** *

1- سعر وثيقة التأمين من (الحريق والسرقة) لموجودات (آثاث) دور السكن اصبح (50) الف دينار بدلاً من (35) في السنة تقريباً لكل (10) ملايين دينار من قيمة تلك الموجودات.

2- سعر وثيقة التأمين من (الحريق والسرقة) لبضائع المحلات التجارية بشكل عام اصبح (95) الف دينار بدلاً من (65) في السنة تقريباً لكل (10) ملايين دينار من قيمة تلك البضائع.

3- سعر وثيقة التأمين من (الحريق والسرقة والاصطدام والمسؤولية) لسيارتك الشخصية اصبح (500) الف دينار بدلاً من (350) في السنة تقريباً لكل (10) ملايين من قيمة السيارة.

هل سوف يؤدي ذلك الارتفاع في السعر الى

حدد دائرة واحدة فقط.

- شراء المزيد من وثائق التأمين (تخطي إلى سؤال ٢٤)
- التقليل من شراء تلك الوثائق (تخطي إلى سؤال ٢٥)
- لا يتغير شئ (تسليم النموذج)

معلومات الاستبانة

24. **باعتبارك اخترت (شراء المزيد من الوثائق) في السؤال السابق.*** **ماهو مقدار الزيادة في الشراء ؟**

حدد دائرة واحدة فقط.

- اكثر من 40% (تسليم النموذج)
- اقل من 40% (تسليم النموذج)
- ايضاً40%(اي بنفس مقدار التغير بالسعر) (تسليم النموذج)

معلومات الاستبانة

25. **باعتبارك اخترت (تقليل عدد الوثائق) في السؤال السابق ماهو مقدار التقليل في الشراء ؟** *

حدد دائرة واحدة فقط.

- اكثر من 40% (تسليم النموذج)
- اقل من 40% (تسليم النموذج)
- ايضاً40%(اي بنفس مقدار التغير بالسعر) (تسليم النموذج)

لم يتم إنشاء هذا المحتوى ولا اعتماده من قبل Google.

نماذج Google

ملحق (٤٥)

أسماء السادة الأساتذة مُحكّمي نموذج الاستبانة

ت	اسم المحكم	الجامعة	الكلية	التخصص
١	أ. د. احمد صبيح عطية	المستنصرية	عميد كلية الإدارة والاقتصاد	مالية عامة
٢	أ. د. اديب قاسم شندي	واسط	الإدارة والاقتصاد	اقتصاد جزئي
٣	أ. د. أكرم احمد الطويل	اوروك	عميد كلية الإدارة والاقتصاد	إدارة صناعية
٤	أ. د. رعد عيدان عبيد العتابي	المستنصرية	الإدارة والاقتصاد	اقتصاد زراعي
٥	أ. د. عبد الستار عبد الجبار موسى	اوروك	الإدارة والاقتصاد	اقتصاد جزئي
٦	أ. د. فلاح خلف علي الربيعي	المستنصرية	الإدارة والاقتصاد	اقتصاد جزئي
٧	أ. د. ميثم لعيبي إسماعيل	المستنصرية	الإدارة والاقتصاد	مالية عامة
٨	أ. م. د. ازهار حسن علي	بغداد	الإدارة والاقتصاد	تنمية اقتصادية
٩	أ. م. د. بلال نوري سعيد	النهرين	اقتصاديات الاعمال	إدارة مالية
١٠	أ. م. د. جاسم محمد مصحب	بغداد	الإدارة والاقتصاد	اقتصاد دولي
١١	أ. م. د. حمدية شاكر مسلم	بغداد	الإدارة والاقتصاد	تنمية اقتصادية
١٢	أ. م. د. صباح نعمة علي	بغداد	الإدارة والاقتصاد	تنمية اقتصادية
١٣	أ. م. د. عدي طه رحيم	المستنصرية	الإدارة والاقتصاد	نمذجة إحصائية
١٤	أ. م. د. علي مهدي علي البيرماني	المستنصرية	الإدارة والاقتصاد	اقتصاد جزئي
١٥	أ. م. د. يوسف عبد الله عبد	المستنصرية	الإدارة والاقتصاد	اقتصاد مالي
١٦	م. د. عمر حميد مجيد	بغداد	الإدارة والاقتصاد	اقتصاد زراعي
١٧	م. د. محمد امين فاضل	بغداد	الإدارة والاقتصاد	تمويل دولي

ملحق (٤٦ – أ)

مخرجات البرنامج الاحصائي لاختبار معامل ارتباط الرتب (*Spearman's rho*) – اسئلة النموذج بالمحاور التي تقع ضمنها

Correlations

			Q6	Q9
Spearman's rho	One_1	Correlation Coefficient	.741**	.774**
		Sig. (2-tailed)	.000	.000
		N	27	27

Correlations

			Q7	Q8	Q10	Q11
Spearman's rho	One_2	Correlation Coefficient	.762**	.611**	.657**	.730**
		Sig. (2-tailed)	.000	.000	.000	.000
		N	27	27	27	27

Correlations

			Q16	Q23
Spearman's rho	Two_A_1	Correlation Coefficient	.773**	.675**
		Sig. (2-tailed)	.000	.000
		N	25	25

Correlations

			Q21	Q22	Q24	Q25
Spearman's rho	Two_A_2	Correlation Coefficient	.803**	.594*	.571*	.793**
		Sig. (2-tailed)	.000	.015	.013	.000
		N	25	25	25	25

Correlations

			Q16	Q20	Q23
pearman's rho	Two_B _1	Correlation Coefficient	.867**	.579*	.870**
		Sig. (2-tailed)	.000	.002	.000
		N	29	29	29

Correlations

			Q21	Q22	Q24	Q25
Spearman's rho	Two_B _2	Correlation Coefficient	.785**	.612*	.620*	.765**
		Sig. (2-tailed)	.000	.026	.023	.001
		N	29	29	29	29

Correlations

			Q13	Q14	Q15	Q17	Q18	Q19
Spearman's rho	Two_B _price	Correlation Coefficient	.837**	.860**	.862**	.537**	.560**	.562**
		Sig. (2-tailed)	.000	.000	.000	.003	.006	.005
		N	29	29	29	29	29	29

**. Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).

*. Correlation is significant at the 0.05 level (2-tailed).

ملحق (٤٦ – ب)

مخرجات البرنامج الاحصائي لاختبار معامل ارتباط الرتب (*Spearman's rho*) – كلّ محور بالنموذج التجريبي

Correlations

			One_1	One_2	Tow_A_1	Tow_A_2
Spearman's rho	Total	Correlation Coefficient	.743**	.690**	.724**	.690**
		Sig. (2-tailed)	.000	.000	.000	.007
		N	25	25	25	25

Correlations

			Two_B _1	Three Two_B _2	Two_B _price
Spearman's rho	Total	Correlation Coefficient	.772**	.695*	.703**
		Sig. (2-tailed)	.000	.013	.002
		N	25	25	25

**. Correlation is significant at the 0.01 level (2-tailed).

*. Correlation is significant at the 0.05 level (2-tailed).

ملحق (٤٦ – ج)

معاملات ارتباط الرتب (*Spearman's rho*) لأسئلة ومحاور النموذج التجريبي للاستبانة

المجموعة	المحور	السؤال	معامل ارتباط السؤال مع المحور	القيمة الاحتمالية	معامل ارتباط المحور مع النموذج	القيمة الاحتمالية
١	الأول	٦	٠,٧٤١	٠,٠٠٠	٠,٧٤٣	٠,٠٠٠
		٩	٠,٧٧٤	٠,٠٠٠		
	الثاني	٧	٠,٧٦٢	٠,٠٠٠	٠,٦٩	٠,٠٠٠
		٨	٠,٦١١	٠,٠٠٠		
		١٠	٠,٦٥٧	٠,٠٠٠		
		١١	٠,٧٣٠	٠,٠٠٠		
٢ – أ	الأول	١٦	٠,٧٧٣	٠,٠٠٠	٠,٧٢٤	٠,٠٠٠
		٢٣	٠,٦٧٥	٠,٠٠٠		
	الثاني	٢١	٠,٨٠٣	٠,٠٠٠	٠,٦٩٠	٠,٠٠٧
		٢٢	٠,٥٩٤	٠,٠١٥		
		٢٤	٠,٥٧١	٠,٠١٣		
		٢٥	٠,٧٩٣	٠,٠٠٠		
٢ – ب	الأول	١٦	٠,٨٦٧	٠,٠٠٠	٠,٧٧٢	٠,٠٠٠
		٢٠	٠,٥٧٩	٠,٠٠٢		
		٢٣	٠,٨٧٠	٠,٠٠٠		
	الثاني	٢١	٠,٧٨٥	٠,٠٠٠	٠,٦٩٥	٠,٠١٣
		٢٢	٠,٦١٢	٠,٠٢٦		
		٢٤	٠,٦٢٠	٠,٠٢٣		
		٢٥	٠,٧٦٥	٠,٠٠١		
	الثالث (السعر)	١٣	٠,٨٣٧	٠,٠٠٠	٠,٧٠٣	٠,٠٠٢
		١٤	٠,٨٦٠	٠,٠٠٠		
		١٥	٠,٨٦٢	٠,٠٠٠		
		١٧	٠,٥٣٧	٠,٠٠٣		
		١٨	٠,٥٦٠	٠,٠٠٦		
		١٩	٠,٥٦٢	٠,٠٠٥		

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٤٦ – أ) وملحق (٤٦ – ب).

ملحق (٤٧)

مخرجات البرنامج الاحصائي لمقياس ثبات النموذج التجريبي للاستبانة على وفق معامل (*Cronbach's alpha*)

```
RELIABILITY
  /VARIABLES=Q1 Q2 Q3 Q4 Q5 Q6 Q7 Q8 Q9 Q10 Q11 Q12 Q13 Q14 Q15 Q16
Q17 Q18 Q19 Q20 Q21 Q22 Q23 Q24
    Q25
  /SCALE('ALL VARIABLES') ALL
  /MODEL=ALPHA.
```

Reliability

Scale: ALL VARIABLES

Case Processing Summary			
		N	%
Cases	Valid	25	100.0
	Excluded[a]	0	.0
	Total	25	100.0

a. Listwise deletion based on all variables in the procedure.

Reliability Statistics	
Cronbach's Alpha	N of Items
.847	25

ملحق (٤٨)

مخرجات البرنامج الاحصائي لمقياس ثبات نتائج الدراسة الميدانية للاستبانة على وفق معامل (*Cronbach's alpha*)

```
RELIABILITY
  /VARIABLES=classification Q6 Q7 Q9 Q11 Q13 Q14 Q15
  /SCALE('ALL VARIABLES') ALL
  /MODEL=ALPHA.
```

Reliability

Scale: ALL VARIABLES

Case Processing Summary			
		N	%
Cases	Valid	756	98.3
	Excluded[a]	13	1.7
	Total	769	100.0

a. Listwise deletion based on all variables in the procedure.

Reliability Statistics	
Cronbach's Alpha	N of Items
.832	8

ملحق (٤٩)

مخرجات البرنامج الاحصائي للتوزيع الطبيعي لبيانات الدراسة الميدانية على وفق اختبار (*Kolmogorov–Smirnov*)

```
NPAR TESTS
/K-S(NORMAL)=classification Q6 Q7 Q9 Q11 Q13 Q14 Q15
/MISSING ANALYSIS.
```

One-Sample Kolmogorov-Smirnov Test

		classification	Q6	Q7	Q9
N		769	769	756	769
Normal Parameters[a,b]	Mean	2.60	2.98	1.23	1.01
	Std. Deviation	.634	.129	.419	.088
Most Extreme Differences	Absolute	.415	.535	.479	.528
	Positive	.263	.448	.479	.528
	Negative	-.415-	-.535-	-.294-	-.465-
Test Statistic		.415	.535	.479	.528
Asymp. Sig. (2-tailed)		.000[c]	.000[c]	.000[c]	.000[c]

One-Sample Kolmogorov-Smirnov Test

		Q11	Q13	Q14	Q15
N		763	521	521	521
Normal Parameters[a,b]	Mean	1.33	19.98	42.69	182.02
	Std. Deviation	.471	7.085	10.909	54.473
Most Extreme Differences	Absolute	.428	.160	.204	.221
	Positive	.428	.160	.076	.221
	Negative	-.253-	-.160-	-.204-	-.140-
Test Statistic		.428	.160	.204	.221
Asymp. Sig. (2-tailed)		.000[c]	.000[c]	.000[c]	.000[c]

a. Test distribution is Normal.

b. Calculated from data.

c. Lilliefors Significance Correction.

ملحق (٥٠)

مخرجات البرنامج الاحصائي لنتائج اختبار تجانس التباين (*Levene's Test*)

```
ONEWAY Q6 Q7 Q9 Q11 BY classification
  /STATISTICS DESCRIPTIVES HOMOGENEITY
  /MISSING ANALYSIS.
```

Test of Homogeneity of Variances

	Levene Statistic	df1	df2	Sig.
Q6	692.287	2	766	.000
Q7	566.958	2	753	.000
Q9	189.300	2	766	.000
Q11	2408.579	2	760	.000

ملحق (٥١)

مخرجات البرنامج الاحصائي لنتائج اختبار التباين حسب الرتب

(*Kruskal–Wallis test by ranks*)

```
NPAR TESTS
  /K-W=Q6 Q7 Q9 Q11 BY classification (1 3)
  /MISSING ANALYSIS.
```

NPar Tests

Kruskal-Wallis Test

Ranks			
	classification	N	Mean Rank
Q6	1	62	310.88
	2	186	391.50
	3	521	391.50
	Total	769	
Q7	1	49	331.57
	2	186	293.00
	3	521	413.33
	Total	756	
Q9	1	62	419.21
	2	186	382.00
	3	521	382.00
	Total	769	
Q11	1	56	508.06
	2	186	256.00
	3	521	413.43
	Total	763	

Test Statistics[a,b]				
	Q6	Q7	Q9	Q11
Chi-Square	150.595	84.002	68.868	135.182
df	2	2	2	2
Asymp. Sig.	.000	.000	.000	.000

a. Kruskal Wallis Test

b. Grouping Variable: classification

ملحق (٥٢)

مخرجات البرنامج الاحصائي لنتائج الاحصاءات الوصفية لبيانات المجموعة الثالثة من المستجيبين (المجموعة ٢ – ب) / محور السعر

```
DATASET NAME DataSet1 WINDOW=FRONT.
EXAMINE VARIABLES=Q13 Q14 Q15
  /PLOT BOXPLOT STEMLEAF
  /COMPARE GROUPS
  /PERCENTILES(5,10,25,50,75,90,95) HAVERAGE
  /STATISTICS DESCRIPTIVES
  /CINTERVAL 95
  /MISSING LISTWISE
  /NOTOTAL.
```

Explore

Case Processing Summary

	Cases					
	Valid		Missing		Total	
	N	Percent	N	Percent	N	Percent
السعر المناسب لوثيقة التأمين دور السكن	521	67.8%	248	32.2%	769	100.0%
السعر المناسب لوثيقة تأمين المتاجر والمخازن	521	67.8%	248	32.2%	769	100.0%
السعر المناسب لوثيقة تأمين المركبة	521	67.8%	248	32.2%	769	100.0%

Descriptives

			Statistic	Std. Error
السعر المناسب لوثيقة التأمين دور السكن	Mean		19.98	.310
	95% Confidence Interval for Mean	Lower Bound	19.37	
		Upper Bound	20.59	
	5% Trimmed Mean		19.98	
	Median		20.00	
	Variance		50.192	
	Std. Deviation		7.085	
	Minimum		10	
	Maximum		30	
	Range		20	
	Interquartile Range		10	
	Skewness		.003	.107
	Kurtosis		-1.303-	.214
السعر المناسب لوثيقة تأمين المتاجر والمخازن	Mean		42.69	.478
	95% Confidence Interval for Mean	Lower Bound	41.75	
		Upper Bound	43.63	
	5% Trimmed Mean		42.99	

	Median		45.00	
	Variance		119.015	
	Std. Deviation		10.909	
	Minimum		20	
	Maximum		60	
	Range		40	
	Interquartile Range		15	
	Skewness		-.507-	.107
	Kurtosis		-.589-	.214
السعر المناسب لوثيقة تأمين المركبة	Mean		182.02	2.386
	95٪ Confidence Interval for Mean	Lower Bound	177.34	
		Upper Bound	186.71	
	5٪ Trimmed Mean		180.03	
	Median		175.00	
	Variance		2967.286	
	Std. Deviation		54.473	
	Minimum		100	
	Maximum		300	
	Range		200	
	Interquartile Range		50	
	Skewness		.546	.107
	Kurtosis		-.640-	.214

Percentiles

		Percentiles						
		5	10	25	50	75	90	95
Weighted Average (Definition 1)	السعر المناسب لوثيقة التأمين دور السكن	10.00	10.00	15.00	20.00	25.00	30.00	30.00
	السعر المناسب لوثيقة تأمين المتاجر والمخازن	20.00	25.00	35.00	45.00	50.00	55.00	60.00
	السعر المناسب لوثيقة تأمين المركبة	100.00	120.00	150.00	175.00	200.00	250.00	300.00
Tukey's Hinges	السعر المناسب لوثيقة التأمين دور السكن			15.00	20.00	25.00		
	السعر المناسب لوثيقة تأمين المتاجر والمخازن			35.00	45.00	50.00		
	السعر المناسب لوثيقة تأمين المركبة			150.00	175.00	200.00		

ملحق (٥٣ – أ)

المجاميع النسبية التراكمية لمبالغ صندوق تقاعد موظفي الدولة

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $(\frac{P_t}{\sum P_t})$	المطالبات النسبية $(\frac{C_t}{\sum C_t})$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٣٠٢١٢١٠١١٣٠٣٣	٢٧٨٧٧٤٦٢٠٤٢٣١	٪٩٢,٣	١٣,٥٦	١٠,٧	٠	٠
٣٤٨٢٨٤٧٣٨٢٩٣٢	٣٢٩٨٧٢٧٤٨٣٨٨٩	٪٩٤,٧	١٥,٦٤	١٢,٦٦	١٣,٥٦	١٠,٧
٣٣٦١٨٧٦٠٧٠٩٨٣	٣٦٥٧١٧١١٠٤١٢٣	٪١٠٨,٨	١٥,٠٩	١٤,٠٣	٢٩,٢	٢٣,٣٥
٤٢٦١٦٣١٣٢٨٨٤٥	٥٠٠٧٨٩٤٥٢٨٢٩٦	٪١١٧,٥	١٩,١٣	١٩,٢١	٤٤,٢٩	٣٧,٣٩
٤٢٢٦١٣٧٢٧٤٢٢٩	٥٨١٠٦٩٨٨٤٥٧٥٨	٪١٣٧,٥	١٨,٩٧	٢٢,٣	٦٣,٤٢	٥٦,٦
٣٩٢٢١٥٦٣٩٤٠٠٩	٥٥٠٠٤٨٩٢١٠٨٧٨	٪١٤٠,٢	١٧,٦١	٢١,١	٨٢,٣٩	٧٨,٩
٢٢٢٧٥٨٥٨٥٦٤٠٣١	٢٦٠٦٢٧٢٧٣٧٧١٧٥	$\sum_{ي=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات جدول (٩).

ملحق (٥٣ – ب)

مساحة التوزيع الفعلي لمبالغ صندوق تقاعد موظفي الدولة

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	١٣,٥٦	١٠,٧	٠,٧٣
٣	٢٩,٢	٢٣,٣٥	٢,٦٦
٤	٤٤,٢٩	٣٧,٣٩	٤,٥٨
٥	٦٣,٤٢	٥٦,٦	٨,٩٩
٦	٨٢,٣٩	٧٨,٩	١٢,٨٥
٧	١٠٠	١٠٠	١٥,٧٥
	$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٤٥,٥٦

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٥٣ - أ).

$$A = 50 - 45.56 = 4.44$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{4.44}{50} = 0.089$$

ملحق (٥٤ – أ)

المجاميع التراكمية النسبية لمبالغ صندوق تقاعد العمال والضمان الاجتماعي

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $(\frac{P_t}{\sum P_t})$	المطالبات النسبية $(\frac{C_t}{\sum C_t})$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٢٧٢٥٢٥٠٠٠٠٠٠	٧٨٧٤٢٠٠٠٠٠٠	٪٢٨,٩	١٦,٧٩	١٣,١١	٠	٠
٣٠٩٠٩٦٠٠٠٠٠٠	١١٥٤٨٨٠٠٠٠٠٠	٪٣٧,٤	١٩,٠٤	١٩,٢٢	١٦,٧٩	١٣,١١
٢١٦١٢٨٠٠٠٠٠٠	٨٠٨٦٧٠٠٠٠٠٠	٪٣٧,٤	١٣,٣١	١٣,٤٦	٣٥,٨٣	٣٢,٣٣
٢٥٤٩١٦٠٠٠٠٠٠	٩٦٠٩٠٠٠٠٠٠٠	٪٣٧,٧	١٥,٧	١٥,٩٩	٤٩,١٤	٤٥,٧٩
٢٠٠١١٧٠٠٠٠٠٠	٧٩٤٦٠٠٠٠٠٠٠	٪٣٩,٧	١٢,٣٣	١٣,٢٢	٦٤,٨٥	٦١,٧٨
٣٧٠٥٦٦٠٠٠٠٠٠	١٥٠١٩٣٠٠٠٠٠٠	٪٤٠,٥	٢٢,٨٣	٢٥	٧٧,١٧	٧٥
١٦٢٣٣٤٨٠٠٠٠٠٠	٦٠٠٨٤٠٠٠٠٠٠٠	$\sum_{ي=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات جدول (١٠).

ملحق (٥٤ – ب)

مساحة التوزيع الفعلي لمبالغ صندوق تقاعد العمال والضمان الاجتماعي

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	١٦,٧٩	١٣,١١	١,١
٣	٣٥,٨٣	٣٢,٣٣	٤,٣٣
٤	٤٩,١٤	٤٥,٧٩	٥,٢
٥	٦٤,٨٥	٦١,٧٨	٨,٤٥
٦	٧٧,١٧	٧٥	٨,٤٣
٧	١٠٠	١٠٠	١٩,٩٧
$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$			٤٧,٤٨

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٥٤ – أ).

$$A = 50 - 47.48 = 2.52$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{2.52}{50} = 0.05$$

ملحق (٥٤ – ج)

مقارنة نسبة إيرادات غير الاشتراكات من اجمالي الايرادات مع نسبة النفقات غير التقاعدية من اجمالي النفقات

السنوات	نسبة إيرادات غير اشتراكات العمال إلى اجمالي الإيرادات			نسبة نفقات غير التقاعدية إلى اجمالي النفقات		
	اجمالي الإيرادات	إيرادات غير اشتراكات العمال		اجمالي النفقات	النفقات غير التقاعدية	
٢٠١٧	٢٠٥٩٩٥٠٠٠٠٠٠٠	٥٨٧٨٠٠٠٠٠٠	٪٣	٩٢٠٢١٠٠٠٠٠٠	١٢٥٦١٠٠٠٠٠٠	٪١٤
٢٠١٨	٢٢١٠٠٣٠٠٠٠٠٠	٤٨٧٥٠٠٠٠٠٠	٪٢	٩٣١١٥٠٠٠٠٠٠	١٢٢٤٨٠٠٠٠٠٠	٪١٣
٢٠١٩	٢٧٥٧٥٧٠٠٠٠٠٠	٣٢٣٢٠٠٠٠٠٠	٪١	٩٣٥٤١٠٠٠٠٠٠	١٤٧٩٩٠٠٠٠٠٠	٪١٦
٢٠٢٠	٢٦٠٠٢٧٠٠٠٠٠٠	٥١١١٠٠٠٠٠٠	٪٢	١١٠٣٣٥٠٠٠٠٠٠	١٤٢٤٥٠٠٠٠٠٠	٪١٣
٢٠٢١	٣٣٤٠٥٠٠٠٠٠٠٠	٢٤٩٥٤٠٠٠٠٠٠	٪٧	١٣٣٠٣٦٠٠٠٠٠٠	١٧٥٤٨٠٠٠٠٠٠	٪١٣
٢٠٢٢	٣٩٨٣٦٩٠٠٠٠٠٠	٢٧٨٠٣٠٠٠٠٠٠	٪٧	١٧٠٣٨٨٠٠٠٠٠٠	٢٠١٩٥٠٠٠٠٠٠	٪١٢
	المعدل		٪٣,٨	المعدل		٪١٣,٤

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات الملحق الاحصائي، ضمن التقارير السنوية لدائرة التقاعد والضمان الاجتماعي للعمال، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٥٥ – أ)

المجاميع التراكمية النسبية لمبالغ صندوق التأمين الالزامي

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $(\frac{P_t}{\sum P_t})$	المطالبات النسبية $(\frac{C_t}{\sum C_t})$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٨١٦٥٢٩٤٧٩٩	٤١٨٥٧٦٩٥٠٠	٪٥١,٣	١٤,٦١	٨,٨٧	٠	٠
٩١٥٧٣٦٧١٩٦	٦٦٢٠٧٤١٠٠٠	٪٧٢,٣	١٦,٣٨	١٤,٠٣	١٤,٦١	٨,٨٧
١٠١٦٤٥٤٩٣٥٩	٧٤٦٩٤٤١٣١٨	٪٧٣,٥	١٨,١٨	١٥,٨٣	٣٠,٩٩	٢٢,٩
١٢٢٨٦٠٣٨٦٤٩	٩٧٧٥٥٩٧٧٥٠	٪٧٩,٦	٢١,٩٨	٢٠,٧٢	٤٩,١٧	٣٨,٧٤
٨٥٦٠٠٧٠٠٠٨	٩٥٣٠٥٥٨٢٥٠	٪١١١,٣	١٥,٣١	٢٠,٢	٧١,١٥	٥٩,٤٦
٧٥٦٥٥٨٧٣٩٥	٩٥٩٨٥٦٣٤١٥	٪١٢٦,٩	١٣,٥٣	٢٠,٣٤	٨٦,٤٧	٧٩,٦٦
٥٥٨٩٨٩٠٧٤٠٦	٤٧١٨٠٦٧١٢٣٣	$\sum_{ي=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات جدول (١١).

ملحق (٥٥ – ب)

مساحة التوزيع الفعلي لمبالغ صندوق التأمين الالزامي

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	١٤,٦١	٨,٨٧	٠,٦٥
٣	٣٠,٩٩	٢٢,٩	٢,٦
٤	٤٩,١٧	٣٨,٧٤	٥,٦
٥	٧١,١٥	٥٩,٤٦	١٠,٧٩
٦	٨٦,٤٧	٧٩,٦٦	١٠,٦٥
٧	١٠٠	١٠٠	١٢,١٦
$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$			٤٢,٤٥

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٥٥ – أ).

$$A = 50 - 42.45 = 7.55$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{7.55}{50} = 0.151$$

ملحق (٥٥ – ج)

مقارنة نسبة إيرادات غير أقساط التأمين الإلزامي من اجمالي الايرادات مع نسبة مصروفات غير مطالبات التأمين الإلزامي من اجمالي المصروفات

السنوات	نسبة إيرادات غير أقساط التأمين الإلزامي من اجمالي الإيرادات			نسبة مصروفات غير مطالبات التأمين الإلزامي من اجمالي المصروفات		
	اجمالي الإيرادات	إيرادات غير أقساط التأمين الإلزامي		اجمالي المصروفات	مصروفات غير مطالبات التأمين الإلزامي	
٢٠١٧	٨٨٨١٦٨٣٥٧١	١٣١٦٠٩٦١٧٦	٪١٤,٨	٨٨٨١٦٨٣٥٧١	١١٤٩٣٩٧٩٢٧	٪١٣
٢٠١٨	٩٤٥٧٦٣١٦٥١	٨٩٧٥٦١٦٤٣	٪٩,٥	٩٤٥٧٦٣١٦٥١	١١١٩٢٨٠٧٦٤	٪١٢
٢٠١٩	١٠٧٨٨١٢٠٦١٨	١٦٣٠٧٥٣٤٢٢	٪١٥,١	١٠٧٨٨١٢٠٦١٨	٩٩١٤٤٩٤١٢	٪٩
٢٠٢٠	٩٢٣٣٢٦٨٧١٠	١٠٦٧٩٧٣٩١١	٪١١,٦	٩٢٣٣٢٦٨٧١٠	٦١٥٣٢٣٦٠٦	٪٧
٢٠٢١	١٢٠١٥٥٩٧٦٧٦	١٨٥١٠٤٨٣١٧	٪١٥,٤	١٢٠١٥٥٩٧٦٧٦	٨١٨٣٢٤٦٢١	٪٧
٢٠٢٢	١٣١٢٦٣١٢٦٢٠	٨٤٠٢٧٣٩٧١	٪٦,٤	١٣١٢٦٣١٢٦٢٠	٩٥٦٢٣٣٩٤٢	٪٧
	المعدل		٪١٢,١	المعدل		٪٩,١

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على البيانات الواردة، في حساب الأرباح والخسائر والتوزيع لصندوق التأمين الالزامي، ضمن الحسابات الختامية لشركة التأمين الوطنية / شركة عامة / بغداد، للسنوات (٢٠١٧-٢٠٢٢).

ملحق (٥٦ – أ)

المجاميع التراكمية النسبية لمبالغ صندوق الضمان الصحي لقوى الامن الداخلي

الأقساط (P_t)	المطالبات (C_t)	$\frac{C_t}{P_t}$ (تصاعديًا)	الاقساط النسبية $(\frac{P_t}{\sum P_t})$	المطالبات النسبية $(\frac{C_t}{\sum C_t})$	التراكم النسبي للأقساط	التراكم النسبي للمطالبات
٥٥٠٨٨١٤٦٠٠٤	١٣١٧٥٢٩٨٧٦٦	٪٢٣,٩	١٢,٧٣	٣,١٣	٠	٠
٦٦٨٠٦٠٤٧٦٧٧	٣٢٦٩٩١١٢٢٩١	٪٤٨,٩	١٥,٤٤	٧,٧٨	١٢,٧٣	٣,١٣
٨٠٥٤٨٣٥٨٧٣٨	٧٥٨٧٨٤٥٣٦١٥	٪٩٤,٢	١٨,٦١	١٨,٠٥	٢٨,١٧	١٠,٩١
٧١٤٣٨٨٢٠٨٨٧	٧١٩٨١٥٧٧٨٥٠	٪١٠٠,٨	١٦,٥١	١٧,١٢	٤٦,٧٨	٢٨,٩٦
٧٧١٨٩٩٥١٧٣٦	١٠٤٦٨٢٠٠٧٦٥٧	٪١٣٥,٦	١٧,٨٤	٢٤,٩	٦٣,٢٩	٤٦,٠٩
٨١٦٣٨٩٠٢٧٨٢	١٢١٩٦٧٣٨٩٨٠٥	٪١٤٩,٤	١٨,٨٧	٢٩,٠١	٨١,١٣	٧٠,٩٩
٤٣٢٧١٠٢٢٧٨٢٤	٤٢٠٣٨٣٨٣٩٩٨٤	$\sum_{ي=1}^{n=6}$	١٠٠	١٠٠	١٠٠	١٠٠

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات جدول (١٢).

ملحق (٥٦ – ب)

مساحة التوزيع الفعلي لمبالغ صندوق الضمان الصحي لقوى الامن الداخلي

ي	المحور الافقي (X)	المحور العمودي (Y)	$\frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$
١	٠	٠	
٢	١٢,٧٣	٣,١٣	٠,٢
٣	٢٨,١٧	١٠,٩١	١,٠٨
٤	٤٦,٧٨	٢٨,٩٦	٣,٧١
٥	٦٣,٢٩	٤٦,٠٩	٦,٢
٦	٨١,١٣	٧٠,٩٩	١٠,٤٤
٧	١٠٠	١٠٠	١٦,١٣
	$B = \sum_{ي=1}^{n=7} \frac{(X_ي - X_{ي-1})}{2} * \frac{(Y_ي + Y_{ي-1})}{100}$		٣٧,٧٦

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات ملحق (٥٦ – أ).

$$A = 50 - 37.76 = 12.24$$

$$Gini\ Coefficient = \frac{12.24}{50} = 0.245$$

ملحق (٥٦ – ج)

حجم ونسبة تغيير الفائض النقدي المتراكم سنويًا في صندوق برنامج الضمان الصحي لقوى الامن الداخلي

الفائض النقدي المتراكم في الصندوق ٢٠١٦/١٢/٣١		٦٢٠٩١٥٢٠٤٧٧	
السنوات	الفائض النقدي السنوي للبرنامج (الفجوة)	الفائض النقدي المتراكم في الصندوق	نسبة التغيير
٢٠١٧	٤١٩١٢٨٤٧٢٣٨	١٠٤٠٠٤٣٦٧٧١٥	٪٦٧,٥
٢٠١٨	٣٤١٠٦٩٣٥٣٨٦	١٣٨١١١٣٠٣١٠١	٪٣٢,٨
٢٠١٩	-٥٤٢٧٥٦٩٦٣	١٣٧٥٦٨٥٤٦١٣٨	٪٠,٤-
٢٠٢٠	٤٦٦٩٩٠٥١٢٣	١٤٢٢٣٨٤٥١٢٦١	٪٣,٤
٢٠٢١	-٤٠٣٢٨٤٨٧٠٢٣	١٠١٩٠٩٩٦٤٢٣٨	٪٢٨,٤-
٢٠٢٢	-٢٧٤٩٢٠٥٥٩٢١	٧٤٤١٧٩٠٨٣١٧	٪٢٧-

المصدر: من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات جدول (١٢).

Abstract

This study, entitled “The Reflection of Moral Hazards and Adverse Selection on Building Actuarial Models in the Iraqi Insurance Sector - Behavioral Analysis as an Approach,” aims to employ behavioral economics methodology in analyzing the problems facing insurance companies during building Actuarial models for pricing insurance services, as well as clarifying the behavioral biases that limit the ability of the Iraqi insurance sector to achieve Welfare for society. At the same time, this study attempts to determine the efficiency of government programmes by compensating for the decline in society’s well-being from insurance services. For the purpose of achieving these goals, the researcher used a set of scientific research methods, which are represented by the historical method for the purpose of forming an idea about the developments that the variables of the study have undergone, the deductive method by reviewing the concepts and theories of behavioral economics and projecting them onto the study sample, and the inductive method by analyzing all available Data on the parts of the study sample, as well as the use of a set of methods to deal with the variables of the study, which are represented by the mathematical method, the scientific interview method, and the questionnaire method, including statistical analysis of the answers obtained. The first hypothesis of the study has been proven, which is a low level of efficiency of the Iraqi insurance sector in achieving the Welfare of society; because there are overlapping, and intangible problems insurance companies made actuarial adjustments to the prices of insurance services. The second hypothesis of the study is that government intervention, represented by social insurance programmes, compensates the low efficiency of insurance services markets, and enhances the well-being of society. This intervention has not been fully proven.

The study concluded that behavioral biases in the Iraqi insurance sector led to the failure of most insurance markets in Iraq, in addition to the community’s loss of important types of these services. Moreover, the failure of the insurance market in Iraq led to a decline in insurance culture in society accompanied by a deficiency on the supply side, due to it not having the necessary tools and appropriate climate to deal with behavioral biases. As a result of these overlapping factors, the Welfare of society in some types of insurance services markets has decreased, in addition to being non-existent in others.

There is no doubt that relying on government intervention in such a situation will do a good job of compensating for the decline in the well-being of society. However, this study also found that there is a discrepancy in the efficiency of that intervention, represented by social insurance programmes in Iraq, as some of them suffer from low self-efficacy, and others did not have the appropriate level of efficiency to enhance the well-being of society, in addition to not keeping up with comparable programmes in developed countries.

To find scientific and practical solutions; According to the above, the researcher summarized a set of recommendations, which he places in the hands of those in charge of the insurance sector and those government programmes, in order to achieve the well-being of society.

Ministry of Higher Education and Scientific Research
Mustansiriyah University
College of Administration and Economics
Department of Economics

Reflection Of Moral Hazards And Adverse Selection On Building Actuarial Models In The Iraqi Insurance Sector - Behavioral Analysis As An Approach

Submitted to
the council of the Faculty of Administration and Economics / Mustansiriyah University
as a Partial fulfillment to the degree of Doctor of Philosophy in Economics

By

Hayder Ahmed Abulqasim

Supervised by

Professor
Dr. Amro Husham Mohammad

1446AH Baghdad 2024AD